منشورات جامعة الوادي

مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية

دورية أكاديمية محكمة دولية تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الوادي

العدد العاشر (10) الجزء الثاني– السنة العاشرة 2017 م

ISSN 1112 – 7961

الرئيس الشرفي

أ. د: فرحاتي عمر

مدير المجلة

د. عزه الأزهر

رئيس التحرير

د. زين يونس

هيئة التحرير

د. عوادي مصطفى

د. بوقفة عبد الحق

د. بن سعيد أمين

د. بغداد بنين

د. قعيد إبراهيم

للاستفسار والاتصال

رئيس تحرير مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الوادي
ص.ب: 789 ولاية الوادي 39000/ الجزائر
e-mail: colloque.eef.eloued@gmail.com
www.univ-eloued.dz

مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية

دورية أكاديمية محكمة دولية تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الوادي

العدد العاشر (10) الجزء الثاني– السنة العاشرة 2017 م

ISSN 1112 – 7961

ملاحظات عامة

ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه، ولا يمثل بالضرورة رأي المجلة

الباحث وحده مسؤول قانونا عن أصالة بحثه، وذلك بالالتزام بعدم نشره في دوريات أخرى أو ملتقيات أو غيرها.

حقوق النشر المتعلقة بالأبحاث المتضمنة في العدد، محفوظة للمجلة، ولا يجوز نقلها إلا بترخيص من أسرة التحرير، باستثناء النقل المتعلق بالأبحاث العلمية باستخدامها كمصدر شريطة الإشارة إلى المجلة بكل تفاصيلها في المراجع.

لا تخضع الموضوعات في ترتيبها إلى المكانة العلمية للباحث أو البحث نفسه، إنما يخضع الترتيب لاعتبارات فنية وفقا لرؤية أسرة تحرير المجلة.

يشترط للنشر في المجلة احترام أصول البحث العلمي وفقا لما هو متعارف عليه.

صدر سابقا:

العدد الأول: 2008

العدد الثاني: 2009

العدد الثالث: 2010

العدد الرابع: 2011

العدد الخامس: 2012

العدد السادس: 2013

العدد السابع: 2014

العدد الثامن: 2015

العدد التاسع: 2016

قواعد النشر بالمجلة

قواعد عامة

1- كتابة اللقب والإسم والعنوان مرفق برقم الهاتف أو الفاكس والبريد الإلكتروني على ورقة منفصلة عن ورقة البحث أو العمل المقترح.

2- يكون المقال جديدا لم يسبق نشره في نشريات أخرى مهما كانت.

3- يتحمل صاحب المقال المنشور المسؤولية عن محتوى ومضمون البحث.

4-إرسال نسخة على البريد الإلكتروني التالي:**colloque.eef.eloued@gmail.com**

5- تقديم ملخصين أحدهما بلغة التأليف والأخر بإحدى اللغات التالية: العربية، الفرنسية أو الإنجليزية، وأن لا يتجاوز كل ملخص **10** أسطر،

6- نوعية الحرف باللغة العربية **12** والهوامش **Simplified Arabic 10**،

7- نوعية الحرف باللغة الفرنسية **10** والهوامش **Times New Roman 10**،

8- لا يتجاوز عدد الصفحات **12** صفحة بالمقاس A4،

9- إدراج قائمة المراجع في أخر العمل مبيناً كل البيانات اللازمة،

10- كتابة الهوامش أوتوماتيكياً في أسفل الصفحة أو في نهاية المقال، مع ذكر لقب المؤلف، سنة النشر والصفحة، تأتي في نهاية المقال،

11- ترقيم الأشكال والجداول والرسومات ترقيماً متسلسلاً ولكل على حدى،

قواعد تقنية (MS-Word)

1- حجم الورق **16سم** × **24** سم.

2- الهوامش: أعلى : **2.0** سم – أسفل: **2** سم – يمين: **2** سم – يسار **1.5** سم

3- الوضعية : أعلى الصفحة **1** سم – أسفل الصفحة **1** سم

الشكل المعتمد:

1- نوعية الحرف باللغة العربية (Font): **Simplified Arabic 14**،

2- نوعية الحرف باللغة الفرنسية: **Times New Roman 12**،

3- الهوامش باللغة العربية:**Simplified Arabic 10**

4- الهوامش باللغة الفرنسية: **Times New Roman 10**،

5- العناوين: خشنة مع مسافة 1.5 بين الأسطر وذلك أوتوماتيكياً،

6- النص: عادي، مع مسافة بسيطة (**simple**) بين السطر، و المسافة بين الفقرات: 6 سم .

مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية

دورية أكاديمية محكمة دولية تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة الوادي

العدد العاشر الجزء الثاني – السنة العاشرة 2017 م

ISSN 1112 – 7961

من أعضاء الهيئة العلمية الاستشارية

الاسم واللقب	الانتساب
أ.د. عبد المجيد قدي	جامعة الجزائر 3
أ.د. هارون الطاهر	جامعة باتنة
أ.د. بالرقي تجاني	جامعة سطيف
أ.د. السعيد بريبش	جامعة عنابة
أ.د. صلاح حواس	جامعة الجزائر 3
أ.د. بن موسي كمال	جامعة الجزائر 3
أ.د. ملياني حكيم	جامعة سطيف
أ.د. طارق عبد العال حماد	جامعة الزقازيق – مصر
أ.د. صديقي مسعود	جامعة ورقلة
أ.د. بلقاسم ماضي	جامعة عنابة
أ.د. مسعود دراوسي	جامعة البليدة
أ.د. درحمون هلال	جامعة البليدة
أ.د. بن بريكة عبد الوهاب	جامعة بسكرة
أ.د. داودي الطيب	جامعة بسكرة
أ.د. دربوش محمد الطاهر	جامعة خنشلة
أ.د. خالد جمال الجعارات	جامعة الشرق الأوسط – الأردن–
د. ظاهر شاهر يوسف القشي	جامعة جدارا – الأردن–
أ.د. أحمد قايد نورالدين	جامعة بسكرة
أ. د. زكريا أحمد صيام	جامعة البلقاء التطبيقية – الأردن–
أ.د. محمد الناصر حميداتو	جامعة الوادي
د. عياش الزوبير	جامعة أم البواقي
د. فرج شعبان	جامعة البويرة
د. حجازي إسماعيل	جامعة بسكرة

المحتويات

الموضوع	الصفحة
❁ محافظ الحسابات ودوره في دعم وتحسين جودة المراجعة الخارجية د. إلياس شاهد د. عبد النعيم دفرور أ. الأخضر عياشي	07-25
❁ جريمة تبييض الأموال في ظل رقمنة الخدمات المصرفية د. نادية عبد الرحيم د. أمين بن سعيد	26-36
❁ دور ومتطلبات برامج التنمية الريفية في الاقلال من مستوى الفقر في ظل التوجهات الدولية د. بوبكر بوسالم د. فاطمة بودرة	37-54
❁ التحول نحو الصيرفة الإسلامية مع الإشارة للحالة الجزائر د. عدنان محيريق	55-70
❁ واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر –ولاية برج بوعريريج أنموذجا – د. شراف عقون أ. فؤاد وشاش	71-88
❁ النموذج الاقتصادي الجديد في الجزائر – بين الواقع والتجسيد – د.ناصر بوعزيز د. منصف بن خديجة	89-94
❁ العوامل الداخلية والخارجية وتأثيرها على التنافسية قطاع الصناعة الدواء في الجزائر حالة مجمع صيدال خلال الفترة 2012–2015 أ. محمد الحافظ عيشوش أ. د. عبد الله غالم	95-110
❁ مكانة مقررات بازل III من إصلاحات النظام المصرفي بعد الأزمة المالية 2008 مقارنة بقانون دود فرانك د. مجدوب بحوصي أ. عمار عريس	111-123
❁ المراجعة البيئية ورهان تحقيق التنمية المستدامة د. حميدة أوكيل	124-135
❁ أهمية التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق المحاسبي في ظل عصرنة المحاسبة العمومية –تجربة بلدية رام الله الفلسطينية نموذجا– أ. أمينة هناء جابي أ.د. حكيم ملياني	136-153
❁ المراجعة الخارجية وفق المعايير الدولية للمراجعة د. خيضر خنفري	154-163
❁ الطاقات المتجددة كخيار استراتيجي لمرحلة ما بعد النفط في الدول العربية أ. ريم قصوري د. عبد الرحمان أولاد زاوي	164-178

۞ الاستثمار في التنمية البشرية كتوجه جديد للاندماج في اقتصاد المعرفة –حالة الجزائر– د. يعقوب محمد د. بغداد باي غالي	179-190
۞ محددات الصحة لدول المغرب العربي –دراسة قياسية خلال الفترة (1995–2014) – د. إلياس بومعراف د. مراد صاولي	191-211
۞ تحليل نتائج سياسات الإنفاق العمومي في الجزائر –الفترة 2000– 2014– د. ميلود عزوز أ. إسمهان خاطر	212-220
۞ مساهمة أخلاقيات مهنة المحاسبة في تفعيل حوكمة الشركات أ. أمينة جودي أ. ابتسام بن غزال	221-235
۞ التصدير كإستراتيجية جزائرية جديدة للتوجه نحو الأسواق الإفريقية من اجل الخروج من الأزمة الاقتصادية الراهنة د. هدى معيوف د. شامية بن عباس	236-250
۞ دور آليات الرقابة ولجان المراجعة ذات البعد الأخلاقي في زيادة فعالية الحوكمة بإدارة منظمات الأعمال د. سعاد بوهلالة	251-258
۞ القيمة المضافة لتفعيل الحوكمة الالكترونية بدل الحوكمة الكلاسيكية في المصارف لاحتواء ظاهرة تبييض الأموال – دراسة مقارنة– د. عمر قريد د. ياسين بوبكر	259-276
۞ Traitement du goodwill entre les normes IFRS et le SCF: les mises à jour souhaitées Dr. CHIKHI Billal Dr. OUARAB Ali	277-287

محافظ الحسابات ودوره في دعم وتحسين جودة المراجعة الخارجية

Governor of Accounts and his role in supporting and improving the quality of external audit

د. إلياس شاهد
جامعة الوادي
Chahed_ilyes@yahoo.fr

د. عبد النعيم دفرور
جامعة الوادي
naimdefrour@hotmail.fr

أ. الأخضر عياشي
جامعة الوادي
ayachilakhdar@gmail.com

ملخص: عتبر دور محافظ الحسابات في الفحص الدقيق للحسابات والتأكد والتحقق من أن جميع المعلومات والبيانات المالية الواردة في القوائم والتقارير المالية على درجة عالية من المصداقية والسلامة من الأخطاء والتناقضات الواردة في التسجيلات المحاسبية الأولية. ويتمثل محافظ الحسابات في شخص طبيعي ، أو شخص معنوي والمتمثل في شركات المراجعة. بعد توفر الشروط اللازمة لمزاولة المهنة الخاصة بمراجعة الحسابات للمؤسسة. وفي الأخير يصل إلى إبداء رأي محايد يعبر عن مدى مصداقية البيانات والمعلومات المحاسبية الخاصة بالمؤسسة محل المراجعة. ويتم ذلك عبر خطوات متعارف عليها في القانون والعرف المحاسبي الدولي. ويجب أن يصل إلى أن التسجيلات المختلفة التي تمت في سجلات المؤسسة أنها خالية من الأخطاء سواء كانت بالقصد أو بدون قصد. ومحاولة إصلاحها لتستفيد المؤسسة من عملية المراجعة الخارجة كتغذية عكسية لها.

أما جودة المراجعة تعني صدق المعلومات المحاسبية والمالية التي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة للمستخدمين ولتحقيق ذلك يجب أن تخلو من التحريف والتضليل وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية, بما يحقق الهدف من استخدامها.

الكلمات المفتاحية :المراجعة الخارجية ،محافظ الحسابات، التقارير المالية ، المعلومات المحاسبية ،جودة المراجعة .

Abstract

The role of the governor of accounts is to scrutinize, verify and verify that all information and financial statements contained in the financial statements and reports are highly credible and safe from errors and inconsistencies contained in the initial accounting records. The governor of accounts is a natural person, or a legal person, represented by audit firms. After providing the necessary conditions for practicing the audit profession of the institution. Finally, a neutral opinion is expressed which expresses the credibility of the accounting data and information of the institution under review. This is done through customary steps in international accounting law and practice. It should be noted that the various registrations made in the Foundation's records are free of errors, either intentionally or unintentionally. And try to reform the institution to benefit from the process of auditing emerging as a back-feed.

The quality of the audit means the accuracy of the accounting and financial information contained in the financial reports and the benefit they have achieved for the users and to achieve this must be free from distortion and misleading and prepared in the light of a set of legal standards, control, professional and technical, to achieve the purpose of its use.

Key Words: external audit, portfolio manager, financial reporting, accounting information, audit quality

تمهيد :

يعتبر دور محافظ الحسابات الرقابة والتحقق من سلامة ومصداقية القوائم المالية، نجد أيضا أن له دور في المؤسسة والمساعدة في اتخاذ القرارات الإدارية اللازمة، وهذا من خلال اكتشاف الأخطاء والتجاوزات المقصودة أو الغير مقصودة، لتقوم المؤسسة بتجنبها في الدورات المقبلة من خلال تصحيح الأخطاء و العناصر المشار إليها من طرف محافظ الحسابات بصفة دورية، وهذا ما تتطلبه المؤسسة الاقتصادية من أجل تحسين وضعيتها لتتفاعل مع المحيط الخاص بها.

وبالتالي يمكن القول أن صحة ومصداقية المعلومات المحاسبية كمخرجات للنظام الإداري تعتمد على مدى تبني هذا النظام للمراجعة الخارجية المستقلة، ومدى التزام المراجعين بالمؤسسة النظرية لهذا العلم، ولمختلف المعايير التي تحكمها وتنظم ممارستها المهنية، وعليه فإن رأي محافظ الحسابات كشهادة جهة مستقلة محايدة مقياسا للتمثيل الصحيح والعادل للمركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها.

ولم تتخلف الجزائر عن باقي الدول في هذا المضمار ، حيث عملت على تنظيم المهنة والسهر عليها لإعطائها الشكل الذي تستحقه و الاحتفاظ بالمستوى اللائق بها ، حيث توالت التشريعات المختلفة التي تهدف إلى تنظيم هذه المهنة .

1 – ماهية المراجعة الخارجية

صاحبت المراجعة الخارجية تعقد النشاطات وتنوعها مع كبر حجم المؤسسات وضخامة وسائلها البشرية ، المادية والمالية المستعملة، لها معايير تحكمها وعلى المراجع أن يلتزم بها، و تتشابه عادة خطوات عملية المراجعة بغض النظر عن نوع هذه المراجعة.

1.1– تعريف المراجعة الخارجية

تتعدد تعاريف المراجعة، ولذلك سيتم التطرق إلى أهم المفاهيم للمراجعة الخارجية والوقوف على أهم عناصرها وذلك من أجل التحديد الدقيق للمراجعة الخارجية.

– التعريف الأول:

المراجعة هي العملية التي تقوم على جمع وتقييم موضوعي ومنهجي للأدلة والبيانات التي تعبر عن الوقائع والأحداث الاقتصادية، لضمان التوافق بين هذه البيانات. وإبلاغ النتائج المتوصل إليها إلى المستخدمين المهتمين[1].

– التعريف الثاني :

تعرف المراجعة الخارجية عموما بأنها تلك العملية المنظمة التي تؤدى عن طريق مراجع مؤهل وحيادي للتحقق من صحة المعلومات وكافة البيانات المحاسبية الأخرى، عن طريق جمع وتقييم أدلة إثبات المراجعة مع تقرير نتائج تلك العملية للأطراف المستخدمة لتلك المعلومات لاستخدامها في اتخاذ القرار[2].

ومن ناحية أخرى فإن المراجعة الخارجية بمعناها المتطور والحديث والشامل ما هي إلا نظام يهدف إلى إعطاء الرأي الموضوعي في التقارير والأنظمة والإجراءات المعنية بحماية ممتلكات المؤسسة التي محل الدراسة.

إذن يمكننا القول بأن المراجعة الخارجية تقوم بها جهة مستقلة من خارج المؤسسة وقد تكون مكتب من مكاتب المحاسبة والمراجعة بالنسبة لمؤسسات القطاع الخاص والجهاز المركزي بالنسبة للقطاع العام.

2.1 – أساسيات مهنة محافظ الحسابات

إن محافظ الحسابات كمهنة يشغل حيزا كبيرا في الوسط المحاسبي والاقتصادي ولها معايير وأسس التي تنظمها و بما أن محافظ الحسابات الشخص القانوني المخول له بمزاولة هذه المهنة، لذا سنوضح صفاته ومهامه إضافة إلى حقوقه وواجباته المسندة إليه.

أ– تعريف محافظ الحسابات

هناك تعاريف ومفاهيم مختلفة لمحافظ الحسابات، وهناك تعدد في المصطلحات، فمنهم من يقول المراجع، ومنهم من يقول المدقق، وفي الجزائر يطلق عليه اسم محافظ الحسابات. رغم تعدد المصطلحات كما هو مشار إليه لكن يبقى المفهوم واحد. وفيما يلي سنقوم بتوضيح مفهوم محافظ الحسابات إضافة إلى تحديد أهم صفاته ومهامه.

– هو ذلك الشخص الذي يكون قانوني و مستقل ومحايد وليس له علاقة مباشرة بالمؤسسة، ويمكن الاعتماد عليه. حيث تعرض عليه كافة البيانات والمعلومات المحاسبية والمالية وأن تحمل هذه المعلومات المحاسبية رأيه المكتوب والموقع منه بشأنها.[3] أي أن محافظ الحسابات كممثل قانوني هو شخص له اسم خاص وتحت مسؤوليته الخاصة يقوم بمهمة اختبار شرعية وصدق حسابات المؤسسة التي يقوم بمراجعة قوائمها المالية المختلفة.

تستنتج من التعريف السابق أن:

- محافظ الحسابات ممثل قانوني عن الشركاء؛
- محافظ الحسابات شخص يمارس مهنة خاصة، تسمح له بمهمة المراقبة تحت اسمه ومسؤوليته الخاصة؛
- محافظ الحسابات مكلف بمراقبة محاسبة المؤسسات وإثبات السير الحسن لها.

وتطبيقا لأحكام المادة رقم 02 المتعلقة بتنظيم مهنة محافظي الحسابات بالجزائر، نص المادة:" يمكن لأي شخص طبيعي أو معنوي أن يمارس لحسابه الخاص، تحت أية تسمية كانت، مهنة الخبير المحاسبي أو محافظ الحسابات أو مهنة المحاسب المعتمد، إذا ما توفرت فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون."[4]

كما يشترط أن يؤدي اليمين المنصوص عليه في المادة رقم 06؛ ونص اليمين كما يلي: "أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بعملي أحسن قيام وأتعهد أن أخلص في تأدية وظيفتي وأن أكتم سر المهنة وأسلك في كل الأمور سلوك المتصرف المحترف الشريف، والله على ما أقول شهيد."[5]

ب- صفات محافظ الحسابات

إن محافظ يجب أن تتوفر فيه صفات شخصية وأخلاقية تؤهله للقيام بواجباته المهنية على أكمل وجه، وحتى يكون عمله مرضي، ورأيه موضع ثقة. نجد من بين هذه الصفات ما يلي[6]:

- **الأمانة والنزاهة:** يجب أن يكون مراجع الحسابات أمينا ونزيها في عمله، يعطي العمل حقه، ويعمل بوحي من ضميره، ويبذل أقصى طاقاته العلمية والفنية في تنفيذ عمله، وألا يضمن تقريره سوى البيانات التي يثق في سلامتها.
- **المحافظة على أسرار المهنة:** المراجع موضع ثقة، وهو يطلع بحكم عمله على تفاصيل أسرار عملائه، وتقضي التقاليد المهنية في جميع المهن، وليس في مهنة المراجعة والمحاسبة وحدها.
- **الصبر واللباقة والقدرة على التصرف:** المراجعة عملية شاقة تحتاج إلى صبر وطول أناة في الدراسة والبحث عن الحقيقة، كما أنها تستدعي أيضا اللباقة في التعامل مع العملاء وفي معاملة موظفي المؤسسة، وخاصة أن عمل مراقب الحسابات لا يستقبل بالترحيب من موظفي المؤسسة، مما يؤدي إلى خلق جو من التوتر وعدم الثقة بين المراجع والموظفين.
- **الكفاءة المهنية:** يجب أن يكون مراقب الحسابات متمكن من المراجعة عملا وعلما، وأن يكون قادر على معرفة الكثير من العلوم الاجتماعية والإنسانية التي لها علاقة بالمراجعة والمحاسبة، لكي يستطيع مراجعة العمليات على تنوعها واختلافها .

ج- مهام محافظ الحسابات:

إن محافظ الحسابات يقوم بمجموعة من المهام التي تساعده في أداء مهمته بصورة نهائية وفعالة في المؤسسة التي يقوم بمراقبة حساباتها, وتتجسد هذه الأخيرة في ثلاث مهم رئيسية وهي موضحة فيما يلي[7]:

- **الفحص:** يعني بذلك مجموعة الإجراءات التي يتخذها مراجع الحسابات في مراجعة العمليات وكافة المعلومات والبيانات المالية المسجلة في السجلات المحاسبية ويساعده في ذلك مساعديه من المراجعين.
- **التحقيق:** وهي المهمة الثانية من مهام مراجع الحسابات ومفادها التحقق من صدق البيانات الواردة في القوائم والتقارير المالية الختامية التي تعدها الإدارة.
- **إعداد التقرير:** وتعتبر المهمة الأخيرة من مهام مراجع الحسابات وتعني نقل صورة واضحة ودقيقة من نتيجة عمليات المراجعة والفحص والتحقيق لكافة القوائم والتقارير المالية.

3.1- حقوق وواجبات محافظ الحسابات

يجب التفرقة بين حقوق وواجبات محافظ الحسابات، لكي نعرف ما له وما عليه وهي موضحة كما يلي:

أ- حقوق محافظ الحسابات : تتمثل في المجالات والنواحي التالية8:

- حق طلب أي مستندات أو دفاتر أو سجلات و الاطلاع عليها للحصول على كافة البيانات والمعلومات اللازمة؛
- حق طلب أي تقارير أو تفسير معين حول عملية معينة من أي مسؤول في المؤسسة بهدف توضيح أمر ما لم يتوصل المراجع إلى تفسير مرضي له؛
- من حقوق المراجع فحص الحسابات المختلفة والسجلات وفقا للقوانين واللوائح من ناحية ووفقا لما تقتضي به القواعد والمعايير المحاسبية الدولية؛
- من حقوق المراجع جرد الخزائن المختلفة في الشركة عند الحاجة إلى ذلك للتأكد مثلا من الأوراق المالية وغيرها؛
- حق فحص كافة الأصول المسجلة باسم المؤسسة على اختلاف أنواعها وكذلك التحقق من الالتزامات المستحقة على الشركة؛
- حق دعوة الجمعية العمومية للمساهمين للانعقاد في بعض الحالات التي لا تحتمل التأجيل؛
- حق حضور الجمعية العمومية للمساهمين أو حضور من ينيبه من المساعدين، وذلك من أجل تقديم التقرير وعرضه وحضور مناقشته والرد على أي استفسار.

ب- واجبات محافظ الحسابات

ويمكن القول بأنها تتمحور حول الخطوات التي يقوم بها محافظ الحسابات حتى ينجز عمله على أكمل وجه ويقوم بالمصادقة على المعطيات والمعلومات المحاسبية الخاصة بالمؤسسة التي محل الدراسة ونذكر منها ما يلي[9]:

يجب عليه أن يقوم بالفحص والتدقيق الفعلي لحسابات المؤسسة ودفاترها بما تحتويه من قيود يومية وحسابات الأستاذ؛

- يجب عليه أن يتحقق من القيم المسجلة لعناصر الأصول والالتزامات المختلفة بأي طريقة من طرق التحقق المناسبة؛
- يجب على محافظ الحسابات أن يتأكد من قوة نظام الرقابة الداخلية وتقييمه حتى يستطيع اختيار عينات المراجعة بشكل سليم؛
- يجب على محافظ الحسابات أن يقدم الاقتراحات والتوصيات اللازمة لما يلي:

معالجة وتصحيح الأخطاء التي تم اكتشافها، عدم الوقوع في الأخطاء مستقبلا ما أمكن ذلك، حسن سير العمل في أقسام وإدارات المؤسسة.

4.1- : تنظيم مهنة محافظ الحسابات ومسؤولياته

هنالك مراحل تتم قبل البدء فالشروع بعمل محافظ الحسابات وسنلخص هذه المراحل فيما يلي:

أ- تعيين محافظ الحسابات:

يعتبر سعي المؤسسة إلى تعيين محافظ حسابات خاص بها يعطيها الفرصة لممارسة بعض الضغوط عليه مادامت سلطة التعيين بحوزة إدارتها، وفي هذا المجال ولتجنب هذا الضغط نجد أن بورصة الأوراق المالية في ومن أجل دعم استقلال محافظ الحسابات المستقل، فنجد أن الولايات المتحدة الأمريكية أوكلت حق التعيين وتحديد الأتعاب إلى لجنة المراجعة الخارجية بالمؤسسة حتى لا تمارس إداراتها أي ضغوطات على المراجع،[10] حتى لا يكون في موضع ضعف وفي الاخير لا يكون لتقرير مراجع الحسابات أية جدوى.

بالنسبة للجزائر لقد حدد القانون التجاري الجزائري كيفية تعيين مراجع الحسابات من خلال المادة 715مكرر04 (المرسوم التشريعي93-08 مؤرخ في93/04/25) " تعين الجمعية العامة العادية للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة ثلاث سنوات، وتختارهم من بين المهنيين المسجلين بجدول المصف الوطني ".

و يلاحظ أن القانون التجاري الجزائري ترك حرية تعيين محافظ الحسابات إلى مجلس الإدارة، وهذا ما يمنحها مجال معين للضغط على المراجع.

ب- تحديد أتعاب محافظ الحسابات:

يعتبر تحكم المؤسسة في تحديد أتعاب محافظ الحسابات عاملا يعرض المراجع لتخفيض أتعابه إذا لم يقم بتنفيذ مطالب وتعليمات الإدارة، لذلك نجد أنه بموجب توصيان بورصة الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية فقد أسند حق تحديد أتعاب محافظ الحسابات إلى لجنة الشؤون الخارجية، وذلك ضمانا لعدم تدخل الإدارة في تحديد أتعاب محافظ الحسابات وحماية استقلاليته وحياده.

أشار القانون الجزائري من خلال المادة 45 من القانون رقم 91-03 المؤرخ في 91/08/27 كما يلي: " تحدد أتعاب المحاسب المعتمد في بداية مهمته، في إطار عقد تقديم خدمات يحدد مجال التدخل والوسائل الموضوعة تحت التصرف وشروط تسليم الوثائق. ولا يمكن احتسابها في جميع الأحوال على أساس النتائج المالية المحققة من طرف التاجر أو الشركة أو الهيئة المعنية."[11]

إلى أن أتعاب محافظ الحسابات تحددها الجمعية العامة للمساهمين بالاتفاق مع المراجع، وقد أشارت هذه المادة إلى أنه لا يمكن أن يتلقى مراجع الحسابات أي أجر أو امتياز تحت أي شكل كان.

ج- عزل محافظ الحسابات :

إن تمتع إدارة المؤسسة بصلاحية عزل محافظ الحسابات الخارجي المستقل يمثل مصدر تهديد لاستقلالية وحياد المراجع، بحيث تقوم الإدارة بعزل المراجع إذا لم يلبي مطالبها ويتبع توجيهاتها، ويوصي في هذا المجال أن يقوم المراجع الجديد بالاتصال بالمراجع القديم للوقوف على أسباب عزله، وما إذا كانت تتعلق برفضه لضغوط مارستها إدارة المنشأة على حياده واستقلاله قبل تعيينه عوضا عنه، وتلعب الجمعيات والمؤسسات المهينة دورا هاما في التأكيد على هذه الإجراءات.[12]

لقد تطرق القانون التجاري الجزائري إلى انتهاء مهمة مراجع الحسابات في الحالة العادية والمتمثلة بانتهاء مدة المهمة الموكلة له وهي ثلاث سنوات، إضافة إلى حالات العزل والتي تطرق لها القانون التجاري في مواده.

د–مسؤوليات محافظ الحسابات

تنحصر مسؤولية محافظ الحسابات الأساسية في إبداء الرأي المحايد على القوائم المالية التي بصدد مراجعته لها، والتأكد من أنها معدة في ضوء تطبيق المعايير المعمول بها، والمعترف بها عامة.

إضافة إلى أن هناك تعدد للمسؤوليات التي يتحملها محافظ الحسابات الخارج أثناء قيامه بعملية مراجعة الحسابات نجد أهمها ما يلي[13]:

– المسؤولية المدنية :

إن محافظ الحسابات مسؤول تجاه الشركة وتجاه الغير، وعليه تعويض الضرر المادي والمعنوي الذي لحق بهؤلاء في حالة ارتكاب أخطاء والتقصير، وغير أنه لا بد من إثبات أن الضرر ناتج ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، من تلك الأخطاء وذلك التقصير.

– المسؤولية التأديبية:

إذا أخل محافظ الحسابات، باعتباره كعضو، بواجباته حسب ما تنص عليه قواعد الجمعيات والنقابات المهنية التي ينتسب إليها .فقد يتلقى المعني بالأمر إنذارا، لوما، فالتوقيف المؤقت عن مزاولة المهنة إلى شطب الاسم من جدول الأعضاء المرخص لهم بمزاولة المهنة.

– المسؤولية الجنائية:

قد يجد محافظ الحسابات نفسه مسئولا جنائيا، عند مخالفته بعض نصوص قانون العقوبات ، في الحالات التالية، وهذا إذا استثنينا حالة عدم التصريح بالأعمال غير الشرعية لوكيل الجمهورية، تقديم معلومات كاذبة حول وضعية المؤسسة، عدم احترام سر المهنة.[14]

2– إجراءات تنفيذ مهنة محافظ الحسابات

بعد التطرق مما سبق في توضيح الحالة العامة لمهنة محافظ الحاسبات وتحديد مفهوم المراجع إضافة إلى تحديد مسؤولياته الكاملة تجاه عمله وكل هذا بعد قبوله لمهمة المراجعة لذلك فالمبحث الثاني يدرس الخطوات التي يقوم بها مراجع الحسابات بعد قبوله للمهمة وبداية تنفيذها كما هو مقسم في المطالب التالية:

1.2– دراسة عامة حول المؤسسة

إن هذه المرحلة تأخذ الخطوة الأولى لبداية العمل ويتم من خلالها التعرف على المعلومات الخاصة بالمؤسسة، إضافة للمعلومات الخاصة بمحيطها، وكل ما يلزم للانطلاق في عملية المراجعة. وفي ما يلي سيتم التطرق إلى المعلومات الضرورية التي يجب على أي مراجع أن يقوم بها قبل مزاولة نشاطه.

أ– الطبيعة القانونية للمؤسسة:

تختلف المعلومات في هذه الخطوة منها ماهو خاص ومتعلق بالمؤسسة ومنها ماهو خاص بمحيطها كما هو موضح في ما يلي:

– معلومات لها صفة شاملة متعلقة بالمؤسسة :

تحتوي هذه المعلومات أساسا على كل البيانات والحقائق المرتبطة بالمؤسسة والمتمثلة في التالي[15]:

- **إثبات و تحقيق هوية المؤسسة:**

ويتم التأكد من النقاط الأساسية والمعلومات الخاصة بالتعريف بالمؤسسة والمحيط الذي تمارس فيه نشاطاتها المختلفة الموجزة في ما يلي:

شهرة المؤسسة، جنسية، عنوان المقر الاجتماعي, رقم التسجيل في المركز الوطني للتسجيل التجاري، رقم التسجيل في المركز الوطني للظمآن الاجتماعي، الشكل القانوني للمؤسسة، مبلغ رأسمالها الاجتماعي, الهدف التجاري للمؤسسة، أعضاء مجلس الإدارة، الأحكام الخاصة بانعقاد الجمعية العامة كيفية التصويت على قراراتها، الاطلاع علي العقد الابتدائي ونظام الشركة، المبالغ المسموح بها لكل شريك بسحبها، كيفية توزيع الأرباح والخسائر، احتساب الفوائد على رأس المال.

- **سير أعمال المؤسسة:**

وتتضمن المعلومات التالية: (النشاط الاجتماعي، تحليل النظام و القانون المؤسسة) المعلومات المتعلقة برأسمال (تطوره و تقسيمه) بالحصص والواجبات المحررة، المكافئات المرتبات، الأحكام الخاصة لخروج الشريك أو وفاته و دخول شريك جديد، تصفية الشركة إلي جانب معرفة مدة الشركة وغرضها الأساسي.

- المعلومات المتعلقة بالإدارة، المديرية، والمراقبة.
- تنظيمات مهنية: حيث أنه لكل قطاع قوانينه وبالتالي لابد من التعرف على القوانين المهنية التي تحكم المؤسسة موضوع المراجعة؛
- عناصر المقارنة ما بين المؤسسات لنفس القطاع؛
- شكلها القانوني: تشمل التطرق إلى معرفة ما يلي: (أنظمة مهنية، أنظمة ضريبية واجتماعية و أنظمة اقتصادية، الأسعار، سعر الصرف ...الخ).

- **محيط المؤسسة:**

التعرف علي الوثائق الخارجية للمؤسسة وتشمل هذه الوثائق كل ما يكتب حول المؤسسة أو القطاع في الجرائد، المجلات و الكتب حول النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة و تقوم به.

على سبيل المثال ذكر ما يلي[16]:

- خلافات مع النقابة في القطاع؛
- اتفاقيات مع العمال في القطاع؛
- مشاكل تكتب في المجلات و المقالات، ...الخ.

2.2- تقييم نظام الرقابة الداخلية

إن محافظ الحسابات قبل البدء في عملية المراجعة يجب عليه أن يدرس ويقيم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة التي محل المراجعة، وعلى أساس هذه الدراسة يحدد المراقب نوعية وحجم العينات التي يقوم بمراجعتها ويضع برنامج المراجعة، عندما يقوم محافظ الحسابات بفحص نظام الرقابة الداخلية المطبق في المؤسسة التي محل المراجعة فإنه يهدف من وراء ذلك إلي التعرف على النقاط التالية:[17]

- مدي كفاية هذا النظام من ناحية التصميم؛
- ملائمة هذا النظام لطبيعة وحجم المؤسسة التي محل المراجعة؛
- مدى الالتزام بتنفيذ هذا النظام؛
- التعرف على نواحي الضعف في النظام وما قد يوجد به من ثغرات.

3.2- فحص الحسابات

يلجأ محافظ الحسابات عند فحص الحسابات إلى تطبيق بعض الاختبارات التي تساعده في أداء مهمته على أكمل وجه، نذكر من بين هذه الاختبارات ما يلي:

أ- اختبارات التطابق والسريانية:

يتمثل دورها في التأكد أن وصف الإجراءات قد تم بطريقة صحيحة مطابقة للإجراءات المعمول بها في المؤسسة كما تسمح هاته الاختبارات في تفحص الوجود الفعلي لهذه الإجراءات، و ليس التأكد من أنها مطبقة فعلا من جهة، و من جهة أخرى اكتشاف الإجراءات التي لم يتعرف عليها المراجع من خلال الإجراءات .[18]

ب- إنهاء عملية المراجعة

على محافظ الحسابات في نهاية الأمر أن يصدر رأيه حول المعلومات المالية وكافة القوائم المالية المتواجدة بين يديه لخلص في الأخير إلى تقرير شامل وعام يعبر عن مدى مصداقيتها وتماشيها مع القانون والعرف المحاسبي وذلك إنهاء للمهمة.

" ...وعليه قبل الإدلاء بهذا الرأي النهائي المدعم بالأدلة، كما سبق القول ، الاطلاع على الطرق المحاسبية المختارة والمتبعة من طرف المؤسسة ومدى احترام مبادئ المحاسبة المتعارف عليها. كما عليه فحص الأحداث ما بعد الميزانية، فقد تكون هناك أحداث مهمة لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بعمليات ومحتوى القوائم المالية للدورة التي خضعت للمراقبة، وأحداث مؤثرة على حياة ومستقبل الشركة. وعليه مراجعة أوراق عمله، التي تمثل القاعدة لكتابة التقرير، للتأكد من محتواها للمرة الأخيرة. والتأكد كذلك من أن الأشغال المبرمجة قد تم إنجازها كما يجب وأن محتوى أوراق العمل هذه كافي لتبرير الرأي النهائي للمراجع ولم يبق للمتدخل في نهاية هذه المرحلة إلا أن يختتم ويدلي بهذا الرأي."[19].

3- أوراق عمل محافظ الحسابات

يخصص محافظ الحسابات الجزء الكبير من وقته لتخطيط وإعداد ومراجعة أوراق العمل، لأنها تزيد من كفاءته في أداء المهام الملقاة علي عاتقه، حيث أنها ضرورية لتنفيذ عملية المراجعة.

ويمكن تعريف أوراق العمل بأنها: " أدلة مكتوبة وملموسة يتم تجميعها بواسطة مراجع الحسابات خلال القيام بإجراءات المراجعة وإعداد التقرير. ومن ثم فهي تشمل على كل ما قام بإعداده مراجع الحسابات، وما تم الحصول عليه، والطرق التي اتبعها، والنتائج التي توصل إليها"[20].

1.3- تصنيف أوراق عمل محافظ الحسابات:

تصنف أوراق العمل من طرف المراجع عادة بملفين لكل عميل، الملف الأول منهما يطلق عليه اسم الملف الدائم، والثاني يطلق عليه اسم الملف الجاري. وهما كما يلي:

أ- الملف الدائم:

ويحتوي هذا الملف على البيانات والمعلومات التي لها صفة الاستمرارية النسبية والتي لا تتغير على أساس سنوي، ويمكن الرجوع إليها عند الحاجة ويحتوي الملف الدائم على بيانات أهمها:

- اسم العميل ومواقع نشاطه وأرقام هواتفه؛
- اسم الشخص أو الأشخاص المسئولين عن الإشراف على العملية المحاسبية وإعداد القوائم المالية؛

- عقد التأسيس والنظام الأساسي في حالة الشركات المساهمة وعقد الشركة في شركات الأشخاص؛
- الخريطة التنظيمية للعميل موضحا فيها خطط السلطة والمسؤولية كافة؛
- ملخص عن النظام المحاسبي للعميل؛
- ملخص عن نظم الرقابة الداخلية للعميل؛
- دليل الحسابات؛
- العقود طويلة الأجل؛
- اتفاقات براءة الاختراع والوكالات؛
- صور عن البيانات الضريبية عن الأعوام السابقة.

ب– الملف الجاري:

وهي النوع الثاني من الملفات التي يعدها محافظ الحسابات للمؤسسة التي محل الدراسة أو المراجعة، لذلك يمكن تعريفها على أنها كافة أوراق العمل القابلة للتطبيق في السنة التي يتم فيها أجراء المراجعة. [21]

ومحتواه يتمثل في الفصول التالية:[22]

تنظيم وتخطيط المهمة ،البرنامج العام ، قائمة المتدخلين ، الرزنامة الزمنية ومتابعة الأشغال،جدول أوقات المتدخلين)تاريخ ، فترة الزيارات ومكانها ، تواريخ تقديم التقارير(تقييم نظام المراقبة الداخلية)شرح الأنظمة ، خرائط التتابع واستمارات المراقبة الداخلية ، تقييم نظام المراقبة الداخلية) ، إجراءات طرق المحاسبة (...، أوراق العمل)العينات المدروسة والأخطاء المكتشفة.

2.3– أهداف أوراق العمل:

يتمثل الهدف العام لأوراق العمل في مساعدة المراجع الخارجي على تقديم تأكيد مناسب بأن المراجعة قد تم أدائها وفقا لمعايير المراجعة المتعارف عليها ، وتحديدا، توفر أوراق العمل، التي تتعلق بمراجعة القوائم المالية في السنة الحالية. وهناك أهداف أخرى والمتمثلة في[23]:

أ– أوراق العمل هي الأساس لتخطيط عملية المراجعة: لأنها تتيح للمراجع المعلومات الضرورية التي تستخدم كإطار مرجعي في أوراق العمل . وتتمثل هذه المعلومات في أوراق العمل في معلومات وصفية عن الرقابة الداخلية ، وقت الموازنة في كل جانب بالمراجعة، برنامج المراجعة ، ونتائج المراجعة عن السنة السابقة

ب– سجل للأدلة التي تم تجميعها ونتائج الاختبارات: تعتبر أوراق العمل الوسيلة الأساسية للتوثيق الذي يعبر على أن المراجع قد تم تنفيذها وفقا لمعايير المراجعة المتعارف عليها. وإذا دعت الضرورة، يجب أن يكون المراجع قادرا على أن يبرهن للهيئات التنظيمية والمحاكم أن المراجعة قد تم تخطيطها والإشراف على تنفيذها على نحو ملائم.

ويوجد أيضا بعض الأهداف الأخرى لأوراق العمل من بينها:

- أنها بيانات يتم استخدامها لتحديد النوع المناسب من تقرير المراجعة لأنها تحتوي على المعلومات الضرورية لإعداد القوائم المالية.
- أساس لفحص المشرفين والشركاء تعد أوراق العمل إطار رئيسيا يتم الرجوع إليه بواسطة المشرفين لتقييم ما إذا كان قد تم تجميع الأدلة الكافية والصالحة لتبرير تقرير المراجع.

3.3- حفظ أوراق العمل

ان كل محافظ حسابات ملزم بحفظ أوراق العمل الخاصة بكل مؤسسة على حدا، الشكل التالي يوضح كيفية حفظ أوراق العمل في المراجعة.

الشكل رقم:01: يوضح كيفية حفظ أوراق المراجعة.

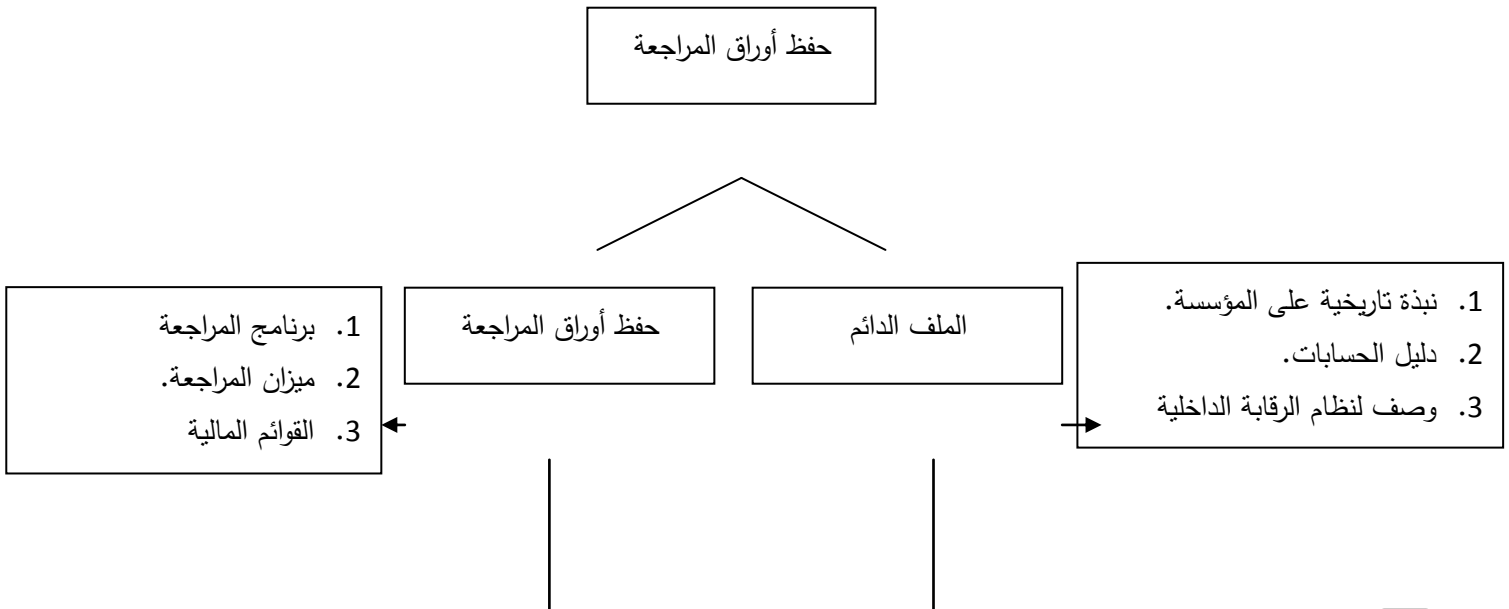

يحتوي على بيانات لها صفة الاستمرار ولا تقتصر على سنة مالية واحدة فقط.

↓

يحقق ما يلي:

صورة تاريخية عن أعمال المؤسسة المالية والغير مالية؛

الرجوع إليه لمعرفة معلومات عن البنود المتكررة ؛

يحتوي على اوراق المراجعة الخاصة بالسنة الحالية

↓

يحقق ما يلي:

إبداء الرأي الفني والمحايد عن مدى تمثيل نتائج الأعمال من ربح أو خسارة حول سنة مالية معينة؛

ابداء الرأي المحايد عن مدى عدالة قائمة المركز المالي

المصدر: منصور حامد محمود وآخرون، **أساسيات المراجعة**، دار الجامعة، القاهرة، 1999،ص:175.

بناء على المعلومات الواردة في الشكل رقم:01 فإنها توضح محتويات أوراق المراجعة والمتمثلة في الملفين الدائم والجاري، إضافة إلى الفائدة المتأتية من كل نوع على حدا.

4- فعالية محافظ الحسابات في تحقيق جودة المراجعة

يتناول هذا العنصر تقديم مفهوم الجودة في عملية المراجعة و كذلك المعايير التي يتم من خلالها إعداد القوائم و التقارير المالية التي تتميز بجودة المعلومات المحاسبية والمالية و التي يمكن على أساسها الحكم على مدى تحقيق المعلومات المحاسبية المالية الواردة في التقارير المالية لأهدافها المسطرة .

1.4- مفهوم جودة المراجعة

جودة المراجعة تعني مصداقية المعلومات المحاسبية التي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة للمستخدمين و لتحقيق ذلك يجب أن تخلو من التحريف والتضليل وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية، بما يحقق الهدف من استخدامها.

وعليه يمكن اعتبار جودة المراجعة بأنها أحد مكونات التنظيم الإداري الذي يختص بتجميع وتبويب ومعالجة وتحليل وتوصيل المعلومات المالية الملائمة لاتخاذ القرارات إلى الإطراف الخارجية وإدارة المؤسسة، و عليه فإن النظام المحاسبي يعتبر أحد المكونات الأساسية لنظام المعلومات الإدارية.[24]

و الجودة تعني مصداقية المعلومات المحاسبية والمالية التي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة للمستخدمين ولتحقيق ذلك يجب أن تخلو من التحريف والتضليل وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية, بما يحقق الهدف من استخدامها[25].

وكما عرفها الأستاذ احمد محمد مطر في كتابه أن جودة المراجعة تتحقق من خلال الالتزام بمعايير المراجعة، ومن خلال تطبيق مجموعة من الاعتبارات المتعلقة بالرقابة على الجودة في مؤسسات المراجعة[26].

ويستخلص مما سبق أن مفهوم جودة التقارير المالية هي مدى التزام مراجع الحسابات بتطبيق المبادئ الخاصة بعملية المراجعة، ومدى تحكمه في الأخطاء الواردة وتجنب حدوثها في المستقبل كي لا تؤثر على مصداقية القوائم المالية للمؤسسة.

2.4- معايير جودة المراجعة

يستطيع متخذ القرار الاعتماد على تلك القوائم ذات الجودة ا لعالية كأحد أهم مقومات اتخاذ القرار والتي يجب أن يتوفر فيها عناصر الملائمة والوقتية، و الإفصاح الكافي أو الأمثل والأهمية النسبية وقابلية المعلومات للمقارنة، وإمكانية الثقة بها والاعتماد عليها، وتتحقق جودة هذه المعلومات من خلال توافر المعايير التالية[27]:

أ- معايير قانونية:

تسعى العديد من المؤسسات المهنية في العديد من الدول لتطوير معايير لجودة التقارير المالية وتحقيق الالتزام بها من خلال سن تشريعات وقوانين واضحة ومنظمة لعمل هذه المؤسسات مع توفير هيكل تنظيمي فعال يقوم بضبط جوانب الأداء في المؤسسة بما تتوافق مع المتطلبات القانونية التي تلزم الشركات بالإفصاح الكافي عن أدائها.

ب- معايير رقابية:

ينظر إلى عنصر الرقابة بأنه أحد مكونات العملية الإدارية التي يرتكز عليها كل من مجلس الإدارة والمستثمرين، ويتوقف نجاح هذا العنصر على وجود رقابة فعالة تحدد دور كل من لجان المراجعة وأجهزة الرقابة المالية والإدارية في تنظيم المعالجة المالية بواسطة أجهزة رقابية للتأكد من أن سياستها وإجراءاتها تنفذ بفاعلية وأن بياناتها المالية تتميز بالمصداقية مع وجود تغذية عكسية مستمرة وتقييم للمخاطر وتحليل للعمليات وتقييم الأداء الإداري ومدي الالتزام بالقواعد والقوانين المطبقة.

ج- معايير مهنية:

تهتم الهيئات والمجالس المهنية المحاسبية بإعداد معايير المحاسبة والمراجعة لضبط أداء العملية المحاسبية، مما ابرز معه مفهوم مساءلة الإدارة ة من قبل الملاك للاطمئنان على استثماراتهم، والتي أدت بدورها إلى ظهور الحاجة لإعداد تقارير مالية تتمتع بالنزاهة والأمانة.

د– معايير فنية:

إن توفر معايير فنية يؤدي إلى تطوير مفهوم جودة المعلومات مما يعكس بدوره على جودة المراجعة ويزيد ثقة المساهمين والمستثمرين وأصحاب المصالح بالشركة و يؤدي إلى رفع وزيادة الاستثمار.

3.4– العوامل المؤثرة في جودة المراجعة

تعتبر جودة التقارير المالية الهدف الرئيسي الذي تسعي الشركات لتحقيقه، لكن هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر في عملية إنتاج المعلومات وتوصيلها وتوفير مقومات النظام المحاسبي يمكن بيانها فيما يلي[28]:

يستند النظام المحاسبي في أساس وظائفه على مجموعة من العناصر والمقومات والتي تتمثل في مجموعة من الأدوات والإجراءات المستخدمة في النظام لتحقيق أهدافه وتتضمن هذه المقومات:

أ– المقومات المادية: وتتضمن جميع المكونات المادية مثل الأدوات والأجهزة المحاسبية اليدوية والآلية التي يتم استخدامها في إنتاج المعلومات المحاسبية.

ب– المقومات البشرية : وتتمثل مجموعة الأشخاص القائمين على تشغيل النظام المحاسبي والعاملين فيه.

ج– المقومات المالية: وتشمل كافة الأموال المتاحة للنظام والتي يستخدمها للقيام بمهامه ووظائفه.

د– قاعدة بيانات : وتحتوي على مجموعة من الإجراءات التطبيقية والبيانات الضرورية اللازمة لتشغيل النظام وتحقيق أهدافه.

ويمكن الإشارة إلى أن هناك عوامل ومقومات تؤثر على جودة المراجعة للقوائم المالية والتي من بينها نجد النقاط التالية[29]:

- حجم مكتب المراجع الذي يشرف على مراجعة القوائم المالية للمؤسسة التي محل المراجعة؛
- عدد الدعاوي القضائية المرفوعة ضد مكتب المراجعة؛
- مدى مصداقية وتطبيق الأحكام القانونية العرفية المحاسبية في تقارير المراجعة؛
- مدة استمرار المراجع في مزاولة نشاطه مع المؤسسة التي محل المراجعة؛
- خبرة المراجع بتسيير نشاط المؤسسة التي محل المراجعة؛
- التقدم التقني والعلمي في مجال مهنة المراجعة؛

- المدة التي تم انجاز العمل وتقديم التقرير فيها؛
- نسب أتعاب المراجع إلى إجمالي أتعاب المؤسسة التي محل المراجعة.

4.4- علاقة المراجع الخارجي في تدعيم وتحقيق جودة التقارير المالية

كما سبق وتمت الإشارة إلى أن التقارير المالية ذات أهمية كبيرة بالنسبة للمؤسسة لأنها تعبر عن الحالة المالية التي عليها المؤسسة خلال الستة المالية التي محل الدراسة إذن يمكن اعتبار أن التقارير المالية بمثابة مدخلات لعملية اتخاذ القرارات الاستثمارية "المخرجات" بعد دراستها وتحليلها أي "التشغيل". ومن هنا كان من الأسباب الرئيسية للاهتمام بجودة التقارير المالية كونها المدخلات الأساسية لعملية اتخاذ القرارات الاستثمارية.

كما سبق وأشرنا إلى أن جودة التقارير المالية لا تتحقق إلا بالعناصر التالية[30]:

- مدى ملائمة القوائم المالية ومدى ارتباطها باتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب؛

- مدى سلامتها وخلوها من الأخطاء الجوهرية؛

- مدى قابليتها للمقارنة ؛

- مدى سلامة عرض بنود تلك القوائم المالية؛

- مدى الإفصاح في تلك القوائم المالي (الإفصاح الكافي) والذي قد يتعارض مع التكلفة

والعائد وقد يستند إلى الأهمية النسبية ؛

- مدى اعتمادها على تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها (وسيلة القياس) حتى يسهل عملية المقارنة.

إن وجود هذه العناصر المذكورة يساعد على تحقيق جودة التقارير المالية بصفة نسبية، ويبقى تحقيق الجودة في هذه الحالة غير مكتمل إلا إذا أبدى مراجع الحسابات رأيه الفني والمحايد الذي يؤكد على سلامة وخلو القوائم المالية من الانحرافات والأخطاء الجوهرية. وبهذا تكون التقارير المالية تعبر عن الحالة الصحيحة والتي تتطابق مع ما هو موجود في المؤسسة بين الموجودات المادية في المؤسسة والموجودات الرقمية الموجود في التقارير المالية التي محل الدارسة.

خلاصة:

تعتبر مهنة محافظ الحسابات تتمحور حول الفحص الدقيق للحسابات وكافة القوائم المالية التي تعبر عن الحالة المالية لأي مؤسسة مهما كان طبيعة نشاطها، بهدف التحقق من تطبيق المبادئ والإجراءات المحاسبية الدولية والمتعارف عليها بطريقة صحيحة، إضافة إلى التأكد والتحقق من أن جميع المعلومات والبيانات المالية الواردة في القوائم والتقارير المالية على درجة عالية من المصداقية والسلامة من الأخطاء والتناقضات الواردة في التسجيلات المحاسبية الأولية.

من خلال ما تقدم ذكره أيضا يمكن استنتاج أن محافظ الحسابات هو شخص طبيعي المتمثل في الإنسان وهو المراجع كشخص، أو شخص معنوي والمتمثل في شركات المراجعة. والمخول له بقوة القانون أن يمارس مهنة المراجعة بعد توفر الشروط اللازمة لمزاولة المهنة الخاصة بمراجعة الحسابات للمؤسسة. وفي الأخير يصل إلى إبداء رأي محايد يعبر عن مدى مصداقية البيانات والمعلومات المحاسبية الخاصة بالمؤسسة محل المراجعة. ويتم ذلك عبر خطوات متعارف عليها في القانون والعرف المحاسبي الدولي. ويجب أن يصل إلى أن التسجيلات المختلفة التي تمت في سجلات المؤسسة أنها خالية من الأخطاء سواء كانت بالقصد أو بدون قصد. ومحاولة إصلاحها لتستفيد المؤسسة من عملية المراجعة الخارجة كتغذية عكسية لها.

أما جودة المراجعة تعني مصداقية المعلومات المحاسبية والمالية التي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة للمستخدمين ولتحقيق ذلك يجب أن تخلو من التحريف والتضليل وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية, بما يحقق الهدف من استخدامها.

نستخلص مما سبق أن عملية المراجعة الخارجية لا نستطيع القول بأنها ذات جودة عالية بتوفر الخصائص النوعية للأدلة الثبوتية فقط وإنما تتحقق الجودة بإبداء محافظ الحسابات رأيه الفني والمحايد الذي يعبر عن مدى شرعية وصدق هذه الادلة ومدى تطابقها مع الحقيقة .

الهوامش والمراجع :

الكتب:

1. الفين ارينز، تعريب محمد محمد عبد القادر الديسيطي، المراجعة : مدخل متكامل، دار المريخ، السعودية، دون سنة نشر، ص: 300،301،
2. أحمد محمد مطر وآخرون ، دراسات متقدمة في مراجعة الحسابات، الدار الجامعية ،الإسكندرية، 2007، ص ص: 08 ،11.
3. أمين السيد أحمد لطفي، مسؤوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والممارسات المحاسبية الخاطئة، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص:02
4. إبراهيم علي عشماوي، أساسيات المراجعة والمراقبة الداخلية، الدار الجامعية، مصر، دون سنة نشر، ص،ص: 57-58.
5. طارق عبد العال حماد، تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار ومنح الائتمان، مرجع سابق، ص: 49-51.

6. رؤوف عبد المنعم، مبادئ المراجعة بين الفكر والتطبيق، دار الفاروق، الإسكندرية، 1987، ص ص: 209-210.
7. عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، الرقابة والمراجعة الداخلية على المستوى الجزئي والكلي، دار الجامعة الجديدة ،الاسكندرية ،2001 ص ص : 197 ،200-201.
8. محمد احمد خليل، المراجعة والرقابة المحاسبية، دار الجامعات المصرية ،مصر،1968، ص ص: 67-68،69.
9. حسين أحمد دحدوح، حسين يوسف القاضي، مراجعة الحسابات المتقدمة، مرجع سابق، ص ص: 305-307.
10. محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق المرجع السابق، ص ص: 81-82 ،96.
11. محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة وآليات التطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2003،ص:305.
12. منصور حامد محمود وآخرون، أساسيات المراجعة، دار الجامعة، القاهرة، 1999،ص:175

الجريدة الرسمية :

1. الجريدة الرسمية، القانون رقم 10-01 المؤرخ في 2010/05/29، يتعلق بمهن الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد 42،ص ص: 04 ،06،09.

المذكرات :

1. بن يخلف أمال، المراجعة الخارجية في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص علوم تسيير، فرع مالية، الجزائر، 2002، ص :57.،58.
2. فاتح سردوك، دور المراجعة الخارجية في النهوض بمصداقية المعلومة المحاسبية، رسالة ماجستير، تخصص علوم تجارية، مسيلة، 2004، ص ص: 47،48
3. ماجد إسماعيل أبو حمام , اثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية, رسالة ماجستير, غزة, 2009, ص:54،55.

الملتقيات :

1. زرزار العياشي، مداخلة بعنوان : أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية للشركات، الملتقى الدولي الثامن بعنوان : الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع، رهانات و أفاق، أم البواقي ، يومي 07/ 08 ديسمبر 2010، ص : 15، 19.

– [1] **Jean-charles Bécour et Henri Bouquin، Audit Opérationnel، Economica، Priis،p:13.**

جريمة تبييض الأموال في ظل رقمنة الخدمات المصرفية

The crime of money laundering under the digitization of banking services

د. نادية عبد الرحيم

جامعة الجزائر 3
Email: nadia.abd16@yahoo.com

د. أمين بن سعيد

جامعة الجزائر 3
Email: bensaidaminee@hotmail.fr

الملخص: تناولنا في مداخلتنا هاته؛ ماهية تبييض الأموال والتأصيل التاريخي لهاته الجريمة؛ مع إعطاء تعاريف من هيئات وتشريعات مختلفة، ثم ربطنا العلاقة بينها وبين الجهاز المصرفي الذي يعد احد الممرات المهمة التي تمر عبرها هاته العمليات، مع تبيان أهم أساليب تبييض الأموال عبر هذا الجهاز، مبرزين الأساليب التي تستخدم تكنولوجيا الإعلام والاتصال التي جاءت في إطار عصرنة هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: تبييض الأموال، خدمات مصرفية حديثة، خدمات مصرفية عبر الانترنت.

Abstract: our intervention dealt with the essence of money laundering and its history, giving a several definitions of the phenomenon from different authority and different legislation, then we connect the relationship between it and the banking system, which is one of the most important pathways that pass through money laundering operations, with an indication of the most important methods of money laundering through this device, highlighting methods that use information and communication technology which came in the context of the modernization of this area.

Keywords: Money Laundering ; Modern banking services, Banking services via the Internet

مقدمة:

في ضل التطورات التقنية التي يشهدها العالم، وثورة الاتصالات التي لم يسبق لها مثيل، وعصر العولمة الذي نزع الحواجز وسرع من انتقال المال والأشخاص، وظهور طرق جديدة للجريمة ومخالفات تتناسب وهذه المتغيرات، وباتخاذ هذه الجريمة طابعا دوليا، تعاظم خطرها وأصبحت هاجسا يؤرق الحكومات ويستنفرها لإيجاد حلول لمكافحتها ومجابهتها محليا ودوليا.

إن تبييض الأموال[1] "Blanchiment d'Argent" كان ولا زال ظاهرة عالمية تهدد النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة للبلدان؛ باعتبارها من الجرائم[2] الاقتصادية، والتي تعتبر أكثر خطورة؛ لما لها من تأثيرات سلبية وخصوصا على الدورة الاقتصادية لأي بلد كان، جريمة ذات بعدين اقتصادي وجنائي، مما يجعل آثارها اشد وطأة.

هاته الجريمة التي استفادت من التطورات التكنولوجية المتسارعة خاصة في المجال المصرفي، جريمة اتخذت من الانترنت ووسائل الاتصال السريعة أداة لمحاولة التخفي عن أنظار العدالة، ووظفت كل ما هو تقني متاح للتنصل ومحاولة طمس أي صلة بأي شيء مشبوه، للظهور بمظهر قانوني لا غبار عليه.

ونظرا لكون الجزائر؛ وكسائر دول العالم؛ لم تسلم هي الأخرى من شبح عمليات تبييض الأموال؛ هاته الأخيرة، والتي ما فتئت تتزايد وتتعاظم بشكل سريع، خاصة في ظل ما يعرفه الاقتصاد الجزائري من انفتاح على الخارج، وتحرير للتجارة الخارجية،...الخ، فالجزائر وخاصة الجهاز المصرفي، مهددان أيضا بانتقال عدوى هاته الجرائم ليصبحا وسيلة تنفذ عبرهما هاته العمليات التي ستزعزع كيانهما، خاصة إذا ما تبنت الجزائر واعتمدت خدمات مصرفية حديثة تعتمد على هاته التكنولوجيا.

مما سبق تتضح معالم إشكاليتنا؛ والتي هي على شكل:

ما مدى تأثير الخدمات المصرفية الحديثة؛ وخاصة تلك التي تعتمد على تكنولوجيا الإعلام والاتصال على جريمة تبييض الأموال ؟

للإجابة عن هاته الإشكالية ارتأينا تقسيم بحثنا هذا الى المحاور التالية:

1- ماهية تبييض الأموال؛
2- تبييض الأموال وعلاقته بتكنولوجيا الإعلام والاتصال المصرفية؛
3- أساليب تبييض الأموال عن طريق الخدمات المصرفية المرقمنة.

1- ماهية تبييض الأموال:

تعتبر جريمة تبييض الأموال من الجرائم التي حظيت باهتمام الكثير من القانونيين والاقتصاديين وحتى السياسيين، لما لها من تأثير سلبي وخطير على الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للدول، فالمتمعن في الظاهرة يجد أنها لا تمس دولا بحد ذاتها ولا مجتمعات بعينها، إذ تشترك الدول الغنية والفقيرة، المتحضرة أو المتخلفة في معاناتها من هذه الآفة.

إن المتعمق في دراسة الأصول التاريخية لتبييض الأموال، يجد أنها ليست بظاهرة وليدة القرن الماضي، بل أنها ظهرت قبل ذلك بكثير، لكن باختلاف الغاية والأسلوب. فلا أحد يستطيع أن يجزم متى حدثت أول عملية تبييض أموال في التاريخ؟ وأين؟، فالبعض ينسبها للإمبراطورية الصينية، أين كان التجار الصينيون يلجؤون لإخفاء عائدات أنشطتهم التجارية مع محاولة تحويلها إلى أصول أخرى، وينسبها البعض أيضا إلى تجار المجوهرات في الهند في القرن التاسع عشر.[3]

كما يجزم بعض الكتاب؛ أنه وتاريخيا يعود الوجود الفعلي لظاهرة تبييض الأموال الى العصور الوسطى، إبان الكنيسة وتحريمها الربا بوصفه جرما يعاقب فاعله بالقتل، لذا عمد التجار والمرابون الى إخفاء الفوائد المستلمة، وإضفاء صفة الشرعية عليها بأساليب مختلفة، كتأسيس شركات وهمية أو تزوير الفواتير.[4]

أما مصطلح "تبييض الأموال" فبدأ استعماله في الولايات المتحدة الأمريكية ما بين 1920-1930م، من قبل رجال الأمن الأمريكيين، حيث دل المصطلح على ما تقوم به عصابات المافيا من شراء بأموال غير مشروعة، متحصلة من أموال الابتزاز والدعارة والمقامرة وغيرها، وذلك بإعادة استثمارها في أنشطة مشروعة كالمحلات التجارية والتي من بينها محلات الغسالات الكهربائية، كواجهة لخلط الأموال المشروعة بغيرها من الأموال التي تم الحصول عليها من عمليات غير مشروعة.

فقد تبين لرجال مكافحة المخدرات في الولايات المتحدة الأمريكية بأن تجار المخدرات الذين يبيعون المخدرات بالتجزئة للمدنيين، يتجمع لديهم في نهاية كل يوم فئات صغيرة من النقود الورقية والمعدنية، إذ يقومون بتبييض وغسل النقود الملوثة بآثار المخدرات بالبخار والكيماويات قبل إيداعها في المصارف، ومن هنا جاءت عملية الربط بين تجارة المخدرات وتبييض الأموال (غسيل الأموال).[5]

لذا؛ يعود أصل مصطلح "**تبييض الأموال**" (Blanchiment d'Argent) إلى عصابات المافيا في ثلاثينات القرن الماضي، تحديدا العام 1931م، عندما تم إلقاء القبض على زعيم هذه العصابات والمسمى "**Al capone**"، غير انه لم تثبت عليه أي تهمة سوى تهمة التهرب من دفع الضرائب، والتي أدخل السجن بسببها[6]، وقد أخذ الحديث مداه عن المصادر غير المشروعة لأمواله في تلك المحاكمة، خاصة عند إدانة المدعو "**Meyer Lansky**" لقيامه بالبحث عن وسائل لإخفاء تلك الأموال، باعتباره المحاسب والمصرفي العامل مع "Al capone".

ولعل ما قام به "Meyer Lansky" في ذلك الوقت وفي **بدايات تطور الصناعة المصرفية** يمثل أحد **أبرز وسائل تبييض الأموال** فيما بعد، أي الاعتماد على تحويل النقود إلى مصارف أجنبية وإعادة الحصول عليها عن طريق قروض. وقد عاد المصطلح "تبييض الأموال" للظهور مجددا على صفحات الجرائد إبان فضيحة "**Watergate**"[7] سنة 1973م في الو.م.أ، ومنذ ذلك الوقت جرى شيوع المصطلح.[8]

عرفت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات (فيينا 1988م)، في مادتها الثالثة تبييض الأموال بأنه: "الأفعال التي من شأنها تحويل الأموال ونقلها مع العلم بأنها مستمدة من أي جريمة من جرائم المخدرات أو من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة بهدف إخفاء المصدر غير المشروع للأموال، أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب مثل هذه الجريمة أو الجرائم للإفلات من العواقب القانونية لأفعاله وكذلك إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال أو مصادرها أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها أو ملكيتها مع العلم بأنها مستمدة من فعل أو أفعال الاشتراك في مثل هذه الجرائم".

عرفته مجموعة العمل المالي الدولية لمكافحة تبييض الأموال GAFI[9] على أنه:

- حيازة، تملك، اقتناء، اكتساب أو استخدام الأموال المتحصلة من إحدى جرائم الاتجار في المخدرات أو من أية جريمة أخرى بصفة عامة ويكون مالكها أو حائزها أو مقتنيها يعلم في اللحظة التي يتسلمها أنها ناتجة عن جريمة أو المساهمة في جريمة.

- ❖ التكتم أو التستر على الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها باعتبار أنها ناتجة عن جريمة.

- ❖ تحويل الأموال ونقل عائدات إحدى جرائم الاتجار في المخدرات أو أية جريمة أخرى وذلك بهدف إخفاء أو تمويه أو كتمان الطبيعة الحقيقية، المصدر أو المكان لهذه العائدات أو بقصد مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب مثل هذه الجرائم على الإفلات من العواقب القانونية لأفعاله.

كما عرفه إعلان بازل العام 1988م، بأنه: "جميع العمليات المصرفية التي يقوم بها الفاعلون وشركاؤهم بصدد إخفاء المصدر الجرمي للأموال وأصحابها".

ويعرفه دليل اللجنة الأوروبية لتبييض الأموال الصادر العام 1990م، على انه "عملية تحويل الأموال المتحصلة من أنشطة جرمية بهدف إخفاء أو إنكار المصدر غير الشرعي والمحظور لهذه الأموال، أو مساعدة أي شخص ارتكب جرما ليتجنب المسؤولية القانونية الناجمة عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم".[10]

عرفه المجلس الأوربي على انه "تغيير شكل المال من حالة لأخرى وتوظيفه وتحويله أو نقله مع العلم أنه مستمد من نشاط إجرامي أو من فعل يعد مساهمة في مثل هذا النشاط وذلك بغرض إخفاءه أو تمويه حقيقة أصله غير المشروع أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب النشاط الإجرامي لتجنب النتائج القانونية لفعله".

نص القانون الفرنسي لعام 1996م في المادة 324 /أ على أن تبييض الأموال هو "تسهيل بكل الوسائل للتبرير الكاذب لمصدر الأموال والدخول لمرتكب جناية أو جنحة للذي أمده بفائدة مباشرة أو غير مباشرة ويعتبر أيضا من قبيل تبييض الأموال المساهمة في عمليات توظيف أو إخفاء أو تمويل العائد المباشر لجناية أو جنحة".

قامت الجزائر بتجريم فعل تبييض الأموال[11] في العام 2004م، عن طريق القانون رقم: 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، المتضمن تعديل قانون العقوبات والذي جرم تبييض الأموال في نص استحدثه في المادة 389 مكرر (وهو نفس التعريف الذي ورد في المادة الثانية من القانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما[12])، وتنص المادة على انه: "يعتبر تبييضا للأموال:

أ- تحويل الأموال أو نقلها مع علم الفاعل أنها عائدات مباشرة أو غير مباشرة من جريمة، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه الأموال على الإفلات من الآثار القانونية لأفعاله.

ب- إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية.

ج- اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها أنها تشكل عائدات إجرامية.

د- المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المقررة وفقا لهذه المادة أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها أو محاولة ارتكابها والمساعدة والتحريض على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه".

تجريم الجزائر لفعل تبييض الأموال العام 2004 م، جاء متوافقا مع اتفاقيتي فيينا وباليرمو من حيث الأركان المادية والمعنوية للجريمة[13]، كما ألحق بقانون العقوبات القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006م، والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي اعتبر في مادته الأولى جريمة تبييض العائدات الإجرامية من جرائم الفساد.[14]

إن المتمعن في التعاريف المختلفة لتبييض الأموال والتشريعات التي أدانت هاته الجريمة، يجد أن بعض الدول حصرت تجريمها في جرائم معينة يحددها القانون، تعتبر متحصلاتها محلا لجريمة تبييض الأموال، بينما البعض الآخر لم يحدد جرائم بعينها وإنما جرم تبييض أموال أية جريمة تدر ربحا يصلح لأن يكون محلا للتبييض.

لذا وبشكل مختصر نجد أن تبييض الأموال هي جريمة تصنف ضمن الجرائم المنظمة، ترتكز أساسا على عمليتين منفصلتين، الأولى هي مصدر الأموال القذرة، الثانية الهدف منها محاولة طمس مصدر الأموال غير المشروعة ومحاولة إظهارها وإدخالها الدورة الاقتصادية على أساس أنها أموال متأتية من مصادر مشروعة، لذا فتبييض الأموال هو إظهار المال ذي المصدر غير المشروع وكأنه متأتي من مصدر مشروع، أي إسباغ صفة المشروعية على العائدات الإجرامية ليتاح لمالكيها إعادة استخدامها بسهولة ويسر.

2- تبييض الأموال وعلاقته بتكنولوجيا الإعلام والاتصال المصرفية:

إن ظاهرة تبييض الأموال أو ما يصطلح أيضا على تسميتها ب"الجريمة البيضاء"، ظاهرة جد خطيرة تهدد اقتصاديات الدول، لكونها تلوث المؤسسات المالية والمصرفية والمجتمع أيضا، إذ تستغل هاته المؤسسات من خلال جهل أو عدم جهل بمثل هاته الأنشطة والجرائم، وبالتالي وجب علينا التطرق لحدود علاقة هذه المؤسسات المصرفية بهذه الظاهرة.

إذ تمثل المصارف لمبيضي الأموال، صمام أمان، لما تقدمه لهم كمؤسسات مالية من تسهيلات وخدمات، مستغلين بذلك الثغرات الموجودة في القوانين أو بتواطؤ من مسؤولين وموظفين، فقد ارتبط تبييض الأموال عبر الزمن بالنظام المصرفي، وبالتالي فهي تواجه تحديات كبيرة لمجابهة هذه الظاهرة وتطوير استراتيجيات متجددة قادرة على مواجهة التنامي المتسارع لهاته الأنشطة غير الشرعية عبرها.

غالبا ما يحتاج القائم بعمليات تبييض الأموال إلى إدخال الأموال القذرة إلى المصرف لتخرج منه نحو نشاط آخر، ثم تعود إليه مرة أخرى، إلى ذات المصرف أو مصرف آخر، ومن ثم فإن الجهاز المصرفي يعتبر قاسم مشترك ووسيط دائم في أعمال تبييض الأموال، حتى دون أن يكون طرفا فيها.

فعمليات التحويل السريع للأموال في شبكة معقدة من المصارف المحلية والخارجية، يصعب من عملية ملاحقتها، بالإضافة الى التوظيف في المصارف وربط التوظيف في مرحلة ثانية بمشاريع وأنشطة اقتصادية مشروعة من خلال استغلال أدوات المصارف كالضمانات المصرفية وخطابات الاعتماد والخدمات المصرفية الحديثة...الخ، بحيث لا يشك احد في شرعيتها.

ومما جعل هذه البيئة أكثر خصوبة لنمو تبييض الأموال، هو التأثيرات التكنولوجية في المجال المصرفي ورقمنته والاستخدام المتزايد للبطاقات الممغنطة خاصة من خلال شبكة الإنترنت واستخدامها في إجراء العديد من المعاملات المصرفية بين جمهور المتعاملين، الذي قد يفضي إلى صعوبة التعرف على العملاء في هذه الشبكة مما يجعل مبدأ "**أعرف عميلك**" من الصعب تطبيقه[15]، هذا إضافة الى ما تتيحه هاته المصارف من ضمانات الكتمان والسرية، بفضل مبادئ سرية الحسابات المصرفية .

وتعتبر المصارف المستهدف الرئيسي في عمليات تبييض الأموال، يرجع ذلك للدور المتعاظم للمصارف في تقديم مختلف الخدمات المصرفية وتحديدا عمليات الصرف والتحويل النقدي بواسطة الشيكات والشيكات السياحية (الأجنبية)، والحوالات المالية خاصة بالوسائل الالكترونية وبطاقات الائتمان والوفاء، وعمليات المقاصة وإدارة المحافظ الاستثمارية وتداول العملات والأسهم وغيرها. هاته الخدمات يتسع نطاقها ومداها في عصر المعلومات وتتحول الى أنماط أكثر سهولة من حيث الأداء واقل رقابة من حيث التنفيذ، خاصة في ميدان المصارف الالكترونية أو مصارف الانترنت، ومثل هاته العمليات بشكلها التقليدي أو الالكتروني خير وسيلة لتستغل بغرض إخفاء المصدر غير المشروع للمال.[16]

إن الثورة في مجال الاتصالات والعمليات المصرفية سيرها نحو الرقمنة، قد ساهمت الى حد بعيد في تفاقم مشكلة تبييض الأموال، فقد أصبحت العمليات التي تتم عبر الانترنت والهاتف الجوال والتحويلات الالكترونية هي السمة الغالبة، من هنا فقد تطورت وسائل إخفاء عمليات تبييض الأموال خصوصا إذا ما أدركنا أن عمليات تبييض الأموال تتم من خلال شبكات دولية تمتاز بالتخطيط المحكم.[17]

إضافة الى ما سبق، زاد من حدة الموضوع؛ **تحول تبييض الأموال الى جريمة عالمية**، فثورة الاتصالات في العالم خلال العقدين الأخيرين رافقها انتشار لظاهرة الجريمة عالميا، وجريمة تبييض الأموال من بين هذه الجرائم، حيث يستفيد مبيضو الأموال من الحدود المفتوحة بين الدول، ومن المزايا التي توفرها تكنولوجيا استعمال تقنيات تحويل الأموال القذرة من بلد إلى آخر لإبعادها عن الشبهة والمصادرة

بالنتيجة [18]، كما تتميز بسرعة الانتشار الجغرافي في ظل العولمة وتدويل التبادلات المالية والتجارة الدولية[19]، إذ بعد أن كانت متركزة في عدد قليل من البلدان، نجد أنها تغلغلت في غالبية البلدان، وخاصة ما يعرف بالجنات الضريبية[20]، نذكر منها:

- 14 جزيرة أو أرخبيل، نحو: كوستاريكا، بنما، بليز...الخ.
- 12 في أوربا والبحر الأبيض المتوسط، نحو: قبرص، موناكو، مالطا...الخ.
- 10 في المحيط الهندي، كجزر موريس، جزر السيشل.
- وهناك دول تسمح بعرض الخدمات من طراز "مصارف الأفشور Off Shore"[21]، انطلاقا من بعض نقاط حدودها مثل: الو م أ، ايرلندا، المغرب، بريطانيا، تايوان، تايلاند ...الخ.

3- أساليب تبييض الأموال عن طريق الخدمات المصرفية المرقمنة:

ارتبطت المصارف عبر التاريخ بظاهرة تبييض الأموال، إذ يعتبر المجال المصرفي من المجالات الخصبة التي يستخدمها مبيضو الأموال في تحقيق غاياتهم، ويتم الاستفادة من الخدمات التي يقدمها خاصة تلك التقليدية، ولا نقصد بالتقليدية هنا أنها سبل جامدة أو غير قابلة للتغير والتطور، بل هي أساليب شائعة ومألوفة، وهي قابلة للتطور تبعا للزمان والمكان الذي تستعمل فيه.

والى جانب استخدام الأساليب المألوفة لتبييض الأموال، اتجهت المنظمات الإجرامية الى استغلال التقنيات والوسائط الحديثة للدفع والاتصال، وتجدر الإشارة الى بروز طبقة إجرامية محترفة ومتميزة تضم محاسبين ومصارفة ومحامين وتقنيين... وغيرهم من المهنيين الذين يحترفون مهنة تبييض الأموال، على استعداد دائم لتقديم خدماتهم وخبراتهم المالية، لمبيضي الأموال.[22]

علاوة على ذلك؛ تطورت طرق الدفع وتحويل الأموال عبر الحدود، فلم تعد تقتصر على الطرق التقليدية فقط مثل الشيكات وأوامر الدفع والشيكات المصرفية والشيكات السياحية، حيث يعد ابتكار طرق دفع جديدة تعتمد على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) أو الأجهزة اللاسلكية أو الشبكات الخاصة من أبرز التطورات العالمية في مجال تحويل الأموال ونقلها.

وجد مبيضو الأموال في التطور الحاصل في الخدمات المصرفية الحديثة، واستفادة هذه الأخيرة مما وفرته لها ثورة الاتصال والتطور التقني والاستفادة من خدمات الانترنت وسرعة تنفيذ العمليات المالية والمصرفية عبرها، بالإضافة إلى الحركة السريعة للنقود الالكترونية بالمقارنة مع الاستخدام التقليدي للنقود الورقية، أرضية خصبة لعملياتهم المشبوهة، أين تم الاستفادة من هاته التسهيلات وتطويعها مع أهدافهم الإجرامية، ونجد من بين الطرق المستخدمة في ذلك:

1- النقود البلاستيكية أو بطاقات الائتمان (بطاقات الدفع البلاستيكي) وأجهزة الصراف الآلي (ATM): بموجب هذا الأسلوب يتم صرف الأموال من المصارف بواسطة ماكينات الصراف الآلي الخاصة بكل مصرف والمنتشرة في جميع أنحاء العالم، وهي تعتبر من الأساليب النقدية الحديثة في الأنشطة المصرفية، حيث تقوم معظم المصارف حاليا بإصدار بطاقات الصرف من أي فرع من فروعها. ويقوم مبيضو الأموال بصرف المال من أية ماكينة صراف آلي في بلد أجنبي، ثم يقوم الفرع الذي تم صرف المال من ماكينته بطلب تحويل للمبلغ من فرعه مصدر البطاقة، ليقوم الأخير بالتحويل تلقائيا، ويخصم القيمة على حساب عميله الذي يكون قد تهرب بدوره من القيود التي قد تكون مفروضة على التحويلات.[23]

2- البطاقات الذكية: يتيح هذا النوع من البطاقات للعملاء السحب في أكثر من 53 دولة خلال لحظات ودون حواجز أو قيود قانونية، حيث تتضمن البطاقة شريط إلكترو-مغناطيسي قابل للقراءة والتسجيل الكترونيا، وفي كل مرة يتم إجراء معاملة ما يتم تخفيض خط الائتمان المتاح بمقدار المبلغ المتعامل به، من خلال ذاكرة البطاقة وبذلك فإنه لا حاجة للحصول على الموافقة المسبقة لمصدر البطاقة[24]، وبهذا يكون نظام البطاقة الذكية بمنأى عن تدخل أو مراقبة أي جهة، وبالتالي يوفر لمبيضي الأموال وسيلة سهلة للقيام بعمليات تبييض الأموال.

3- التجارة الالكترونية والصيرفة الالكترونية[25]: إن الاحتيال باستخدام بطاقات الدفع الالكتروني عن طريق شبكة الانترنت، من الجرائم المنتشرة في الوقت الحالي لاستخدام هذه الشبكة في التجارة الالكترونية، وسداد مقابل السلعة أو الخدمة بطريقة الكترونية، مما يسهل على مبيضي الأموال ابتكار طرق جديدة لخداع السلطات، بسرعة اكبر وبدون آثار تترك خلف هؤلاء.

ويلاحظ أن جريمة تبييض الأموال، تجد نفسها في عمليات الصيرفة الالكترونية عن طريق المصارف الالكترونية، والتي يمكن لأي شخص ممارستها، ويعد هذا الأمر هاجسا يؤرق السلطات المختصة بمكافحة تبييض الأموال، سيما في المستقبل، ذلك أن سيطرة الجريمة المنظمة على المصارف سوف يعطيها حرية في تبييض كميات كبيرة من الأموال، ليس فقط لنفسها ولكن لمنظمات إجرامية أخرى.[26]

ويعتبر تبييض الأموال بواسطة شبكة الانترنت من احدث طرق تبييض الأموال وأيسرها في التعامل مع المصارف، حيث يستطيع مبيضو الأموال الدخول الى شبكة حسابات وأنشطة مالية ومصرفية مع أية جهة أو مؤسسة كقناة لأداء العمليات المختلفة مثل تحويل الأموال ودفع الفواتير، وهذه العمليات تنطوي على صعوبة كبيرة في التحقق من الهوية الحقيقية للشخص منفذ العملية المالية، إضافة الى انعدام أية آثار يمكن مراجعتها وتدقيقها.[27]

4- النقود الالكترونية (حافظات النقود الالكترونية): وهي نقود يمكن صرفها باستخدام البطاقات الذكية، أو باستخدام الانترنت، كما تعرف بأنها "قيمة نقدية في شكل وحدات ائتمانية مخزونة بشكل إلكتروني أو على أداة إلكترونية يحوزها المستهلك"[28]، وهذه النقود يمكن أن تكون طريقة يستخدمها مبيضو الأموال لسببين هما:[29]

- ❖ أن العمليات الإلكترونية تتميز في طبيعتها بصعوبة ملاحقتها نظرا لسرعة حركتها وتغيرها بالمقارنة بالنقود الورقية العادية؛
- ❖ أن النقود الإلكترونية تسهل عمليات تحويل الأموال دون أية قيود حماية أو وقاية، وإضافة إلى ذلك فإن مراحل تبييض الأموال تصبح أسهل، باستخدام النقود الإلكترونية.

5- التحويل الالكتروني للنقود: ساعد تحويل الأموال الكترونيا على إخفاء آثار الجريمة ومصادر الأموال، فالمؤسسات المالية الكبيرة، المؤسسات المصرفية غير الرسمية ووجود أنظمة مصرفية موازية تتجاوز إشراف المصارف المركزية، عزز من ممارسة التجاوزات المالية والعمليات المشبوهة.[30]

6- خدمات الدفع عبر شبكة الانترنت: تمكن خدمات الدفع عبر شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) الأفراد من تحويل الأموال أو الشراء عبر الانترنت. وعلى الرغم من محدودية عدد هذه الخدمات في بعض الدول فإن نظاما يطلق عليه "باي بال Pay Pal" يبدو أنه الأوسع انتشارا بين طرق الدفع المعتمدة على الانترنت. ويسمح هذا النظام للمشتركين فيه بإرسال واستقبال الأموال عبر عنوان البريد الالكتروني، ويجب على من يريد استخدام هذا النظام الاشتراك فيه أولا حتى يتمكن من استقبال وإرسال الأموال من خلال إدخال عنوان المرسل إليه والمبلغ الذي يرغب بإرساله أو استقباله، ويتم الخصم من بطاقة الائتمان.[31]

7- مصارف الانترنت: تعد هذه الوسيلة الحديثة من أهم واخطر الوسائل التكنولوجية المستعملة في تبييض الأموال، فهي ليست في الواقع مصارف حقيقية تقوم بقبول الودائع وتقدم التسهيلات المصرفية أو غيرها من العمليات المألوفة لدى المصارف، بل هي عبارة عن وسيط في القيام ببعض العمليات المصرفية، حيث يقوم المتعامل بإدخال شفرة سرية في الكمبيوتر ويأمر الكمبيوتر بتحويل ما يرغب تحويله من أموال. هذه الوسيلة تسهل لمبيضي الأموال نقل أو تحويل أموال ضخمة بسهولة وسرعة وأمان.[32]

8- الصيرفة عبر الهاتف: تبعا للتطور التكنولوجي وتطور الخدمات المصرفية، قد أصبح استخدام الهاتف من الوسائل المعتمدة في القيام بعمليات مصرفية على مدار الساعة، ودون التعرف على هوية الزبون، ولا شك أن ذلك يحقق مزايا أهمها مرونة التعامل، التوفير والسرعة في تلبية الاحتياجات، ولكن بالمقابل يسهل إجراءات تبييض الأموال وعدم إمكانية متابعة وكشف مصدرها.[33]

9- خدمات العملة الرقمية (الذهب الالكتروني، والفضة الالكترونية، والبلاتين الالكتروني، والبلاديوم الالكتروني): يعتبر الذهب الالكتروني E-Gold عملة ذهبية رقمية ونظام مدفوعات الكتروني تديره شركة E-Gold المحدودة، التي تتيح للمستخدم الاستثمار في الذهب والمعادن الثمينة. وعادة يتم فتح حساب للمستخدم لدى الشركة يمكن له من خلاله تحويل العملة إلى ذهب الكتروني، وفي مقابل ذلك يؤدي المستخدم ما يستحق عليه باستخدام وسائل متنوعة مثل الشيكات أو النقد أو الحوالة البرقية أو الشيك المصرفي وغيرها. ويمكن للمستخدم أن يسترد رصيده من الذهب الالكتروني على شكل سبيكة ذهبية أو أن يحولها إلى عملة ورقية أو إلى أحد الحسابات المصرفية، ويمكنه أيضا تحميل رصيد الذهب الالكتروني إلى بطاقة خصم دون الحاجة لمعرفة اسم حاملها، والتي يتم استخدامها لسحب القيمة المقابلة نقدًا من خلال ماكينات الصراف الآلي.[34]

10- نظام الحوالة: وهو نظام غير رسمي لتحويل الأموال، يتم من خلاله تقديم خدمات تحويل الأموال خارج قنوات نظام المدفوعات الرسمي، ويرد هذا النظام تحت مسميات مختلفة مثل نظام الحوالة Hawala أو نظام الهوندي Hundi وغيرها من المسميات. هذا النظام لا يتطلب التحقق من هوية المحولين، ويتم تحويل الأموال من خلال شبكة غير رسمية ولا يتم فيها عادة انتقال مادي أو إلكتروني للأموال في كل مرة تحويل، بل تتم عملية تسوية كل فترة بين الوسيط الآمر ونظيره في بلد المستفيد (الوسيط المتلقي) عن طريق الوسطاء والتي عادة ما تكون مصارفا. ويقوم هذا النظام على ثلاثة عناصر رئيسية هي السرية، وتنفيذ عملياته بناءا على تعليمات شفوية، والثقة المتبادلة بين أطراف هذا النظام وهم:[35]

- **المحول**: وهو الشخص الذي يطلب تحويل مبلغ معين إلى مستفيد في بلد آخر.
- **الوسيط الآمر**: وهو الذي يتلقى المبلغ المراد تحويله مقابل عمولة متفق عليها.
- **الوسيط المتلقي**: وهو الذي يقوم بتسليم المبلغ الذي تم تحويله للمستفيد.
- **المحول له**: وهو الشخص الذي يقوم باستلام المبلغ الذي يتم تحويله.

11- بطاقات النظام المغلق Système fermé: وهي بطاقات يتم إصدارها لأغراض محددة وقد يطلق عليها البطاقات غير القابلة لإعادة التعبئة، وهي بطاقات لا يمكن إعادة تعبئتها "Cartes non rechargeables" حينما تنتهي قيمتها أو لا يمكن زيادة قيمتها بعد إصدارها. ويمكن استخدام هذا النوع من البطاقات في سداد المبالغ الصغيرة لقاء السلع والخدمات التي يتم شراؤها عبر الانترنت. ويمكن شراء البطاقة نقدا أو عبر أي وسيلة دفع، وتتوافر هذه البطاقات بقيم اسمية مختلفة محددة مسبقا (تحت سقف معين). ويمكن للمستخدمين إزالة الطبقة الحاجبة التي تخفي رقما سريا لإدخال الشفرة التي تحدد مبلغ الائتمان مسبق الدفع. وينبغي على المستخدم حين سداد قيم السلع والخدمات المطلوبة عبر الانترنت أن يدخل الرقم السري للبطاقة الذي يسمح بالوصول الى المبلغ مسبق الدفع المحفوظ في جهاز خادم Serveur الشركة المصدرة. ومن ثم يتم اقتطاع المبلغ المستحق من الرصيد الفعلي للبطاقة.[36]

12- بطاقات النظام المفتوح Système ouvert: وهي البطاقات القابلة لإعادة التعبئة "Cartes rechargeables"، حيث يمكن استخدام هذا النوع من البطاقات عبر مدى أوسع من الأماكن والأغراض ويمكن استخدامها محليا أو دوليا ولكن قد يتم وضع قيود عليها بالاستخدام في مناطق جغرافية محددة. وتشمل بطاقات الفيزا كارد، وماستر كارد والتي تسمح لحاملها باستخدامها مثل بطاقات الخصم لشراء بضائع أو للحصول على مبالغ نقدية من خلال ماكينات الصراف الآلي. ويمكن إعادة تعبئة هذه البطاقات بدون حد لعدد مرات التعبئة، كما يمكن للمستخدمين استرجاع قيمة البطاقة عن طريق استلام الرصيد عبر ماكينات الدفع النقدي أو الرجوع إلى مقدم الخدمة الأساسي لاسترجاع قيمة البطاقة.[37]

13- المعاملات المصرفية بالنقد الالكتروني E-cash: يشمل هذا النوع المعاملات المصرفية بالنقد الالكتروني مثل تحويل أو استلام الأموال عن طريق المؤسسات المرخص لها بذلك مثل خدمات تحويل الأموال (ويسترن يونيون وموني جرام) والمرخصة لها بالتعامل بالنقود الالكترونية نيابة عن عملائها سواء تم ذلك على أساس دائم أو عارض، وذلك مقابل رسوم محددة.[38]

هاته الأساليب وغيرها، مما يتم ابتكاره بشكل مستمر ودائم؛ تماشيا ومتطلبات عصر السرعة، ومثلما يتم استخدامها لتسهيل أداء ما يحتاجه الإنسان العصري في حياته اليومية، فإنه يتم تحوير دورها الايجابي ليستغل في أعمال غير قانونية كتبييض الأموال، فمنها المعروف ومنها غير المعروف الذي تفننت أيدي وعقول المجرمين فيه، لمحاولة التنصل من مسؤولياتهم وجرائمهم التي يعاقب عليها القانون.

هاته الأساليب وغيرها من الأساليب المستخدمة في تبييض الأموال غير المشروعة، إذ أن الفكر الإجرامي لا يتوانى عن استخدام أي طريقة كانت في سبيل الوصول الى غاياته.

خاتمة:

أتاحت التطورات الحاصلة في عصرنا والتسارع المستمر في تكنولوجيا الإعلام والاتصال وخاصة شبكة الانترنت؛ عديد الفرص في ربح الوقت وتقليل التكاليف وزيادة مستوى الرضا والتوجه أكثر نحو السلع الكمالية والنهوض بمستوى معيشة الأفراد ...الخ، لكن هاته الايجابيات لم تكن بمعزل عن سلبيات لحقتها، والتي من أهمها استفادة الجريمة المنظمة؛ وخاصة جريمة تبييض الأموال؛ أيضا من هاته التسهيلات مما سهل عليها النشاط والنمو والازدهار وصعوبة الكشف عنها.

هاته الجريمة التي نقلت ساحة نشاطها الى المجال المصرفي بشكل خاص، كونه وفر لها بيئة مناسبة للوصول الى أغراضها، **سئل أحد أشهر مجرمي عمليات السطو في الو.م.أ عن سبب استهدافه للمصارف فقال: "هنالك توجد النقود"، وسئل أحد مشاهير قراصنة الكمبيوتر (هاكرز) عن سبب استهدافه للمصارف فقال: "أنها مخزن للبيانات المالية"**.

وهو ما يضعنا أمام حقيقة أن جريمة تبييض الأموال هي جريمة قديمة متجددة، وجدت ضالتها في ما جادت به تكنولوجيا الإعلام والاتصال خاصة في المجال المصرفي، هذا الأخير وفي إطار عصرنته للخدمات التي يقدمها ورقمنتها؛ وكونها المستهدف الرئيسي في عمليات تبييض الأموال، فإنها من جهة أخرى تعتبر رأس الحربة في مكافحة هاته الأنشطة، لحماية نفسها أولا من المخاطر المالية والمسؤوليات القانونية المترتبة على خوضها، أو مشاركتها في هاته الأنشطة. ولقيامها بمحاربة هاته الظاهرة تحتاج المصارف لمعرفة معمقة وشاملة للآليات المتبعة في هذا المجال، مع الإدراك أنها آليات معقدة ومتغيرة غالبا ما تنشأ من فكرة احتيالية أو جرمية تولدت عن معرفة معمقة لصاحبها بالعمل المصرفي، إن لم يكن لجأ لخبرة مصرفية مميزة للحصول على الفكرة، من هنا كانت عمليات تبييض الأموال في الحقل المصرفي وليدة خبرة مصرفية، ومن هنا أيضا فإن كشفها ومنعها يحتاج لخبرة مصرفية.

وبالتالي تواجه المصارف تحديات كبيرة لمواجهة هذه الظاهرة وتطوير استراتيجيات متجددة قادرة على مواجهة التنامي المتسارع لهاته الأنشطة غير الشرعية عبرها.

الاحالات والمراجع:

[1]- سنعتمد في مداخلتنا هاته؛ مصطلح "تبييض الأموال" بشكل رئيسي، وهنا ننوه الى وجود أكثر من مصطلح للتعبير عن هاته الظاهرة أو الجريمة، منها: تبييض الأموال، غسل الأموال، غسيل الأموال، الجريمة البيضاء، تطهير الأموال، تنظيف الأموال، ...الخ.

[2]- إن مفهوم الإجرام والأعمال غير المشروعة مختلف بين الدول، فما يعتبر مشروع في دولة ما يعتبر غير مشروع في دولة أخرى، وهذا ما خلق فجوة في القوانين والتشريعات وقواعد الإشراف والرقابة.

[3]- امجد سعود قطيفان الخريشة، "جريمة غسيل الأموال –رسالة ماجستير منشورة-"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص:33 –بتصرف-.

[4]- Jack A.Blum & Michael Levi & R.Thomas Naulor & Philip Wiliams, "Paradis Financiers, Secret Bancaire et Blanchiment d'Argent", Office Contre La Drogue Et Le Crime Des Nations Unies, P:12, En ligne: http://www.imolin.org/imolin/fr/finhafre.html, consulté le 30/12/2013.

[5]- أمجد سعود قطيفان الخريشة، مرجع سبق ذكره، [ص-ص]:[34-35] –بتصرف-.

[6]- محمود محمد سعيفان، "تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة عمليات غسيل الأموال"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2010، ص:15.

[7] – فضيحة "**Watergate**": أكبر فضيحة سياسية في تاريخ الو م أ. فالعام 1968، فاز الرئيس ريتشارد نيكسون، بصعوبة شديدة على منافسه الديمقراطي همفري، بنسبة 43.5% إلى 42%، مما جعل موقف الرئيس ريتشارد نيكسون أثناء معركة التجديد للرئاسة العام 1972 صعباً جداً. قرر الرئيس نيكسون التجسس على مكاتب الحزب الديمقراطي المنافس في مبنى ووترغيت. وفي 17 جوان 1972 ألقي القبض على خمسة أشخاص في واشنطن بمقر الحزب الديمقراطي وهم ينصبون أجهزة تسجيل مموهة. كان البيت الأبيض قد سجل 64 مكالمة، فتفجرت أزمة سياسية هائلة وتوجهت أصابع الاتهام إلى الرئيس نيكسون. استقال على أثر ذلك الرئيس في أوت العام 1974. تمت محاكمته بسبب الفضيحة، وفي 8 سبتمبر 1974 أصدر الرئيس الأمريكي جيرالد فورد عفواً بحق ريتشارد نيكسون.

[8] – سعاد بدوي حمد بليله، "جرائم غسيل الأموال والاتجاهات الدولية لمكافحتها"، مجلة العدل، العدد:24، السنة:10، ص:107.

[9] – **GAFI**: اختصار للحروف الأولى من الجملة الفرنسية: "Groupe d'action financière"، والتي نجدها أيضا بالاختصار"FATF"، الذي يمثل الحروف الأولى من الجملة الانجليزية: "Financial Action Task Force "، الذي يعبر عنه باللغة العربية ب: "مجموعة العمل المالي"، وهو فريق تم إنشاؤه من قبل وزراء مجموعة البلدان السبع (G7) بباريس سنة 1989، من أهداف المجموعة: تنمية معايير وتعزيز التنفيذ الفعال للتشريعات والتنظيمات وأساليب التنفيذ في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من التهديدات المرتبطة بذلك دوليا، وكان أخر هذه التوصيات سنة 2012. لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع:

– http://www.fatf-gafi.orgi.2012/10/05 ، تاريخ الإطلاع:

[10] – يونس عرب، "جرائم غسيل الأموال – دراسة في ماهية ومخاطر جرائم غسيل الأموال والاتجاهات الدولية لمكافحتها وبيان بخطط المصارف لمواجهة هذه الجرائم–"، متاح على الموقع: http://www.arabiclawyer.org، تاريخ الإطلاع: 2012/11/30.

[11] – جاء في المادة 04 من قانون مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما (05-01) بأن مصطلح الأموال يشمل أي نوع من الممتلكات أو الأموال، المادية أو غير المادية، لاسيما المنقولة أو غير المنقولة التي يتحصل عليها بأي وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة، والوثائق أو السندات القانونية أيا كان شكلها، بما في ذلك الشكل الالكتروني أو الرقمي، والتي تدل على ملكية تلك الأموال أو مصلحة فيها، بما في ذلك على الخصوص الائتمانات المصرفية، والشيكات وشيكات السفر والحوالات والأسهم والأوراق المالية والسندات والكمبيالات وخطابات الاعتماد.

[12] – عدل بموجب الأمر رقم 12-02 المؤرخ في 2012/02/13، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، عدد:08، الصادرة في 2012/02/15، ص:06.

[13] – مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا –MENAFATF–، "تقرير التقييم المشترك –مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" (01 ديسمبر 2010)، الجزائر، ص:05.

[14] – نفس المرجع أعلاه، ص:26.

15- جلال وفاء محمدين، "دور البنوك في مكافحة تبييض الأموال"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2004، ص:39.

16- أسامة سميح شعبان وعبد الله عزت بركات، "اثر تطبيق برامج مكافحة غسيل الأموال على تقييم البنوك"، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد: 28، جانفي-جوان 2009، [ص-ص]: [19-20].

[17] – طارق كاظم عجيل، "جريمة غسيل الأموال –دراسة في ماهيتها والعقوبات المقررة لها–"، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العراق، العدد الأول، ماي 2009، ص:41.

[18] – علي لعشب، "الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2007، [ص-ص]:[26-29] (بتصرف).

19- Olivier Jerez, "Le blanchiment de l'argent", Banque édition, 02ème édition, 2003, p : 23.

[20] – **الجنات الضريبية**: إقليم وطني تكون فيه الاقتطاعات الضريبية في مجموعها اقل من غيرها في مكان آخر، حيث يصل الأمر من الناحية العملية إلى عدم وجود ضرائب على الإطلاق، وتعرف على أنها عبارة عن بلدان أو أقاليم تمنح للأشخاص الطبيعيين/أو المعنويين فيها نظاما جبائيا تفضيليا مقارنة بالبلدان المجاورة أو بالمعدل العام عبر العالم، يستفيدون بموجبه بمزايا ضريبية تمكنهم من الإفلات من ضرائب بلدانهم الأصلية، أو الاستفادة من نظام ضريبي أكثر تخفيزا من بلدانهم لاسيما فيما يخص الضريبة على المداخيل، للمزيد انظر:

– المهدي ناصر، "المراكز المالية خارج الحدود وظاهرة غسيل الأموال"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: النقود المالية والبنوك، جامعة سعد دحلب –البليدة–، 2005.

[21] – "**مصارف ال Off Shore** –": مصرف أوفشور هو أحد المصارف الواقعة خارج بلد إقامة المودع، يتعامل عادة مع صفقات الصرف الأجنبي، وكثيرا ما يكون في بلدان ذات ضرائب منخفضة أو مؤسسات مالية لا تخضع للرقابة الدولية (كالبحرين، جزر ناسو وكايمن...الخ) وتتميز ببعض القوانين منها مزيد من الخصوصية، ضرائب منخفضة أو معدومة (ملاذات ضريبية)، سهولة الوصول الى الودائع (على الأقل من حيث التنظيم)، الحماية من عدم الاستقرار السياسي أو المالي، حرية الإقراض المصرفي لا تتقيد فيها بمراعاة حجز نسبة مئوية من أموالها،...الخ.

22- عبد الله عزت بركات، مرجع سبق ذكره، ص:225.

[23] – صادق راشد الشمري، "إدارة المصارف-الواقع والتطبيقات العملية–"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن–، الطبعة الأولى، 2009، ص:158، –بتصرف–.

24- مبارك لسوس ونور الدين بربار، "مكافحة تبييض الأموال في الجزائر بين إشكالية عدم ترابط الشبكة المعلوماتية وتشتت مراكز صناعة القرار في النظام المالي"، الملتقى الوطني حول: مكافحة تبييض الأموال في المؤسسات المالية الجزائرية – الواقع والتحديات–، يومي 04 و05 مارس 2013 بجامعة سعد دحلب –البليدة–، ص:07.

[25] – **الصيرفة الالكترونية**: قيام البنوك بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية أو المبتكرة عن طريق شبكات اتصال الكترونية كشبكة الانترنت، هذه الخدمات نحو: تحويل الأموال، دفع الالتزامات والفواتير، الاستفسار عن الحساب وغيرها من الخدمات.

[26] – عبد الفتاح بيومي حجازي، "جريمة غسل الأموال بين الوسائط الالكترونية ونصوص التشريع"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2005، [ص-ص]:[27-37]، –بتصرف–.

[27]- علي عبد الله شاهين، الإستراتيجية المصرفية لمكافحة عمليات تبييض الأموال وسبل تطويرها –دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين-"، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد: 07، العدد: 02، جوان 2009، ص: 651.

[28]- مصطفى كافي، "النقود والبنوك الالكترونية في ظل التقنيات الحديثة"، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق –سورية-، 2011، ص:18.

[29]- ناصر مراد وقرواط حسينة،"ماهية ومؤشرات جريمة تبييض الأموال"، الملتقى الوطني حول: مكافحة تبييض الأموال في المؤسسات المالية الجزائرية – الواقع والتحديات-، يومي 04 و05 مارس 2013 بجامعة سعد دحلب –البليدة-، ص:10.

[30]- عباس أبو شامة عبد المحمود، "عولمة الجريمة الاقتصادية"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007، ص:73 –بتصرف-.

[31]- تقرير التطبيقات حول "طرق الدفع عبر الحدود (الحالية والناشئة) وإمكانية استغلالها في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، 2007، ص:11.

32- حسام العبد، "غسيل الأموال في الألفية الثالثة"، مجلة البنوك، الأردن، العدد09، المجلد19، 2000.

[33]- عباس أبو شامة عبد المحمود، مرجع سبق ذكره، ص:69 –بتصرف-.

[34]- تقرير التطبيقات حول "طرق الدفع عبر الحدود (الحالية والناشئة) وإمكانية استغلالها في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، مرجع سبق ذكره، ص:12.

[35]- نفس المرجع أعلاه، [ص-ص]:[09-10].

[36]- تقرير التطبيقات حول "طرق الدفع عبر الحدود (الحالية والناشئة) وإمكانية استغلالها في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، مرجع سبق ذكره، [ص-ص]:[12-13].

[37]- نفس المرجع أعلاه، نفس الصفحة.

[38]- نفس المرجع أعلاه، [ص-ص]:[12-13].

دور ومتطلبات برامج التنمية الريفية في الاقلال من مستوى الفقر في ظل التوجهات الدولية

The role and requirements of rural development programs in reducing poverty in light of international trends

د. أبوبكر بوسالم
المركز الجامعي ميلة
Bakeur87@yahoo.fr

د. فاطمة بودرة
جامعة الأغواط
fafiboud@yahoo.fr

ملخص:

إن مختلف المناطق الريفية في دول العالم تعاني من مشاكل خدمية كبيرة في العديد من المجالات مثل توفير المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي والتعليم، فضلا عن تراجع الدعم المقدم للمزارعين، ولذا تسعى مختلف الدول إلى سياسات مترجمة في برامج للتنمية الريفية لغرض ترقية هذه المناطق، ولعلى الأهمية الكبرى لهذه البرامج تتجسد في الاقلال من مستوى الفقر، ولقد حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على دور ومتطلبات برامج التنمية الريفية في الإقلال من ظاهرة الفقر في ظل التوجهات الدولية، كون كل دولة ومدى قدرتها وفعالية سياسيتها للحد من ظاهرة الفقر بها.

الكلمات المفتاحية: التنمية؛ الريفية؛ التنمية الريفية؛ الفقر.

Abstract:

The various rural areas in countries around the world suffer from significant service problems in many areas, such as drinking and sanitation, education and water supply, as well as a decline in support for farmers, so different countries seeking to translated in programs for rural development policies for the purpose of upgrading these areas, but the the great importance of these programs embodied in Reduce the level of poverty, and we have tried through this paper to highlight the role and requirements of rural development programs in reducing poverty in the light of international trends, the fact that each state and the extent of their ability and effectiveness of its political to reduce poverty by.

Keywords: development; rural; rural development; poverty.

تمهيد:

يعتبر الفقر ظاهرة عالمية لا يمكن لأي دولة الخلو منه، ولذا اكدت الولايات المتحدة الأمريكية انه لا يمكن القضاء على الفقر بضربة عصا سحرية وان الأمر يتطلب اتخاذ تدابير على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وعلى جميع الحكومات أن يفكروا ويقرروا ويعملوا معاً لمكافحة الفقر.. ولقد أحرزنا تقدماً حقيقياً عالميا منذ 2000، ولكن لا يزال ينبغي لنا القيام بالكثير لنحقق الكرامة والعدالة الاجتماعية للبلدان العربية التي لها النصيب الاوفر من تفشي الفقر فوفقا لإحصائيات البنك الدولي في عام 2013، يبلغ عدد سكان العالم العربي حوالي 345 مليون شخص، ويبلغ إجمالي الناتج الملحي للدول العربية مجتمعة تريليون و490 مليار دولار إلا أن نصيب الفرد من هذا الناتج لا يزيد عن حوالي 3500 دولار في السنة، واشارت التقارير الى انه يعيش في العالم العربي 11 مليون شخص على أقل من دولار واحد في اليوم، ووفقا للصندوق الدولي للتنمية الزراعية (إيفاد) فإن الفقر في اليمن على يؤثر على نحو 42% من سكان البلاد ويعيش 80% من فقراء اليمن في مناطق ريفية، ونصفهم على الأقل يعيش على أقل من دولارين في اليوم فيما تزيد نسبة الفقر في مصر عن 25% ويعاني ثلثي السكان في صعيد مصر من الفقر، كما تبلغ نسبة الفقر في العراق وفقا للبنك الدولي 18.9%، وفي الأردن 14.4%، اما لبنان فتصل إلى 28.6%ويصنف الصندوق الدولي للتنمية تونس والجزائر من الدول ذات دخل متوسط نظرا لانخفاض نسبة الفقر فيها فيما تعد دول الخليج من الدول ذات المؤشرات العالية في التنمية البشرية.

- **الاشكالية الرئيسية:** وعلى ضوء ما سبق تتمحور لنا الاشكالية التالية:

ما هو دور ومتطلبات برامج التنمية الريفية في إقلال مستوى الفقر في ظل التوجهات الدولية؟

- **الاشكاليات الفرعية:** قصد الاشكالية السابقة الذكر وجب الإجابة على مجموعة من الأسئلة من بينها:
- ما هي ملامح الفقر وأهم أسبابه؟ وكيف يتم معالجته؟
- ماذا نعني بالتنمية الريفية؟ وإلى ماذا ترمي الدول بتطبيقها؟
- ما مضمون برامج بعض الدول العربية المتعلقة بالتنمية الريفية؟ وما دورها في التقليل من ظاهرة الفقر؟
- **أهمية البحث:** تتجلى أهمية هذا البحث في الاهتمام الكبير للدول بالتنمية الريفية وتحقيق من خلال سياساتها عدة أهداف يعتبر الاقلال من ظاهرة الفقر أهمها.
- **أهداف البحث:** الهدف الرئيسي للبحث هو الاجابة على الاشكالية الرئيسية السابقة الذكر من خلال تحقيق الأهداف التالية:
- التعرف على مظاهر الفقر وأسبابه وأساليب معالجته.
- إعطاء صورة واضحة عن التنمية الريفية والأهداف المرجو من تطبيقها.
- توضيح بعض برامج التنمية الريفية المطبقة في بعض الدول وإبراز دورها في الاقلال من ظاهرة الفقر.
- **المنهج المتبع:** قصد الالمام بالموضوع والوصول للأهداف السابقة الذكر وجباتباع المنهج الوصفي لتعريف بمختلف جوانب البحث، والمنهج التحليلي لتوضيح الدور الذي تلعبه مختلف البرامج للإقلال من ظاهرة الفقر.

- **خطة البحث:** تناولنا في هذه الورقة المحاور التالية:
- **المحور الأول:** مظاهر الفقر وأسبابه.
- **المحور الثاني:** ماهية التنمية الريفية.
- **المحور الثالث:** برامج التنمية الريفية في ظل التوجهات الدولية ودورها في الاقلال من ظاهرة الفقر.

المحور الأول: مظاهرالفقر وأسبابه.

I. مفهوم الفقر

يختلف مفهوم الفقر Poverty باختلاف البلدان والثقافات والازمنة ولايوجد إتفاق دولي حول تعريف الفقرنظراً لتداخل العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تشكل ذلك التعريف وتؤثرعليه، إلا أنه هناك اتفاق بوجود ارتباط بين الفقروإشباع منال حاجات الأساسية المادية أوغيرالمادية،[1] ولذاعرف على أنه:

✓ حالة من الحرمان المادي التي تتجلى أهم مظاهرها في انخفاض استهلاك الغذاء،كما ونوعا وتدني الحالة الصحية والمستوى التعليمي والوضع السكني والحرمان من تملك السلع المعمرة والأصول المادية الأخرى وفقدان الاحتياطي أو الضمان مواجهة الحالات الصعبة كالمرض والإعاقة والبطالة والكوارث والأزمات.[2]

✓ كما يعرف على أنه عدم القدرة على بلوغ الحد الأدنى من الشروط الاقتصادية والاجتماعية التي تمكن الفردمن أن يحيا حياة كريمة، والفقر له أبعاد وأشكال متعددة، هناك بعد اقتصادي، إنساني، سياسي، ثقافي، وقائي.[3]

وعليه فهناك اتفاق حول مفهوم الفقر على أنه حالة من الحرمان المادي الذي يترجم بانخفاض استهلاك الغذاء كما ونوعا، و تدني الوضع الصحي والمستوى التعليمي والوضع السكني، والحرمان من السلع المعمرة والأصول المادية الأخرى وفقدان الضمانات لمواجهة الحالات الصعبة كالمرض والإعاقة والبطالة وغيرها.[4]

- أنواع الفقر: يمكن النظر إلى ظاهرة الفقر من عدة زوايا منها: [5]

الفقرالمطلق والفقرالنسبي: حيث يعطي المفهوم الأول حداً معينا ًمن الدخل، وتعتبرالأسرة فقيرة إذا قل دخلها عن هذا الحد، في حين يشيرالفقرالنسبي إلى الحالة التي يكون فيهادخل الأسرة أقل بنسبة معينة من متوسط الدخل في البلد، وبالتالي تتم المقارنة في هذه الحالة بين فئات المجتمع المختلفة من حيث مستويات المعيشة.

1. الفقرالثابت والمؤقت: الفقر الثابت المتواصل وهوجماعي هيكلي، والفقرالطارئ أوالظرفي هوالناجم عن أزمة اقتصادية أوعسكرية أو سياسية عابرة أو الكوارث الطبيعية وهوعادة مايمكن تجاوزُ هب التكافل والتضامن الشعبي والدولي.

2. تصنيفات أخرى للفقر: نذكرمنها ما يلي:

أ. الفقرالاقتصادي: الذي يعني عدم قدرة الفرد على كسب المال، والاستهلاك، التملك، الوصول للغذاء...الخ.

ب. الفقرالإنساني: هوعدم تمكن الفرد من الصحة والتربية والتغذية، الماء الصالح للشرب والمسكن، هذه العناصرالتي تعتبر أساس تحسين معيشة الفرد والوجود.

ج. الفقرالسياسي: يتجلى في غياب حقوق الإنسان، المشاركة السياسية، هدرالحريات الأساسية والإنسانية.

د. الفقرالوقائي: هوغياب القدرة على مقاومة الصدمات الاقتصادية والخارجية.

- أسباب الفقر: هناك العديد من العوامل التي تمثل أسباب الوجود الفقرو انتشاره تتمثل فيما يلي:[6]

1.الأسباب الاقتصادية :تتمثل أهمها في التالي:

✓ الافتقار إلى الدخل والأصول اللازمة للحصول على الضروريات الأساسية (الغذاء،المأوى،الملبس، والمستويات المقبولة من الصحة والتعليم)،حيث يؤكد الفقراء دائماعلى الدورالمحوري للعمل في تحسين أوضاع حياتهم، وثروة البلد في مجموعها لها أثركبير في ذلك، فكلما ازدت البلدان ثراء تحسن وضع الفقراء في تلك البلدان في المتوسط، علما بأن الآلية الرئيسية المؤدية كذلك هي دفع أجرأفضل مقابل العمل،فمع ارتفاع النمو الاقتصادي يتناقص الفقر نتيجة ارتفاع الدخل.

✓ سوء استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة، وعدم الاستفادة منها بالشكل الكافي لرفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي للدول الفقيرة، وبالتالي يصبح الاستهلاك المحلي أكثر من الناتج الداخلي وهو ما يطرح إشكالية عدم التوازن من جديد، وإضافة لما سبق يمكن توضيح أسباب الفقر الاقتصادية في الشكل التالي:

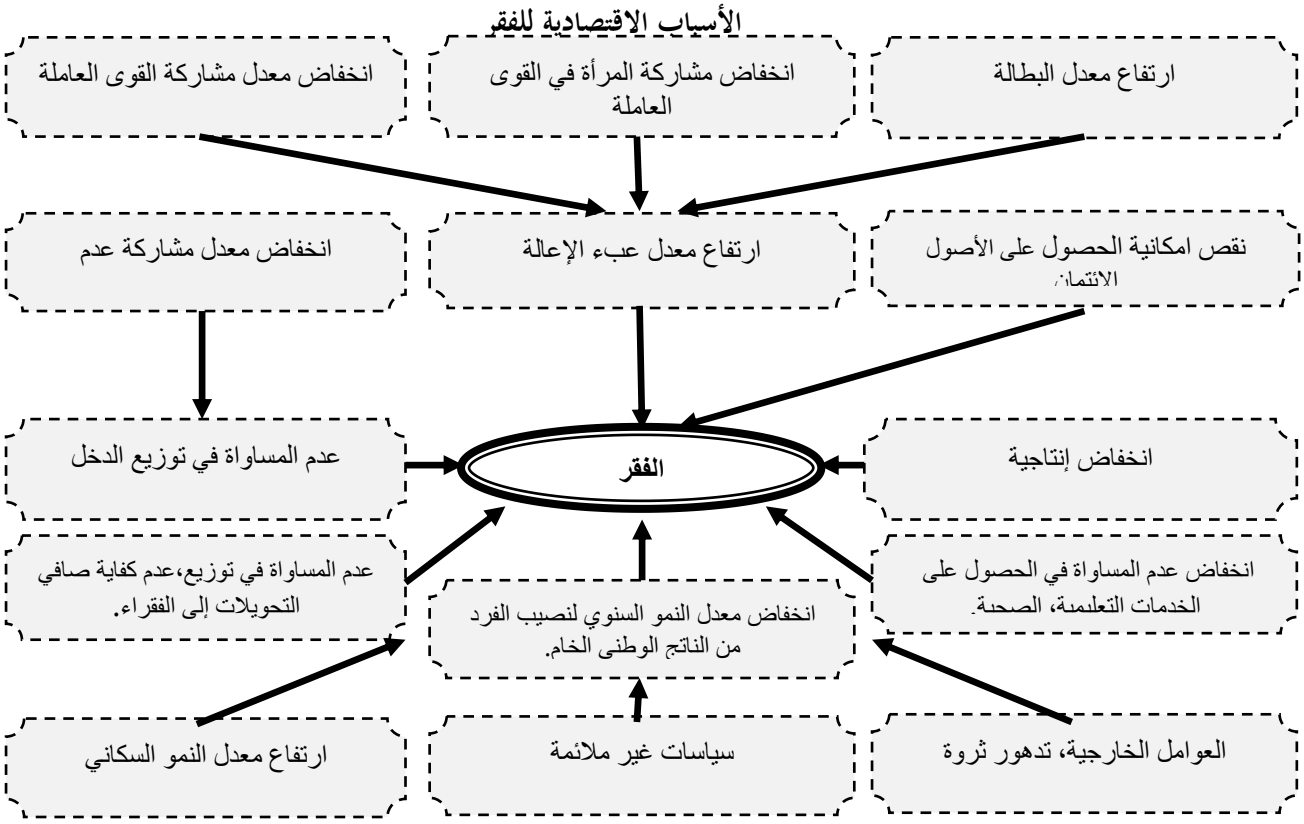

المصدر: حاجي فطيمة، "**إشكالية الفقر في الجزائر في ظل البرامج التنموية للجزائر للفترة 2005–2014**"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، 2014، ص19.

2. الأسباب الاجتماعية :تتمثل أهم الأسباب الاجتماعية في مايلي:

✓ النقص في قدرة المؤسسات الاجتماعية سواء الحكومية أو المنظمات غير الحكومية في القضاء على الفقر، إضافة إلى الأمية و التعليم والتدريب المهني المتحيز وغيرالملائم لمتطلبات سوق العمل.

✓ التحيز ضد المرأة حيث أن تهميش هذه الأخيرة يعد من أهم العوامل الرئيسية المولدة للفقر، نتيجة تعرض هن للتمييز و خاصة في المناطق الريفية، حيث يؤدي إلى إبعادهن عن السياسات التي تهدف إلى الحد من الفقر.

✓ التعرض للمعاناة من الصدمات المعاكسة المرتبطة بالعجز عن التعامل معها، حيث أن التعرض للمعاناة زميل دائم للحرمان المادي و البشري، نظرا لأوضاع الفقراء وأشباههم فهم يعيشون و يزرعون أرضي هامشية، وهم يعيشون في مراكز سكن حضرية مزدوجة، وهم يعملون بصورة غير مستقرة في القطاع الرسمي، وغير الرسمي، وهم الأكثر تعرضا للأمراض.

✓ أساليب مكافحة الفقر: اتفق المجتمع الدولي على اعتبار أن الإقلال من الفقر هو الهدف المحوري لعملية التنمية، وقد تم تضمينه في أهداف الألفية للتنمية الصادرة عن البنك الدولي، لكن تبقى مشكلة الحد أو التخفيض من الفقر من القضايا الاقتصادية الكلية، التي تدخل في واجبات الدولة المعاصرة، لذلك يجب على الدولة أن تقوم بوضع السياسات الكلية المناسبة، و من خلال أحسن أدوات السياسات الكلية وأكثرها فعالية.[7]

- السياسة الاقتصادية الكلية والفقر :تؤثر السياسات التي تتبعها الحكومات على الفقر بطرق مباشرة، وأخرى غيرمباشرة، وتتمثل مجمل هذه السياسات في التالي:

- السياسات المؤثرة في النمو الاقتصادي والطلب على اليد العاملة :المعترف به عموما أن النمو الاقتصادي هو أولى الضروريات اللازمة لتخفيف حدّة الفقر، فالاقتصاديات التي تنمو بسرعة تكون فرصتها في التغلب على الفقر أكبر، من فرصة البلدان التي ينخفض فيها الدخل السنوي، والأمثلة على البلدان التي نجحت في تخفيف حدة الفقر تشير إلى وجود علاقة عكسية بين النمو الاقتصادي و حدة الفقر، و لكن لابد أن يكون نمط النمو مؤديا إلى تحسين توزيع عائدات النمو الاقتصادي، حيث أن أساسيات التوزيع يجب أن تتجه نحو تعزيز فرص الفقراء في تملك الإمكانات.

-سياسات الإنفاق الحكومي :في غياب شبكات الضمان الاجتماعي، وترتيبات الضمان ضد البطالة فسيكون لسياسة تخفيض العمالة في القطاع العام تأثيرا مباشرا، بحيث يترتب عليه زيادة في الفقر، كما أن التخفيض الحاد في التحويلات النقدية و العينية من الحكومة للأفراد، يؤدي إلى انخفاض الدخول الحقيقية للأفراد، ومن ثم يزداد الفقر، كما أن إلغاء الدعم على السلع والخدمات خصوصا تلك التي يستخدمها الفقراء، تؤدي إلى زيادة الارتفاع في عدد الفقراء، و بالتالي يجب على الدولة أن تضع سياسات مالية تعمل على خفض العجز في الموازنة العامة، كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي إلى مستويات تكون قابلة للتمويل بواسطة المصادرالعادية، التي لا يترتب عليها ضغوطات ضخمية ،و بالتالي ينعكس نجاح هذه السياسات في كبح التضخم بشكل إيجابي على الفقراء.

- سياسات إصلاح النظام التعليمي و التدريبي: إن عصر الثورة المعرفية المعلوماتية، و اقتصاد السوق، و اقتصاد المعلومات، بشكل عام يحتاج لمستويات تعليمية راقية ذات مهارات عالية، و إنتاجية مرتفعة، تجلب الأجور المرتفعة لذلك من المهم العمل على رفع مستوى التحصيل التعليمي، وتحسين في نوعية التعليم، ليواكب عصرالاقتصاد المعلوماتي، بما يؤمن احتياجات سوق العمل، و يعتبر التدريب و التأهيل طريقة ناجحة للقضاء على البطالة و سبيل المواجهة الفقر، وزيادة قدرة الفقراء على رفع مستوى معيشتهم.

وهذا لما لهذه السياسة من الدور الكبير للإقلال من حدة الفقر، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:8

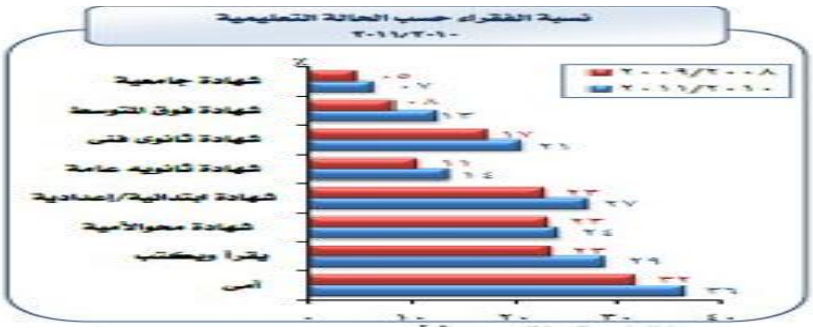

المصدر: الموقع الالكتروني:
armpositionabsolutecliprect447pxautoauto467pxstylediv-classarmjust-like-the-www.noreed.com/3~9093~--titlestyle
options-a-hrefhttppaydayloansforlivet-com-payday-loans-onlinea-keep-your-information-div#.VTtYA-NX6nI, التـــــــاريخ: 2015/04/25, على الساعة 11:05.

أ. سياسات التشغيل: لقد أثبتت النتائج أن زيادة نسبة العاملين بقطاع الدولة بحوالي عشرنقاط مئوية، يتوقع أن تؤدي إلى انخفاض في معامل جيني بحوالي21 نقطة مئوية، و بالتالي انخفاض الفقر.

ب. سياسات الاستثمار في رأس المال البشري: يعرف رأس المال البشري بأنه متوسط سنوات الدراسة للسكان من عمر 28سنة وأكثر، حيث توضح النتائج أن زيادة رأس المال البشري بنسبة دراسة واحدة من شأنها أن تؤدي إلى انخفاض في معامل جيني بحوالي 14نقطة مئوية، من هنا نجد أن تحسين مستوى التعليم و الصحة، هواستثمار فعال يتيح للفقراء فرصا أكبر للمشاركة في عملية النمو الاقتصادي، وتحسين الدخول.

ج. تبني سياسة لإصلاح القطاع المالي: فالإصلاح المالي المستند إلى سياسة مالية قوية يساعد على النمو الاقتصادي وعلى الحد من معدلات الفقر، حيث أن هيكلة المصارف العامة واختيارسياسات فعالة في مجال التضخم، واستقرار سعر الصرف و النظام التجاري، كلها سياسات تؤدى إلى التقليل من حدوث الفقر.

د. السياسات الاجتماعية و القضاء على الفقر: تتمحور معظم السياسات الاجتماعية لمكافحة الفقر حول تأسيس شبكات للضمان الاجتماعي لحماية الفقراء من الصدمات الخارجية و الداخلية، و تشمل هذه البرامج على:

ه. شبكات الضمان الاجتماعي: توضح الشواهد التطبيقية هشاشة وضعف شبكات الضمان الاجتماعي في الدول النامية، و ذلك لمحدودية تغطيتها و ارتفاع تسرب منافعها، وعدم كفاية ما تقدمه من عون و مساعدة، وعدم دراية الفقراء بوجودها، وانعدام فرصهم للحصول على استحقاقاتهم منها، عندما يعلمون بوجودها، كما توجد صعوبة القيام بتأسيس شبكات الضمان الاجتماعي في خضم الأزمات الاقتصادية كانت أو طبيعية، بالإضافة إلى نقص المعلومات، وعدم توفر الموارد المالية، و الكوادر البشرية، الأمر الذي يعني أن تأسيس البنيات التحتية لشبكات الضمان الاجتماعي يتطلب وقتا وتخطيطا، وفي غياب شبكات فعالة للضمان الاجتماعي يتعرض الفقراء أكثر من غيرهم للمعاناة في ظل الأزمات، ومن ثم فإن تأسيس شبكات للضمان الاجتماعي بطريقة منهجية، وكجزء من خطة تنموية بعيدة المدى، يمثل السبيل الأنجع لحماية الفقراء، حيث توفرهذه الشبكات آلية لتأمين الفقراء، ضد انهيار دخولهم، و تشجيعهم للقيام بمبادرات تتسم بالمخاطر المنخفضة و العوائد المرتفعة، هذا م ايرفع من إنتاجيتهم.

و. برامج التحويلات النقدية و العينية: تهدف هذه البارمج إلى تغطية غير القادرين على العمل، ضد المخاطر طويلة المدى و المرتبطة بفقدان مصادر الدخول، و تمثل التحويلات النقدية و العينية التي تستهدفهم على نظام المنح الدراسية للأسر الفقيرة، و على أنظمة التموين و بتوفير الغذاء الأساسي للأسر الفقيرة، و على آليات لتوفير الائتمان لهذه الأسر في وقت الأزمات.

ز. برامج الأشغال العامة: يمكن تصميم هذه البرامج استنادا على المبادئ التالية:

توفير فرص العمل في مشاريع البنيات الأساسية التي تمولها الحكومة.

ح. أن تقوم الحكومة بمقابلة تكاليف الأجور لكل المشاريع، وأن تقوم بمقابلة التكاليف الأخرى في بعض المناطق الفقيرة.

ط. أن يكون العمل في مثل هذه المشاريع متوافر بطريقة مستمرة، على أن تتوسع فرص العمل خلال الأزمات بطريقة تلقائية.

ي. نأن يتم اختيارمشاريع البنيات الأساسية بواسطة المجتمعات المحلية.

ينبغي أن تهدف كل المشاريع العامة إلى تمكين كل الراغبين في العمل من الحصول على وظائف.

الوسائل السياسية لمكافحة الفقر: تتمثل الوسائل السياسية في تمكين الفقراء منأسبا بالقوة، وذلك عن طريق زيادة قدرة الفقراء على التأثير في المؤسسات الحكومية التي تمس حياتهم، وذلك عن طريق:

– إزالة الحواجز القانونية و السياسية، والإدارية: حيث يمكن للدولة أن توفر الخدمات الفقراء، على نحو أكثر فعالية للجميع خاصة الفقراء من خلال:

– الحد من الفساد، واستخدام سلطة الدولة لتوجيه الموارد إلى الأعمال التي تفيد الفقراء، و يتم ذلك بتبسيط الإجراءات و جعلها شفافة للعملاء، تعزيز الاتصال بين الموظفين المدنين و المتعاملين معهم.

– جعل الأنظمة القانونية سندا للإنصاف و العدالة.

– احترام الأنظمة السياسية للقانون، و كذا تشجيع مشاركة الفقراء في العمليات السياسية، و كذا استقلال القضاء للحفاظ على حكم القانون.

– جعل اللامركزية في خدمة الفقراء: حيث أن تحقيق لامركزية السلطات و الموارد على مستوي المجالس البلدية الفرعية يتطلب جهودا خاصة، لكن المنافع تكون كبيرة.

المحور الثاني: ماهية التنمية الريفية.

– مفهوم التنمية الريفية.

1. مفهوم التنمية: ان شمولية مفهوم التنمية أدىإ لى الاختلاف في وجهات النظر في تعريفها و صعوبة احاطة بها تبعا لتعدد أبعادها الاقتصادية و اجتماعية و المكانية، و لكن يكمن القول ان للتقاسم المشترك الذي يمكن من خلاله تحديد مفهوم التنمية هو الانسان كون ههدف التنمية ووسيلتها.

إن عملية التنمية Development Process تتضمن أكثر من مجرد الجانب المادي والمالي في حياة الشعوب لذا يجب ان نفهم على أنها عملية متعددة الأبعاد، و تتضمن إعادة التوجيه للنظام الاقتصادي واجتماعي في البلد و

تحسين مستوى الدخل و إنتاج فضلا عن تحسين الخدمات الصحية و التعليمية و خدمات البنى التحتية، وتقليل الفوارق بين الريف و المدينة، بما يسمي بالاستقرار و لتفادي مخاطر الهجرة و التي أصبحت واضحة المعالم في الوقت الحاضر، و ما صاحبها من مشكلات كبيرة في المدن و الريف، وستعجز إداراتها عن وضع الحلول لها، وان وفقت ستكلف الدولة مبالغ طائلة.[9]

إن تعريف الريفية أو الريفي، يطرح العديد من المشاكل انطلاقا من أن الريفي لا يحمل نفس المعنى مع الزراعي فتاريخيا كلمة ريفي تعني الفضاءات و السكان المرتبطة جدا بالزراعة و التي تميزها، فاليوم نجد أن التطورات الديمغرافية والاقتصادية أحدثت تحولات هامة من حيث:[10]

إن الحضر المعمم في الشمال والنمو في الجنوب، خاصة مع ظاهرة التمركز في السواحل للسكان حول حافتي البحرالمتوسط قد غيرمخطط توزع الفضاء.

إن التطور التقني و الاقتصادي للنشاط الزراعي كان لديه نتائج معروفة في بلدان الشمال،) انخفاض كبير لعدد الاستثمارات الزراعية... الخ، أما بلدان الجنوب، فإن النمو الديمغرافي لسكان الريف، و كذا القدرة الضعيفة للزراعة من أجل امتصاص فائض اليد العاملة، و أيضا إعطاء مدخولات كافية للعائلات قد خفض سيطرة الزراعة على الفضاءات الريفية.

والتنمية الريفية: هي العملية التي تحقق التطور الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي و العمراني في المناطق الريفية و هذه التطورات تستهدف بالأساس تطوير الفرد و قدرات هو تعزيز الاقتصاد القومي و تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي.

عرفها البنك الدولي بأنها: "استراتيجية مخططة لتحسين الحياة الاقتصادية و الاجتماعية للسكان الذين يتوجب"، شمولهم بمنافع التنمية و هم المزارع و الصغار و مستأجر و الأرض و الذين لا يملكون الارض.

وقد اكد (كودارو) بأن التنمية الريفية لا تعني التنمية الزراعية فقط بل ينبغي النظراليهاعلى انها التغيير الذي يطرأ في البناء الاجتماعي والاقتصادي في المؤسسات و العلاقات و العمليات الاجتماعية في المناطق الريفية،

ولعل التعريف الأكثر شمولا للتنمية الريفية هي: "مجموعة العمليات المخططة التي تستثمر الموارد الطبيعية و البشرية لذلك المكان لتحقيق التوازن المكاني لمنافع التنمية والرفاه الاجتماعي و الاقتصادي لذلك المجتمع الريفي بمشاركة سكانه ضمن فترة زمنية محدد.[11]

-أهداف التنمية الريفية: إن الوظائف التي تؤديها الزراعة و الصناعة والريف في عملية النمو الاقتصادي هي وظائف متكاملة فيما بينها، إن المؤيدين لنجاح التنمية الاقتصادية يرون أن قطاع الزراعي جزء من الاستراتيجية العامة لتقدم الاقتصادي وخاصة في 61 دولة من دول العالم التي يكون فيها الدخل منخفض جدا، وبالتالي تهدف التنمية الريفية إلى بلوغ أهداف مترابطة فيما بينها ترابطا كبيرا، وتشمل هذه الأهداف: تخفيض وطأة الفقر والجوع في الريف، رفع نسبة النمو الاقتصادي، زيادة الانتاج الغذائي، الاستثمار في التنمية البشرية لتعزيز حصول فقراء الريف على الموارد الطبيعية والبنية الأساسية الأولية والخدمات الاجتماعية ووقف تدهور قاعدة الموارد الطبيعية والتشجيع على صيانتها.[12]

- مقومات ومعيقات التنمية الريفية:[13]

أ. مقومات التنمية الريفية: تتلخص العناصر و المقومات الأساسية للتنمية الريفية فيما يلي:

ب. زيادة الإنتاج الزراعي.

ج. توسيع فرص العمل لسكان الريف.

د. تحقيق مبدأ العدالة في توزيع الدخل بين سكان الريف.

ه. تحسين الخدمات العامة في الريف كالصحة والتعليم والخدمات المجتمعية.

و. التوعية السياسية لسكان الريف والمشاركة في صنع القرارعلى المستوى المحلي.

ز. رفع كفاءة و مهارة سكان الريف في مجالات الانتاج.

– معوقات التنمية الريفية: ظل الريف و خاصة في الدول النامية في حالة من التخلف بسبب العزلة المكانية فأصبح كل الاهتمام منصب اعلى المدن والسبب يعود الى انخطط التنمية التي اتبعت كانت تعاني من بعض المشاكل الناجمة عن فوارق عديدة بين المجتمع ينال مدنيوالريف يتمثلت بالاتي:

أ. قسوة الظروف الطبيعية التي تواجه الفلاح و عجز وسائله التقليدية عن التقليل من اخطارها مثل الفيضانات وموجات الجفاف و البرد والحر و حتى الافات و الامراض التي تصيب محاصيلهم.

ب. عدم الاستقرار السياسي و الاجتماعي و التغير في نظم الحكم و التباين في السياسات التي تتبعها الحكومات من وقت لاخر كلها معوقات لجهود التنمية.

ج. تأرجح رغبات الفلاح بين الإنتاج الزراعي لسد الحاجات الغذائية او للمحاصيل النقدية المصدرة للخارج فالزراعة لاهي معاشية ولا تجارية.

د. حدوث نقص في الايدي العاملة بسبب الهجرة منال ارياف الى المدن سعيا الى حياة افضل.

ه. نقص القيادات المتعلمة فمن المعروف ان فرص تحقيق الطموحات في الريف محدودة فالمؤسسات العلمية محدودة المستوى فضلا عن هجرة القيادات المتعلمة من الريف تجعل المجتمع الريفي يفقدعنصرا مهما من عناصره هو قدرته على الارتقاء بالحياة الاقتصادية و الاجتماعية و بالتالي غيابها الى تخلفها اقتصاديا واجتماعيا .

و. البطء الشديد في تطوير أساليب الإنتاج المحلي و غالبا ما تأتي الابتكارات من الخارج و يكون هدفها تحقيق فوائض في انتاج الريف.

المحور الثالث: برامج التنمية الريفية في ظل التوجهات الدولية ودورها في الاقلال من ظاهرة الفقر

يختلف دور كل دولة ومقدرتها عن الحد أو الإقلال من ظاهرة الفقر بها، ويتوقف ذلك حسب السياسات المتبعة من طرفها ومدى نجاعتها وفعاليتها لتحقيق مختلف أهدافها، والشكل التالي يوضح ترتيب الدول 14 الأولى من حيث الكفاءة في الحد من ظاهرة الفقر.[14]

المصدر: الموقع الالكتروني:

http://www.an7a.com/121336الساعة 12:41، التاريخ 2015/04/24، /

- **إستراتيجية التنمية الريفية المتبعة من طرف تونس:**[15]

لقد وضعت تونس عدة برامج متتالية من أجل تنمية المناطق غيرالملائمة و المهمشة، و خاصة الريفية منها، هذه ONG البرامج استهلكت ميزانيات كبيرة بتمويل ثنائي، ودولي في إطارتنسيق مؤسساتي متواصل مع ضم منظمة و كذا متابعة و تقييم جد مؤسس.

أثناء العشريات الأخيرة نفذت تونس عدة برامج متتالية، من التنمية الزراعية إلى التنمية الريفية، إلى التنمية الريفية المدمجة PDRI إلى التنمية الريفية الجبلية، فمخطط CGDR، هو برنامج وطني منسق مع المستوى المركزي لوزارة التنمية و التعاون الدولي من خلال المفوضية العامة للتنمية الجهوية PDRI.

طبق نظام جهوي للتنمية في المناطق الريفية للشمال الغربي المنسق من طرف ديوان التنمية الرعوية للشمال الغربي "أوديسيانو"، وقد فتحت ثلاث دواوين جهوية متعددة الخدمات في الشمال الغربي ODCO مركز غرب ODNO و الجنوبODS وهي تتدخل في كل مجالات التنمية و ليسفقط في الوسط الريفي، و إجمالا هناك تنسيق جغرافي ذو أولوية من خلال تحديد مناطق التدخل لكل هيئة من أجل تنسيق أكثر، من أجل تجنب مناصب العمل المزدوجة خاصة بينCGDR، أوديسيبانو، ODNO، بالنسبة لمنطقة شمال غرب بالنظر إلى محتواها ومدتها ومعيارهاالوطني.

كما تم انجاز مشروعين في إطار التنمية الريفية بتمويل من الاتحاد الأوربي إلى غاية سنة 2008، و التي استفادت منه عدة عائلات ريفية تونسية من خلال:

- مشروع التنمية الريفية المدمجة و تسييرالمواردالطبيعية(DRI-GRN): بدأ رسميا في سنة 1998 وانتهى في ديسمبر2006 ،استفاد من دعم أوربي ب 50 مليون أورو و تكلفتها الإجمالية 75 مليون أورو، مس 8 مقاطعات في الشمال و وسط تنس وتمحورحول:

أ. التنمية المحلية عن طريق التهيئة والمحافظة على المياه والتربة.

ب. التنمية الفلاحية المدمجة.

ج. دعم المنظمات المحافظة على التنوع الطبيعي.

د. إن مشروع DRI-GRN سمح بتحسين نوعية حياة السكان الريفيين المحرومين و زيادة دخلهم الفلاحي، بالإضافة إلى حماية الموارد الطبيعية في إطار التنمية المستدامة التساهمية.

ه. في ميدان المحافظة على الماء و التربة النتائج فاقت الأهداف بـ:

و. انجاز 98 بحيرة مائية.

ز. مشاريع المحافظة على الماء و التربة بكل أنواعها 75000 هكتار،و40000 هكتاربتهيئة الأحواض.

ح. القيام بإعادة التشجير و انجاز مخطط لتعويض الأشجار القديمة الذي ساهم في دخل إضافي للعائلات الريفية.

ط. تجهيز البحيرات المائية بمعدات جماعية (مضخات،صهاريجماء...).

ي. البنية التحتية ،شق الطرقات الريفية.

ك. انجاز قاعدة معطيات للمساهمة في تكوين إطارات التنمية بطريقة تشاركية مع الفلاحين.

ل. مشاريع الري بإنجاز سدود مائية صغيرة : بدأ في سنة 2001 إلى غاية 2008،استفاد المشروع من دعم أوربي بـ 14500.000 أورو و تكلفته الكلية هي 20800000 أورو، هذا المشروع سمح بالمحافظة و تثمين الموارد المائية و التربة ب16 سد في 5 مناطق مستهدفة.

-إستراتيجية التنمية الريفية المتبعة من طرف الجزائر:

إن مشروع العمل الريفي PER قد فتح فرصا كثيرة في تنفيذ شراكة جديدة، و قد كانت تجربته غنية بالمعلومات لتنفيذ إستراتيجية وطنية للتنمية الريفية المستدامة SNDRD،التي استلهمت منه بخصوص مقاربة تساهمية لإطلاق مشروع مخططا لتنمية الريفية PPDR، إن علاقة الإدارة، الطائفة، القطاع الخاص قد ترجمت بتغير الحوكمة المرتبطة بتسيير لا مركزي للمشروع، هذا الأسلوب من التشغيل يمنح وسيلة لضمان استمرارية نشاطات المشروع من أجل أن تسمح للسكان بامتلاك سلطة على التفاوض، إن المقاربات التساهمية و المسؤولة مستعملة بكثرة، لكن دون وضع آليات التقييم، أما الإدارة المركزية لا يمكنها أن تقيم الآداءات على المستوى المحلي.

إن تقييم استراتيجيات التنمية يجب أن يعالج القضايا الخاصة، مثل فعالية القطاع العمومي و الحوكمة، تنمية القطاع الخاص و خلق مناصب عمل، تحسين وسائل و مؤشرات تسمح بقياس نتائج التنمية، تعزيز الكفاءات، دعم لشبكات المبادلات بخوصص التنمية، و هذا يعني أن هناك العديد من الحتميات يجب أن تزاح و المتمثلة في:

أ. صعوبات تعريف الفاعلين القائدين لتسيير المشاريع، ونقص التأهيل المهني بالنسبة للفرق المتدخلة.

ب. يجب وضع أفضل الإطارات في الميدان وضرورة تنصيب منشطين حقيقيين.

ج. عدم وجود الإعلام حول ومن أجل السكان الريفيين.

د. حلالمشاكلالاجتماعيةللسكانالريفيين.

ه. إن السكان الريفيون غالبا ما يرفضون التجمع في لجان من أجل تسيير المنشآت المالية التي يستعملونها.

و. إن سياسة التنمية الريفية تجتهد أن تكون متعددة الموارد في مفهومها و متعددة القطاعات في تطبيقها، و في نفس الوقت فهي تحاول ترجيح المقاربة الإقليمية، وبما أنها أكثر لا مركزية فهذه السياسة استعملت الشراكة وعلى التعاون بين كل مستويات المسؤولية المعنية.

- البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفيةPNDAR:

إن الأهداف المبدئية للبرنامج قد وسعت لتشمل عالم الريف، من خلال الأخذ في الحسبان إصلاح التوازنات البيئية وتحسين شروط الحياة للسكان الريفيين عن طريق المخطط الوطني للتنمية الريفيةPNDR.

بالإضافة إلى ذلك، إن الإستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامةSNDRD، قد تطورت برسم حدود تنمية ريفية مدمجة، متوازنة ومستدامة لمختلف الأقاليم الريفية، حيث تدمج مبدأ تكافؤ الفرص، مكافحة الفقر والتهميش، فهي تثمين لحركة الجوار ومشاركة السكان المحليين.

إن مشروع مجاورة التنمية الريفية قد أدرك على أنه مشاريع مدمجة ومتعددة القطاعات، منجزة على أقاليم ريفية معرفة مسبقا بهدف السماح باستقرار الطرائف الريفية، وهي تهدف إلى تكامل حركات التنمية المحلية (تزويد الريفبالكهرباء، فتح وتحديث شبكة الطرقات، الصحة، التربية...).

تحت هذا الإطار، يشكل البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية مقاربة مكيفة من أجل مكافحة الفقر، وعامل مساهم في تخفيف الفقر الريفي، حيث لا يظهر فقط في خفض البطالة لكن أيضا في نزع حتميات تعيق تنمية عالمالريف من وجهة نظر اقتصادية واجتماعية.

إن إسهامات البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية بالنسبة للطبقات الكادحة لعالم الريف هي جد ثمينة، تتمثلفي فرص جديدة لمصادر المدخولات و تحسن ظروف العمل، خلق موارد جديدة، تأطير المنشآت و الخدمات لصالح سكان المناطق المعزولة خاصة، و كنتيجة أولية تبين أن ما يقارب 3121 مشروع قد تم الموافقة عليها بين سنة 2003و2005 من أجل سكان مناطق مستهدفة يقدر بـ: 370000، وإنشاء 169000 منصب عمل.

إن إستراتيجية التنمية الريفية المستدامة المتبناة من طرف السلطات العمومية ترتكز حول:

- إن تنفيذ إستراتيجية التنمية الريفية تؤسس على وسائل مالية و مؤسساتية، إذ على المستوى المؤسساتي مشروع جوارية التنمية الريفية هو وسيلة قاعدية لضم مباشر للسكان خاصة في المناطق المهمشة، أما على المستوى المالي إن رأس مال التنمية الريفية، تثمين الأراضي عن طريق رخص الاستثمار، مكافحة التصحر وتنظيم الرعي، تشكل الوسيلة المميزة لدعم التمويل بين مختلف قطاعات النشاطات ل PPDR .

- إن تعزيز الجوارية التي تأخذ بعين الاعتبار مجموع الحظوظ لإقليم ما ولطائفة، تشكل السياسة القاعدية للتنمية الريفية، وهي تخص الطوائف الريفية التي تسكن في المناطق المتفرقة أو المعزولة و تتم في إطارPPDRI مدا القصوى سنة.

- إن مشاريع PPDRI تكون مرافقة للطوائف الريفية والتي تهدف إلى:
- الاستعمال العقلاني و تثمين الموارد الطبيعية.
- حفظ و تثمين الإرث الحضاري المتنوع (بيولوجيومائي).

- ترقية PME لإنتاج الأملاك و الخدمات، التحكم في نشاطات الإنتاج و تثمين المنتوجات الزراعية.
- تنمية المهن المرتبطة بالزراعة، الغابات، الرعي، الصناعات التقليدية.
- ترقية منشآت و تجهيزات اجتماعية، اقتصادية و ثقافية للاستعمال الجماعي.

- بالإضافة إلى ذلك إن كل من: اليات التشاور والقرار، وسائل البرمجة، تهيئة الإقليم، التقييم المستمر، و ترقية أنظمة تمويل الجوار، تشكل وسائل تسمح بتوجيه التدخلات، تسهيل تنفيذها، متابعتها و تقييم نتائج الحركات المنجزة.

- سياسة التجديد الفلاحي والريفي للمخطط الخماسي 2010-2014: هي عبارة عن محاولة الوصول استدامة الأمن الغذائي الوطني، و المتمثلة في استراتيجيات تعتبر محور هذه السياسة، حيث في المدى المتوسط تبحث في التغيرات و الآثار المهمة في البنية التحتية التي تؤسس دعامة الأمن الغذائي و تؤسس شراكة بين القطاع العام و الخاص، تأثير جميع الفاعلين في عملية التنمية و بروز حوكمة جديدة للفلاحة و الأقاليم الريفية.

- الدعائم الثلاثة للإستراتيجية التجديد الفلاحي و الريفي، والتي تعتبر كأداة لتحقيق الأمن الغذائي:
-التجديد الفلاحي من خلال (انطلاق برامج التكثيف، العصرنة و اندماج لميادين واسعة للاستهلاك، التطبيق الميداني لنظام المعالجة بعد تأمين ثبات عرض المواد واسعة الاستهلاك و ضمان حماية المدخول الفلاحي، خلق مناخ جذاب وآمن عن طريق العصرنة والدعم المالي والضمان الفلاحي).
- التجديدالريفي من خلال (دعم برامج التنمية الريفية المدمجة، و تحديد المناطق وشروط الإنتاج الأكثرصعوبة بالنسبة للفلاحين) والمتمثلة في خمسة برامج تعتبر كأهداف في حد ذاتها:

أ. حماية الأحواض المائية.
ب. تسيير و حماية الإرث الغابي.
ج. محاربة التصحر.
د. حماية التنوع الطبيعي و المناطق المحمية و تثمين قيمة الأراضي.
ه. التدخل المدمج والمتعدد القطاعات على المستوى القاعدي.
و. دعم الطاقات البشرية والمساعدة التقنية للمنتجين.

خصصت الدولة لهذا البرنامج 1000 مليار دينار من النفقات العمومية، هدفه تحقيق الأمن الغذائي بحلول 2014 حيث حددت أهدافه في:

أ. تحسين معدل نموالإنتاج المتوسط الفلاحي من 6% لسنة(2000-2008)إلى 8.33% لسنوات (2010-2014).
ب. زيادة الإنتاج الوطني و تحسين مختلف أنواعه.
ج. دعم التنمية المستدامة و التوازنات الإقليمية، و تحسين شروط حياة السكان الريفية وهذا بـ 10200 مشروع تنمية ريفية مدمجة لـ 2174 منطقة ريفية، بتحسين شروط حياة 727000 مسكن ريفي وحمايةأ كثر من 8.2 مليون هكتار من التربة.
د. التسييرالمستدام للآلات الصناعية و تحسين الاندماج الفلاحي الصناعي.

ه. خلق حوالي 750000 منصب شغل دائم،و خلق دخول خارج القطاع الفلاحي.

وقد تطورت معدلات الفقر في الجزائر على النحو التالي:16

السنوات	متوسط معدل النمو	معدل جيني	مؤشر الفقر	ملاحظات
1970	7.5	0.513 (1970) 0.529 (1976)	52.4 (1970)	بداية سياسة NDP معدلات منخفضة في النمو ومعدلات مرتفعة من الفقر وعدم مساواة عالية.
1980	5.8	0.505	37.4	متوسط خطة NDP،تغير بنية الاقتصاد ورفع معدل النمو عن طريق الاعتماد على التصدير و الصناعة يتبع ذلك تخفيض في عدم العدالة والفقر,
1985	-0.1	0.483	20.7	أزمة عالمية،نمو سالب لكن لم يقض على جهودتخفيض الفقر,
1990 1995	9.1	0.446 (1990) 0.464 (1995)	17.1 (1990)	نهاية سياسة NDP ،كان التركيز على القضاء على الفقر المدقع،بالرغم من عدم المساواة انتشرت بشكل كبير,
1997	7.3	0.470	6.8	حدوث انخفاض في الفقر برقم واحدلكن عدم العدالة وصلت إلى مستويات عليا نتيجةأزمة جنوب شرق آسيا1997-1998,
1999	6.1	0.452	7.5	انتعاش في الاقتصاد بعد الأزمة المالية آثارنتائج تخفيض الفقر بطيئة،لكن عدم العدالة انخفضت قليلا,
2002	4.1	0.461	5.1	نمو منخفض،تخفيض الفقر واصل بسيرورة بطيئة،ركزت الحكومة على تخفيض الفقر المطلق،وعدم العدالة التي انتشرت أيضا.
2004	7.1	0.462	4.4	نمو متسارع،نتيجة تطبيق سياسة PLI النتيجة كانت انخفاض معدل الفقر.
2010	6.4	-	3.4	ارتفع معدل النمو من جديد مع مواصلة انخفاض معدل الفقر.
2012	5.6	-	1.7	مواصلة انخفاض معدل الفقر.

المصدر: حاجي فطيمة، "إشكالية الفقر في الجزائر في ظل البرامج التنموية للجزائر للفترة 2005-2014"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، 2014، ص102.

- إستراتيجية التنمية الريفية المتبعة من طرف المغرب:

منذ بداية سنوات التسعينات نفذت المغرب نوعين من البرامج، من جهة البرامج القطاعية التي هدفها تغطية النقص في المنشآت و الخدمات الاجتماعية القاعدية، و من جهة أخرى، مشاريع التثمين في (بور)، و التي شكلت جيلا جديدا لمشاريع التنمية الزراعية في مخطط اتبور،هذه الأخيرة قد أستعمل مبادئ الأقلمة والمشاركة.

هذه الإصلاحات قد آثارت التساؤلات مقارنة باستمرارية القطاع الزراعي و استمرارية الأدوار الاقتصادية و الغذائية، الاجتماعية و البيئة التي تضمنها على المستوى الوطني في المناطق الصعبة ذات إمكانيات الإنتاج الضعيفة خصوصا.

مع نهاية سنوات التسعينات التحديات المطروحة من طرف النطاق الداخلي والخارجي للزراعة المغربية قد أجبر أصحاب القرارات على تحديد أهداف أكثر عموما و إعطاء رؤية جد بعيدة، و من ثم ظهرت إستراتيجية 2020 للتنمية الريفية.

هذه الإستراتيجية للحكومة بخصوص التنمية الزراعية و الريفية قد صيغت في وثيقتين متكاملتين، إستراتيجية التنمية الريفية في ديسمبر 1999 وإستراتيجية التنمية على مدى طويل للزراعة المغربية في جويلية 2000.

إستراتيجية 2020 للتنمية الزراعية والريفية تبرز عدم التوازن و النقائص الحالية مثلا لتأخر الاجتماعي و امتداد الفقرفي العالم الريفي، إن الفروقات الاجتماعية بين الوسط الحضري والريفي، ضعفت ثمين إمكانية الإنتاج الزراعي و حساسيته المتزايدة للتقلبات المناخية وتلف الموارد الطبيعية.

تتركز محاور إستراتيجية 2020التنمية الزراعية و الريفية التي وضعت الحكومة المغربية على مايلي:

أ. أقلمة الزراعة هدفها تكييف جيد لمخططات النشاط مع واقع واحتياجات المستوى المحلي.

ب. التكامل الذي يهدف إلى تنسيق برامج بنيوية من أجل بلوغ الحد الأقصى للفاعلين المحليين.

ج. إن الإستراتيجية الجديدة لها امتياز إبراز الأدوارالاجتماعية و البيئية غير المسبوقة للزراعة، فاعتبارها عمود التنمية الزراعية، فعلى النشاط الزراعي أن يساهم في التسيير المستدام للموارد الطبيعية، مكافحة الفقر و المساهمة في خلق مناصب عمل.

د. هذه الإستراتيجية المتوقع تنفيذها على مدى عشريتين، هدفها المركزي هو خلق ظروف من أجل إدخال السكان المحليين في طريقة متواصلة، تسمح بتصحيح اختلال التوازن و تقييم إمكانيات المناطق الريفية، وهي تؤسس على حقيقة أن التنمية الريفية لا يمكن أن نعتبرها كبرنامج تنمية يأتي من أعلى هرم في الدولة، أي مركزية اتخاذ القرار، لكن بالأحرى هي ظاهرة مجتمع مبنية على مبادرات الفاعلين و على تنسيق المشاريع المتعددة التي تصيغها.

ه. رغم أن البني الجديدة قد سمحت بتوازنات جديدة داخل و خارج جهوية و تجنيد فعال للموارد فتكاتل المهام و التخصصات و كذا بعض المنافسات المضافة إلى نقص التنسيق لإنشاء ثقل إداري، و الذي كانله نتيجة سلبية على تنفيذ المشاريع والبرامج.

و. إن نقص الكفاءات على مستوى البلديات الريفية (جزء من المنتخبين الريفيين هم أميون)،قد جعل من هذه السلطات التمثيلية للسكان لا تلعب دورها كشريك في التنمية.

– تقييم استراتيجيات ومشاريع التنمية الريفية للدول الثلاث: اختلفت مشاريع التنمية الريفية بالنسبة للدول الثلاث من حيث:[17]

1. .الإمكانيات المادية (التمويل):

– الجزائر: تعتمد بالدرجة الأولى على ذاتية التمويل، حيث بعد الطفرة البترولية الهائلة في السنوات الأخيرة مكنتها من امتلاك احتياطي صرف معتبر، ما أهلها لتمويل مشاريع التنمية الريفية دون اعتمادهاعلى الهيئات الدولية المتمثلة في البنك الدولي و المنظمة العالمية للتغذية والاتحاد الأوربي....الخ، و بالتالي فجل المشاريع مولتها الدولة من خلال النفقات العمومية المخصصة لهذا الشأن.

– تونس: تعتمد بالدرجة الأولىعلىالاتحادالأوربيفيتمويلمشاريعها ثم البنك الدولي... الخ، وهذا لأنها دولة غيربترولية تعتمد في اقتصادها بالدرجة الأولى على السياحة ثم الفلاحة التي تعتبرالمرجع الرئيسي لاحتياطي الصرف الأجنبي.

– المغرب: تعتمد بالدرجة الأول ىفي مشاريع تمنيتهاعلى البنك الدولي والهيئات الدولية PNUD والاتحاد الأوربي....الخ،وهذا لأن جل مداخيلها من السياحة والفلاحة.

2. الإمكانات الطبيعية:

- الجزائر: تملك إمكانات طبيعية ضخمة من حيث المساحة من جهة بحوالي 3 مليون مترمربع وبالتالي احتوائها لثروة من الموارد الطبيعية جد هائلة، مما يسمح له بتنفيذ برامج التنمية الريفية لكن كبرالمساحة وتنوعها (جبال سهوب،صحراء) كان عائق من حيث تخصيص الإمكانات المادية، و وضع برنامج لكل منطقة على حدا.

- المغرب: هي الأخرى تملك مساحة معتبر مما يؤهلها لكي تكون في المرتبة الثانية بعد الجزائر، مما يسمح لها بتنفيذ مشاريع التنمية الريفية ووصوله اللأهداف الموضوعة، وامتلاكه المساحة مائية كبيرة (البحرالمتوسط و المحيط الأطلسي) مما يسمح لها بامتلاكها موارد طبيعية تميزها عن الجزائر و تونس التي تتمثل في الأسماك.

- تونس: هي الأصغر من حيث المساحة، لكن هذا لم يمنعها من أن تكون صغر المساحة عامل في صالح تنفيذ برامج التنمية الريفية بأقل كلفة وأكثر تركيز ومراقبة من حيث النتائج المتوصل إليها.

تعتبر تونس الدولة الأكثرتجربة في مشاريع التنمية الريفية من حيث الانطلاقة والتنوع، حيث بدأت في الثمانينات في المشاريع ثم تليها المغرب التي انطلقت في سنوات التسعينات ثم الجزائرالتي بدأت في الألفينيات.

من حيث عددالمشاريع المنجزة وبالخصوص التنمية الريفية، تملك تونس الصدارة وهذا لتفوقها في عامل الزمن من جهة وإلى الحاجةالملحة لها من جهة أخرى، حيث تعتبرالمناطق الريفية مورد دخل رئيسي لهامن حيث المساهمة في التجارة الخارجية و بالتالي ميزان المدفوعات واحتياطي الصرف، ثم تليها المغرب التي طبقت بالخصوص إستراتيجية 2020 سنة 1998،ثم الجزائرالتي تعتبر دولة فتية من حيث تطبيقها لمشاريع التنمية الريفية بمفهومها الحديث، وفيما يلي نسبة السكان تحت خط الفقر إلى إجمالي عدد السكان لأغلب دول العالم.[18]

نسبة السكان تحت خط الفقر الى إجمالي عدد السكان

الدولة	نسبة السكان تحت خط الفقر (%)	أحدث بيانات متوفرة	الدولة	نسبة السكان تحت خط الفقر (%)	أحدث بيانات متوفرة	الدولة	نسبة السكان تحت خط الفقر (%)	أحدث بيانات متوفرة
تشاد	80	2001	كوت ديفوار	42	2006	ايران	18.7	2007
هايتي	80	2003	جيبوتي	42	2007	البوسنة و الهرسك	18.6	2007
ليبريا	80	2000	بليز	41.3	2010	أوروغواي	18.6	2010
الكونغو الديمقراطية	71	2006	تيمور الشرقية	41	2009	الجبهة الغربية	18.3	2010
سراليون	70.2	2004	أنغولا	40.5	2006	البرتغال	18	2006
نيجيريا	70	2010	موريتانيا	40	2004	استونيا	17.5	2010
سورينام	70	2002	طاجيكستان	39.6	2012	أوزبكستان	17	2011
سوازيلاند	69	2006	قطاع غزة	38	2010	تركيا	16.9	2010
بوروندي	68	2002	غرينادا	38	2008	جامايكا	16.5	2009
زمبابوي	68	2004	بنين	37.4	2007	كوريا الجنوبية	16.5	2011
ساو تومي و برينسيبي	66.2	2009	غينيا الجديدة	37	2002	اليابان	16	2010
زامبيا	64	2006	السلفادور	36.5	2010	جزر المالديف	16	2008
النيجر	63	1993	مالي	36.1	2005	ألمانيا	15.5	2010
جزر القمر	60	2002	أفغانستان	36	2009	مالطا	15.4	2011
هندوراس	60	2010	تنزانيا	36	2002	بلجيكا	15.2	2007
ناميبيا	55.8	2005	أرمينيا	35.8	2010	تشيلي	15.1	2009
غواتيمالا	54	2011	غيانا	35	2006	الولايات المتحدة	15.1	2010
السنغال	54	2001	باراغواي	34.7	2010	المغرب	15	2007
ملاوي	53	2004	جمهورية الدومينيكان	34.4	2010	الأردن	14.2	2002
موزمبيق	52	2009	كولومبيا	34.1	2011	هنغاريا	14	2012
المكسيك	51.3	2010	قرغيزستان	33.7	2011	ترينيداد و توباغو	14	2007
جنوب السودان	50.6	2009	بورما	32.7	2007	المملكة المتحدة	14.0	2006
إريتريا	50	2004	توغو	32	1989	سلوفينيا	13.6	2011
كينيا	50	2000	فنزويلا	31.6	2011	الصين	13.4	2011
مدغشقر	50	2004	بنغلاديش	31.5	2010	الدنمارك	13.4	2011
بوليفيا	49.6	2010	جنوب أفريقيا	31.3	2009	روسيا	12.7	2011
ليسوتو	49	1999	فيجي	31	2009	السعودية*	12.7	2012
غامبيا	48.4	2010	مقدونيا	30.4	2011	جولتا	10.5	2005
الكاميرون	48	2000	بوتسوانا	30.3	2003	كندا	9.4	2008
غينيا	47	2006	الأرجنتين	30	2010	سويسرا	7.9	2010
بوركينا فاسو	46.7	2009	الرأس الأخضر	30	2000	فرنسا	7.8	2010
الكونغو ، جمهورية	46.5	2011	كوسوفو	30	2010	تايلاند	7.8	2010
سودان	46.5	2009	تركمانستان	30	2004	النمسا	6.2	2012
اليمن	45.2	2005	الهند	29.8	2010	أيرلندا	5.5	2009
رواندا	44.9	2011	منغوليا	29.8	2011	ماليزيا	3.8	2009
نيكاراغوا	42.5	2009	أثيوبيا	29.2	2010	تايوان	1.5	2012
هايتي	80	2003	جيبوتي	42	2007	البوسنة و الهرسك	28.9	2002
ليبريا	80	2000	بليز	41.3	2010	أوروغواي	28.5	2007
الكونغو الديمقراطية	71	2006	تيمور الشرقية	41	2009	الجبهة الغربية	28	1999
سراليون	70.2	2004	أنغولا	40.5	2006	البرتغال	27.8	2011
نيجيريا	70	2010	موريتانيا	40	2004	استونيا	27.3	2012
سورينام	70	2002	طاجيكستان	39.6	2012	أوزبكستان	27.1	2003
سوازيلاند	69	2006	قطاع غزة	38	2010	تركيا	26.7	2000
بوروندي	68	2002	غرينادا	38	2008	جامايكا	26.5	2009
زمبابوي	68	2004	بنين	37.4	2007	كوريا الجنوبية	26	2010
ساو تومي و برينسيبي	66.2	2009	غينيا الجديدة	37	2002	اليابان	26	2012
زامبيا	64	2006	السلفادور	36.5	2010	جزر المالديف	25.2	2011
النيجر	63	1993	مالي	36.1	2005	ألمانيا	25	2008
جزر القمر	60	2002	أفغانستان	36	2009	مالطا	24.8	2011
هندوراس	60	2010	تنزانيا	36	2002	بلجيكا	24.5	2009
ناميبيا	55.8	2005	أرمينيا	35.8	2010	تشيلي	24.1	2010
غواتيمالا	54	2011	غيانا	35	2006	الولايات المتحدة	24	2004
السنغال	54	2001	باراغواي	34.7	2010	المغرب	23.6	2007
ملاوي	53	2004	جمهورية الدومينيكان	34.4	2010	الأردن	23.2	2008
موزمبيق	52	2009	كولومبيا	34.1	2011	هنغاريا	23	2006
المكسيك	51.3	2010	قرغيزستان	33.7	2011	ترينيداد و توباغو	23	2002
جنوب السودان	50.6	2009	بورما	32.7	2007	المملكة المتحدة	23	2001
إريتريا	50	2004	توغو	32	1989	سلوفينيا	22.3	2006
كينيا	50	2000	فنزويلا	31.6	2011	الصين	22.2	2011
مدغشقر	50	2004	بنغلاديش	31.5	2010	الدنمارك	21.9	2010
بوليفيا	49.6	2010	جنوب أفريقيا	31.3	2009	روسيا	21.8	2008
ليسوتو	49	1999	فيجي	31	2009	السعودية*	21.4	2009
غامبيا	48.4	2010	مقدونيا	30.4	2011	جولتا	21.1	2011
الكاميرون	48	2000	بوتسوانا	30.3	2003	كندا	21.1	2012
غينيا	47	2006	الأرجنتين	30	2010	سويسرا	21	2002
بوركينا فاسو	46.7	2009	الرأس الأخضر	30	2000	فرنسا	20	2012
الكونغو ، جمهورية	46.5	2011	كوسوفو	30	2010	تايلاند	20	2005
سودان	46.5	2009	تركمانستان	30	2004	النمسا	20	2009
اليمن	45.2	2005	الهند	29.8	2010	أيرلندا	19.7	2009
رواندا	44.9	2011	منغوليا	29.8	2011	ماليزيا	19.6	2011
نيكاراغوا	42.5	2009	أثيوبيا	29.2	2010	تايوان	19.5	2003

* نسبة المستفيدين من مخصصات الضمان الاجتماعي إلى إجمالي عدد السعوديين.
المصدر: وكالة المخابرات المركزية الأمريكية.

Graphic
www.alriyadh.com
مركز الرياض للمعلومات والدراسات الاستشارية

المصدر: الموقع الالكتروني: http://www.alriyadh.com/880036, التاريخ 2015/04/24، الساعة 11:52

خاتمة:

الفقر ظاهرة عالمية عرفتها وتعرفها كل شعوب الأرض، وقد لاتخلو منها دولة من الدول، تتواجد في خلايا المجتمعات فتساهم في خلق الكثير من الآفات: سوء التغذية، الأمراض، والجهل.

لكن تختلف الدول بنسبة الفقر في كل منها ومدى سعيها ومساهمتها في الحد منه مستقبلا، وعلى ضوء ذلك تضع كل دول سياسات مختلفة للإقلال من هذه الظاهرة ومن بين هذه السياسات سياسة التنمية الريفية، ومن خلال ما تم طرحه في هذه الورقة البحثية يمكن أن نستنتج عدة نقاط من بينها ما يلي:

- ✓ يعرف الفقر على أنه حالة من الحرمان المادي الذي يترجم بانخفاض استهلاك الغذاء كما ونوعا، وتدني الوضع الصحي والمستوى التعليمي والوضع السكني، والحرمان من السلع المعمرة والأصول المادية الأخرى وفقدان الضمانات لمواجهة الحالات الصعبة كالمرض والإعاقة والبطالة وغيرها.
- ✓ التنمية الريفية هي مجموعة العمليات المخططة التي تستثمر الموارد الطبيعية والبشرية لذلك المكان لتحقيق التوازن المكاني لمنافع التنمية والرفاه الاجتماعي والاقتصادي لذلك المجتمع الريفي بمشاركة سكانه ضمن فترة زمنية محددة.
- ✓ تسعى مختلف الدول من وراء تطبيق برامج التنمية الريفية إلى تطبيق عدة أهداف والذي يعتبر الاقلال من الفقر من أهمها، لكن فعالية وقدرة على الحد من هذه الظاهرة يختلف من دولة لأخرى.
- ✓ عموما نجد أن الانخفاض في معدل الفقر يبقي مؤقتا وغير مستداما، نتيجة مواصلة الجزائر بالاعتماد على مورد واحد في إيراداتها وهو البترول .كما أن التحسن الذي سجل في معدلات البطالة لم يكن نتيجةإ نشاء مناصب دائمة، حيث أن نسبة كبيرة من مناصب الشغل الجديدة هي مناصب مؤقتة.

التوصيات: من خلال ما سبق يمكن إعطاء جملة من التوصيات نذكر منها:

✓ على دول المغرب العربي أن تقوم بتوحيد البرامج والمشاريع المتبناة من طرف كل دولة، لأن معظم الحدود بين الدول هي مناطق ريفية ولايمكن تنمية إقليم في دولة دون تنمية الإقليم المقابل لها في الدولة الأخرى، لأنها حتما ستفشل وهذا بتفشي ظاهرة النزوح الريفي والهجرة غير الشرعية بين الأقاليم.

✓ الاستفادة قدرالإمكان من المنظمات الدولية في تنمية المناطق الريفية، وخصوصا البنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية...الخ، وهذا بإطلاق مشاريع تراعي الشروط التي من شأنها الاستفادة من هذه الهبات.

الاحالات والمراجع:

[1]حسن طبرة، "**دور الفساد في تعميق مظاهر الفقر في العراق**"، مقال بمجلة (النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات)، العدد 6، العراق، ص14.

[2]شعبان فرج، "**حكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر**"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2012، ص133.

[3]حاج قويدر قورين، "**ظاهرة الفقر في الجزائر و آثارها على النسيج الاجتماعي في ظل الطفرة المالية، البطالة والتضخم**"، مقال بمجلة (الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والقانونية)، العدد 12، جوان 2014، ص3.

[4]حسن طبرة، "**مرجع سبق ذكره**"، ص15.

[5]حاج قويدر قورين، "**مرجع سبق ذكره**"، ص5.

[6]حاجي فطيمة، "**إشكالية الفقر في الجزائر في ظل البرامج التنموية للجزائر للفترة 2005-2014**"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، 2014، ص19.

[7]حاجي فطيمة، "**مرجع سبق ذكره**"، ص45.

[8]www.noreed.com/3~9093~--titlestylearmpositionabsolutecliprect447pxautoauto467pxstylediv-classarmjust-like-the-options-a-hrefhttppaydayloansforlivet-com-payday-loans-onlinea-keep-your-information-div#.VTtYA-NX6nI, التـــــــاريخ: 2015/04/25, على الساعة 11:05.

[9]نجم عبد الله أحمد، "**دور التنمية الريفية في الحد من الهجرة نحو المدن في محافظة صلاح الدين**"، مقال بمجلة (جامعة تكريت للعلوم الإنسانية)، المجلد 19، العدد 10، العراق، 2012، ص329.

[10]طالبي رياض، "**التنمية الريفية المستدامة في إطار سياسات استخدام الموارد الطبيعية المتجددة**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر، تخصص اقتصاد دولي، جامعة سطيف بالجزائر، 2011، ص16.

[11]سماح ابراهيم شمخي، "**التنمية الريفية وأثرها على الاستطان الريفي في الناحية المدحتية**"، مقال بمجلة (العلوم الانسانية)، عدد خاص بالمؤتمر العلمي الرابع لكلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة البابل، ص209.

[12]سلام أنور احمد العبيدي، "**دور برامج التنمية الريفية في تحسين أوضاع الفقراء في الريف**"، مقال بمجلة (جامعة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية)، المجلد 7، العدد 25، العراق، 2012، ص76.

[13]سماح ابراهيم شمخي، "**مرجع سبق ذكره**"، ص210.

[14]http://www.an7a.com/121336 الساعة 12:41، التاريخ 2015/04/24، /

[15]طالبي رياض، "**مرجع سبق ذكره**"، ص ص:158-162.

[16]حاجي فطيمة، "**مرجع سبق ذكره**"، ص: 102.

[17]طالبي رياض، "**مرجع سبق ذكره**"، ص162.

[18]http://www.alriyadh.com/880036, التاريخ 2015/04/24، الساعة 11:52

التحول نحو الصيرفة الإسلامية مع الإشارة للحالة الجزائر

The shift towards Islamic banking with reference to the case of Algeria

د. عدنان محيريق

جامعة الوادي

adnanemehieig@gmail.com

المخلص: منذ إنشائها في عام 1960، وصناعة المصرفية الإسلامية تنمو بشكل كبير والآن انتشرت في جميع أنحاء العالم سواء في البلدان ذات الأغلبية المسلمة وغير المسلمة. وبالإضافة إلى ذلك، هناك العديد من البلدان تسعى في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في أنظمتها المصرفية. من أجل القيام بذلك، هناك نهجين للتحول نحو الصيرفة الإسلامية هما:النوافذ المصرفية والفروع المصرفية الإسلامية.

في هذه الورقة البحثية نستعرض مختلف المفاهيم و المداخل والمتطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية، وكذا استعراض مختلف المزايا والعيوب والحجج المؤيدة والمعارضة لأهم هذه المداخل، مع التطرق إلى التجربة الجزائرية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: النوافذ الإسلامية ،الفروع الإسلامية، المنتجات المالية الإسلامية ،المصارف الإسلامية

Abstract: Since its inception in the late 1960's, Islamic banking industry has been growing significantly and now has been spread all over the world both in Muslim and non-Muslim majority countries. In addition, there are many countries interested in introducing Islamic banking in their banking systems. In order to do so, they are considering two approaches namely Islamic banking windows and Islamic banking subsidiary.

In this paper we present the various concepts , entrances and requirements shift towards Islamic banking, as well as showing several advantages and disadvantages, also the arguments which are for or against the crucial of these entrances , with addressing the Algerian experience concerning the shift towards Islamic banking.

Key words: Islamic banking windows, Islamic banking subsidiary, Islamic financial products , Islamic banking .

مقدمة

لا ريب أن تسابق البنوك التقليدية إلى تقديم خدمات مصرفية إسلامية من أكبر الأدلة على نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية، التي صارت تحقق نموا سنويا يقارب 23 %، في حين يبقى هذا النمو في الصيرفة التقليدية في حدود 7%، كما أن ذلك كله برهان ساطع على أن تطبيق الشريعة الإسلامية، ليس فقط ممكنا في كل مكان وزمان، بل مربح ومبارك في كل زمان ومكان، ألم يقل الله جل وعلا "يمحق الله الربا ويربي الصدقات ."

الأمر الذي جعل الصيرفة الإسلامية تنتقل من كونها ظاهرة محلية لتصبح صناعة عالمية تنتشر ليس فقط في الدول الإسلامية وإنما أيضا في غيرها من الدول شرقاً وغرباً . كما لم يقتصر الأمر عند إنشاء بنوك إسلامية متخصصة ، وإنما أقدم العديد من البنوك التقليدية على تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، وكان ذلك إما من خلال فروع متخصصة أو من خلال نوافذ تبيع الخدمات الإسلامية في الفروع التقليدية ، وإما من خلال التخصص في طرح صناديق استثمارية إسلامية . ولم يكن الأمر قاصراًعلى بنوك صغيرة وإنما تعداها ليشمل أكبر البنوك والمؤسسات المالية التقليدية في الدول المتقدمة.

وعلى الرغم من وجود مبادئ النظام المصرفي الإسلامي عبر التاريخ الإسلامي نفسه ، إلا أن بداياته المعاصرة بدأت فقط منذ منتصف السبعينات من هذا القرن، والتي يمكن اعتبارها بحق بداية لنظام مصرفي جديد ، في وقت يحاول فيه النظام المالي والمصرفي التقليدي معالجة عيوبه ونقائصه التي تجر الويلات على الكثير من الدول والعالم بأسره بين الحين والآخر.

في هذه الورقة البحثية نستعرض مختلف المفاهيم و المداخل والمتطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية، وكذا استعراض مختلف المزايا والعيوب والحجج المؤيدة والمعارضة لأهم هذه المداخل، مع التطرق إلى التجربة الجزائرية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية.

أولا:نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية

1- نشأة الصيرفة الإسلامية

الصيرفة الإسلامية في شكلها المعاصر ليست إلا إحياءا وتجديدا لجانب من جوانب النظام الاقتصادي الإسلامي الذي نشأ مع الدولة الإسلامية منذ أيامها الأولى ، والذي هو جزء لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية ذاتها. ومن ثم فالصيرفة الإسلامية ليست ظاهرة حديثة كما يعتقد الكثيرون خاصة في العالم الغربي ، وإنما هي نظام عقيدي ومنظومة حياة لها جذورها في التاريخ وفي النفوس على حد سواء. ولذلك لم يكن غريبا لنا أن نلحظ هذا الانتشار السريع للعمل المصرفي الإسلامي ونموه بمعدلات هائلة منذ منتصف السبعينيات.

حيث يقدَر عدد المؤسسات المالية والصيرفة الإسلامية وفقا للبنك الدولي1 بحوإلي400 مؤسسة تنتشر في 58 بلدا وتتوزع عبر القارات الأربع الرئيسية في العالم ، إضافة إلي قيام أكبر المؤسسات المالية والصيرفة التقليدية على مستوى العالم بتقديم العديد من الخدمات المصرفية الإسلامية خاصة في مجالي التمويل والاستثمار ، وذلك في تطور متسارع على أشكال ومستويات مختلفة نوجزها في الجزء التالي من هذا البحث.

ولأن لكل شيء سبب يحدثه ، فقلد ارتبطت عملية إحياء النظام المصرفي الإسلامي ، بظاهرتين مميزتين تمثلت إحداهما في بداية الصحوة الإسلامية المعاصرة في أعقاب حصول الكثير من الدول العربية والإسلامية على استقلالها السياسى منذ الخمسينيات من القرن الماضى ،

بينما تمثلت الثانية في ظاهرة الطفرة النفطية خلال عقد السبعينيات وماصاحبها من إنتعاش اقتصادي ، مع تعاظم الثروات لدى الأفراد والمؤسسات في المنطقة. وبترافق هاتين الظاهرتين برزت الرغبة والحاجة إلي إحياء ثقافتنا وتراثنا الإسلامي ، فتتابعت الخطوات من الإحياء النظرى للنظام الإقتصادى الإسلامي إلي التطبيق العملى لهذا النظام متمثلا في نظامه المصرفي اللاربوى في المقام الأول.

وما أن بدأت العجلة تدور حتى تسارعت في دورانها فتزايد عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية واتسعت السوق ، كما سبقت الإشارة ، وأصبح العمل المصرفي الإسلامي جزءا لايستهان به بل لا يمكن تجاهله في الصناعة المصرفية والمالية العالمية.

2- تطور الصيرفة الإسلامية

صاحب ظهور النماذج التطبيقية الأولى للمصارف استجابة واسعة في قطاعات مختلفة من العملاء الذين يرغبون في الحصول على معاملات تتفق مع مبادئ دينهم، وتكون قريبة الشبه من فنون الصيرفة الحديثة التي ألفوها وتعاملوا معها،ولقد مرت الصناعة المصرفية الإسلامية بمراحل عديدة منذ نشأتها وحتى الآن تتمثل فيما يلي2:

أ- في عام 1963 تم تطبيق تجربة أولية في مجال الفكر المصرفي الإسلامي وهي إقامة مصرف ادخار في مصر كانت مهمته تتحدد في رفع الوعي الادخاري والعمل على دفع عجلة التنمية المحلية بالمنطقة عن طريق تقديم التمويلات بأسلوب لا يخضع لنظام الفائدة، وقد استمرت هذه التجربة لمدة ثلاث سنوات ثم توقفت .

ب- شهدت المدة من عام 67-1970 محاولات تحضيرية قادتها جامعة أم درمان الإسلامية وتم تشكيل فريق عمل من الجامعة برئاسة رئيس الجامعة وأساتذة ومفكرين اقتصاديين لدراسة تنفيذ تجربة مصرف إسلامي بالسودان بالتعاون مع المصرف المركزي السوداني، وأنجز هذا الفريق الدراسة وكانت اللبنة الأولى لتنفيذ مصرف إسلامي في السودان.

ج- .في عام 1971 وبمناسبة المولد النبوي الشريف تم إنشاء ((مصرف ناصر الاجتماعي)) في مصر، ونص قانون الإنشاء على أن المصرف لا يتعامل بالفائدة أخذا أو غطاءا، كما نصت المادة الثالثة عشر على استثناء المصرف من الخضوع لقوانين المصارف والائتمان

د- في آذار 1975 تم إنشاء مصرف دبي الإسلامي .

هـ- في عام 1975 تم إنشاء المصرف الإسلامي للتنمية كمؤسسة مالية دولية مقرها الرئيسي مدينة جدة في السعودية بهدف دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وقد تحدد للمصرف عدة وظائف رئيسية أهمها المساهمة في رؤوس أموال المشروعات وتقديم القروض للمؤسسات والمشاريع الإنتاجية في الدول الأعضاء، بالإضافة إلى تقديم المساعدة المالية لهذه الدول في أشكال أخرى لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يقوم بإنشاء وإدارة صناديق خاصة لأغراض معينة وممارسة النشاط الاقتصادي المالي والمصرفي في الدول الإسلامية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ويشترط لعضوية المصرف أن تكون الدولة عضوا في منظمة المؤتمر الإسلامي .

و- في عام 1977 وكنتيجة لجهود عدد من المفكرين الاقتصاديين الإسلاميين، تم إنشاء مصرف فيصل الإسلامي المصري ليمارس نشاطه في مجال العمل المصرفي الإسلامي في مصر اعتبارا من عام 1979 ،وصدر بإنشائه قانون خاص يحكم تعاملاته

ز- .تبلور جهود عدد من المفكرين والاقتصاديين الإسلاميين في ظهور بيت التمويل الكويتي في الكويت عام 1978 .

ح- مع بداية الثمانينات توالى قيام المصارف الإسلامية وحرصت معظم الدول الإسلامية على إنشاء مصارف ومؤسسات مالية

إسلامية بها، فتم إنشاء دار المال الإسلامي بجنيف والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بمصر ومصرف ماليزيا الإسلامي ومصرف السنغال الإسلامي ثم مجموعة مصارف البركة الإسلامية التي انتشرت في البحرين والسودان والجزائر ولبنان، ومصرف بنغلاديش الإسلامي ومصرف قطر الإسلامي وكذا المصارف الإسلامية بتركيا كما صدرت قوانين للمصارف الإسلامية في الباكستان والعراق وسوريا والأردن.

ط– كنتيجة للنجاح الكبير للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية شهدت الأعوام الماضية اتجاه حكومات بعض الدول الإسلامية إلى أسلمت أنظمتها الاقتصادية بالكامل. كما شجع ارتفاع أداء وانتشار أعمال الصيرفة الإسلامية من خلال زيادة وتعدد أساليب الأدوات المالية الإسلامية، والتي أصبحت تشكل جانبا مهما من العمليات المصرفية الدولية، وكذلك التركزات السكانية الإسلامية الممتدة من الولايات المتحدة إلى جنوب إفريقيا وخاصة في أوربا وجنوب شرق أسيا (ماليزيا واندونيسيا) مع ارتفاع عدد المسلمين في العالم إلى 3.1 مليار مسلم أي 20 %من سكان العالم، عدد من المصارف والمؤسسات المصرفية التقليدية الغربية ذات الثقل العالي كمجموعة سيتي بنك(**Citibank**) ويونيون بنك دي سويس **UBS** ودويشة بنك وبنك ايه، بي، أن آمرو **ABN Amro** وبنك **HSBC** و **Bank Barclays** ، على إدخال كثير من أنشطة المصارف الإسلامية ضمن أعمالها من خلال فتح أقسام ونوافذ للصيرفة الإسلامية، بل أن بعض هذه المؤسسات المصرفية العملاقة قد أسس مصارفا إسلامية منفصلة عنها ومملوكة لها بالكامل، وباتت تلعب دورا حيويا في الاستثمار الإسلامي وانتشرت في حدود58 دولة في العالم استنادا لبيانات صندوق النقد الدولي، كما أن بعض مراكز الأبحاث والجامعات في أوربا وأمريكا بادرت بإنشاء أقسام بها لأبحاث ودراسات الاقتصاد الإسلامي وقواعد الصيرفة الإسلامية كجامعة هارفرد والسوربون واكسفورد وبرمنجهام وجامعة الأزهر.

ثانيا:مفهوم وأنواع التحول نحو الصيرفة الإسلامية

1– مفهوم التحول نحو الصيرفة الإسلامية

شجع النجاح الذي شهدته الصيرفة الإسلامية العديد من المصارف التقليدية العربية ، بل والغربية منها إلى التحول نحو الصيرفة الإسلامية وتبني أسس والأعمال التي تقوم عليها، ولعل من إيجابيات تحول المصارف التقليدية نحو الصرفية الإسلامية إثراء الفكر المصرفي الإسلامي، وابتكار العديد من المنتجات المصرفية التي لم تكن موجودة من قبل لدى المصارف الإسلامية، حيث تمتلك المصارف التقليدية الخبرة المصرفية والقدرة المالية التي تجعلها تستقر في مجالات تطوير المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتنشأ إدارات متخصصة في هذا المجال[3].

يقصد بـ"**التحول**" الانتقال من الصيرفة التقليدية المبنية على سعر الفائدة إلى الصيرفة الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ،بسبب عمل المصارف التقليدية بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء ، وفي طليعتها التعامل بالربا، أما الوضع المطلوب التحول إليه فهو إبدال المعاملات المخالفة للشريعة بما أحله الله من معاملات مصرفية تنطوي على تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية[4].

2– أنواع التحول نحو الصيرفة الإسلامية

أفرز التطبيق العملي لهذه الظاهرة نوعين أساسيين للتحول هما[5]:

التحول الكلي: ويكون ذلك دفعة واحده وبقرار من السلطة السياسية أو النقدية مثلما حدث في إيران وباكستان والسودان، وقد يكون قرار التحول الكلي وفق مبدأ التدرج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات ، يتخارج البنك من منتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ليحل محلها المنتجات المصرفية متطابقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء ،حيث يزيد الوزن النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

التحول الجزئي: الذي قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدم من خلال الفروع والإدارات التقليدية، ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة.وقد يسند الإشراف على الفروع المحولة إلى أحد إدارات المركز الرئيسي ، مثل إدارة الفروع أو إدارة الائتمان ، أو ينشيء البنك الراغب فى التحول إدارة مستقلة تتولى الإشراف على الفروع المحولة وتطوير العمل المصرفى الإسلامي وفق التوجه المعتمد من إدارة البنك تعرف بإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية.

ثالثا: مداخل ومتطلبات التحول نحو الصيرفه الإسلامية

1- مداخل التحول نحو الصيرفة الإسلامية

كان من الطبيعي أن تختلف المصارف التقليدية في مداخلها إلي العمل المصرفي الإسلامي ، فلكل مصرف خططه وأهدافه التي قد تتفق وقد تختلف مع غيره من المصارف حسب ظروفه وحسب الأسواق التي يريد أن يخدمها. فمنها من أنشأ فروعا إسلامية متخصصة ، ومنها من كان قد عقد العزم على تحويل فروعه تدريجيا إلي فروع إسلامية ، ومنها من إختار تحويل الأنشطة تدريجيا بدلا من تحويل الفروع ، ومنها من إفتتح "نوافذ إسلامية" في فروعه كلها أو بعضها ومنها من كان يقوم ببيع منتجاته الإسلامية جنبا إلي جنب مع منتجاته التقليدية. وفيما يلي نستعرض معا كل مدخل من هذه المداخل على حده.

أ- التحول دفعة واحده:

هذه الفئة من المصارف رغبت فى التحول إلى الصيرفة الإسلامية دفعة واحدة إيمانا منها بأن هذا الطريق هو الطريق الأصوب والأسرع والأكثر جدارة لإكتساب ثقة العملاء فى سلامة التطبيق. ولعله مما ساعد هذه المصارف على تحقيق أهدافها فى هذا الخصوص هو الصغر النسبى لحجمها السوقى وما صاحب ذلك من سهولة نسبية أيضا فى إعادة تاهيل العاملين بها لقيادة دفة العمل فى شكله الجديد[6].

ب-إنشاء فروع إسلامية متخصصة :

وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه التجربة , وهو المقصود بالدراسة في هذا البحث, وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين[7] :

1) إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية , وقد ركزت كثير من المصارف التقليدية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى .
2) تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغيرات اللازمة لذلك, وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخييرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد أو التحول إلى فرع آخر

ب–1مزايا إنشاء الفروع الإسلامية[8]

- ❖ من وجهة نظر إسلامية ، الفروع الإسلامية تطور وتوفر إطار إسلامي بسبب عدم اختلاط أموالها،وهو ما يجعلها أكثر توافقا مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- ❖ العاملين في الفروع الإسلامية أكثر تركيز على الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية مقارنة بالعاملين في النوافذ يكونوا مسؤولين عن المنتجات والخدمات المالية الإسلامية والتقليدية على حد سواء.

ب–2عيوب إنشاء الفروع الإسلامية[9]

- ❖ عند تأسيس فرع مصرفي إسلامي، يتطلب وقت طويل لتطوير البنية التحتية لتتماشى مع متطلبات تقديم الخدمات إسلامية،مثل المتطلبات التنظيمية وبناء العملاء ،وكسب ولائهم.
- ❖ تأسيس فرع بنك إسلامي أكثر تكلفة من النوافذ الإسلامية، وهذا بسبب أن الفروع الإسلامية تعمل في هياكل مستقلة على عكس النوافذ الإسلامية التي تنشأ في المصارف التقليدية ، مما يتطلب مضاعفة الموارد،أي أن الفروع مطالبة بزيادة الاستثمار في التكنولوجيا والموارد البشرية ،فضلا على زيادة رأس المال، في حين أن تستخدم نفس التكنولوجيا ونفس الخبرة في تلبية الخدمات البنكية الإسلامية والتقليدية على حد سواء.

ج– صناديق استثمار إسلامية[10] :

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بإنشاء صناديق استثمار تسير وفقاً لأساليب الاستثمار الإسلامية . وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة متخصصة ذات خبرة وكفاءة في إدارة محافظ الأوراق المالية.

وتكيّف تلك الصناديق من الناحية الشرعية على أنها عقد شركة بين إدارة الصندوق والمساهمين فيه , ويدفع بمقتضاه المساهمون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تتعهد باستثمار تلك المبالغ في بيع وشراء الأوراق المالية بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية, ويشترك المساهمون في الأرباح الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من حصص وفقاً لشروط نشرة الإصدار .

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق طرح صناديق استثمار تعمل على أساس عقد المضاربة الشرعية , والذي تمثل فيه إدارة الصندوق دور المصارف الذي يقوم بتجميع الأموال من المكتتبين في الصندوق واستثمارها وفقاً لمنهج الاستثمار الإسلامي .

د– نوافذ إسلامية :

يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف التقليدية بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدية لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية .

ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لايتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية [11] .

يعود سبب إنشاء النوافذ إلى بداية تجربة الصيرفة الإسلامية حيث لم يكن هناك سوى مصارف إسلامية خالصة، فلم يكن هناك ما يسمى

بالنوافذ الإسلامية، حيث لم تكن المصارف التقليدية أدركت بعد حجم المنافس الذي دخل سوق صناعة الصيرفة، وكانت تعتقد أنها تجربة قائمة على الحماسة الدينية لن يكتب لها النجاح لأنها لن تستطيع أن تقدم البديل الملائم لصناعة الصيرفة التقليدية مما سيؤدي إلى اختفائها تلقائيا، إلا أن ثبات صناعة الصيرفة الإسلامية في بداياتها وقدرتها على تقديم البديل الموثوق به مع دعم المجتمع لها بحكم توافقها مع معتقداته الدينية أدى إلى نجاحها مما جعلها منافسا قويا لصناعة الصيرفة التقليدية، فقد استطاعت في وقت قياسي اقتطاع حصة كبيرة من السوق مما أدى بصناعة الصيرفة التقليدية إلى مراجعة موقفها من هذه الصناعة ومحاولة مجاراتها عبر طرح منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حتى لا تفقد حصتها السوقية[12].

د-1 مزايا النوافذ الإسلامية[13]:

- ❖ إنشاء النوافذ الإسلامية يتطلب جهدا أقل، وأكثر كفاءة من إنشاء الفروع،وبالتالي هو وسيلة في زيادة عدد المؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية.
- ❖ النوافذ الإسلامية هي أيضا أسرع وأسهل طريقة لجذب الزبائن مع إمكانياتها تطوير المنتجات والخدمات الإسلامية باستعمال نفس القنوات المستعملة في العمل التقليدي.

د-2 عيوب النوافذ الإسلامية[14]:

- ❖ يخضع إنشاء النوافذ الإسلامية إلى أهداف تجارية بحته، حيث تكون أولوية الإدارة ومجلس إدارة البنك التقليدي هي تعظيم الربح وليس الفائدة التي تعود على الصالح العام والمجتمع ككل، وكذلك الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
- ❖ صعبة المقارنة في الأداء والتزام بأحكام الشريعة،يصعب تقيم أداء النوافذ بسبب أنها قد تساهم إلى حد كبير في أدى البنك نفسه، كما أن الامتثال إلى أحكام الشريعة الإسلامية هي أيضا ليست بالمهمة السهلة بسبب الجهل وعدم فهم الموظفين بأحكام الشريعة الإسلامية.

هـ- تقديم أدوات تمويل إسلامية :

لا شك أن هذه هي أبسط وأسرع مدخل إلي العمل المصرفي الإسلامي لجأت إليه المصارف التقليدية التي كان هدفها في الأساس تجاريا صرفاً ، حيث رأت في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية مجرد إضافة إلي تشكيلة منتجاتها تتيح لها إستغلال الفرص السوقية المتاحة بين العملاء الراغبين في التعامل المصرفي الإسلامي. ويقع ضمن هذه الفئة الكثير من المصارف التقليدية على المستويين الإقليمي والدولي ، التى بدأت بتطوير بعض صناديق الإستثمار الإسلامية أو تقديم عمليات تمويل إسلامية كبيرة الحجم ، ثم تلك التي لجأت فيما بعد إلي فتح نوافذ او وحدات متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي.

غير أن هذه الازدواجية في تقديم الخدمات المصرفية قد قوبلت بالكثير من الانتقادات والشك من قبل المهتمين بالعمل المصرفي الإسلامي ومن العملاء على حد سواء ، فلم يكن هناك من الضوابط العملية والعملياتية ما يبعث على الاطمئنان في التقيد بالأحكام الشرعية لتقديم هذه المنتجات والخدمات الإسلامية ضمن هذه الازدواجية المفتوحة وغير المقيدة بالضوابط المطلوب مراعاتها شرعا في هذا الخصوص[15].

2- متطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية

لكي ينجح أي بنك تقليدي يرغب في تحويل فروعه وإداراته للعمل المصرفي الإسلامي يجب عليه أن يتبع بعض المبادئ التي تكفل له تحقيق هذا النجاح ، ومن أهمها:

أ- التخطيط العلمي

مما لا شك فيه أن نجاح أي عمل مصرفي أو غير مصرفي ، تجارى أو خيري ، يتوقف في الدرجة الأولى على مدى التخطيط له بطريقة علمية سليمة. ويزداد هذا الاعتبار أهمية في حالة ما إذا كان الربح هو معيار النجاح فيه ، كما هو الحال عند ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال مصرف تقليدي قام في الأساس على هدف تحقيق أرباح تجارية. فتحقيق الربح في مثل هذه الحالات سيكون بمثابة شرط ضروري لاستمرار هذه المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية. فإلي أي مدى نجحت هذه المصارف في التخطيط لصيرفتها الإسلامية ؟

لا شك أن معظم المصارف التقليدية التي أقدمت على تقديم الصيرفة الإسلامية من خلال افتتاح نوافذ إسلامية لم تكن لتقدم على مثل هذه الخطوة من غير تخطيط ودراسة جيدة ، خاصة أن غالبية هذه المصارف كانت من بين اكبر المصارف التقليدية على المستويين المحلى والعالمي. فبالإضافة إلي إجراء اللازم من البحوث المكتبية والاستفادة من الكثير من الأبحاث والدراسات المنشورة ، قام الكثير من هذه المصارف بتكليف جهات بحثية مستقلة بإجراء العديد من أبحاث التسويق الميدانية للاضطلاع على آراء الجمهور والعملاء المحتملين للصيرفة الإسلامية. تلك الدراسات التي أثبتت بان أسواق العمل المصرفي الإسلامي كبيرة ومتنامية (يقدرَ معدل النمو السنوي بـ 15%) وأنها لا تزال[16] .

ب-تعين هيئة الرقابة الشرعية:

يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية المحولة، وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع يتم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها.

ج- التدرج في التطبيق:

ثبت بالتجربة أن التحول من العمل المصرفي التقليدي للعمل الإسلامي لا يمكن تنفيذه بنجاح بين عشية وضحاها، ولا تحدي القرارات السيادية الفورية للتحول ، نظرا لأن الأعمال المصرفية بطبيعتها متشابكة متعددة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية وجهات رقابية ، ويحكم هذا التشابك علاقات قانونية مختلفة لا يمكن التعامل معها دفعة واحدة.

إن الأخذ بمبدأ التدرج في التحول يتيح للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي ويعطيهم الفرصة للاتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول ، فضلا عن اكتساب ثقة الجهات الرقابية والمؤسسات الداخلية والخارجية ذات العلاقة .

د- تدريب العاملين:

إن اختلاف العمل المصرفي الإسلامي عن العمل المصرفي التقليدي يتطلب تدريب العاملين على فنون وآليات العمل المصرفي الإسلامي وتنميتهم وتحفيزهم على التطوير الذاتي لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية،وفق خطة تدريبية متعددة المراحل تغطى المفاهيم الأساسية لفقه المعاملات والإجراءات الفنية لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية ، وأن تشمل كل المستويات الإدارية بالوحدات المحولة.

هـ- تطوير النظم والسياسات الملائمة

نظرا للاختلاف بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وتلك الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يقتضى تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته. وهو الأمر الذي لا يقل ضرورة عن غيره من الأمور سواءً كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الآداء ضمانا لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي.

وتشير التجربة إلى أن تحقيق هذا العنصر ليس بالأمر السهل وإنما هو يتطلب الكثير من الوقت والجهد خاصة من حيث تطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة لتشغيل الفروع وإعداد البيانات المالية والمعلومات الإدارية. وهى عملية تزداد صعوبة في ظل نظام مصرفي ثنائي أو مزدوج[17].

و- المواءمة مع مختلف إدارات وفروع البنك

ومن أجل تقليص فرص الاختلافات التي قد تسيء إلى علاقة إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية وفروعها مع باقي وحدات البنك، قامت الإدارة بالكثير من الجهد للالتقاء والتحاور مع كل المسئولين في البنك ككل من أجل بناء جسور الثقة معهم فمثلا بالنسبة للإدارات التي تخدم العملاء مباشرة كان السعي حثيثاً نحو خلق فرص للتكامل معها في خدمة هؤلاء العملاء بدلاً من التنافس عليهم، حيث تم وضع خطط للعمل في الإدارة تمنع بقدر الإمكان حدوث مثل هذا التنافس، كما تم وضع ميكانيكية محددة للتعامل مع هذا الاحتمال في حالة وقوعه .

أما بالنسبة لإدارات الخدمات المساندة فلقد كان التنسيق مستمراً من أجل وضع الأسس والمعايير التي يتم على أساسها اختيار المرشحين للعمل في إدارة الخدمات الاسلامية وفروعها، وكذلك بالنسبة لوضع سياسات وإجراءات العمل في الإدارة وتصميم الأدلة اللازمة لذلك[18] .

رابعا:حجج المؤيدون والمعارضون للنوافذ والفروع الإسلامية

يعد المدخل الخاص بإفتتاح نوافذ وفروع إسلامية هو المدخل الأكثر شيوعا و انتشارا ، كما انه المدخل الذي أثار الكثير من النقاش بين المهتمين بالعمل المصرفى الإسلامي ،لهذا ستقتصر في تقديم الحجج المؤيدون والمعارضون للتحول نحو الصيرفة الاسلامية من هذين المدخلين .

على الرغم من أن فكرة إنشاء فروع أو نوافذ إسلامية للمصارف التقليدية قد لاقت قدرا كبيرا من التأييد بين القائمين والمشجعين على العمل المصرفي الإسلامي ، إلا أنها قد لاقت أيضا قدرا من المعارضة من شريحة أخرى من المهتمين أيضا بالصيرفة الإسلامية. وبطبيعة الحال فان لكل جانب منهما أسبابه الوجيهة في التأييد كما في المعارضة ، وهو ما سنتناوله بإختصار فيما يلى :

1- حجج المؤيدون للنوافذ والفروع الاسلامية

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن إنشاء المصارف التقليدية لفروع إسلامية يعتبر اعترافاً عملياً منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية في الواقع العملي, وأن تلك الفروع تعتبر مكسباً دعائياً للمصارف الإسلامية واعترافاً بجدوى قيام وحدات مصرفية تعمل وفقاً للمنهج الإسلامي وبعيداً عن الأساس التقليدي الذي تقوم عليه المصارف التقليدية وهو الفائدة الربوية , كما يعتبر أصحاب هذا الاتجاه أن إنشاء تلك الفروع هو بمثابة رد عملي على الادعاءات التي يروجها الغرب عن الإسلام ومنهجه الاقتصادي .

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه يمكن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية بشرط التزام تلك الفروع بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها , ويستدلوا على ذلك بما يلي[19] :

أ– أن الفروع الإسلامية تعتبر من وسائل محاربة الربا , وأن رفع بلوى الربا عن المجتمعات الإسلامية هو من أهم المقاصد التي يجب أن يُسعى الى تحقيقها بكل وسيلة ممكنة .

ب–أن الفروع الإسلامية هي البديل الممكن حالياً في بعض الدول لصعوبة الحصول على تصاريح لإنشاء المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر .

ج– أن نجاح هذه الفروع قد يغري المصارف التقليدية للتحول الكامل إلى المصارف الإسلامية .

د– أن الفروع الإسلامية تعتبر خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي إلى أن يحين الوقت المناسب لتحول المصرف بالكامل إلى مصرف إسلامي , وهذا يتماشى مع منهج الإسلام في التدرج لتطبيق بعض الأحكام كالتدرج في تحريم الخمر وفي فرض الصيام ونحو ذلك .

هـ– أن الفروع الإسلامية سوف تساهم في اكتساب أساليب التقنية المتقدمة والخبرات المتراكمة لدى المصارف التقليدية منذ مئات السنين بما يدعم ويطور العمل المصرفي الإسلامي ويزيد من فعاليته .

2– حجج المعارضون للنوافذ والفروع الإسلامية

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الفروع الإسلامية إنما هي وسيلة جديدة لخداع المسلمين واستنزاف أموالهم وأداة لركوب الموجة والسير مع السائد المطلوب دون أن يرتبط ذلك بقناعة بالمنهج الإسلامي, كما أن تلك الفروع لاتعدوا أن تكون واجهة شكلية أرادت بها المصارف التقليدية ألا تفوتها فرصة الفوز بحصة من سوق العمل المصرفي الإسلامي التي يتزايد الإقبال عليها بشكل كبير , وذلك تحت مسميات وشعارات إسلامية.

ويميل معظم القائلين بهذا الرأي إلى عدم جواز التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية , ويستدلوا على ذلك بما يلي:

أ– قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾[20] . ووجه الاستدلال أن الآية الكريمة لم تترك للمسلم الذي يتعامل بالربا حلاً آخر إلا التوبة , فإما التوبة وترك التعامل بالربا وإما الدخول في حرب مع الله تبارك وتعالى أعاذنا الله من ذلك.

ب–قوله تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ القِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ العَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[21] . ووجه الاستدلال من الآية الكريمة أن على المسلم أن يأخذ الدين جملة بكامله , فهو كل لايتجزأ, فلا يقبل من المسلم المعترف بحرمة التعامل بالربا الاستمرار فيه , وهذا ينطبق على المصارف التقليدية , فلا يقبل منها أن تطبق حكم الله في جانب (وهو الفروع الإسلامية) وتتركه في جانب آخر (وهو الفروع التقليدية) .

ج– أن الفرع الإسلامي هو في حقيقة الأمر تابع للمصرف التقليدية, والقاعدة الفقهية تقول "التابع تابع" .وبناء على ذلك فإنه يحكم على الفرع بما يحكم على الأصل .

د– أن التعامل مع الفروع الإسلامية قد يؤدي إلى اختلاط الأموال الحلال بالحرام, إذ أن الفصل بين أموال الفروع الإسلامية وأموال المصرف الرئيسي يتعذر في معظم الأحيان وخاصة في استخدامات أموال الحسابات الجارية , كما أن فائض السيولة لدى الفرع الإسلامي يحول إلى المصرف الرئيسي الذي يخلطه بأمواله ويستعمله في استثماراته لحين احتياج الفرع الإسلامي إليه , وفي ذلك إعانة

له على الربا.

هـ– أن الفروع الإسلامية ما هي إلا أداة تسعى بها المصارف التقليدية لكسب فرص السوق وليس بدافع إيماني, والدليل على ذلك استمرار تلك المصارف في التعاملات التقليدية بعد أن أثبتت الفروع الإسلامية نجاحها.

و– إن ازدواجية النظام في المصارف التقليدية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية لانعكس وضوحاً في التصور ولا اعتبارا للموقف الشرعي من قضية الربا .

3– القائلون بالتعامل مع الفروع الإسلامية للضرورة[22]

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية قد يؤدي إلى دعم وإعانة المصارف التقليدية وفي ذلك دعم وإعانة للباطل واستمراراً له , إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن التعامل مع تلك الفروع يكون للضرورة, أي في حالة عدم وجود مصارف إسلامية أو أي بديل شرعي آخر, فإذا احتاج المسلم للخدمات المصرفية كإيداع الأموال للحفاظ عليها من الضياع أو السرقة أو غير ذلك من الخدمات ولم يجد مصرفاً إسلامياً يتعامل معه, فإنه يكون في حكم المضطر , وفي هذه الحالة يمكن له التعامل مع الفروع الإسلامية , واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

أ– قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾23. ووجه الدلالة أن المسلم إذا احتاج لبعض الخدمات المصرفية ولم يجد مصرفاً إسلامياً يتعامل معه فإنه ينطبق عليه حكم المضطر .

ب–إن التعامل مع فرع إسلامي , في حالة عدم وجود المصرف الإسلامي , أفضل من التعامل مع مصرف ربوي بحت.

ج– قد يؤدي عدم التعامل مع الفروع الإسلامية إلا في حالة الضرورة إلى حث المصارف التقليدية للتحول السريع والكامل إلى مصارف إسلامية .

خامسا:التجربة الجزائرية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية

شهدت القطاع المصرفي الجزائري بداية عقد الأخير من القرن الماضي تحولات جذرية تمثلت في انتقال النظام البنكي من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر. حيث صدر قانون النقد والقرض لتأسيس بيئة بنكية و مالية تتلاءم و متطلبات الاقتصاد الليبرالي حيث أنه أعطى للبنك المركزي السلطة النقدية العميقة التي كان يستحقها على هرم النظام النقدي. و ثبت الإطار العام لتشريعات تؤسس لنظام بنكي و مالي بمقاييس عالمية و يسير بطريقة عقلانية .

يعد انفتاح النظام البنكي الجزائري أهم الإصلاحات التي جاء بها قانون النقد والقرض 90-10، بعدما كان النظام البنكي منغلقا على نفسه حيث أنه لم يكن يسمح بأي مبادرة خاصة لإنشاء بنوك عن طرف الخواص أو حتى المساهمة في رأسمال البنوك محلية أو أجنبية، حيث أصبح النظام البنكي يتشكل من نوعين من البنوك: بنوك عمومية وبنوك خاصة أو أجنبية.

وعلى اثر هذا الانفتاح وجدت الصيرفة الإسلامية متنفسا للولوج للنظام المصرفي الجزائري،مغاير عن المداخل المطروحة في أدبيات الصيرفة الإسلامية متمثل في شراكة بنك تقليدي مع بنك إسلامي أجنبي، بنك عام مع بنك خاص، شركة تعكس في طياتها الاستعانة بالخبرة الأجنبية في تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر تمثلت في إنشاء بنك البركة.

1– المصارف الإسلامية في الجزائر

بنك البركة: هو أول مصرف إسلامي برأس مال مختلط (عام و خاص). أنشأ في 20 مايو 1991 ، برأس مال اجتماعي قدره 500،000،000 دج ، بدا أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 ، المساهمون في رأسماله هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) و شركة دلة البركة (السعودية). مسير بموجب أحكام القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض ، و هو مرخص بالقيام بجميع الأعمال المصرفية ، التمويل والاستثمار ، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة

: أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائر هي

- .تأسيس بنك البركة الجزائر : 1991
- .الاستقرار والتوازن المالي للبنك : 1994
- .المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة و الأمان : 1999
- .المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص : 2000
- .إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد : 2002
- زيادة رأسمال البنك إلى 2500000000 دج : 2006
- زيادة ثانية لرأسمال البنك على 10 مليار دينار : 2009

بنك السلام:

بدأ مصرف "السلام" الإسلامي الخاص ممارسة نشاطاته في الجزائر من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام للشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني مصرف (بنك) إسلامي يقتحم السوق الجزائرية، ويقدر رأسمال مصرف "السلام" الذي تم افتتاحه الإثنين 20-10-2008 في الجزائر بـ72 مليار دينار جزائري (100 مليون دولار)، ليصبح أكبر المصارف الخاصة العاملة في منطقة شمال إفريقيا، وبلغ عدد المساهمين في مصرف "السلام"، 22 مساهما معظمهم من الإمارات العربية المتحدة، بينما ينتمي بقية المساهمين إلى دول مجلس التعاون الخليجي واليمن ولبنان. ويعتبر هذا المصرف، أحد فروع مصرف السلام الإماراتي، الذي يقدم خدمات مصرفية إسلامية.

تشير أغلب الدراسات التي أجريت من طرف الباحثين حول أداء البنوك الإسلامية في الجزائر(بنك البركة تحديدا)،أنها كانت ناجحة بكل المقاييس على الرغم من حداثة نشأتها24،مما استرعى انتباه المصارف التقليدية إلى تقديم منتجات إسلامية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

من الأهمية بمكان في هذا الإطار الإشارة إلى أن دخول المصارف التقليدية الجزائرية ، والمصارف العالمية بصفة عامة ، إلي ميدان العمل المصرفي الإسلامي لم يكن بطبيعة الحال دخولا عقائديا برغبة تنمية العمل المصرفي الإسلامي وتطبيقاته الشرعية ، وإنما كان لاعتبارات تجارية وحسب. فلقد وجدت أمامها أسواقاً كبيرة ومتنامية بها موارد مالية ضخمة في منطقة لا يوجد فيها الكثير من الفرص الاستثمارية المربحة و لم يكن يوجد فيها ، قبل عقدين من الزمن ، المؤسسات المصرفية الحديثة التي يمكن مقارنتها بالمصارف التقليدية العملاقة في العالم الغربي. لذلك كله راحت هذه المصارف تسعى حثيثاً لاجتذاب وتعبئة هذه الموارد من خلال تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، كل بطريقته وبالأسلوب الذي يتناسب مع إستراتيجية عمله وأهدافه. وهو الأمر الذي كان له إنعكاساته ليس فقط على طبيعة وشكل المدخل الذي اعتمده كل مصرف منها في دخوله إلي مجال الصيرفة الإسلامية ، وإنما أيضا على مواقف الكثيرين من علماء الشريعة والمصرفيين الإسلاميين ، والكثير من الجمهور والعملاء المحتملين أيضا.

غير أنه من الإنصاف القول بأن هنالك من البنوك التقليدية ، خاصة في منطقة العربية ، من أراد الدخول إلي ميادين العمل المصرفي الإسلامي في الأساس ليس لاعتبارات تجارية وحسب وإنما بغرض عقائدي أيضا، ولكن بطريقة تدريجية يتم من خلالها التدرج في "أسلمة" كل أنشطة المصرف التقليدية .

وفي هذا الإطار سعت العديد من البنوك التقليدية إلى تقديم منتجات إسلامية نذكر منها:

- بنك خليج الجزائر: هو بنك يخضع للقانون الجزائري ،فرع لمجموعة برقان بنك ومجموعة KIPCO، يقدر رأسماله ب10مليار دينار جزائري، بداء عملياته 2004، يسعى من خلال خطط عمله لتلبية تطلعات عملائه، بتقديم منتجات وعروض مصرفية تقليدية وإسلامية بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية[25].
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:وهو بنك عمومي أنشئ في 13مارس 1982، يهدف للمساهمة في القطاع الفلاحي وترقيته، و يسعى إلى تقديم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتلبية تطلعات عملائه،مثل خدمة التوفير دون فوائد،ودفتر الفلاح بدون فوائد بهدف استقطاب مختلف شرائح الادخارية.
- بنك التنمية المحلية BDL: وهو بنك عمومي،أنشئ في30أفريل 1985،يمنح قروض قصيرة ومتوسطة الاجل للقطاع الخاص والهيئات المحلية، و يسعى إلى تقديم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتلبية تطلعات عملائه،مثل دفتر توفير بدون فوائد.

2- معوقات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر[26]

- عدم وجود نظام قانوني يؤطر الخدمات البنكية الإسلامية يسمح لها بتسهيل اندماجها في السوق المالية في الجزائر ،وتعزيز مساهمتها في تمويل الاقتصاد الوطني، حيث أن تطوير هذا النوع من الخدمات الإسلامية موهون بوجود إطار تنظيمي خاص بها ، على الرغم من أن الصيرفه الإسلامية وبماتحمله من خصوصيات هي مقبولة واقعيا إذا أن القوانين الحالية في الجزائر لاتمنع المعاملات البنكية الإسلامية لكنها لا تميزها بينها وبين المعاملات المالية التقليدية، ويتم تسيرها عن طريق تكيفات إجرائية من طرف بنك الجزائر.
- وستتبع المشكل الأول إشكالية العلاقة بين الفروع الإسلامية والبنك المركزي حيث أن غياب إطار قانوني يضبط العلاقة الإشرافية بين البنك المركزي ومختلف البنوك والفروع الإسلامية سيساهم في إعاقة نمو وتطور هذه الخدمات الإسلامية.
- عدم تجاوز القطاع المصرفي الإسلامي مرحلة التأسيس التي ترتكز على الانتشار الكمي إلى مرحلة التحسين النوعي لتقديم نموذج مالي مصرفي مبني على قواعد علمية.
- تعتبر تعديلات رفع رأس المال التأسيسي المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية النشطة بالجزائر الواردة في النظام رقم 08-04 المورخ في 2008/12/23 أحد الأسباب –في اعتقادي- المعيقة لانتشار الكمي للبنوك الإسلامية في الجزائر لسببين هما[27]:
  - ✓ الاهتمام بفتح مصرف إسلامية في الجزائر(بغرض تجاري وعقائدي) كان سيتطور بمساهمة بنوك اسلامية دولية عربية لها السبق في العمل الإسلامي، أغلب هذه البنوك يعمل في منطقة الخليج التي تمتلك وفوائض مالية ضخمة ،وتعمل في بيئة ميسرة الشروط مقارنة بالجزائر، ممأدى الى عدم وجود حوافز لها لدخول السوق المصرفي الجزائري

إضافة إلى عدم استقرار النظم والتشريعات الحاكمة للقطاع بسب حداثة تجربة الانفتاح وما واكبها من هزات مصرفية.

- ✓ أن فتح مصارف إسلامية دولية عربية لفروع في الجزائر سيؤدي إلى اختلال تعهداتها في مايتعلق بكفاية رأس المال على المستوى الدولي بسبب تخصيص جزء من رأس مالها لتأسيس بنك في الجزائر ، مما يؤثر على التزاماتها وقوتها التنافسية في مناطق عمل أخرى أكثر ربحية.

خاتمة

لقد حققت الصناعة المصرفية الإسلامية نجاحات عديدة، بالرغم من جميع العقبات والتحديات، وبرغم قصر المدة الزمنية منذ نشأتها في ستينات القرن الماضي وحتى الآن، وخلال مسيرتها استطاعت أن تتجاوز الكثير من هذه التحديات إلى أن أصبحت واقعا ملموسا وحيويا تشكل جزءا مهما في النظام المالي والمصرفي العالمي.

وفي هذا الإطار لعبت الصيرفة التقليدية دورا كبيرا في تطوير وتقديم العديد من المنتجات والخدمات والعروض المصرفية الإسلامية ،إلا أنها واجهت معضلة كبيرة وهي إقناع عملاء الصيرفة الإسلامية بالوثوق بها من حيث قدرتها على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ورغبتها في تنفيذها دون التلاعب بها أو الاحتيال عليها، ومن هنا لجأت إلى إنشاء النوافذ الإسلامية كإدارات مستقلة داخل هذه المؤسسات وعينت هيئات شرعية للإشراف عليها بحيث تقوم بإجازة المنتجات ومراقبتها، وبهاتين الخطوتين استطاعت مؤسسات الصيرفة التقليدية حيازة ثقة الشريحة العظمى من عملاء الصيرفة الإسلامية مما أهلها لمنافسة المؤسسات المصرفية الإسلامية الخالصة، حيث وصل عدد النوافذ المالية الإسلامية في المصارف التقليدية نحو 350 نافذة وهو ما يقارب عدد المصارف الإسلامية، إلا أن نظرة الشك وسوء الظن ظلت هي السائدة لدى معظم عملاء الصيرفة الإسلامية تجاه هذه المؤسسات ومنتجاتها الإسلامية وتظهر هذه النزعة ونتبينها عند أول نقاش يحصل حول أي منتج من منتجات الصيرفة الإسلامية. والحقيقة أن هذه النزعة لم تولد من فراغ أو جاءت عفو الخاطر بل هي نتاج ممارسات هذه المؤسسات، فجميع المنتجات التي هي محل خلاف بين العلماء وتخضع للفحص والتدقيق هي من ابتكار هذه المؤسسات، بدءًا من التورق المنظم وصكوك المشاركة والمضاربة التي يتعهد فيها المصدر بإعادة شراء الصك بقيمته الاسمية عند استحقاقه وانتهاء ببطاقات الائتمان القائمة على قلب الدين أو رسوم الإصدار العالية التي تخفي الفوائد الربوية، مع ضعف الرقابة الشرعية لدى هذه النوافذ وعدم العناية بها العناية التي تليق بمكانتها، حيث هي الضامن الوحيد للتطبيق الصحيح لقرارات الهيئة الشرعية، وإهمالها يدل على أن مخالفة القرار الشرعي هو عمل ممنهج وليس خطأ في التنفيذ، كما أن الكثير من عملاء الصيرفة الإسلامية يرون أن المصارف التقليدية تؤدي أعمالا لا أخلاقية من وجهة نظر الشريعة الإسلامية مثل تعاطي الربا والمضاربة على المشتقات وتمويل الأنشطة المحرمة في الشريعة الإسلامية وأن أموالهم التي تأخذها هذه المصارف عن طريق هذه النوافذ الإسلامية قد تذهب لتمويل هذه الأنشطة نتيجة أن الفصل ليس فصلا تاما وحقيقيا.

ومن هنا نشهد اليوم إحجاما من قبل كثير من عملاء الصيرفة الإسلامية عن التعامل مع النوافذ الإسلامية ومنتجاتها متى ما وجد المصرف الإسلامي الخالص، وقد كتبت صحيفة «الإندبندنت» البريطانية تقريرا حول هذا الأمر، حيث بدأت المصارف البريطانية الكبرى مثل (إتش إس بي سي، ولويدز) فقدان عملائها لصالح المصارف الإسلامية في بريطانيا،نفس الظاهرة شوهدت من طرف المهتمين بالصيرفة الاسلامية في المملكة العربية السعودية ، فالحالة ليست خاصة ببريطانيا بل هي حالة عامة لدى عملاء الصيرفة الإسلامية، إلا أن البعض قد لا يسلم لنا بذلك،ولذا أرى أنه يجب على المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية التعاون مع إحدى مؤسسات الأبحاث التي

تعنى بالاستطلاعات لإجراء مسح حول هذه النقطة بحيث نصل إلى الحقيقة التي تقنع المؤسسات المالية التقليدية بمراجعة تجربتها في مجال الصيرفة الإسلامية ومعالجة أخطائها لأن خروجها من حلبة المنافسة ليس في صالحها وليس في صالح صناعة الصيرفة الإسلامية.

قائمة المراجع

[1] *World bank, Islamic Banking Database, http://econ.worldbank.org/*

2 . نماد عبد الكريم أحمد، الصناعة المصرفية الإسلامية المفهوم والفلسفة،التحديات التي تواجهها والأفاق المستقبلية لها، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، المجلد 51/14 السنة2008

3 مصطفى علي أبوحميرة ، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، المنعقد في طرابلس – ليبيا، 28 – 27 ابريل 2010 م.

4 مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة،مكتب القاهرة، ٢٠٠٦ ،ص ١٠٢

5 .نايف بن جمعان الجريدان ، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ،مجلة الشريعة والقانون 195 والدراسات الإسلامية العدد (23) ربيع الآخر 1435هـ فبراير 2014م

6 سَعِيد بَنْ سَعّد اَلمَرّطَانْ،"تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ، الإسلامي،جامعة أم القرى،مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جوان2005

7 فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارفالربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت، ص ١٣

[8] Sutan EmirHidayat, Khalid Mohamed Al-Khalifa, Islamic Banking windows Vs Islamic Banking Subsidiary: Educators' Opinion In Bahrain, International Journal of Pedagogical Innovations, Int. J. Ped. Inn. 4, No. 2, (July 2016)

[9] Idem

[10] فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربويه دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت، ص13

11 سعيد بن سعد المرطان ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية (تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي)، منتدى الاقتصاد الإسلامي.1999

12 لاحم ناصر،النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية، جريدة الشرق الأوسط، الثلاثاء 08 شعبان 1431 هـ 20 يوليو 2010 العدد 11557 متاح على الموقع: /http://archive.aawsat.com

13 Sutan EmirHidayat, Khalid Mohamed Al-Khalifa, Islamic Banking windows Vs Islamic Banking Subsidiary: Educators' Opinion In Bahrain, International Journal of Pedagogical Innovations, Int. J. Ped. Inn. 4, No. 2, (July 2016)

14 Idem

15 سَعِيد بَنْ سَعّد اَلمُرّطَاَنْ،"تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ، الإسلامي،جامعة أم القرى،مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جوان2005

16 سَعِيد بَنْ سَعّد اَلمُرّطَاَنْ،"تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ، الإسلامي،جامعة أم القرى،مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جوان2005

17 سعيد بن سعد المرطان ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، في البنوك التقليدية، منتدى الاقتصاد الإسلامي،اللجنة الاقتصادية،25 مايو 1999م

18 المرجع نفسه.

19 سَعِيد بَنْ سَعّد اَلمُرّطَاَنْ،"تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ، الإسلامي،جامعة أم القرى،مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جوان2005

20الاية 278-279 من سورة البقرة

21 الاية 85 من سورة البقرة

22 مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة،مكتب القاهرة، 2006 ،ص 113

23 الآية 173 من سورة البقرة

24أنظر على سبيل المثال: سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، الواقع و الآفاق من خلال دراسة تقيميه، مجلة الباحث،العدد04-2006 متاح على موقع الباحث http://www.drnacer.net/

25 موقع البنك على الانترنات

26 أراء مجموعة من الباحثين : ثلاثة بنوك توفر خدمات إسلامية في الجزائر،جريدة الشروق، عدد يوم السبت 05 نوفمبر 2016 متاح على http://www.echoroukonline.com/ara/?news=187589

27من وجهة نظر الباحثين

واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

–ولاية برج بوعريريج أنموذجا–

The reality of small and medium enterprises in Algeria

Bordj Bou Arreridj as a model -

د. شراف عقون
المركز الجامعي ميلة
Aggoun.charaf@yahoo.fr

أ. فؤاد وشاش
المركز الجامعي ميلة
f.ouchache@gmail.com

ملخص : تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية والآلية المثلى لخلق مناصب شغل وإنشاء الثروة، فهي تحتل بذلك أهمية بالغة في اقتصاديات المجتمعات كافة، بغض النظر عن درجة تطورها واختلاف أنظمتها ومفاهيمها الاقتصادية، وتباين مراحل تحولاتها الاجتماعية.

لذلك تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية برج بوعريريج، وذلك استنادا للمعطيات والمعلومات المتحصل عليها من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء بهذه الولاية. وذلك بهدف اقتراح مجموعة من الاقتراحات التي من شأنها زيادة الاهتمام والعناية أكثر بهذا القطاع من أجل تدارك مجموعة النقائص التي مازالت تميزه.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التنمية، ولاية برج بوعريريج.

Abstract: The small and medium enterprises (MES) are considered the main engine of economic development and the optimal mechanism for both job creation and wealth, thus it has a great importance in the economies of all the communities, regardless of their development degree systems , their economic different concepts, their varying stages of their social transformations.

Therefore, this paper aims to highlight the real situation of small and medium enterprises in BordjBouArréridj . It is based on data and information obtained from the National Social Security Fund. In order to propose a set of proposals that could increase attention and more care to this sector, and to remedy shortcomings that still distinguish it.

Key words: small and medium enterprises, development, BordjBouArréridj

مقدمة:

إنماتحققهالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيالعديدمنالبلدانالمتقدمةوالنامية،منانجازاتفيمجالالتحسينومعالجةأوضاعاجتماعيةواقتصاديةومعيشية بدرجةأكبرمنالمؤسساتالكبيرةالحجم،جعلمنهاعنصرهامنعناصرالتنمية. وذلك من خلال دورها الفعال في التطور والنمو الاقتصادي والاجتماعي، وتحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية وخلق مناصب الشغل، كونها تمثل العمق الاستراتيجي للمؤسسات الكبيرة، لذلك اكتسبت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي نظرا لدورها الفعال في تحقيق وتفعيل التنمية مهما كان نوعها.

إلا

أنالمتتبعلتطورالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيالجزائريلاحظأنهذهالمنظومةالمؤسساتيةتطورتبشكلملحوظليسفقطعلىالمستوىالوطنيوإنماعلىالمستوياتالمحلية كذلك،حيثسعتالجزائرإلىترقيةوتطويرهذاالنوعمنالمؤسساتلينموبالشكلالذييسمحلهابتحقيقالأهدافالتيعجزتالمؤسساتالأخرىعنتحقيقها،وكذلكبالشكلالذييحققلهاالتوازنبينمختلفأقاليمهاالجغرافيةونشاطاتهاالاقتصادية.

تنبع **أهمية البحث**فيمحاولتناالإجابةعلىالإشكاليةالتي سوف نقوم بطرحها، والتيسوف تسلطالضوءعلىالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى فعالية دورها في المساهمة في التنمية، من خلال معرفة واقع هذه التجربة بالولاية محل الدراسة، كما أنها تطرح أمام المهتمين بشأن هذا القطاع بعض الحلول من أجل تدارك السلبيات لتحقيق تنمية شاملة.

وعلى إثر ذلك **فإننا نهدف** من خلال هذه الورقة البحثية محاولةمعرفة واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودوره في إحداث التنمية، من خلال عرضه وتشخيصه بولاية برج بوعريريج قصد التنويه بضرورة العناية بهذا القطاع، لذلك حاولنا في هذه الورقة البحثية دراسة الإشكالية التالية: **ما مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم وتحقيق التنمية بولاية برج بوعريريج ؟**

وللإجابةعلىهذهالإشكاليةسوفنتطرقإلىمايلي:

أولا: المؤسساتالصغيرةوالمتوسطةودورهافيتحقيقالتنمية.

ثانيا: واقعالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيالجزائر.

ثالثا:واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية بولاية برج بوعريريج.

أولا: المؤسساتالصغيرةوالمتوسطةودورهافيتحقيقالتنمية

يرى الباحثين بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدفع بعجلة تقدم الاقتصاد، وذلك من خلال الدور الذي تقوم به في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، فبالرغم من التغيرات المتسارعة في المحيط ونظرا لسهولة إنشائها، ومرونتها وتوفيرها لمناصب شغل أصبحت تحتل مكانة هامة وأهمية بالغة، وقبل التطرق لأهميتها ودورها وجب التعرف عليها والتعرف على خصائصها.

1. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

هناك عدت تعاريف تناولت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر من بينها مايلي:

1.1. تعريف اللجنة الأوروبية :" المؤسسة الصغيرة هي التي تضم بين 10 عمال إلى 49 عاملا، أجيرا ، أما المؤسسة المتوسطة فهي التي تشغل بين 50 عاملا إلى 249 عاملا أخيرا و تتميز باستقلاليتها " .

2.1. تعريف منظمة العمل الدولية : " المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي وحدات تنتج وتوزع سلع وخدمات وتتألف غالبا من منتجين مستقلين يعملون بهم الخاص في المناطق الحضرية في البلدان النامية ، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة ، وبعضهم

يستأجر عمالا وحرفيين وبعضها يعمل برأس مال ثابت، يعتمد على عائد منخفض، وعادة ما تكسب دخولا غير منتظمة و تهيئ فرص عمل غير مستقرة ، ويضيف هذا التعريف بأنها قطاع غير رسمي، بمعنى أنها منشأة ليست مسجلة لدى الأجهزة الحكومية أو الإحصائيات الرسمية غالبا "

1.3. تعريف لجنة التنمية الاقتصاديةالأمريكية : إن هذه المشروعات هي التي تعتمد على استقلالية الإدارة وأن يكون المدير هو مالك المشروع وتتشكل من مجموعة من الأفراد ومحلية النشأة، بحيث يكون أصحاب المشروع قاطنين في منطقة المشروع" .

1.4. تعريف الاتحاد الأوروبي : " تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا الاتحاد كمايلي[1]:

- ✓ المؤسسات الصغيرة جدا من 1-9 عمال .
- ✓ المؤسسات الصغيرة من 10-99 عاملا .
- ✓ المؤسسات المتوسطة من 100-499 عاملا

1.5.تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا للمشرع الجزائري : لا يمكن إعطاء تعريف محدد لهذا النوع من المؤسسات، فقد وضعت عدة معايير لحديد تعريف واضح لها من حيث الحجم وهي : **عدد العمال، رقم الأعمال، القيمة المضافة** .....الخ ، لكن المعيار الأكثر استعمالا هو معيار عدد العمال، و على هذا الأساس يعرف المشرع الجزائري حسب المواد 5،7 هذه المؤسسات كما يلي :[2]

- **بالنسبة للمؤسسة الصغيرة** : تعرف على أنها المؤسسة التي تشغل ما بين 1-9 أفراد ، وتحقق رقم أعمال يقل عن 20مليون دينار .
- **بالنسبة للمؤسسة المتوسطة**: هي تلك المؤسسات التي تشغل بين 50 و 250 عاملا ، ويتراوح رقم أعمالها بين 200مليون و 2مليار دينار .

2. خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :تتميز هذه المؤسسات بالخصائص التالية :

- ❖ سهولة إنشائها : فهي لا تتطلب أموالا كبيرة لإنشائها والتمويل غالبا ما يكون محليا ، وتعتمد على مستلزمات إنتاجية محلية أيضا لا تتطلب استيرادها في الكثير من الأحيان؛
- ❖ تستخدم تلك المؤسسات تكنولوجيا أقل، تناسب ظروفها المحلية ونقصد بذلك أنها لا تتطلب تكنولوجيا معقدة أو مستوردة؛
- ❖ لا تتطلب مساحات كبيرة لإقامتها بل تستغل مساحات وتجهيزات بسيطة، مما يجعل تكاليفها منخفضة؛
- ❖ تتميز بالمرونة في أعمالها وعملياتها ومنتجاتها بما يمكن تعديلها وفقا للظروف المتاحة والمحيطة بالمؤسسة؛
- ❖ تعمل على إحداث التوزيع المتوازن للسكان بين الريف والمدينة وذلك من خلال توطين الصناعة في المناطق الريفية؛
- ❖ هيكلها التنظيمي بسيط يعتمد على مستويات إشراف محدودة؛
- ❖ تستخدم نظام معلوماتي غير معقد يتلاءم مع نظام اتخاذها للقرارات .

3. أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية.

1.3. أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في الاقتصاد العالمي بصفة عامة و الاقتصاد الوطني بصفة خاصة لأنها تشكل أهم عناصر ومكونات النشاط الاقتصادي لكل دول العالم، فهي تعتبر المحرك الأساسي للتنمية والتطور الاقتصادي، والتي توفر قاعدة صناعية وبنية

تحتية واسعة وركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ونجد من بين **الأسباب** التي أدت إلى الاهتمام بهذه المشاريع الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

1. **انهيار الأوضاع المالية**:خاصة في الدول النامية ، وبالتالي ضعف القدرات الاستثمارية وعدم قدرة المؤسسات الكبيرة على الاستمرار والبقاء .

2. **التحولات الإقتصادية العالمية** : والتي جاءت ببرنامج التحويل الهيكلي مثل الخوصصة، التي قد نعتبرها بأنها كانت السبب والعامل الأساسي الذي أدى إلى ضرورة تنمية وتطوير تلك المؤسسات ، وذلك كله في إطار الدور المتزايد للقطاع الخاص .

2.3. دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصاديةوالاجتماعية:

نظرا للأهمية البالغة التي تحتلها هذه المؤسسات في اقتصاديات الدول فإن دورها يظهر بشكل جلي وواضح وأساسي ويمكن حصر هذا الدور في النقاط التالية :

1. **الدور الاقتصادي**: يمكن تلخيص هذا الدور في النقاط التالية :

1.1 تثمين قوة العمل: من خلال استعمال تكنولوجيا قليلة رأس المال، كثيفة العمل .

2.1 تعبئة الموارد المالية: وذلك بجمع أموال مختلفة المصادر، إذ بإمكان هذه المؤسسات أن تنشأ من طرف العائلات والأسر وبالتالي تجميع تلك الأموال، أو كأن يقوم أحد الأشخاص أو العمال المهرة مع مجموعة من العاملين بتكوين وحدات إنتاجية بالاعتماد على مدخراتهم، وبالتالي تشكيل طاقات إضافية، تمكنهم من إبراز كفاءاتهم والمحافظة على استقلاليتهم المالية ووحدتهم .

3.1رفع إنتاجية العامل: وذلك من خلال تجسيد نظام رقابي فعال وباستمرار لضمان السير الحسن للعمل، وكذلك السيطرة على سير العمل نظرا لصغر حجم هذه المؤسسات .

4.1 خلق الناتج الخام الداخلي: يمكن أن نلمسه من خلال مساهمة القطاع الخاص بنسبة معينة من الإيرادات في الناتج الخام الداخلي .

5.1 ترقية التجارة الخارجية: تقوم هذه المؤسسات كغيرها من المؤسسات بجميع عمليات المبادلات التجارية من تصدير واستراد .

6.1 توفير متطلبات السوق من السلع والخدمات، وتوفير مستلزمات المؤسسات الكبرى بالمواد الأولية (المقاولة الباطنية) .

7.1حماية الطابع الصناعي المحلي من منافسة المنتج المحلي:في ظل التطورات الراهنة ، وأمام انفتاح الأسواق العالمية وتحرير التجارة ورفع الرقابة الجمركية وإلغاء الرسوم الجمركية، أصبحت هناك منافسة خارجية للمنتجات والتي تؤثر على المنتجات المحلية، لذلك فإن هذه المؤسسات تعمل على حماية منتجاتها عن طريق مراقبة الجودة، والتحكم في التكاليف ومحاولة خلق ميزة تنافسية لمواجهة تلك المنافسة، وبالتالي إذا استطاعت المواجهة فإنها بذلك تستطيع حماية المنتجات المحلية .

2. **الدور الاجتماعي** :

تعمل هذه المؤسسات على تحقيق التوازن الجهوي وإحداث تطورات على المستوى الاجتماعي ، ويمكن حصر الدور الاجتماعي لهذه المؤسسات في النقاط التالية :

- ❖ القضاء على البطالة من خلال توفير مناصب شغل.
- ❖ الحد من ظاهرة النزوح الريفي: وذلك من خلال إنشاء بعض المشاريع في المناطق الريفية أو النائية، وبالتالي تقريب مناصب الشغل من سكان تلك المناطق الريفية وفي هذا الصدد يمكن للمؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن تحقق ما يلي :

- ✓ القضاء على الآفات الاجتماعية .

- ✓ تحسين مستوى المعيشة في الريف .
- ✓ الاستغلال الأمثل للطاقات المادية والبشرية .
- ✓ الاستغلال الأمثل للموارد المحلية .[3]

ثانيا: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (نظرة عامة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر)

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مركز اهتمام السلطات الجزائرية نظرا لدورها الفعال في الاقتصادات المعاصرة، ويمكن تأكيد ذلك من خلال تتبع واقع هذه المؤسسات في الاقتصاد الجزائري لذلك ندرج الشكل الموالي الذي يوضح تطورها خلال الفترة (2001-2013) على اعتبار أنها الفترة التي شهدت نمو تشريعيا موسعا.

شكل رقم 01: التطور العددي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(2001-2013)

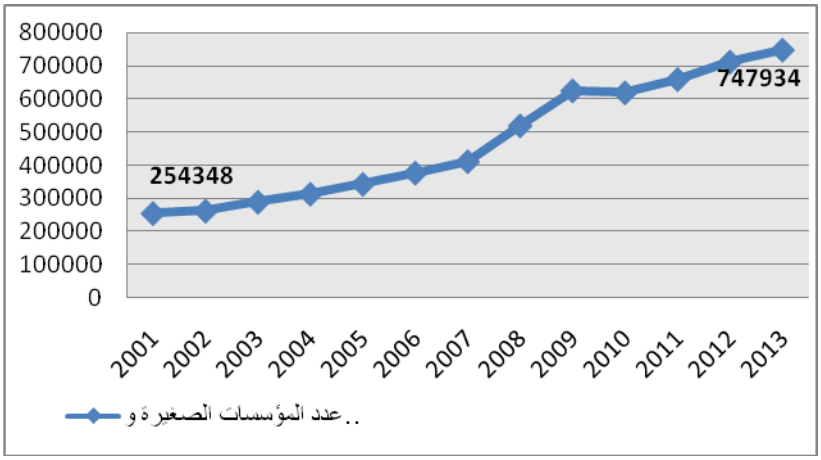

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

- معطيات وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشريات المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالسنوات من 2001 إلى 2013، (من العدد 6إلى العدد23)، من الموقع الالكتروني www.mdipi.gov.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2015/03/02.

- معطيات 2013 خاصة بالسداسي الأول.

ونلاحظ من خلال الشكل السابق الخاص بالمنحنى التصاعدي لتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ابتداء من سنة 2001 أين كانت مقدرة بـ254348 مؤسسة لتصل إلى حوالي 747934 مؤسسة نهاية السدس الأول من سنة 2013 وهو يمثل زيادة هائلة قدرت بـ493586 مؤسسة، إذ تعد زيادة معتبرة جداً تعكس الجهود المبذولة والإرادة الواضحة لتطوير القطاع، فهي بذلك تشكل ما نسبته 94% من النسيج المؤسساتي بما فيها المؤسسات المصغرة، لكن أغلبها تعد مؤسسات خاصة تحتل الصدارة بنسبة 99.93% أي 747387 مؤسسة، أما المؤسسات العمومية فتظهر بنسبة ضئيلة جدا قدرت بـ0.07% أي 547 مؤسسة فقط من إجمالي المؤسسات المقدر بـ 747934 مؤسسة نهاية السداسي الأول 2013، والسبب في ذلك التحولات التي عرفتها الساحة الاقتصادية الجزائرية من تغيير في البنية الهيكلية وإعادة تنظيم القطاع العمومي وخوصصة مؤسساته.

كما تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم الروافد المولدة للشغل والمستوعبة للطاقات المعطلة في الجزائر فهي تساهم بنسبة 56% من اليد العاملة، فمساهمتها في توفير مناصب الشغل تزداد بشكل مستمر من سنة إلى أخرى، فبعد أن وفرت 1270647 منصب شغل سنة 2006 تزايدت وساهمت في توفير 1915495 منصب شغل نهاية السدس الأول من سنة 2013،[4] الأمر الذي

ساهم في تخفيض معدلات البطالة حيث وصلت إلى 9.8% عام 2013 بعد أن كانت تفوق حدود 25% في فترة التسعينيات،[5]ولقد صاحب نمو تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومساهمتها في استيعاب اليد العاملة زيادة أهميتها من خلال الدور الذي تقوم به كمحرك أساسي في الاقتصاد وهذا ما جعلها تساهم بنسبة هامة في الناتج الداخلي الخام والتي وصلت إلى 48 %[6]سنة 2011، كما أن الأهمية التي تكتسبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير مناصب شغل وتشجيع الاستثمار، ومساهمتها في الناتج الداخلي الخام، تنعكس مباشرة على دورها في قطاع التجارة الخارجية بشقيها الصادرات والواردات.

بالرغم من النتائج الحسنة المسجلة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة إلا أنها لم تحقق الأهداف المرجوة ولم تساهم في تفعيل التنمية المستدامة وذلك نظرا للعديد من المعوقات التي تحد من نموها وعليه من الضروري تطوير هذه المؤسسات وإدخال آليات حديثة كالتسويق الأخضر للرفع من تنافسيتها وتفعيل دورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

ثالثا: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية بولاية برج بوعريريج

1- تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية برج بوعريريج

المعلوماتخاصة بسنة 2015[7]

بلغ العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجلة على مستوى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (**CNAS**)، **12042 مؤسسة** نهاية سنة **2015**.

جدول رقم 01: تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية برج بوعريريج خلال سنة 2015

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	عدد المؤسسات	النسبة (%)
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	12 017	99,94%
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية	7	0,06%
المجموع	12 024	100%

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعيللأجراءCNAS.

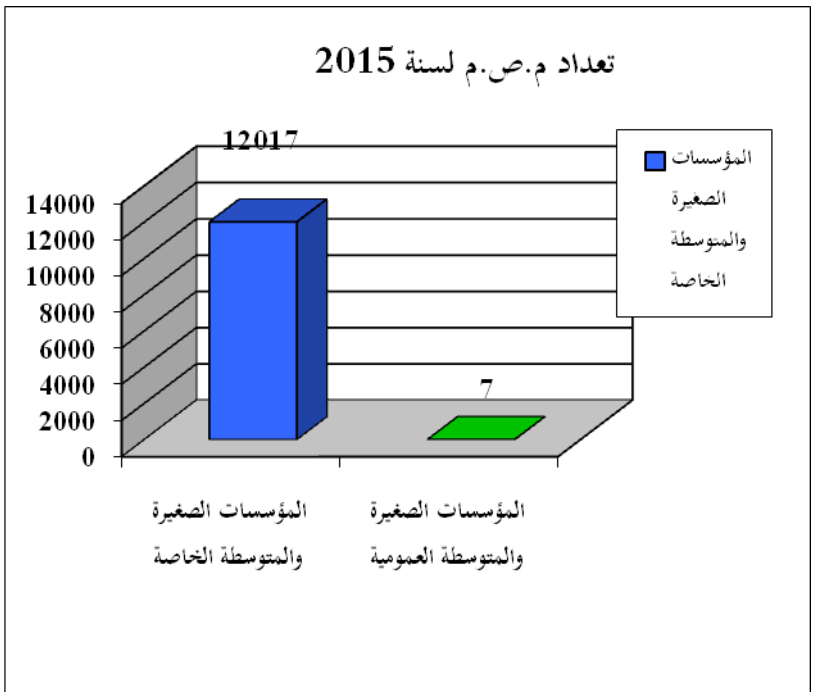

المصدر:من إعداد الباحثين حسب المعطيات السابقة

من الجدول والشكل أعلاه نلاحظ بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة تستحوذ على عدد كبير من المؤسسات مقارنة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية، حيث بلغ عددها 12017 مؤسسة أي ما نسبته 99.94 %.

2- تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة

سجل العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، المصرح بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (CNAS) زيادة صافية تقدر بـ **863** مؤسسة (أي بنسبة **7.81%**) خلال سنة **2015**، حيث ارتفع عددها من **11043** مؤسسة مسجلة نهاية سنة 2014إلى **12024** مؤسسة نهايةسنة **2015**.

بلغ عدد المؤسسات المشطوبة **13** مؤسسات خلال سنة 2015، حسب الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (CNAS) مع تسجيل **89** حالة استئناف للنشاط خلال نفس الفترة.

الجدول رقم 02: حركية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة

م ص م الخاصة	نهاية سنة 2014	حركية م.ص.م خلال 2015			الزيادة	نهاية سنة 2015
		إنشاء	شطب	استئناف النشاط		
	11 042	787	13	98	863	**12 024**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعيللأجراءCNAS.

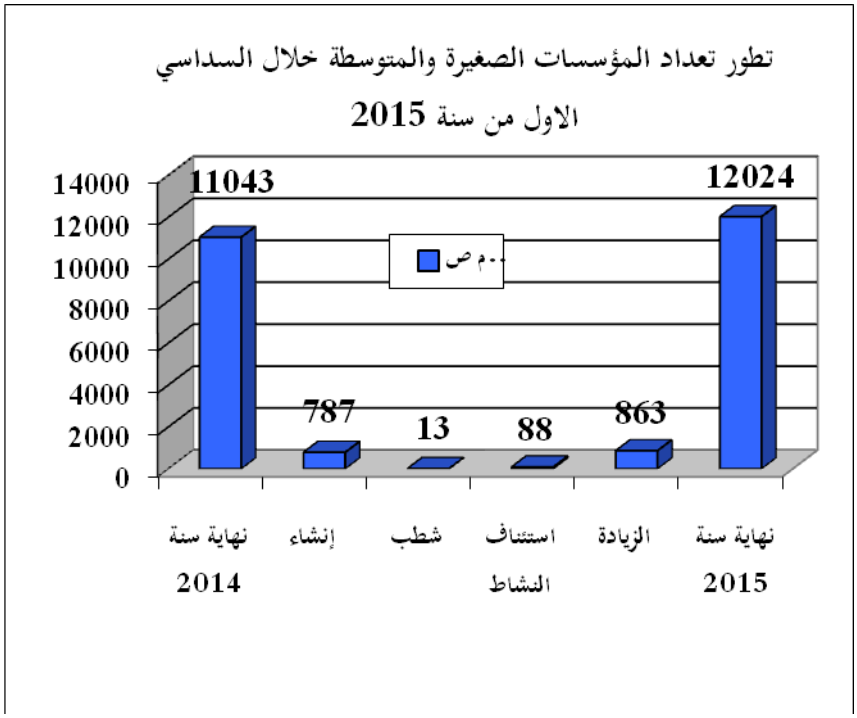

المصدر:من إعداد الباحثين حسب المعطيات السابقة

من خلال الجدول والشكل أعلاه يتبين لنا أنا عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في برج بوعريريج في تزايد مستمر وهذا خلال سنتي 2014 و2015، حيث بلغ عددالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصةسنة 2015 حوالي 12024 مؤسسة مقارنة بسنة 2014، 11043 مؤسسة،أي بزيادة أكثر من 863 مؤسسة، هذهالزيادةفيعددالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةتعكسالاهتمامالكبيرالذيتوليهالسلطاتالمحليةلهذاالقطاعمنأجلإعطائهالدورالذييجبأنيلعبهفيالتنميةبولاية برج بوعريريج.

ب- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية جزءا ضئيلا جدا من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث لا يتجاوز عددها **07** مؤسسات (**0,05%** من المجموع الكلي للمؤسسات) تنشط معظمها في قطاع الصناعة.

لم يتم تسجيل أي حركية في ما يخص تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية غير انه تم تسجيل انخفاض في عدد مناصب الشغل بها بـ **23** منصب خلال سنة 2014.

الجدول رقم 03: عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية وتطور مناصب الشغل

الرقم	اسم المؤسسة	قطاع النشاط	التشغيل	
			نهاية سنة 2014	نهاية سنة 2015

01	COBBA	صناعة النسيج	122	134
02	ENAB (EPE	توزيع	29	27
03	IRRAGRIS	التحويل	222	213
04	SNTA	الصناعة	72	63
05	NAFTAL	الخدمات	176	155
06	COSIDER	المناجم	81	88
07	ERIAD (EPE	الصناعة	210	198
المجموع			**912**	**878**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء CNAS.

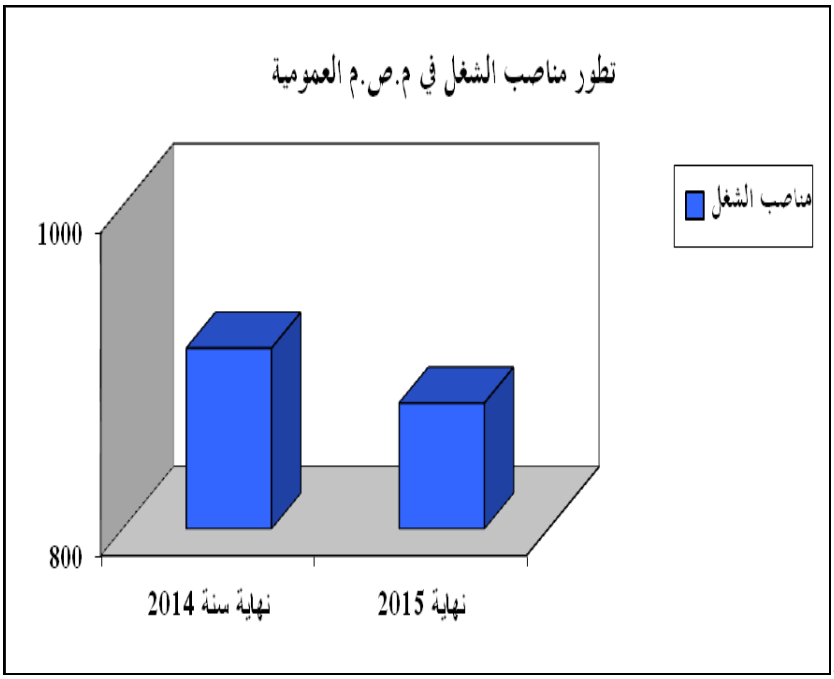

المصدر:من إعداد الباحثين حسب المعطيات السابقة

بالنظر إلى الجدول والشكل أعلاه نلاحظ أنه بالرغم من العدد القليل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية التي لا يفوق عددها سبعة مؤسسات، إلا أنه يعد معدل الشغل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية مرتفعا، حيث يصل إلى **126** أجير لكل مؤسسة، بالرغم من الانخفاض في توفير مناصب الشغل.

3- تطور مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة

بلغ عدد الأجراء المصرح بهم من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء (CNAS)، **39786**أجير نهاية سنة **2015** مقابل **37016** أجير نهاية سنة 2014 حيث تقدر الزيادة في مناصب

الشغل بـ **2770**منصب (نسبة زيادة تساوي**7.48%**). مع تسجيل معدل تشغيل يساوي **3.51**منصب لكل مؤسسة منشاة حديثا. والجدول الموالي يوضح توزيع الزيادة في مناصب الشغل على قطاعات النشاط.

جدول رقم 04: توزيع مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط

الترتيب	قطاع النشاط	الإنشاء	الشطب	استئناف	الزيادة
1	البناء والأشغال العمومية	343	7	20	365
2	خدمات للعائلات	104	0	23	127
3	التجارة	96	1	12	107
4	النقل و المواصلات	88	2	13	102
5	خدمات للمؤسسات	25	2	2	25
6	الصناعة الغذائية	20	0	3	23
7	كيمياء-بلاستيك	16	0	10	17
8	صناعة الخشب و الورق	16	0	5	21
9	مواد البناء	15	0	7	22
10	الفندقة والإطعام	15	1	20	16
11	الفلاحة والصيد البحري	15	0	01	16
12	الحديد و الصلب و	14	0	0	14
13	صناعة النسيج	10	0	0	10
14	صناعة مختلفة	7	0	0	7
15	صناعة الجلد	3	0	0	3
المجموع		**787**	**13**	**89**	**863**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

بالنظر إلى الجدول أعلاه نلاحظ أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة ببرج بوعريريج يشغل نسبة متواضعة من اليد العاملة، فهو في تحسن مستمر، ويعتبر قطاع البناء والأشغال العمومية الأكثر إنشاء لمناصب الشغل بـ **342** منصب جديد يليه قطاع التجارة بـ **174** منصب، الخدمات الموجهة للعائلات بـ **121** منصب والنقل والمواصلات بـ **88** منصب.

4.توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة

أ- توزيع وحركية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، حسب قطاعات النشاط

جدول رقم 05: توزيع وحركية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، حسب قطاعات النشاط

قطاعات النشاط		م.ص.م نهاية سنة 2014	حركية المؤسسات خلال سنة			م.ص.م نهاية سنة 2015
			إنشاء	شط	استئناف	الزيادة
1	الفلاحة والصيد	197	15	0	1	16	212
2	المياه والطاقة	0	0	0	0	0	0
3	المحروقات	0	0	0	0	0	0
4	خدمات	0	0	0	0	0	0
5	المنجم و المحاجر	51	0	0	0	0	51
6	الحديد والصلب	136	14	0	0	14	151
7	مواد البناء	730	15	0	7	22	746
8	البناء والأشغال	3666	343	7	20	356	4089
9	كيمياء-	107	16	0	1	17	125
10	الصناعة الغذائية	246	20	0	3	23	273
11	صناعة النسيج	258	10	0	0	10	271
12	صناعة الجلد	18	3	0	0	3	21
13	صناعة الخشب	165	16	0	5	21	188
14	صناعة مختلفة	24	7	0	0	7	31
15	النقل	1366	88	2	13	99	1478
16	التجارة	1874	96	1	12	107	1994
17	الفندقة والإطعام	518	15	1	2	16	541
18	خدمات	403	25	2	2	25	429
19	خدمات	1160	104	0	23	127	1300
20	مؤسسات مالية	26	0	0	0	0	26
21	أعمال عقارية	12	0	0	0	0	13
22	خدمات	86	0	0	0	0	85
المجموع		**11 043**	**787**	**13**	**89**	**863**	**12024**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

* الزيادة = الإنشاء– الشطب + الاستئناف

حسب المعطيات المصرح بها نلاحظ أن قطاع البناء والأشغال العمومية يسيطر على باقي القطاعات الأخرى، حيث وصل العدد سنة 2015، 4089 مؤسسة مقارنة ب سنة 2014 أي سجل 3666 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، أي بزيادة 356 مؤسسة، ثم يأتي في المرتبة الثانية قطاع التجارة ب 1994 مؤسسة بزيادة 107 مؤسسة صغيرة ومتوسطة عن سنة 2014، أما في المرتبة الثالثة فيأتي قطاع النقل والمواصلات ب1478 مؤسسة صغيرة ومتوسطة وهذا خلال سنة 2015.

ب– توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب مجموعات فروع النشاط

جدول رقم 06: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب مجموعات فروع النشاط

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

مجموعات فروع النشاط	عدد م,ص,م	النسبة %	الفروع
الخدمات	**5866**	**48.78%**	– النقل والمواصلات
			– التجارة
			– الفندقة والإطعام
			– خدمات للمؤسسات
			– خدمات للعائلات
			– مؤسسات مالية
			– أعمال عقارية
			– خدمات للمرافق
البناء و الأشغال العمومية	**4089**	**34%**	– البناء و الأشغال
الصناعة	**1857**	**15,44%**	– المناجم والمحاجر
			– الحديد والصلب
			– مواد البناء
			– كيمياء – مطاط –
			– الصناعة الغذائية
			– صناعة النسيج
			– صناعة الجلد
			– صناعة الخشب والفلين
			– صناعة مختلفة
الفلاحة والصيد البحري	**212**	**1,76%**	– الفلاحة والصيد
المجموع	**12024**	**100 %**	

للأجراءCNAS.

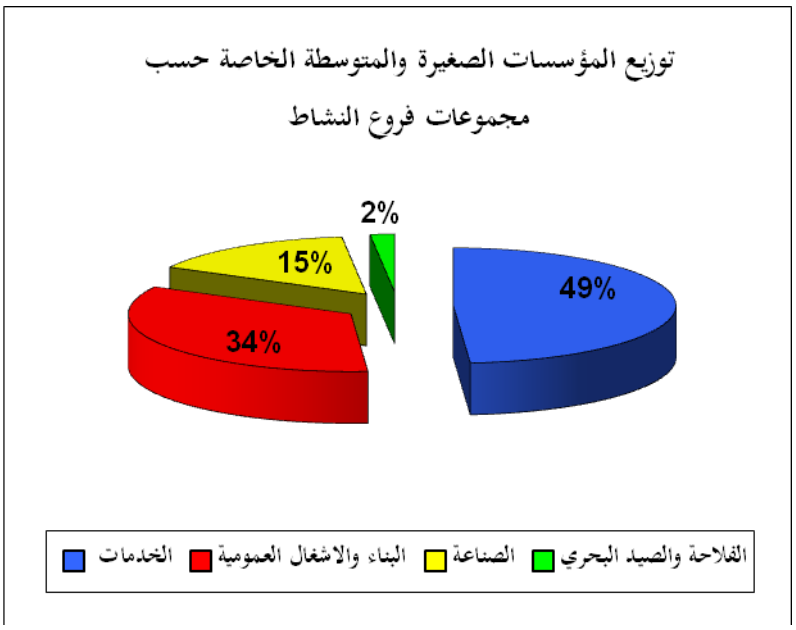

المصدر:من إعداد الباحثين حسب المعطيات السابقة

حسبالمعطيات المصرح بها نلاحظ أنه حسب مجموعات فروع النشاط قطاع الخدمات هو المسيطر، حيث وصل عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة 5866 مؤسسة أي بنسبة 48.78 %، ثم يليه قطاع البناء والأشغال العمومية ب 4089 مؤسسة بنسبة 34 %.

5- قطاعات النشاط المهيمنة

جدول رقم 07: قطاعات النشاط المهيمنة

الترتيب	قطاعات	عدد	النسبة %	الأجراء	النسبة %
1	البناء والأشغال	4 089	34,01%	19	49,36%
2	التجارة	1 994	16,58%	4	10,64%
3	النقل و	1 478	12,29%	2	5,29%
4	خدمات	1 300	10,81%	1	4,90%
5	مواد البناء	746	6,20%	2	6,24%
6	الفندقة	541	4,50%	929	2,33%
7	خدمات	429	3,57%	989	2,49%
8	صناعة النسيج	271	2,25%	806	2,03%
9	الصناعة	273	2,27%	1	3,66%
10	باقي القطاعات	903	7,51%	5	13,06%

المجموع	12 024	100%	39 786	100%

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

. توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاعات النشاط وفئة الأجراء

جدول رقم 08: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاعات النشاط وفئة الأجراء

الرقم	قطاعات النشاط	مؤسسات مصغرة (من 1 إلى 9)	مؤسسات صغيرة (من 10 إلى 49)	مؤسسات متوسطة (من 50 إلى 250)	المجموع
1	الفلاحة والصيد البحري	205	3	4	**212**
2	المياه والطاقة	0	0	0	**0**
3	المحروقات	0	0	0	**0**
4	خدمات الأشغال البترولية	0	0	0	**0**
5	المنجم و المحاجر	27	23	1	**51**
6	الحديد والصلب والكهرباء	133	13	5	**151**
7	مواد البناء	720	19	7	**746**
8	البناء والأشغال العمومية	3727	321	41	**4089**
9	كيمياء-بلاستيك	111	10	4	**125**
10	الصناعة الغذائية	249	16	8	**273**
11	صناعة النسيج	262	8	1	**271**
12	صناعة الجلد	19	2	0	**21**
13	صناعة الخشب و الورق	179	8	1	**188**
14	صناعة مختلفة	31	0	0	**31**
15	النقل والمواصلات	1464	13	1	**1478**
16	التجارة	1945	44	5	**1994**
17	الفندقة والإطعام	535	6	0	**541**
18	خدمات للمؤسسات	417	10	2	**429**
19	خدمات للعائلات	1286	14	0	**1300**
20	مؤسسات مالية	24	2	0	**26**
21	أعمال عقارية	12	1	0	**13**
22	خدمات للمرافق الجماعية	66	13	6	**85**
المجموع		**11 412**	**526**	**86**	**12024**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

نلاحظ من الجدول والشكل أعلاه أن المؤسسات المصغرة التي تشغل (من 1 إلى 9 أجراء) تشكل غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بنسبة تبلغ **94.91%**من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، مقارنة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تستحوذ على أغلبية المؤسسات.

7- التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة

أ- توزيع المؤسسات والأجراء حسب البلديات (ترتيب تنازلي)

جدول رقم 09: توزيع المؤسسات والأجراء حسب البلديات (ترتيب تنازلي)

الترتيب	البلديات	عدد المؤسسات	النسبة (%)	عدد الأجراء	النسبة (%)
1	برج بو عريريج	6 413	53,33%	22 375	56,24%
2	رأس الواد	708	5,89%	2 006	5,04%
3	برج الغدير	137	1,14%	334	0,84%
4	مجانة	283	2,35%	1 070	2,69%
5	اليشير	195	1,62%	723	1,82%
6	الحمادية	29	0,24%	76	0,19%
7	خليل	369	3,07%	1 414	3,55%
8	المنصورة	160	1,33%	526	1,32%
9	العناصر	485	4,03%	1 268	3,19%
10	سيدي امبارك	224	1,86%	945	2,38%
11	بئر قاصد علي	360	2,99%	962	2,42%
12	المهير	146	1,21%	382	0,96%
13	حسناوة	386	3,21%	1 253	3,15%
14	الجعافرة	46	0,38%	173	0,43%
15	عين تاغروت	159	1,32%	528	1,33%
16	بليمور	31	0,26%	144	0,36%
17	برج زمورة	38	0,32%	124	0,31%
18	العش	53	0,44%	110	0,28%
19	القلة	198	1,65%	471	1,18%
20	القصور	353	2,94%	920	2,31%
21	تيكستار	25	0,21%	116	0,29%
22	غيلاسة	110	0,91%	282	0,71%

23	عين تاسرة	27	0,22%	108	0,27%
24	أولاد دحمان	18	0,15%	50	0,13%
25	الرابطة	106	0,88%	315	0,79%
26	ثنية النصر	89	0,74%	351	0,88%
27	تاسمرت	117	0,97%	307	0,77%
28	أولاد ابراهم	256	2,13%	825	2,07%
29	بن داود	76	0,63%	325	0,82%
30	الماين	39	0,32%	119	0,30%
31	تاقلعيت	226	1,88%	717	1,80%
32	أولاد سيدي براهيم	87	0,72%	237	0,60%
33	حرازة	48	0,40%	116	0,29%
34	تفرق	27	0,22%	114	0,29%
المجموع		**12 024**	**100%**	**39 786**	**100%**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

من خلال قراءة أولية للجدول أعلاه يتضح لنا أن هناك لا توازن كبير في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلديات برج بوعريريج، حيث نسجل تمركز المؤسسات في البلديات الكبرى للولاية، فبلدية برج بوعريريج تحتوي على 413 6 مؤسسة، أي ما يعادل 53.33%من العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، متبوعة ببلدية العناصر التي تحتوي على 485 مؤسسة، أي ما يعادل 4.03 % من إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولاية، في حين نجد أن بعض بلديات الولاية كانت حصتها من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منخفضة جدا، مثل بلدية أولاد دحمان التي تحتوي على 18 مؤسسة صغيرة ومتوسطة أي بنسبة 0.15 %. إنهذاالتباينفيالتوزيعيدلعلىعدمتكافؤالفرصفيالتنميةبينالبلديات.

منخلالهذهالنتائجنستنتجأنتواجدالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيالبلدياتالنائيةللولايةمنخفضجداوهو مايقللمنأهميةهذهالمؤسساتفيالتقليلمنحدةالفقرواستقرارسكانهافيالمناطقالنائيةوهجرتهمإلىالبلدياتالحضريةبحثاعنفرصعملأفضل.

أما بالنسبة لعدد الأجراء نلاحظ انه هناك توزيع غير عادل فبلدية برج بوعريريج تحتل الصدارة ب 22375 أجير، أي ما يعادل 56.24 %، متبوعة ببلدية رأس الواد ب 2006 أجير.

ب- توزيع المؤسسات والأجراء حسب الدوائر (ترتيب تنازلي)

جدول رقم 10: توزيع المؤسسات والأجراء حسب الدوائر (ترتيب تنازلي)

الترتيب	الدوائر	عدد المؤسسات	النسبة (%)	عدد الأجراء	النسبة (%)
1	**برج بوعريريج**	6 413	53%	22 375	56,24%
2	**مجانة**	999	8%	3 311	8,32%
3	**برج الغدير**	999	8%	2 828	7,11%
4	**رأس الواد**	822	7%	2 455	6,17%
5	**بئر قاصد علي**	803	7%	2 582	6,49%
6	**الحمادية**	635	5%	1 667	4,19%
7	**المنصورة**	561	5%	2 091	5,26%
8	**الجعافرة**	314	3%	1 037	2,61%
9	**عين تاغروت**	249	2%	877	2,20%
10	**برج زمورة**	229	2%	563	1,42%
المجموع		**12 024**	**100%**	**39 786**	**100,0%**

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراءCNAS.

من خلال قراءة أولية للجدول أعلاه يتضح لنا أن هناك لا توازن كبير في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دوائر برج بوعريريج، حيث تعتبر دائرة برج بوعريريج الأولى من حيث عدد المؤسساتالصغيرة والمتوسطة الخاصة بـ 6413مؤسسة تليها دائرتي مجانة وبرج الغدير بـ999 مؤسسة ثم دائرة رأس الواد بـ 822 مؤسسة وبئر قاصد علي بـ 803 مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

أما بالنسبة لعدد الأجراء تستحوذ دائرة برج بوعريريج على ذلك بأكثر من النصف أين وصلت النسبة إلى 56.24 %، تليها دائرة مجانة ب 8.32 %، ثم باقي الدوائر الأخرى.

خاتمة:

نخلصمنخلالهذاالبحثإلىالدورالكبيرالذيتؤديهالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيتحقيقالتنميةنظرالماتتميزبهمنخصائصتؤهلهاعلىالانتشارالجغرافي الواسع،فصغرحجمهايتيحللدولةإمكانيةتوجيهها بسهولةواستخدامهاكأداةلتدعيمعملية التنميةبتشجيعتواجدهاجغرافيافيمختلفالوحداتالمحلية،وهومايساعدعلىتنميةالمجتمعاتوالرفعمنمستوىمعيشةسكانها.

وبالنسبةللجزائر،وإدراكامنهاللدورالفعالالذيتؤديهالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيتحقيقالتنميةعلىالمستوياتالمحلية،فقدقامتبعدةإجراءاتتهدفإلىترقيةوتطو يردورهذهالمؤسسات،ويتجلىذلكمنخلالاتخاذالعديدمنالإجراءاتوالسياساتفيمجالالترقيةوتهيئةالمحيطالمحليالملائملللاستثمار.

ومنخلالدراسة واقعالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةومدىمساهمتهافيتحقيقالتنميةبولاية برج بوعريريج،تمالتوصلإلىالنتائجالآتية:

- ✓ قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية برج بوعريريج، غالبية مؤسساته هي مؤسسات صغيرة ومتوسطة خاصة، وأن هذا القطاع في نمو مستمر لكن بوتيرة بطيئة نوعا ما؛

- ✓ سيطرة قطاع الخدمات والبناء والأشغال العمومية على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية برج بوعريريج، فحين يبقى عدد المؤسسات التابعة إلى القطاعات الأخرى خاصة ذات الطابع الإنتاجي جد محدود؛
- ✓ تبقى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في استغلال الموارد الطبيعية المتاحة بالولاية جد ضعيفة، على الرغم من امتلاكها العديد من الإمكانيات الطبيعية التي تؤهلها لاستقطاب مجالات استثمار مستدام، حيث يلاحظ التوجه الكبير للشباب المقاول نحو الاستثمار في قطاع الخدمات وذلك لنظر السهولة الاستثمار ضمن هذا القطاع.

اقتراحات: بناء على ما تقدم من نتائج يمكن صياغة الاقتراحات التالية:

- ✓ ضرورة تبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ العمل على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف بلديات ومناطق الولاية، وهذا من أجل تحقيق مبدأ التوازن الجهوي في التنمية، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات النشاط الاقتصادي لكل منطقة؛
- ✓ ضرورة العمل على توعية الشباب وتشجيعهم على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بهم، من خلال عقد أيام تحسيسية حول المقاولة وإنشاء المؤسسات؛
- ✓ تثمين واستغلال البحوث العلمية من أجل تطوير آليات تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا من جهة، وتحسين منتجاتها من جهة أخرى؛
- ✓ العمل على إنشاء هيئات متخصصة تدرس وتلبّي احتياجات أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك عن طريق إنشاء مؤسسات تحديدة تلبّي هذه الاحتياجات؛
- ✓ العمل على تشكيل لجان متخصصة على مستوى كل ولاية مهمتها دراسة الملفات الخاصة بالإنشاء للتقليل من التركز القطاعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي لا يخدم أهداف التنمية على مستوى كل ولاية، مع تحديد المشاريع ذات الأولوية من خلال التركيز على المشاريع ذات الطابع الإنتاجي القادرة على توفير أعداد كبيرة من مناصب الشغل وتحقيق قيمة مضافة عالية، وهو ما يسهم في إحداث تنمية حقيقية.

- الاحالات والمراجع:

[1] إسماعيل شعبان،"ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم "، " تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة "، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،2003، ص 63 .

[2] المرجع نفسه، ص 59.

[3] لرقط فريدة، بوقاعة زينب، بوروبة كاتية " دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها " تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة "، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،2003، ص120.

[4] معطيات وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشريات المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالسنوات من 2001 إلى 2013، (من العدد 6إلى العدد23)، من الموقع الالكتروني www.mdipi.gov.dz، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2015/03/02.

[5] بيانات البنك الدولي، تم الاطلاع عليها بتاريخ 2015/01/24، متاحة على الموقع الالكتروني http://data.worldbank.org/indicator

[6] عموري براهيتي،واقع وآفاق تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى العربي السادس للصناعات الصغيرة المنعقد من 24 إلى 26 أفريل 2012، تونس، ص6.

[7] الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء CNAS.

النموذج الاقتصادي الجديد في الجزائر– بين الواقع والتجسيد –

The new economic model in Algeria - between reality and embodiment -

د. ناصر بوعزيز
جامعة قالمة
Email : Nacerbouaziz20@gmail.com

د. منصف بن خديجة
جامعة سوق أهراس
Email : Benkhedidjam81@gmail.com

الملخص: تهدف هذه الدراسة إلى استعراض مسعى الجزائر من اجل تحقيق تغيير جذري لهيكل اقتصادها بحلول العام 2030، مع تحقيق حلم الأجيال المتعاقبة منذ الاستقلال في رؤية اقتصاد حقيقي متنوع تنافسي قادر على التصدير.

فالجزائر اليوم لا تعيش أزمة مالية بقدر ما تجتاز أزمة حوكمة قد تتحول إلى أزمة مالية في حال عدم توجيه السياسة الاقتصادية الحالية، وعدم تكاثف جهود القوى الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتفافها من أجل تحقيق أهداف النموذج الجديد للنمو الاقتصادي.

Abstract : The objective of this study is to review Algerian endavor to achieve a radical change in its economic structure by 2030, in addition to realization of the dream of successive generations since independence to see a competitive, diversity and real economy capable for exportation.

Nowadays, Algeria is not facing a financial crisis as it goes through a crisis of governance, that it could be turn into a financial crisis, if the current economic policy is not conducted.moreover, the lack of intensify of political , social and economic efforts , in order to achieve the objectives of the new model of economic growth.

مقدمة:

تسعى الجزائر إلى تحقيق تغيير جذري لهيكل اقتصادها بحلول العام 2030، من اجل الوصول إلى حلم الأجيال المتعاقبة منذ الاستقلال في رؤية اقتصاد حقيقي متنوع تنافسي قادر على التصدير، وذلك في ظل وضع اقتصادي متردي يتميز بالهبوط الكبير لأسعار النفط وما أسفر عنه من ضعف كبير في أرصدة المالية العامة والحساب الخارجي ، حيث هبطت الإيرادات النفطية فزاد تدهور وضع المالية العامة وحدث استنفاد شبه تام للوفورات المالية العامة من أجل تمويل عجز الميزانية الكبير، وتحول رصيد الحساب الجاري تحولا حادا إلى العجز، تزامنا مع انكماش الاحتياطيات الرسمية.

أمام هذه الأزمة وتجنبا لمزيد من التدهور و التباطؤ الاقتصادي ، تبنت الجزائر نموذج اقتصادي يرتكز من جهة على مقاربة مستجدة لسياسة الموازنة[1] لتغطية الفترة 2016-2019، ومن جهة أخرى، يقوم على إستراتيجية لتنويع وتحويل بنية الاقتصاد في أفاق 2030.

ولدراسة هذا الموضوع والتعرض بالتحليل لمختلف جوانبه ، يمكن طرح التساؤلات الآتية:

- ماهي مميزات وخصائص الوضع الاقتصادي الراهن في الجزائر؟
- ماهو مضمون ومحتوى النموذج الاقتصادي الجديد؟
- ماهي الآليات والتدابير اللازمة لإنجاح هذا البرنامج ؟

1- مميزات الوضع الاقتصادي الحالي في الجزائر

نعمت الجزائر بفوائض مالية كبيرة بفضل أسعار النفط المرتفعة في الفترة الماضية، لكنها أصبحت تواجه مشاكل اقتصادية و اجتماعية حادة في ظل تراجع أسعار البترول و تقلص الموارد المالية بشكل كبير ، وهو ما تعكسه مميزات الوضع الاقتصادي الحالي، والمتمثلة في:[2]

- الاعتماد الكبير للاقتصاد على المنتجات البترولية إلى جانب تركيز بنية القطاع الخاص على السوق الداخلية، (صادراتها النفطية بـ97% من الموارد)

- فقطاع الفلاحة الجزائرية غير متطورة.
- السياحة شبه منعدمة، أما قطاع الخدمات فلا يزال ضعيفا.
- ضعف الإنتاج المحلي يوازيه اعتماد كلي على القطاع النفطي كمحرك للاقتصاد الجزائري.

-على المستوى النقدي يواصل الدينار الجزائري سقوطه بعدما تجاوز تداوله لأول مرة عتبة 100 دينار للدولار الواحد.

-احتياطات الدولة من العملة الصعبة فهي بدورها في تراجع مستمر، ما يهدد باستنزافها بسرعة أكبر من المتوقع، العجز الحاصل المقدر قيمته بـ30 مليار دولار.

-ضعف التحولات الهيكلية ، فرغم الاستثمارات الكبيرة التي قامت بها الدولة في القطاعات الصناعية إلا أنها بقيت دولة ريعية تعتمد اعتمادا شبه كاملا على ما تجنيه من تصدير مواردها الأولية.

-لا تعتبر الموارد البترولية في حقيقة الأمر تدفقا للموارد الداخلية في المستقبل، وإنما يمثل القيمة النقدية لمخزون معطى من رأس المال المحول من حالة احتياطيات بترولية إلى حالة أصول مالية، فالتنمية لا يمكن ضمانها إلا في حالة تحويل هذه الأصول إلى قاعدة مدا خيل دائمة.

- تعاني جل الاقتصاديات النفطية ومن بينها الجزائر من عدة إختلالات على مستوى المتعاملين الاقتصاديين وعلى مستوى المؤسسات Les institutions والتي تضاف إلى الإخفاقات التقليدية للأسواق وعدم كفاءة القطاع الخاص في تحقيق النمو والقيام بالتصنيع في الاقتصاديات الريعية[3].البحث عن الريع لا يكون فقط نتيجة الضوابط الحكومية وتدخلاتها، بل يمكن أن ينجم أيضا عن تحرير السوق وعن الخوصصة مثلما نشهده حاليا في بعض بلدان الاقتصاد الانتقالي، حيث تتجلى آثار هذا التحرير في تزايد ظاهرة الفساد وانتشارها بشكل مطرد.[4]

2- مضمون برنامج النموذج الاقتصادي الجديد:

يتمحور النموذج الجديد للنمو الاقتصادي في الجزائر على جوانب و تدابير إجرائية استعجاليه قصد معالجة الاختلالات والعجز في الميزانية ، ومقاربة للتنوع و التحول الاقتصادي من اجل الوصول إلى اقتصاد مبني على موارد مالية خارج المحروقات، يميزه التنوع و الاستقرار و الاستدامة التنموية، وتتجلى ابرز معالم هدا النموذج فيما يلي[5]:

أ- **المقاربة المستجدة لسياسة الموازنة:** يبرز النموذج أهداف رئيسية في افاق العام 2019:

- تطوير موارد الميزانية العادية لجعلها قادرة على تغطية النفقات الرئيسية للتسيير.
- خفض محسوس لعجز الخزينة خلال نفس الفترة.
- حشد لموارد إضافية لازمة من السوق المالية الداخلية

ب- **مقاربة التنويع والتحول الاقتصادي:** حدد النموذج الجديد جملة من الأهداف الدقيقة في المرحلة الثانية 2020-2030.

- تحقيق مسار نمو خارج المحروقات للناتج الداخلي الخام في حدود 6.5% سنويا خلال الفترة 2020-2030، بالإضافة مضاعفة الناتج الداخلي للفرد بواقع 2.3 مرات خلال ذات الفترة(حوالي 11500 دولار في العام 2030 على أساس الدخل الحالي)، ومضاعفة حصة الصناعة التحويلية من حيث القيمة المضافة (من 5.3%في العام 2015 إلى 10% من الناتج الداخلي الخام عام2030).

- وهدف النموذج أيضا إلى تحديث القطاع الزراعي بما يسمح بالوصول إلى تحقيق أهداف الاكتفاء الغذائي، وتنويع الصادرات، إلى جانب تحول طاقوي يسمح أساسا بخفض بمعدل النصف معدل النمو السنوي للاستهلاك الداخلي للطاقة (6% في العام 2015 إلى 3% في 2030)، فضلا عن تنويع الصادرات بما يسمح بدعم تمويل النمو الاقتصادي المتسارع.

ويستهدف النموذج تمكين الجزائر من التحول إلى دولة ناشئة في غضون نهاية العشرية القادمة، وذلك من خلال ثلاثة مراحل للنمو:

- مرحلة الإقلاع (2016-2019): وهي مرحلة ستطبع برفع جميع المؤشرات القطاعية إلى المستويات المستهدفة.
- مرحلة التحول (2020-2025) : وتسمح هذه المرحلة بإنجاز قدرات استدراك الاقتصاد .

– مرحلة الاستقرار(2026-2030) : وهي المرحلة التي يتمكن فيها الاقتصاد الوطني استغلال القدرات الاستدراكية التي تراكمت ومختلف المتغيرات الاقتصادية وتوظيفها لصالح استقراره.

وتستهدف هذه الإجراءات تفعيل القطاعات و النواحي الاقتصادية الآتية[6]:

– التنويع بتنمية فروع نشاط جديدة بما يسمح باستخلاف القطاع الطاقوي والبناء والأشغال العمومية، مما يتطلب تسريع النمو، فالهدف بالنسبة للصناعة خارج قطاع المحروقات هو بلوغ 10% من القيمة المضافة في حدود 2030، ولبلوغ هذا المستوى يتطلب إنتاج قيمة مضافة صناعية بمعدل معتبر، فيما مقابل معدل نمو للقطاعات الأخرى يتراوح بين 6.5-7.4 %لقطاع الخدمات، على أساس أن حصة الأشغال العمومية في الناتج الداخلي الخام ستتراجع لصالح قطاع صناعات الذكاء الذي سيبلغ نموه 1.7% خلال الفترة المرجعية.

– تطور إنتاجية رأس المال المستثمر و تعزيز أنظمة الاستثمار، وفي هذا الإطار يتوجب تحقيق معدلات نمو مرتفعة للإنتاجية الكلية للعوامل التي تسمح لنفس معدل الاستثمار الكلي في الاقتصاد بتحقيق نمو أعلى، وهو ما يجعل من ضرورة العمل على استهداف القطاعين الخاص والعمومي.

– الوصول إلى الملاءة الخارجية على اعتبار أن الصادرات خارج المحروقات لن تكون جاهزة إلا بعد فترة معينة. وعليه سيتم تحقيق توازن المعادلة من خلال نموذج للفعالية الطاقوية وتنمية الطاقات المتجددة لتوفير فائض طاقة احفورية قابل للتصدير، ومن جهة ثانية تسريع وتيرة الصادرات خارج المحروقات من مصادر زراعية وصناعية و خدماتية.

3– التدابير اللازمة لإنجاح هذا البرنامج:

إن تجسيد مضمون النموذج الجديد للنمو الاقتصادي من اجل إرساء دعائم اقتصاد يليق ببلد بحجم و قدرات الجزائر المادية والبشرية، يقتضي اتخاذ خطط وتدابير مستقبلية، مع ضرورة تجسيدها على ارض الواقع بالتركيز على النواحي الآتية[7]:

– القيام بإصلاحات هيكلية عميقة، إذ لا يمكن في أي حال من الأحوال الإبقاء على نمط التفكير القديم واعتماد السياسة الاجتماعية والاقتصادية التي تعود إلى حقبة السبعينات، فالمطلوب هو مواكبة التطورات الحاصلة في العالم وخلق شعب إنتاجية جديدة كتطوير الطاقات المتجددة والبيوتكنولوجيا.

– عصرنة القطاع الفلاحي لتحقيق الأمن الغذائي وتنويع الصادرات، وكذا عبر تحقيق ما مسماه الانتقال الطاقوي المفضي إلى التحرر من التبعية للمحروقات، من خلال تخفيض استهلاك الطاقة إلى النصف وتطوير مصادر طاقوية بديلة[8].

– تحفيز المقاولاتية في الجزائر.

– تقييم للاستثمار الخاص خارج المحروقات، من خلال مراجعة سريعة لنظام الاستثمار الوطني.

– إصلاح للنظام البنكي، وتطوير سريع لسوق رؤوس الاموال.

– تعزيز التنمية الصناعية بإعادة تنظيم العقار الصناعي وإدماجه .

– ضرورة تجاوز التباهي بالإمكانيات والمقومات السياحية إلى بناء قطاع سياحي فعال مولد للثروة.

– وضع مسالة الأمن الغذائي و تطوير القطاع الزراعي كهدف استراتيجي وذلك عن طريق تطوير الصناعات الغذائية بما يتماشى مع المورد المحلي و خصوصيات كل منطقة، والبحث ضمن السبل العلمية الممكنة لترقية طرق الزراعة المروية وزيادة رقعتها؛ الأمر الذي من شأنه المساهمة في إعادة تأهيل المستثمرات الفلاحية ذات الصبغة العائلية، والعمل على تشجيع المنتوج المحلي بما يتماشى مع الخصائص المناخية و نوعية التربة في كل منطقة [9].

– استغلال الطاقات البديلة كمصدر للطاقة أو الغاز لبعث النشاط ألفلاحي.

– منح عقود الملكية للفلاحين المستثمرين.

– العمل لضمان وصول برامج الدعم الفلاحي للفلاحين الحقيقيين وتطوير سبل تخزين المحاصيل والمنتجات الزراعية بما يضمن عدم تعرضها للتلف.

– حكامة النموذج الاقتصادي الجديد عبر نظام وطني جديد للاستثمار، ونظام وطني للإحصاء، مع تقييم السياسات العامة، علما أن السياسات الاقتصادية مآلها الفشل إذا لم توضع بين أيدي إدارات ووكالات تنفذ بفاعلية، وبين التشريع والواقع فجوة، سببها الرئيس ضعف الحوكمة.

خاتمـة:

لقد مثَّلت إيرادات المحروقات والجباية البترولية في الجزائر، ولسنوات عديدة مصدراً مهماً لتطوير المشاريع، خاصة ما تعلق بالبنية التحتية، حيث العوائد كبيرة ومتعددة تشمل مراحل الحقل النفطي كافة؛ وهي: الترخيص، والاستكشاف، والتثمين، والتطوير والإنتاج، والإخلاء، لتتعداها إلى ضرائب أخرى؛ كحق الدخول وحق الإيجار، وكذا الضريبة على الدخل؛ إذ تراجعت اليوم متأثرةً بتخفيض الإنتاج وانخفاض الأسعار، و في ظل هذه الوضعية عمدت الجزائر الى تبني نموذج جديد للنمو الاقتصادي ، إلا أن هذا النموذج لا يمكن أن يكون حلا بمعزله، بل يجب أن يرفق بإجراءات و إصلاحات جريئة و صريحة أهمها:

– ضرورة توجيه السياسة الاقتصادية الحالية، وضرورة التفاف القوى الاقتصادية والسياسية والاجتماعية حول هذا النموذج.

– إعادة النظر في النظام المصرفي ومحاربة البيروقراطية وحل المشاكل المتعلقة بالعقار وتحسين مناخ الأعمال .

– إعطاء الأولوية في الاستثمار للإنتاجية الشاملة دون التفريق بين القطاعين العام والخاص، مع ضرورة إصلاح المنظومة المالية والمصرفية مع إعادة النظر في تسيير العقار الصناعي.

– عدم ربط مسالة الإقلاع الاقتصادي بزيادة الجباية ورفع الضرائب فقط ، حتى يرقى النموذج المقترح إلى أن يكون خطة إستراتيجية استجابة لمفهوم التخطيط الاستراتيجي.

– ضرورة استدراك النقائص في النموذج المقترح بعدم تغييب العنصر البشري ومفهوم اقتصاد المعرفة، من خلال خطة اقتصادية تُبنى على المعرفة والرقمنة، كما يجب ان تستجيب الجهة التي ستتولى تنفيذ النموذج الاقتصادي للمعايير الرقمية والتقنية العالمية.

المراجع و الهوامش:

1- مراد ملاح: النموذج الاقتصادي الجديد بالجزائر ، http://www.huffpostarabi.com ، تاريخ التصفح :2017/04/22.

2- ناجي بن حسين: التنمية المستدامة في الجزائر و حتمية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى تنويع الاقتصاد، مجلة الاقتصاد والمجتمع العدد5 ،2008.

3- ناجي بن حسين ، المرجع نفسه.

4- عرفان الحق: تنظيم المشروعات والتغيرات التكنولوجية والقدرة التنافسية الدولية، الفصل الثالث من القدرة التنافسية للاقتصاديات العربية في الأسواق العالمية، صندوق النقد العربي، سلسلة بحوث 7أكتوبر 1999 أبوظبي .ص - 90 .

5- عبد الوهاب بوكروح: توصيات لمواجهة الأزمة وتحقيق الإقلاع ،بتاريخ:2017/04/30 http://aljazairalyoum.com،

6- عرفان الحق: تنظيم المشروعات والتغيرات التكنولوجية والقدرة التنافسية الدولية، مرجع سابق.

7- مبتول عبد الرحمان: الجزائر لا تعيش أزمة مالية، http://sahafaty.net/news8674312.htm تاريخ التصفح 24 أفريل 2017.

8- مبتول عبد الرحمن، المرجع السابق.

9- ولد الصديق ميلود: بدائل حيوية أمام الاقتصاد الجزائري، http://aljazairalyoum.com ، تاريخ التصفح 09 أفريل 2017.

العوامل الداخلية والخارجية وتأثيرها على التنافسية قطاع الصناعة الدواء في الجزائر
حالة مجمع صيدال خلال الفترة 2012–2015

Internal and external factors and their impact on competitiveness Pharmaceutical industry sector in Algeria
The case of the compound of the pharmaceuticals during the period
2012-2015

أ. محمد الحافظ عيشوش
جامعة الوادي
El.hafedh@yahoo.com

أ.د. عبد الله غالم
جامعة بسكرة
Ghalem602@yahoo.fr

ملخص

تناول الدراسة موضوع القدرة التنافسية في مجمع صيدال والعوامل الرئيسة المؤثرة في تعظيم هذه القدرة، إذ يعد توافر هذه العناصر من أهم عوامل الوصول إلى مستويات أعلى من الإنتاجية والتخصيص الأمثل للموارد، ومن ثم إلى معدلات أكبر من الارباح، ونظراً إلى أهمية تحليل عناصر في ضوء محددات القدرة التنافسية المتمثلة في تكاليف الإنتاج والجودة ودور الحكومة ونشير هنا الى مجموعة من عناصر يجب على المؤسسة اخذها بعين الاعتبار للحفاظ على تنافسية المجمع صيدال منها سوق العالمي وسوق الوطني و عوامل الإنتاج و عوامل الطلب والعرض وتحديد الصناعات المرتبطة والمساندة و إستراتيجية مجمع وهيكل المؤسسة والمنافسة ومن خلال الدراسة نلاحظ ان مجمع صيدال مازالت غير مستغلة بالشكل الكافي لنقاط القوة لزيادة حصتها السوقية في السوق المحلى وخاصتا السوق العالمي.

كلمات لمفتاحية: تنافسية، ميزة تنافسية، الطلب والعرض الكلي، منظمة العالمية للتجارة.

Résumé

On présente dans cette étude la concurrence dans le groupe Saidal et les principaux facteurs qui influent sur l'expansion de cette capacité, car il est la disponibilité de ces éléments de l'accès principal aux plus hauts niveaux de productivité et la caractéristique optimale des ressources, ensuite à des taux plus élevés de profit, en raison de l'importance des éléments d'analyse dans le sens de la concurrence de la production et de la qualité coût déterminants et le rôle du gouvernement et nous nous référons ici à un groupe d'éléments de l'institution doit être pris en compte pour maintenir la concurrence de groupe Saidal en tenant compte du marché mondial et le marché national et les facteurs de production , facteurs de l'offre, de la demande et d'identifier les industries liées au soutien et à la stratégie complexe. la structure de l'entreprise et la concurrence est au cours de l'étude du groupe Saidal on remarque inexploitation de manière adéquate les points forts pour accroître sa part de marché sur le marché national et en particulier le marché international.

Mots clés : Concurrence, avantage concurrentiel, la demande globale de l'offre, l'Organisation mondiale du commerce.

تمهيد

أن الواقع الاقتصادي الجديد يقوم على تنافسية المؤسسات في الأسواق الدولية والمحلية، فإن المؤسسة مطالبة بمواجهة كل ما يطرأ من تغيرات في مجال التنافس العالمي والمحلي، وذلك انطلاقا من كون المنظمة نظاما مفتوحا تتفاعل مع الظروف المحيطة بها، لهذا لابد من دراسة مختلف التغيرات التي تحدث خارج نطاق المنظمة وبعيدا عن سيطرتها، والتي تمثل في مضمونها البيئة التنافسية التي يجب التكيف معها من خلال وضع استراتيجيات، تسمح بتحديد الخطوات التي يجب أن تتبعها المنظمة لمواجهة تهديدات المنافسين، بل والتغلب على القوى التنافسية المحتملة ومن هنا سوف نعرض اهم العوامل المؤثر في تنافسية مع دراسة حالة مجمع صيدال خلال فتر 2012-2015.

مشكلة الدراسة

مع الدور المتزايد للقطاع صناعة الدوائية في الجزائر الخاص، إلا أنه يعاني من مشكلة ضعف القدرة التنافسية التي تتركزعلى محاور التكاليف والجودة والنوعية ودور الحكومة؛ بعض مؤشرات القياس وحسب المعلومات المتوفرة، ومحاولة التعرف على مدى قدرتها على التنافسة ومن ثم إمكانية مساهمته في تدعيم القدرة التنافسية لصناعة الدواء في الجزائر. ومن خلال ما سيق ويمكن طرح الاشكالية التالية:

ماهية أهم العوامل المؤثرة في تنافسية صناعة الدواء لمجمع صيدال؟

يجرنا هذا التساؤل الرئيسي الى طرح مجموعة من الاسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالتنافسية والميزة التنافسية؟

- ما هي المحددات الرئيسية للتنافسية؟

- ماهي العوامل المؤثرة على تنافسية مجمع الصناعي صيدال الداخيلية والخارجية؟

يكتسي هذا الموضوع اهمية بالغة وذلك لعدة اعتبارات يمكن حصرها في النقاط التالية:

- دراسة أهم مؤشرات التنافسية ومحاولة تحليل الوضعية التنافسية لمجمع صيدال.

-معرفة اهم العوامل التي تؤثر في تنافسية صيدال ومعرفة نقاط القوة والضعف في الاقتصاد الجزائري وتأثيرها على المجمع صيدال على مستوى المحلي وعلى المستوي العالمي.

قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة اتبعنا المنهج الوصفي وذلك بهدف التعرض الى المفاهيم النظرية المتعلقة بالتنافسية

منهجة وادوات الدراسة:

نظرا لطبيعة الموضوع محل الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال جمع المعلومات والبيانات وتحليلها المرتبطة بموضوع المنافسة والميزة التنافسية ومحدداتها في الجانب النظري وتحليل والعوامل المؤثر فيها في مجمع صيدال في الجانب التطبيقي.

وللاجابة عن الاسئلة السابقة ارتأينا تقسيم هذه الدراسة الى المحاور التالية:

- مفهوم تنافسية.
- مفهوم وأهمية وأنواع والميزة التنافسية.

- تنافسية في مجمع صيدال والعوامل المؤثرة فيها.

أولا: مفهوم تنافسية

اننا من الصعب إيجاد مفهوم دقيق للتنافسية، وهذا لإحاطتها بنوع من الغموض وعدم الدقة، لاختلاف وجهات النظر حول مفاهيمها، لكننا سنحاول انتقاء أكثر المفاهيم وضوحا كمايلي:

التنافسية هي"قدرة مؤسسات القطاع الصناعي في دولة ما على تحقيق النجاح المستمر في الأسواق الدولية دون الاعتماد على الدعم والحماية الحكومية". [1]

" قدرة المؤسسة على المنافسة من ناحية الجودة والكفاءة الداخلية في استخدام مواردها حتى تضمن بقاء وتحقيق مردودية اقتصادية". [2]

"مقدرة الاقتصاد الوطني على التوصل إلى معدلات مستدامة من النمو الاقتصادي محسوبة بمعدلات التغيير السنوي لدخل الفرد".[3]

ثانيا: مفهوم واهمية وانواع والميزة التنافسية

1-تعريف الميزة التنافسية

هناك العديد من التعاريف التي أدرجها الك ت اب والباحثين حول مصطلح الميزة التنافسية، حيث أن هناك من عرفها:

بأنها: "تنشأ بميرد توصل المؤسسة إلى اكتشاف ررق جديدة أكثر فعالية من تلك المستعملة من قبل المنافسين؛ أي بميرد إحداث عملية ابداع بمفهومه الواسع، حيث يكون بمقدورها تجسيد هذا الاكتشاف ميدانيا".[4]

وعرفها كل من زكريا الدوري وأحمد صالح بأنها: "خاصية أو مجموعة خصائص نسبية تنفرد بها المؤسسات ويمكنها الاحتفاظ بها لمدة رويلة نسبيا، نتيية صعوبة محاكاتها أو التي تحقق خلال تلك المدة المنفعة لها وتمكنها من التفوق على المنافسين فيما تقدمه من خدمات ومنتيات".[5]

2-أهمية الميزة التنافسية:

تكمن أهمية الميزة التنافسية في المؤسسة الاقتصادية في خلق قيمة للعملاء تلبي احتياجاتهم, وتضمن ولاءهم وتدعم وتحسن سمعة وصورة المؤسسة في آذهانهم، كما أ ن تحقيق التميز الاستراتيجي عن المنافسين في السلع والخدمات المقدمة للعملاء، تعتمد على التميز في الموارد والكفاءات والاستراتيجيات المنتهجة ، بالإضافة إلى تحقيق حصة سوقية للمؤسسة وربحية عالية تضمن لها البقاء والاستمرار في السوق، وعلى هذا اعتبرت الميزة التنافسية عنصرا مهما من العناصر المكونة لأداء المؤسسة ، لأنه بقدر ما كان هنالك تميز دل ذلك على الأداء الجيد للمؤسسة.[6]

3-أنواع الميزة التنافسية:

يمكن تقسيم الميزة التنافسية إلى نوعين أساسيين وهما:

3-1 الميزة التنافسية الخارجية:

وتركز المؤسسة في هذا النوع من الميزة التنافسية في تمييزها للمنتج على عناصر تعطي فيه إضافة للمشتري وذلك من خلال: [7]

- تقليل تكلفة الاستعمال.
- أو رفع كفاءة الاستعمال.

نستنتج بأن الميزة التنافسية الخارجية تكسب المؤسسة قوة للمساومة في السوق وتجعل المستهلك يشتري المنتجات بأسعار مرتفعة بفعل التمايز الذي أظهره هذا المنتج مقارنة بمنتجات المنافسين، واقتناع المستهلك بأن جودة هذا المنتج أحسن وأفضل من جودة المنتجات المنافسة من كل الجوانب، وعليه يمكن استنتاج بأن المؤسسة في هذه الحالة بإمكانها تقديم منتج متميز وفريد وله قيمة مرتفعة من وجهة نظر المستهلك (جودة أعلى، خصائص خاصة بالمنتج، خدمات ما بعد البيع). [8]

2-3 الميزة التنافسية الداخلية:

في هذه الحالة تركز المؤسسة في تفوقها وتميزها عن المنافسين من خلال تحكمها في تكاليف الصنع، الإدارة أو تسيير المنتج، والتي تضيف قيمة للمنتج بإعطائه سعر تكلفة منخفض عن المنافس الأولي[9]، حيث تلجأ المؤسسة إلى انتهاج إستراتيجية السيطرة بالتكاليف، وتحسين الإنتاجية التي تسمح لها بتحقيق مردودية أحسن وعوائد أكبر، ومنه الوصول إلى أفضل قوة للمساومة حتى في حالة انخفاض الأسعار أو الدخول في حرب الأسعار، لأن المؤسسة تتحكم في تكاليفها إلى درجة كبيرة وبحوزتها معرفة تنظيمية وتكنولوجية عالية.

4-محددات الميزة التنافسية

قدم بورتر أربعة محددات رئيسية حسب رأيه لها تأثير حاسم على الميزة التنافسية في إطار ما عرف بالنموذج الماسي/ النظرية الماسية The Diamond Theory وتتمثل هذه المحددات الأساسية الأربع التي يتوقف عليها تحقيق، المؤسسة للميزة التنافسية في:[10]

- عوامل الإنتاج؛ - عوامل الطلب؛ الصناعات المرتبطة والمساندة؛ - إستراتيجية وهيكل المؤسسة والمنافسة.

بالإضافة إلى عنصرين اعتبُرها ثانويين:

- دور الحكومة؛ - الصدفة.

4-1 ظروف عوامل الإنتاج[11]

يعتبر مفهوم عوامل الإنتاج من منظور Porter أكثر شمولا من المفهوم التقليدي المتداول، فهو يتضمن بالإضافة إلى عوامل الإنتاج التقليدية من موارد بشرية وطبيعية ورأسمال عوامل أخرى كالبنية التحتية وعوامل متقدمة كالمعرفة التكنولوجية والفنية والخبرات الإدارية الحديثة. وحسب بورتر فإن المنافسين يختلفون من حيث مدى وفر عوامل الإنتاج، ملاءمتها، طرق مزجها، وكذا من حيث التكلفة، ومن ثم فبقدر ما تتوفر هذه العوامل وتنخفض تكلفتها بقدر ما تكون محققة للميزة التنافسية، لكن قد يكون ذلك غير كاف ما لم ترتبط بكفاءة استخدامها وتطويرها.

4-2 ظروف الطلب المحلي[12]

يلعب الطلب المحلي دور ا مهما في تحسين الميزة التنافسية ودعيمها ولا يرتبط ذلك بحجم الطلب ونموه فقط، وإنما يشتمل أيضا على هيكل الطلب الذي يعكس طبيعة احتياجات المستهلكين ممثلة في نوعية السلع المطلوبة وأنماطها المختلفة.

إن وجود طلب محلي كبير نسبيا يسمح للمؤسسات العاملة بتحقيق اقتصاديات الحجم في السوق المحلي وزيادة المردودية، كما أن ارتفاع الطلب المحلي تدريجيا قد يجعل الشركات توجه تركيزها إلى السوق المحلي، أما إذا كان الطلب المحلي يتسم بالتباطؤ فإن ذلك غالبا ما يدفع المؤسسات إلى البحث عن أسواق خارجية، كما يمكن أن يشكل الطلب المحلي ضغوط تدفع نحو التجديد والابتكار لتحسين مستوى الجودة وإنتاج منتجات مبتكرة، وبالتالي فإن فهم عوامل الطلب المحلي من شأنه أن يساعد المؤسسات على التوقع.

3-4 وضعية الصناعات المرتبطة والمساندة[13]

ويقصد بالصناعات المرتبطة تلك الصناعات التي تشترك مع الصناعة التي تنشط فيها المؤسسة سواء من حيث المدخلات أو التكنولوجيا المستخدمة أو قنوات التوزيع وكذا الصناعات التي تنتج مواد مكملة لهذه الصناعة، أما الصناعات المساندة فهي تلك الصناعات التي تقدم الدعم للصناعة المعنية من حيث المدخلات التي تتطلبها العملية الإنتاجية.

إن هذا النوع من الصناعات من شأنه أن يسمح للمؤسسة بتكوين علاقات وتكاملات أمامية وخلفية وما ينجم عنها من امتيازات لا تتوفر للمؤسسة التي لا تستفيد من هذه العلاقات مثل وفورات في التكلفة بفعل الاستفادة من تسهيلات إنتاج مشتركة، أو خبرة فنية، أو منافع توزيع...

4-4 إستراتيجية وهيكل المؤسسة والمنافسة[14]

أما من حيث المنافسة المحلية فيرى Porter أن هناك ترابط قوي بين المنافسة المحلية وخلق الميزة التنافسية في صناعة ما والمحافظة عليها، إذ أن المؤسسات التي تنشط في بيئة تنافسية محلية تتسم بالديناميكية وتراكم المزايا والخبرات سيؤهلها لدخول الأسواق الخارجية والتفوق دوليا.

إن المحددات الأربعة السابقة تعُتبر محددات رئيسية تشكل كما أطلق عليها Porter "قطعة الماس" وتعمل عندما تتفاعل مع بعضها البعض بشكل ديناميكي، بمعنى أن تحقيق الميزة التنافسية يبقى محكوما بمدى تفاعل هذه العناصر بالإضافة إلى عنصري الصدفة وسياسات الحكومة كعاملين ثانويين ومساعدين:

- **دور الصدفة:** مثل ظهور اختراع جديد، أو التقلبات العالمية المفاجئة في الطلب وأسواق المال والصرف يمكن أن تخلق فجوات تسمح بحدوث تغييرات في المزايا التنافسية للدول التي لديها قدرة على تحويل هذه الصدفة إلى ميزة تنافسية؛ [15]

- **دور الحكومة:** ممثلا في خلق البيئة المؤسسية والتشريعية وسياستها المتعلقة بجذب الاستثمار وتقديم الخدمات من شأنه أن يحسن أو يعرقل الميزة التنافسية.[16]

ثالثا: تنافسية مجمع صيدال لصناعة الدواء والعوامل المؤثرة فيها

سوف يتم قياس تنافسية مجمع صيدال باستخدام بعض مؤشرات القياس وحسب المعلومات المتوفرة، ومحاولة التعرف على مدى قدرتها على التنافسية ومن ثم إمكانية مساهمته في تدعيم القدرة التنافسية لصناعة الدواء في الجزائر. كما سيتم التعرف على أهم العوامل المؤثرة في ذلك.

1- قياس تنافسية مجمع صيدال لصناعة الدواء

يمكن قياس تنافسية الصناعة بالاعتماد على بعض المؤشرات، أهمها: التكاليف، الإنتاجية، الميزان التجاري، الحصة من السوق الدولية، الميزة النسبية الظاهرة ومؤشر التجارة داخل نفس الصناعة وغيرها.

وانطلاقا من أن تنافسية المنظمة تتجسد أكثر من خلال العلاقة بالعملاء والمقارنة مع المنافسين، فإن المؤشرات الأكثر قياسا لها هي: الربحية، الإنتاجية، التكلفة والحصة السوقية. ويركز أغلب الباحثين لقياس تنافسية المنظمات على حصتها في السوق العالمية والوطنية. لذلك سوف يعتمد هذه الدراسة على مقارنة تنافسية صيدال مع تنافسية المنافسين على هذا المؤشر الأخير.

1-1 مؤشر الربحية

يمكن توضيح ربحية مجمع صيدال خلال السنوات 2012-2015 في الجدول التالي في شكل النسب التالية: عائد حقوق الملكية، عائد رأس المال، ربحية التكاليف، ربحية رقم الأعمال.

جدول رقم (01) نسبة العوائد على الموارد لمجمع صيدال خلال السنوات 2012-2015 الوحدة: د.ج

البيانات	2012	2013	2014	2015
النتيجة الصافية (1)	1138362878	1298789371	1385942685	1172407473.19
رأس مال (2)	2500000000	2500000000	2500000000	2500000000
الأموال الخاصة (3)	4720403328	5582872699	15969863778	18878227211
التكاليف الإجمالية (4)	8977006454	8260950310	11077608673	11315402577
رقم الأعمال (5)	10678123420	10638800928	9154174239	9507148649
عائد رأس المال (2)/(1)=(6)	0.45	0.51	0.55	0.46
معدل نمو عائد رأس المال	-	+0.13	+0.08	-0.16
عائد حقوق الملكية (3)/(1)=(7)	0.24	0.23	0.08	0.06
معدل نمو عائد حقوق الملكية	-	-0.02	-0.65	-0.25
ربحية التكاليف (4)/(1)=(8)	0. 13	0.15	0.12	0.10
معدل نمو ربحية التكاليف	-	+0.15	-0.2	-0.17
ربحية رقم الأعمال (5)/(1)=(8)	0.10	0.12	0.15	0.12
معدل نمو ربحية رقم الأعمال	-	+0.2	+0.25	-0.20

المصدر: من إعداد الباحث الاعتماد على تقارير تسيير المجمع للسنوات 2012-2015

توضح هذه النسب مؤشر ربحية المجمع خلال السنوات 2012-2015 في سوق يتسم بالمنافسة الشديدة مع الأدوية المستوردة. وتهدف نسبة عائد رأس المال إلى تقديم المعلومات عن أداء المجمع بالتركيز على الكفاءة

التي يستخدم معها رأس المال، حيث حقق سنة 2012 حوالي 0.45 دج من الأرباح وراء كل وحدة نقدية مستثمرة وارتفع إلى 0.55 دج سنة 2014 أي بمعدل يقدر ب 122% بينما توضح نسبة عائد حقوق الملكية ربحية المجمع فيما يتعلق برأس المال الذي يقدمه ملاك المجمع (المساهمين)، حيث سجلت هذه النسبة ارتفاعا طفيفا من 0.24 سنة 2012 كنصيب لكل مساهم عن كل سهم إلى 0.06 سنة 2015 أي بمعدل يقدر ب -250 %. وفي المقابل، توضح نسب ربحية تكاليف المجمع الأرباح المحققة من وراء كل دينار تم إنفاقه، حيث ارتفعت هذه النسبة من 0.1 سنة 2012.

ويمكن التأكد من تتبع معدل النمو الذي ارتفع في سنتي 2013 سنة 2014 ووصل الى 0.15 في سنة 2014. بينما توضح ربحية رقم الأعمال لمجمع صيدال النسبة التي تبين مقدار الأرباح المحققة من رقم الأعمال. ولقد سجل المجمع ارتفاع هذه النسبة سنة 2015 إلى 0.15 بعد أن كانت تقدر ب 0.1 سنة 2012، ثم تراجعت في الانخفاض سنة 2015 وعادت إلى ما كانت عليه سنة 2012 المقدرة 0.12، ومما سبق يمكن القول أن مجمع صيدال حسب مؤشر الربحية، له قدرة تنافسية في المدى القصير وهو ما يؤكد النتيجة السابقة التي تم وصف المركز المالي الحالي لصيدال بالوضع الجيد. غير أن هذه الوضعية معرضة لخطر التهديدات ونقاط الضعف الداخلية التي يجب التفكير في معالجتها باستغلال الأوضاع الجيدة الحالية.

2-1 مؤشر التكلفة[17]

ويقصد بالتكاليف أساسا المدخلات. وتمثل تكلفة الصنع جميع عناصر تكاليف الإنتاج التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالصنع أو بإنتاج المنتجات. وتعتبر تكلفة الصنع المتوسطة للمنتجات بالقياس إلى تكلفة المنافسين مؤشرا كافيا عن التنافسية في فرع نشاط ذي إنتاج متجانس ما لم يكن ضعف التكلفة على حساب الربحية المستقبلية للمنظمة. وتعتبر التكلفة حجر الزاوية في تقييم التنافسية، واختلاف التكاليف النسبية للإنتاج هو الأساس في تعريف المزايا النسبية. وكما أن التكلفة من أكثر عناصر التنافسية أهمية، تعتبر أيضا من أكثرها صعوبة في التقييم بسبب صعوبة التحقق من التقنيات الإنتاجية والأسعار في الواقع، الأمر الذي يجعل حساب المؤشرات الأكثر ارتباطا بالتنافسية كتكلفة الموارد المحلية ومعدلات الحماية الفعلية أمرا مستحيلا، وبناء على ما سبق، يمكن الاعتماد في توضيح المزايا النسبية لمجمع صيدال على حسابات المجموعة السادسة وخاصة التي تمثل تكاليف عوامل الإنتاج، وهي: مواد ولوازم مستهلكة، خدمات، مصاريف المستخدمين، ضرائب ورسوم ، مصاريف مالية، مصاريف مختلفة ، مخصصات الاهتلاك.

والجدول التالي يوضح مختلف التكاليف لمجمع في السنوات 2012-2015.

جدول رقم (02): مختلف التكاليف لمجمع في السنوات 2012-2015 **الوحدة: د.ج**

البيانات	2012	2013	2014	2015
مواد ولوازم (61)	9901551987.93	9730734168.09	2733421350.32	3220928148.25
خدمات (62)	189060679.24	286726787.84	772869348.00	960130556.64
مصاريف مستخدمين (63)	752666736.67	779379332.61	3086427880.62	2905838062.46

ضرائب ورسوم (64)	34463586.86	42796175.93	347336380.51	385749968.56
مصاريف مالية (65)	30743270.73	40336515.33	105962490.15	97748530.51
مصاريف مختلفة (66)	24245156.35	3696895.42	180066364.28	100210602.71
مخصصات الاهتلاك (68)	303668045.29	155312509.79	973412557.52	1188926338.34
مجموع التكاليف	8859532207	8199496971	10899201126	11236399463

المصدر: من إعداد الباحث الاعتماد على تقارير تسيير المجمع للسنوات 2012-2015.

يلاحظ من الجدول أعلاه الارتفاع المتزايد لمجموع التكاليف باستثناء سنة 2013 ويفسر ذلك بانخفاض في كمية الإنتاج بـ 10% وليس بتحكم في التكاليف. ومن ثم أدى ذلك إلى انخفاض المواد واللوازم المستهلكة وكان ذلك بغرض تصريف مخزون منتجات المجمع. ولقد عرف حساب المواد واللوازم المستهلكة انخفاضا ملحوظا خلال فترة الدراسة، فبعد ما كانت تقدر ب 9901551987.93 دج في سنة 2012 انخفضت خلال سنة 2014 إلى 2733421350.32 دج.

كما تميزت الضرائب والرسوم في الانخفاض خلال سنة 2012 وهذا نتيجة المراجعات والتغييرات على الهياكل الجمركية التي اتبعتها الجزائر في إطار سعيها للانضمام لمنظمة التجارة العالمية. بينما اتسمت المصاريف المالية بالانخفاض في السنوات 2012 و2013 عن سنة 2014 التي حققت أكبر قيمة للمصاريف المالية نتيجة عدم الاستقرار الواضح في هيكل الأسعار الحقيقية للفائدة، بالإضافة إلى عدم استقرار سعر الصرف، ويوضح الجدول التالي مختلف هوامش الربح المفصلة في مرسوم 1998.

جدول رقم (03): هوامش الربح المحددة لمختلف المتعاملين في سوق الدواء

لأسعار	**هامش الإنتاج**	**الجملة هامش**	**هامش التجزئة (الصيدلية)**
اقل من 70دج	%20	%20	%50
من 70.1 إلى 110دج	%20	%15	%33
من 110.01 إلى 150دج	%20	%12	%25
أكثر من 150دج	%20	%10	%22

المصدر: من إعداد الباحث الاعتماد على تقارير تسيير المجمع للسنوات 2012-2015

يوضح الجدول أعلاه هامش الربح الذي يلتزم به كل من المصنع المنتج للدواء وتاجر الجملة وتاجر التجزئة (الصيدلية). ولكن تسعى النقابة الوطنية للصيادلة الخواص إلى تسريع وزارة العمل والضمان الاجتماعي لإصدار قانون خاص بهامش الربح بسبب تضرر الصيدلي من جراء تطبيق السعر المرجعي.

3-1 مؤشرات الإنتاجية الكلية للعوامل

يمكن قياس الإنتاجية الكلية لعوامل الإنتاج من خلال العلاقة التالية: القيمة المضافة/ تكاليف عوامل الإنتاج. ويوضح الجدول التالي تطور مؤشر الإنتاجية الكلية للعوامل لمجمع صيدال خلال الفترة 2012-2016.[18]

جدول رقم (04) تطور مؤشرات الإنتاجية لمجمع صيدال خلال الفترة 2012-2016 **الوحدة: دينار جزائري**

البيانات	2012	2013	2014	2015
القيمة المضافة (1)	587510753	621339972	5686997397	5251742797
تكاليف الإنتاج (2)	10090612667	10017460955	3506290698	4181058704
الإنتاجية الكلية للعوامل (3)	0.05	0.06	1.62	1.25
معدل نمو الإنتاجية	-	3.45	9.46	17.77-
تكاليف العمال (6)	752666736	779379332	3086427880	2905838062
إنتاجية تكاليف العمال (7)=(1)/(6)	0.78	0.797	1.84	1.80
الاهتلاكات (10)	303668045	155312509	973412557	1188926338
إنتاجية الاستثمارات (11)=(1)/(10)	17.45	4.00	0.584	4.417

المصدر: من إعداد الباحث الاعتماد على تقارير تسيير المجمع للسنوات 2012-2015

يلاحظ من خلال الجدول ارتفاع ما كان ينتج عن إنفاق المجمع للدينار من 0.05 دج في سنة 2012 إلى 1.62 دج في سنة 2014. وفي إطار البحث عن أسباب المؤشر تم الاستدلال بالإنتاجية الجزئية للمواد والعمال والاستثمارات. وقد سارت إنتاجية المواد في نفس الاتجاه. أما بالنسبة لإنتاجية تكاليف أو ساعات العمل فقد انخفضت في سنة 2013 نتيجة لخفض كمية الإنتاج في تلك السنة مع ثبات أو ارتفاع التكاليف إلى انخفاض إنتاجية ساعات العمل.

4-1 مؤشر الحصة السوقية

يمكن معرفة الحصة السوقية لأهم مخابر الدواء العالمية خلال سنتي 2012- 2015، وحسب الإحصائيات صدارة الولايات المتحدة الأمريكية على سوق الدواء في العالم، حيث يحتل مخبر NOVARTIS

المرتبة الأولى عالميا ويسيطر على أكبر حصة سوقية في سنة 2014 (51.307 $ Milliards US) وفي سنة 2015 تحتل المرتبة الأولى مخبر HARVONI الحصة السوقية بـ (18.144 $ Milliards US) واحتلت بذلك الرتبة الثالثة مخبر LANTUS في سنة 2015 بحصة سوقية تقدر بـ (11.458 $ Milliards US) بينما تعرف المخابر الفرنسية والإنجليزية والسويسرية عموما توازن بين حصصها السوقية ونسبة نموها. وعلى الرغم من ذلك تعتبر حوالي 50 % من الشركات العالمية للدواء والمقدرة بـ 39 شركة أمريكية الأصل. كما يلاحظ بأن هذه الشركات تمثل مجتمعة أكثر من 52 % من سوق العالم بعد أن كانت تمثل 46 % في سنة 2006، وهذا يدل على إتباع إستراتيجية تركيز هذه الصناعة والبحث في مجالها في هذه الدول. [19]

2- العوامل المؤثرة على تنافسية المجمع الصناعي صيدال[20]

أخذت صناعة الدواء في الجزائر منعطف آخر ميزه دخول قواعد جديدة من جراء الارتباطات الدولية للجزائر الناتجة عن الشراكة الأوروبية وخاصة السعي للدخول في المنظمة العالمية للتجارة. وبذلك تؤثر هذه الاتفاقيات التجارية الكبرى على الاقتصاد الوطني بصفة عامة وعلى الصناعة الأكثر حساسة كالصناعة الدوائية على وجه الخصوص. ويمكن تصنيف العوامل المؤثرة على تنافسية صيدال إلى نوعين رئيسيين، عوامل داخلية وأخرى خارجية.

2-1 العوامل الداخلية المؤثرة على تنافسية مجمع صيدال

تواجه تنافسية صناعة الدواء في الجزائر بصفة عامة ومجمع صيدال على وجه الخصوص تحديات داخلية ناتجة عن مجموع المخاوف والانشغالات الخاصة بسوء تنظيم قطاع الدواء في مصلحة هذا التغيير. وتأخذ هذه التحديات عدة أبعاد، يمكن حصرها فيما يلي:

- تلبية احتياجات المواطنين من الدواء وتوفيره في السوق؛

- المشاكل الخاصة بتطور سعر الدواء وآثار هذه التغييرات على قدرة المريض للوصول إلى المنتجات الضرورية؛

- الارتفاع السريع لفاتورة الواردات في السنوات الأخيرة ومن ثم ضرورة تخفيضها؛

- ترويج استهلاك الأدوية الجنيسة؛

- ضرورة التحكم في نفقات الضمان الاجتماعي عند تعويض أو تمويل الاستهلاك للأدوية؛

- ضرورة رفع نفقات الأسر الخاصة بالدواء. فبالرغم من التقدم الحقيقي لاستهلاك الأفراد للأدوية، (حوالي 34.7 أورو/ الفرد في سنة 2005 مقابل 28.2 أورو في سنة 2004 أي بزيادة 23% غير أنها تبقى محدودة مقابل متوسط إنفاق الفرنسي على الدواء في السنة الذي وصل إلى 440 أورو؛

- ترقية الصناعة الوطنية للدواء؛

- الدخول في مجالات الابتكار مثل التكنولوجيا الحيوية.

كل هذه التحديات التي تمارس في المجال الاقتصادي الداخلي لم تجد إلى حد الآن الأجوبة المناسبة. وعليه، يتمثل التحدي الرئيسي لصيدال في محاولة رفع تنافسية هذا المجمع الصناعي وجعله أكثر تكيفا مع أهداف السياسة الوطنية للصحة.

ونظرا لارتباط تنافسية صيدال بالتحديات السابقة الذكر، يواجه هذا المجمع بعض العوامل الداخلية المؤثرة على تنافسيته، والتي تتمثل فيما يلي:

- غياب رؤية شاملة للتحديات الداخلية وتحديد برنامج وجدول لتحقيقها؛

- تجديد التشريعات والقواعد الداخلية حتى تتكيف مع معايير القانون المفروض من الاتفاقيات الدولية؛

- تقطع عملية التحولات التشريعية والتعليمات وبدون برنامج وتقييم مبدئي للطرق أو الكيفيات الخاصة بتطبيقها.

- غياب تعليمات واضحة للخطوات الواجب إتباعها نحو التغيير الذي مس براءات الاختراع (مرسوم جويلية 2003) وجدول الشروط المفروض على المستوردين، الأمر الذي كشف عن خطوات ارتجالية قد تؤدي في المستقبل إلى المخاطر.

- آثار التغييرات التشريعية أو القانونية على تماسك السياسات التنظيمية التي ستطبق على صناعة الدواء؛

- التحولات التي ستلحق بالنظام الحالي لمراقبة الواردات من الأدوية والذي سينتج عنه آثار على سياسات السلطات العمومية في مجالات هامة مثل الأسعار، تطوير الصناعة الوطنية للدواء، مراقبة معايير الجودة... وتتطلب كل هذه النتائج إلى تحليل وتوقع مسبق.

- اختفاء الحماية ومن ثم التهديدات القوية التي تفرضها المنظمات العالمية والمنافسة الأجنبية على المستوى التقني والمالي والتجاري ليس فقط في مجال الأدوية الأصلية وإنما أيضا في مجال سوق الأدوية الجنيسة، وبذلك تتمثل الخاصية الأساسية لاتفاقيات على القانون الداخلي ومن ثم العامل الداخلي الرئيسي المؤثر على تنافسية مجمع صيدال لصناعة على مجمع صيدال هو اتجاهها لتحسين جودة الدواء، ومن الآثار الإيجابية للاتفاقيات منتجاته لتتمكن من منافسة المنتجات الواردة إلى السوق الوطني نتيجة تخفيض الرسوم الجمركية وفتح الأسواق أمام منتجات المنظمات العالمية. بالإضافة على الاهتمام بمجال البحث والتطوير والتوسع من خلال التصدير.

2-2 العوامل الخارجية المؤثرة على تنافسية مجمع صيدال[21]

إن السعي للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وتطبيق مبادئ اتفاقيات هذه الأخيرة والأخرى الخاصة بالشراكة الأوروبية ستؤدي إلى نتائج مؤثرة على تنافسية صناعة الدواء في الجزائر بما فيها مجمع صيدال بصفة خاصة وعلى نظام الصحة ككل بصفة عامة.

- الالتزامات الناتجة عن اتفاقية الشراكة والمنظمة العالمية للتجارة: يفترض الدخول إلى المنظمة العالمية للتجارة تبني القواعد المتعددة الأطراف المطبقة في جميع الدول الأعضاء والتي تم التفاوض والاتفاق عليها. بينما يعتبر اتفاق الشراكة إقليمي ذو بعد اقتصادي وتجاري ولكن يشمل أيضا بعد سياسي هام. وعليه، تنفصل الاتفاقيتين وتختلف عن بعضها البعض، ولكن يرتكز كلاهما من حيث المصطلحات الاقتصادية والتجارية على نفس القواعد الأساسية والخاصة بالمنظمة العالمية للتجارة. كما يحمل كلاهما منطق مماثل للتغيير.

- ✓ **مبادئ اتفاقية الشراكة الأوروبية:** تتمثل المبادئ الخاصة باتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي فيما يلي:

الإطار العام: تتمثل إجراءات البند رقم 06 من اتفاقية الشراكة في قواعد OMC المطبقة على كل الإجراءات التجارية للاتفاقية. كما يجب أن تتوافق اتفاقية الشراكة مع إجراءات البند رقم 24 من GATT اتفاقية ال الخاصة بالاتفاقيات الاقتصادية الإقليمية والمنبثقة من المنظمة العالمية للتجارة؛

منع القيود الكمية: يلزم البند رقم 17 من اتفاقية الشراكة بأن يكون التبادل ما بين الجزائر ودول الاتحاد الأوروبي بدون حدود كمية سواء بالنسبة للاستيراد أو التصدير. وتكون لهذا الإجراء أهمية في حالة المنتجات الدوائية التي كانت دائما محددة كميا من طرف وزارة الصحة.

القضاء على التعريفة الجمركية: تهدف اتفاقية الشراكة في المدى البعيد إلى إقامة منطقة التبادل الحر، ومن ثم تنخفض التعريفة الجمركية تدريجيا لواردات الجزائر من دول الاتحاد الأوروبي. ويعتبر منتوج الدواء معني بهذا الإجراء، حتى إذا طبق عليه قانون الجمارك حاليا 05 %، ولكن سيختفي هذا القانون بعد السنة السابعة من تطبيق الاتفاقية.

إجراءات خاصة بالمنافسة: وهي محتوى البنود رقم 41 إلى 43 من الاتفاقية، حيث ترمي إلى تفادي المقاييس المساهمة في تأثر التجارة بين الأعضاء المشاركة سواء من حيث الاحتكارات أو التحالفات. وفي الجزائر لا توجد مثل هذه المقاييس في الوقت الحالي عكس ما قامت به الكثير من الدول في قطاع الصحة. ويعتبر هذا وسيلة لتنظيم سوق الدواء الذي مازال مغلق؛

الملكية الفكرية: يفرض البند رقم 44 على الأعضاء الالتزام بالمعايير العالمية. مثل هذا الإجراء يعيق الجزائر خاصة أنه يذهب إلى أبعد حد وهو الالتزام باتفاقية منظمة العالمية للتجارة.

الخدمات: يضمن البند 32b رقم من اتفاقية الشراكة لمنظمات الاتحاد الأوروبي المستثمرة في الجزائر التعامل معها بالشروط الوطنية للإقامة وطرح خدماتها في السوق الوطني، أي أنها فينفس مستوى شروط المنظمات الجزائرية. ويعتبر هذا الإجراء هام خاصة بالنسبة لقطاع الصحة، لما للمنظمات الدوائية الأجنبية أهمية كبيرة خاصة في نشاط التوزيع. مع العلم أن هذا الحق لا تستفيد منه المنظمات الجزائرية التي تريد الاستثمار في الدول الأوروبية.

- ✓ **مبادئ اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة**: تتمثل أهم المبادئ العامة لـ 24 اتفاقية تجارية الخاصة بالمنظمة العالمية للتجارة والتي ستطبق على الاقتصاد الجزائري ومن ثم قطاع الصحة فيما يلي:

مبدأ عدم التمييز: في معالجة المشاكل التجارية ما بين دول الأعضاء؛

التعامل مع المنتجات الأجنبية بالقوانين الوطنية: أي بنفس القواعد الخاصة بالمنتجات المحلية، فمثلا يعتبر الدواء المستورد بعد استيفاء كل إجراءات الاستيراد كمنتج وطني من حيث الضرائب، مراقبة مقاييس الجودة، التوزيع..؛

شفافية القواعد: يجب أن تكون القواعد الخاصة باستيراد الأدوية مثلا أو إنتاجها وطنيا منشورة ومعروفة مسبقا. وبذلك تلتزم كل الدول بالتنظيمات التقنية المطبقة في قطاع الدواء؛

الانفتاح الدائم من خلال المفاوضات: لا تعتبر اتفاقيات OMC جامدة، ولكن العكس فهي قابلة للتفاوض الدائم من حيث تفسيرها أو من حيث فتح دائرة التفاوض الواسعة المتعددة الأطراف والتي تهدف بالنسبة إلى الدول

الأعضاء العمل في اتجاه تحرير التجارة على المستوى العالمي. وتجدر الإشارة إلى فتح الدورة الخاصة بالتفاوض التجاري المتعدد الأطراف منذ نوفمبر 2001 دورة DOHA إلى غاية الآن؛

آليات حل النزاعات: وهو الإجراء المنظم لمجموع نظام اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، حيث تلجأ الدول المعنية إلى هذا الإجراء لحل النزاعات. ويفهم من هذا المبدأ بأنه في حالة مصادقة الجزائر على اتفاقيات OMC تصبح إلزامية. وبذلك، يجب دراستها وتحضيرها بشكل يحافظ على المصالح الاقتصادية والتجارية للجزائر.

3-مخاطر الالتزامات الدولية على تنافسية مجمع صيدال

هناك اتفاقيتين من بين 24 اتفاقية تمثل قواعد مرجعية خاصة بتصميم، تطوير وتطبيق القوانين المطبقة على تنظيم سوق الدواء. هذه الاتفاقيات هي: اتفاقية الحواجز التقنية على التجارة والاتفاقية الخاصة بالإجراءات المتعلقة بصحة الإنسان والحيوان والنبات، كما تشجع هذه الاتفاقيتين العمل بالمعايير العالمية كقاعدة للمقاييس التقنية التي تنظم من خلالها التجارة، وفي إطار السعي لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة تعتبر اتفاقية SPS و OTC ذات أهمية كبيرة لوضع الإطار القانوني للمعايير التي ستتخذها السلطات الصحية الجزائرية لتنظيم تدفق تجارة الدواء (الاستيراد بشكل خاص). وترتبط هذه المعايير بطرق تسجيل الدواء، شروط الجودة التي يجب احترامها، إجراءات مراقبة الدواء، وذلك لأن مراقبة مطابقة الأدوية ستتم بالمقارنة مع هذه الاتفاقيتين. ولذلك تكون وزارة الصحة مسئولة لدراسة هذه الاتفاقيات والتحكم في شروط تطبيقها في الجزائر. كما تهتم أساسا اتفاقية OMC ل ADPIC والخاصة بصناعة الدواء ببراءات الاختراع والعلامات التجارية. وبالرغم من أن أوامر 19 جويلية 2003 ضمنت مطابقة التشريعات الجزائرية لمعايير هذه الاتفاقية، غير أن حماية المنتجات الدوائية تبقى غير مضمونة في القانون الجزائري. وبذلك يفرض هذا القانون المعدل على كل دول الأعضاء أن يكون لكل المنتجات الدوائية المسجلة براءة اختراع التي تمنح له خصوصية الاستغلال التجاري لمدة 20 سنة، ويمكن تلخيص آثار ومخاطر اتفاقية ADPIC على تنافسية مجمع صيدال في الآتي:

- خطر الزيادة المبالغة في أسعار الدواء المحمية والتي تكون ضرورية لحماية صحة الإنسان؛

- خطر اختفاء أو زيادة أسعار الأدوية المنتجة حاليا أو المستوردة في الجزائر بسبب خضوعها للحماية ببراءة الاختراع؛

- الخطر على الاتفاقيات الحالية للشراكة مع صيدال والتي قد تلغى من المنظمات التي تفضل تزويد السوق من مصادر إنتاج أجنبية؛

- خطر تحول العلاج في اتجاه الأدوية الجديدة الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية ذات التكلفة العالية والتي تكون بالتأكيد أكثر فاعلية ولكنها محتكرة من طرف الدول الأكثر تقدما؛

- الخطر المرتبط بارتفاع حجم المنظمات العالمية ومن ثم ظهور عشرات من المنظمات العملاقة المحتكرة لحوالي 80 % من السوق العالمي والتي تفرض قوانينها على الدول. كما تحتكر هذه المنظمات التكنولوجيا المتقدمة في صناعة المواد الخام الفعالة وفي الصناعات الثقيلة في الدواء، حيث يكلف ابتكار مادة خام ما يتراوح بين 100 و 200 مليون دولار؛

- يؤدي امتداد فترة الحماية إلى تخلف الصناعة الدوائية عن ملاحقة التطورات العالمية؛

- احتكار صاحب براءة الاختراع لحقوق الاستيراد؛

- حماية التصنيع الدوائي في الاتفاقية يؤدي إلى حرمان المجمع من جزء هام من التصنيع الدوائي ومن ثم تقليص الإنتاج؛

- ارتفاع أسعار المواد الخام الدوائية الداخلة في مدة الحماية، الأمر الذي يؤدي إلى رفع سعر الدواء. وبعد تطبيق اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية سوف تفرض بنودها على المنظمات الدوائية ومنها صيدال ضرورة البحث عن إستراتيجيات جديدة لإمكانية إنتاج الدواء بمواد خام مصنعة محليا. ويعتبر ذلك أيضا خطر على تنافسية صيدال في المستقبل نظرا لاحتكار صاحب البراءة للاختراعات لهذه المواد وامتداد فترة الحماية ومن ثم عدم قدرة صيدال للحصول على المواد الخام إلا بدفع إتاوة قد تؤدي إلى رفع سعر منتجاتها الدوائية مما لا يستطيع معه المستهلك الجزائري شراء أدوية صيدال والاتجاه نحو الدواء الأجنبي الأرخص سعرا أو الأحسن جودة، خاصة إذا كان الدواء من السلع التي لا تخضع إلى مرونة السعرية وأن المستهلك لا يستطيع الاستغناء عليه.

3-1 ضغوطات نظام تسجيل الأدوية:

يعتبر إدارة نظام التسجيل الأساس لكل نظام سوق الدواء، حيث يتم فيه اختيار موافقة أو رفض دخول الدواء في السوق سواء عن طريق الإنتاج أو الاستيراد. وبذلك يتم فيه التقاء المصالح التجارية وفي نفس الوقت انشغالات تسيير والمحافظة على الصحة العامة. وفي الواقع العملي، لا توجد معلومات من خلال تصريحات الإدارة الصحية عن اتجاه نمط إدارة التسجيلات وكيف سيتم تطورها في سياق الدخول إلى المنظمة العالمية. وحقيقة فإن نمط إدارة التسجيلات يشكل بعض الصعوبات والمرتبطة بالتأخر في إعطاء التعليمات الدورية، وبعدم احترام التعليمات الموجودة، وبصفة عامة ترتبط بغياب الشفافية في القرارات ورد فعل ضعيف من طرف الإدارة المسئولة في اتجاه مسألة أساسية، ونظرا للوضعية للجزائر كونها دولة تفاوض للدخول في المنظمة العالمية للتجارة، فسوف تفرض عليها ضغوطات أكبر خاصة من طرف بعض الدول المتقدمة الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة في مجال شروط تسجيل المنتجات الدوائية الموجهة للاستيراد. وعليه، يجب الاستعانة بخبرة دولية لتدعيم مجموعة العمل (مسئولي وزارة الصحة) التي تفاوض بدون موقع تقني دقيق من أجل تجنب كل الأمور الخاصة بالتسجيلات وتفادي كل الالتزامات في هذا المجال التي ستكون لها آثار خطيرة وضارة.

3-2 السياسة الوطنية لتشجيع الأدوية الجنيسة

يساهم تطبيق مبادئ المنظمة العالمية للتجارة في انهيار إجراءات تشجيع الأدوية الجنيسة ومن ثم انهيار القدرة التنافسية لصيدال بما أنها منظمة لإنتاج وتسويق الأدوية الجنيسة. ونظريا، يعتمد اتجاه تشجيع الأدوية الجنيسة على القيود التجارية للاستيراد أو التسجيل في الدولة. ولذلك، يفترض أن تسجل هذه الأدوية في قائمة لمنعها من الاستيراد وأن تستفيد من تسهيلات على مستوى تسجيلها، الأمر الذي تفتقده الأدوية الجنيسة في الجزائر، كما تشترك في ذلك إدارات أخرى مثل الصناعة، المالية، التجارة، الضمان الاجتماعي، البحث العلمي، وكالة الملكية الصناعية...الخ. ولذلك يجب إيجاد طرق غير مباشرة وأكثر محرضة على هذا العمل. كما يساهم نظام حقوق الملكية الفكرية عند تطبيق الاتفاقية ليس فقط في توضيح القوانين الجزائرية الخاصة بحماية براءات الاختراع، وإنما خاصة في توضيح الأساليب القانونية لاحترام هذه الحقوق عن طريق النظام القانوني، ويمكن القول بأن الآثار والمخاطر التي تفرضها تطبيق اتفاقيات UE و OMC وخاصة الاتفاقيات الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية تشير إلى ضعف تنافسية مجمع صيدال. وذلك يؤدي إلى وجوب الاستعداد لمواجهة التهديدات المحتملة خاصة بعد الانضمام الرسمي للجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والتي سوف تلقي العبء أكثر على 21المجمع نتيجة أن الأدوية الأجنبية سوف تدخل للسوق الجزائري بأسعار تقل عن أسعار المجمع

1

وبجودة أعلى. وعليه، يجب البحث في الطرق الملائمة لمواجهة هذه المخاطر ومن ثم تحسين التنافسية. وهو محور الفصل الموالي.

خلاصة

نلاحظ ان القدرة التنافسية في مجمع صيدال والعوامل الرئيسة المؤثرة في تعظيم هذه القدرة، إذ يعد توافر هذه العناصر من أهم عوامل الوصول إلى مستويات أعلى من الإنتاجية والتخصيص الأمثل للموارد، ومن ثم إلى معدلات أكبر من الارباح، ونظراً إلى أهمية تحليل عناصر في ضوء محددات القدرة التنافسية المتمثلة في تكاليف الإنتاج والجودة ودور الحكومة فإن البحث قد توصل إلى مجموعة من النتائج والملاحظات التي تشير هناك مجموعة من عناصر يجب على المؤسسة اخذها بعين الاعتبار و تحديد عناصر القوة و استغلالها و محاولة معالجة نقاط الضعف و مسايرة المتغيرات الخارجية واتخاذ القرارات اللازمة للحفاظ على تنافسية المجمع صيدال منها سوق العالمي و سوق الوطني و عوامل الإنتاج و عوامل الطلب والعرض وتحديد الصناعات المرتبطة والمساندة و إستراتيجية مجمع وهيكل المؤسسة والمنافسة ومن خلال الدراسة نلاحظ ان مجمع صيدال مازالت غير مستغله بالشكل الكافي لنقط القوة لزيادة حصتها السوقية في السوق المحلى وخاصتا السوق العالمي.

الاحالات والمراجع

1 وزارة التخطيط، التنافسية والتجارب الرابحة في النفاذ إلى الأسواق العالمية، عمان، الأردن، 2001، ص 4.

2 كمال رزيق، بزعرورعمار، التنافسية الصناعية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، الجمعية العلمية، بدون تاريخ، ص 5.

3 محمد خضري، أثر اقتصاد المعرفة في تحسين قدرة تنافسية للاقتصاديات العربية، المؤتمر العلمي، الدولي السنوي الخامس، اقتصاد المعرفة والتنمية الاقتصادية، جامعة الزيتونة، الأردن، أيام 25، 26، 27، 2005، ص 5.

[4] M. Porter, L'avantage concurrentiels des nations, trad. par: Pierre Mireille; Catherine, Paris inter- éditions, 1993, p. 48.

[5] هكريا الدوري وأحمد علي صالح، الفكر الاستراتيجي وانعكاساته على نجاح منظمات الأعمال: قراءات وبحوث، دار اليازوري العلمية للنشر. والتوهيع، عمان، أهردن، 9002 ، ص 205

[6] سملالي يحضة،" الميزة التنافسية وفعالية التسيير الاستراتيجي للموارد البشرية"، الملتقى الدولي حول التسيير الفعال في المؤسسات الاقتصادية، جامعة محمد وضياف، مسيلة، ماي 2005 ص 03.

[7] Jean Jacques Lambin ,Marketing Stratégique,3 eme Edition, science international,1994,P 29 .

[8] فرحات غول، مؤشرات تنافسية المؤسسات الاقتصادية في ظل العولمة الاقتصادية – حالة المؤسسة الجزائرية-، أطروحة دكتوراه، غ منشورة، جامعة الجزائر، 2006، ص97 .

9 Jean Jacques Lambin ,op cit,P 270 .

[10] وهيبة حسن داسي، إدارة المعرفة ودورها في تحقيق الميزة التنافسية: دراسة تطبيقية في المصارف الحكومية السورية، رسالة ماجستير غير115- 2007 ، منشورة في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2006، ص: 114.

[11] بلالي أحمد، الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية بين مواردها الخاصة وبيئتها الخارجية، أطروحة دكتوراه علوم غير منشورة في العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصاد وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2007 ، ص: 95

[12] بوازيد وسيلة، مقاربة الموارد الداخلية والكفاءات كمدخل للميزة التنافسية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة تطبيقية على بعض المؤسسات الاقتصادية بولاية سطيف، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف ، 2012 ، ص 21.

13 بوازيد وسيلة، مقاربة الموارد الداخلية والكفاءات كمدخل للميزة التنافسية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة تطبيقية على بعض المؤسسات الاقتصادية بولاية سطيف، مرجع ساق، ص21.

14 نفس المرجع، ص22.

15 شارل هيل؛ جاريث جونز، الإدارة الإستراتيجية مدخل متكامل، ترجمة: محمد أحمد سيد عبد المتعال، إسماعيل علي بسيوني، دار المريخ، الرياض، ص166

16 نفس المرجع، ص167.

17 نفس المرجع، ص 360.

18 سامية لحول، التسويق والمزايا التنافسية دراسة حالة: مجمع صيدال لصناعة الدواء في الجزائر، مرجع سابق، ص363.

19 نفس المرجع، ص 364.

20نفس المرجع، ص 365-367.

21 سامية لحول، التسويق والمزايا التنافسية دراسة حالة: مجمع صيدال لصناعة الدواء في الجزائر، مرجع سابق، ص367-370.

مكانة مقررات بازل III من إصلاحات النظام المصرفي بعد الأزمة المالية 2008

مقارنة بقانون دود فرانك

The status of the Basel III decisions of banking system reforms after the 2008 financial crisis compared to the Dodd Frank Act

د. مجدوب بحوصي
جامعة بشار/ الجزائر
Email : Mahdjoub_bahoussi@yahoo.fr

أ. عمار عريس
جامعة بشار / الجزائر
Email : Amararies18@gmail.com

ملخص:

يعد تشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية من أهم الأحداث المسجلة في الساحة المصرفية الدولية، حيث لعبت دورا كبيرا في تقنين التطورات المالية والمصرفية من خلال مقرراتها والتي عرفت تعديلات عديدة منذ صدورها سنة 1988 (إتفاقية بازلI) وصولا إلى إصدار إتفاقية (بازلIII) سنة 2010، وذلك نتيجة التغيرات الحاصلة والمتسارعة في البيئة المصرفية والمالية وحدوث الأزمة المالية العالمية 2008 وما نتج عنها.

وإلى جانب إتفاقية بازلIII كانت هناك عدة إصلاحات في صورة إصلاحات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وإصلاح دوت فرانك، هذا الأخير الذي يهدف إلى تحقيق الإستقرار المالي بصفة عامة مركزا على الإصلاح النظام المصرفي كجزء من توصياته.

ويهدف هذا المقال إلى إجراء مقارنة بين إتفاقية بازل IIIوإصلاح دوت فرانك مع محاولة معرفة دورهما في تحقيق الإستقرار المصرفي بعد حدوث الأزمة المالية العالمية، وقد توصلت الدراسة إلى أن هذه الإصلاحات والتي لا تزال قيد التطبيق يصعب الحكم على مدى قدرتها في تحقيق الإستقرار المصرفي، هذا مع مجموعة من النتائج المهمة موضحة في نهاية الدراسة.

الكلمات المفتاحية: إتفاقية بازلIII، قانون دود فرانك، المخاطر المصرفية، الأزمة المالية، الإستقرار المصرفي.

Abstract:

The formation of the Basel Committee on Banking Supervision, one of the most important events recorded in the international banking arena, It has played a major role in codifying financial and banking developments through its decisions, which have witnessed several amendments since its inception in 1988 (Basel I) to the issuance of Basel III in 2010, As a result of the changes in the banking and financial environment and accelerating the occurrence of the global financial crisis of 2008 and the resulting.

Besides the Basel Convention III there were several reforms in the form of reforms of the International Monetary Fund, the World Bank and the reform of the dot Frank, the latter, which aims to achieve financial stability in general, focusing on the reform of the banking system as part of its recommendations.

This article aims to make a comparison between the Basel III reform dot frank with an attempt to know their role in the stability of the banking system after the occurrence of the Global Financial Crisis, This study found that these reforms, which are still under the application is difficult to judge the extent of its ability to stabilize the banking system, this with a group of important results, explaining at the end of the study.

Key words: Basel-III, Dodd Frank Act, Banking risks, Financial crisis, Banking stability.

تمهيد:

في ظل تصاعد المخاطر المصرفية بدأ البحث الجدي عن الآليات الكفيلة لمواجهتها، حيث جاء تشكيل لجنة بازل للعمل المصرفى والممارسات الرقابية في نهاية سنة 1974 والتي قامت بإصدار عدة مقررات فيما يخص الرقابة المصرفية، كانت بدايتها سنة 1988 اتفاقية بازل Iوالتي ركزت على كفاية رأس المال تمثل أهم مؤشر لقياس السلامة المالية للبنوك، كما أنه ونتيجة للتطورات الحاصلة والمتوالية في المجال المالي عامة والمصرفي خاصة والتي جعلت الاتفاقية أقل مرونة في معالجة المخاطر المالية وبالتالي فشلها في تحقيق الإستقرار المصرفي، هذا ما عجل بإجراء اللجنة لتعديلات عليها بدأ منذ سنة 1996 تكرست في اتفاقية جديدة في إطار ما يسمى بإتفاقية بازلII، إلا أن هذه الأخيرة سرعان ما تم تعديلها هي الأخرى بعد قصورها أو سوء تطبيقها بوضوح في الأزمة المالية العالمية 2008، حيث أن حدوث الأزمة أثبت إخفاق الاتفاقية في تحقيق الإستقرار المصرفي ما جعل اللجنة تدخل بتعديلات عليها في إطار إتفاقية بازلIII، حيث أن هذه المقررات جاءت لأجل تحقيق الإستقرارا المصرفي الدولي.

أما فيما يخص الإصلاحات المصرفية الإقليمية فنجد قانون دود- فرانكوالذي جاء بغرض وضع معايير جديدة للشفافية والإفصاح والتركيز على مبدأ تحمل المسؤولية في المؤسسات المالية، ذلك بغرض الحد من المخاطر الكبيرة التي تعصف بها، ومن ثم بالنظام المالي الأميركي مع العمل على السيطرة على هذه المخاطر وكيفية حسن إدارة هذه المخاطر، ويوجه كل هذه المؤسسات المالية الكبيرة بكل صراحة ويدعوها لتحمل مسؤولياتها بنفسها بدلا من ترقب إنقاذ الحكومة كما جرى الحال في عدة حالات، مع ضرورة العمل على توفير أسس المراقبة التنظيمية التي تضمن الحماية الكاملة للمستهلك من الممارسات المالية والمصرفية والتأمينية الخاطئة حيث يعتبر هذا القانون بداية جيدة في سعي الحكومة للوصول إلى طريق الاستقرار المالي واستقلاليته الكاملة.

وبناء على ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي: **ما موقع إتفاقية بازلIII من إصلاحات النظام المصرفي العالمي مقارنة بإصلاح دود فرانك؟**

أهمية الدراسة:

يكتسي البحث أهمية كبيرة لكونه يتناول موضوع مهم ألا وهو استقرار النظام المصرفي والواردة في مقررات بازلIII وإصلاح دود فرانك، وتقييم مدى مساهمتها في تحقيق الإستقرار المصرفي.

أهداف الدراسة:

الهدف الرئيسي من هذه الدراسة يتمثل في محاولة الكشف عن مدى مساهمة كل من مقررات بازلIII وإصلاح دوت فرانك في تحقيق إستقرار النظام المصرفي وذلك من خلال:

- التعريف بإصلاحات النظام المصرفي بعد الأزمة المالية 2008 مقررات بازلIII وإصلاح دوت فرانك.
- التعريف بمبادئ كل من مقررات بازلIII وإصلاح دود فرانك.
- إجراء مقارنة بين مقررات بازلIII وإصلاح دود فرانك.
- محاولة تقييم دور كل من إتفاقية بازلIII وإصلاح دود فرانك في تحقيق الإستقرار المصرفي.

أولا: إتفاقية بازلIII

يعد تشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية من أهم الأحداث المسجلة في الساحة المصرفية الدولية، حيث أصبحت مقرراتها المطروحة سنة 1988 اتفاقية بازلIوالتي ترتكز على كفاية رأس المال تمثل أهم مؤشر لقياس السلامة المالية للبنوك، إلا أنه ونتيجة للتطورات الحاصلة والمتوالية في المجال المالي عامة والمصرفي خاصة والتي جعلت الإتفاقية أقل مرونة معها ماعجل بإجراء اللجنة لتعديلات عليها بدأ منذ سنة 1996 تكرست في اتفاقية جديدة في إطار مايسمى بإتفاقية بازلII، إلا أن هذه الأخيرة سرعان ماتم تعديلها هي الأخرى بعد قصورها أو سوء تطبيقها بوضوح في الأزمة المالية العالمية 2008 ماجعل اللجنة تقوم بإصلاحية على هذه الإتفاقية في إطار إتفاقية بازلIII.

1. تعريف إتفاقية بازلIII: نتيجة عدم قدرة اتفاقية بازلII على حماية النظام المصرفي وحدوث الأزمة المالية العالمية 2008 بالإضافة إلى أزمة الديون السيادية 2010، عملت لجنة بازل على إعادة النظر وإجراء تعديلات جوهرية في الإتفاقية، حيث خرجت في الأخير بإصدار قواعد ومعايير جديدة عرفت باتفاقية بازلIII.

حيث تعرف اتفاقية بازلIIIعلى أنها تلك التدابير والإجراءات التصحيحية للقطاع المصرفي الصادرة بتاريخ 12 سبتمبر 2010 عقب إجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الممثلين للأعضاء 27* للجنة بازل بعد توسعها، وبعد المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في 12 نوفمبر 2010 وأصبحت جاهزة للتطبيق على أن تدخل حيز الإلتزام مع نهاية عام 2012، وذلك من خلال مدة زمنية تمتد حتى 2019 مع وجود محطتين للمراجعة خلال 2013 و2015.

2. أهداف بازل III: تضم إتفاقية بازل مجموعة شاملة من تدابير الإصلاح التي وضعت لأجل تعزيز التنظيم والإشراف وإدارة المخاطر في القطاع المصرفي. وتهدف هذه التدابير إلى[1]:

- تحسين قدرة القطاع المصرفي على امتصاص الصدمات الناجمة عن الضغوط المالية والاقتصادية أيا كان مصدرها.
- تحسين إدارة المخاطر والحوكمة.
- تعزيز الشفافية البنوك والإفصاح في المصارف.
- تعزيز خطوط الائتمان للمصارف سيحوطها من أزمات مستقبلية؛
- زيادة القدرة الائتمانية للمصارف عن طريق الاحتفاظ بنسبة أكبر من رأس المال.

3. دعائم اتفاقية بازلIII

1.3 الدعامة الأولى(مكونات رأس المال): أوصت اللجنة بما يلي[2]:

- إلزام البنوك بالإحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز" رأس مال أساسي" من المستوى الأول يتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل على الأقل 4.5% من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة ب2% وفق اتفاقية بازلII؛
- تكوين إحتياطي جديد " هامش الحفاظ على رأس المال" منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2.5% من الأصول، إذ على البنوك زيادة كمية رأس المال الممتاز المحتفظ به لمواجهة الخسائر المحتملة إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة 7%، ويمكن للسلطات المالية فرض قيود على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظيفهم في حالة عدم الوفاء بهذه النسبة؛
- إحتفاظ البنوك بنوع من الإحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الإقتصادية بنسبة تتراوح بين 0% و2.5% من رأس المال الأساسي مع توفير حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة ونسب محددة من السيولة لضمان قدرتها على الوفاء بالتزماتها؛
- رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4% إلى 6% وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال؛
- متطلبات أعلى من رأس المال وجودة رأس المال إذ تقترح لجنة بازل زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8%حاليا إلى 10.5%، والتركز على جودة رأس المال حيث تتطلب قدرا أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك.

الجدول رقم (01): متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط حسب إتفاقية بازلIII

	حقوق المساهمين(الأسهم العادية)	الشريحة الأولى من رأس المال	رأس المال الإجمالي
الحد الأدنى	%4.5	%6	%8
رأس مال التحوط	%2.5	-	-
الحد الأدنى	%7	%8.5	%10.5
المعاكس للدورة الإقتصادية	%2.5-0		

Source:Canan Ozkan, **Regulatory and Supervisory Challenges of Islamic Banking After Basel-III**, COMCEC Financial Cooperation Working Group Meeting ANKARA, March 19, 2015, P11.

وبالتالي يصبح معدل كفاية رأس المال حسب إتفاقية بازلIII 10.5% بدلا من 8% وتحسب كما يلي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال حسب بازل III} = \frac{\text{الشريحة الأولى(رأس المال الأساسي+رأس المال المساند)+ الشريحة الثانية}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل}} \geq 10.5\%$$

حسب

2.3 اقتراح الإتفاقية الجديدة اعتماد نسبيتين للوفاء بمتطلبات السيولة: شملت اتفاقية بازلIIIنسبتين لمواجهة متطلبات السيولة للبنوك نسبة تغطية السيولة (LCR) ونسبة صافي التمويل المستقر (NSFR).

أ. **نسبة تغطية السيولة (LiquidityCoverage Ration):** تنص على أن البنوك يبغي أن تحتفظ بالأصول السائلة الكافية لتلبية جميع المطالب المحتملة للسيولة خلال 30 يوما وذلك في ظل ظروف ظاغطة وشادة[3].
وتقاس بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوما من التدفقات النقدية لديه يجب أن لاتقل عن 100% وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتيا ويتم حسابها وفق العلاقة التالية[4]:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{مخزون الأصول السائلة عالية الجودة}}{\text{التدفقات النقدية الصافية خلال 30 يوم}} \geq 100\%$$

ب. **نسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ration):** يعمل هذا المقترح على تشجيع إحتفاظ البنك بالمزيد من الأصول متوسطة وطويلة الأجل لتمويل أنشطته المصرفية، بحيث تحدد الحد الأدنى من التمويل المستقر القائم على خصائص السيولة للأصول وأنشطة البنك على مدى أفق سنة واحدة[5]؛

حيث تم تصميم هذا المعيار لتوفير بنية النضج المستدام للموجودات والمطلوبات وتشجيع تقييم أفضل لمخاطر السيولة على جميع بنود الميزانية وإضفاء بعض المرونة على حساب نسب السيولة من طرف البنك وتعزيز الصمود على المدى الطويل بوضع حوافز إضافية، حتى أن البنك تمول عملياته بتوفير مصادر هيكلية أكثر استقرارا لتغطية إلتزماته[6]، وتقاس بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدمات هذه المصادر(الأصول) ويجب أن لا تقل عن 100 وتحسب حسب الصيغة التالية[7]:

$$\text{نسبة صافي التمويل المستقر} = \frac{\text{قيمة التمويل المستقر المتوفر}}{\text{قيمة التمويل المستقر المطلوب}} \geq 100\%$$

ج. **الرافعة المالية(Leverage Ration):** تهدف هذه النسبة إلى وضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة ولا تستند للمخاطر على المالية نسبة الرافعة المالية من متطلبات رأس المال الإنتهاء الذي يوفر ضمانات إضافية في مواجهة نماذج المخاطر والخطأ المعياري ويعمل كمعيار إضافي موثوق به للمطلبات الأساسية للمخاطر وتمثل نسبة الأصول داخل وخارج الميزانية بدون أخذ مخاطرها بعين الإعتبار إلى الشريحة الأولى من رأس المال ويجب أن لا يقل عن 3%8، وتحسب بالعلاقة التالية[9]:

$$\text{نسبة الرافعة المالية (الإستدانة)} = \frac{\text{رأس المال الشريحة الأولى}}{\text{إجمالي الموجودات بدون مخاطر}} \geq 3\%$$

4. طريقة الإنتقال للنظام الجديد بازلIII: منحت لجنة البنوك حتى عام 2019 لتطبيق هذه المعايير الكلية المقترحة في بازلIII على أن يبدأ التطبيق تدريجيا مع بداية عام 2013، كما يجب على البنوك رفع أموال الإحتياط إلى نسبة 4.5% بحلول عام 2015 ثم رفعها بنسبة إضافية تبلغ 2.5% بحلول عام 2019.

الجدول رقم(02): مراحل التحول إلى النظام الجديد (اتفاقية بازلIII)

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين	%3.5	%4	%4.5	%4.5	%4.5	%4.5	%4.5
رأس مال التحوط				%0.625	%1.25	%1.88	%2.5
حد أدنى لحقوق المساهمين+ رأس مال التحوط	%3.5	%4	%4.5	%5.125	5.75	%6.375	%7
الحد الأدنى لرأس مال الفئة الأولى	%4.5	%5.5	%6	%6	%6	%6	%6
حد أدنى من إجمالي رأس المال	%8	%8	%8	%8	%8	%8	%8
حد أدنى لإجمالي رأس المال+ رأس مال التحوط	%8	%8	%8	%8.625	%9.25	%9.875	%10.5

Source: Abdullah Haron, Basel III Impact on the IIFS and the Role of the IFSB: Islamic financial Services Board, AAOIFI-Word Bank Annual Conference on Islamic Banking and Finance on le 23-24 October 2011, p16

ثانيا: إصلاح دود فرانك

لم تقتصر إصلاحات النظام المصرفي فقط على إتفاقيات بازل للعمل المصرفي، خاصة بعد الأزمة المالية 2008 حيث ظهرت هناك عدة إصلاحات في صورة إصلاحات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وإصلاح دود فرانك، هذا الأخير الذي هدف إلى تحقيق الإستقرار المالي بصفة عامة مركزا على الإصلاح النظام المصرفي كجزء من توصياته.

1. نشأة قانون دود فرانك: يعتبر سن قانون دود فرانك سلوكا مألوفا للولايات المتحدة الأمريكية في ظل الأزمات المصرفية فكلما ظهرت أزمة مصرفية ردت بسن قانون جديد دون النجاح الحقيقي في منع الأزمات في المستقبل وقد عرف النظام المالي للولايات المتحدة الأمريكية سن العديد من القوانين حيث تم سن قانون جلاس تيغال "Glass- Steagall" في عام 1933 للحد من تداعيات أزمة الكساد الكبير سنة1929حيث فضل هذا القانون بين الخدمات المصرفية للبنوك التجارية عن تلك للبنوك الإستثمارية وقد تم إلغاء هذا القانون بصدور قانون "Aramm-Leach bliley " سنة 1999، على الرغم من أن القانون قد ساهم في تحقيق الإستقرار النسبي في البيئة المصرفية للولايات المتحدة للولايات المتحدة الأمريكية بصفة خاصة والقطاع المصرفي الدولي

بصفة عامة هذا القانون إلى جانب قانون" Riegle-Neal interstateBranching and Banking efficiency "لعام 1994 الذي يحظر على الشركات المصرفية القابضة من إمتلاك مؤسسات مالية غير مصرفية وحظر حيازة بنوك خارج الدولة10.

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية وبعدها المملكة المتحدة أول الدول التي بدأت بإصلاح أنظمتها المصرفية بعد الأزمة المالية العالمية 2008، حيث استجابة لهذه الأخيرة قامت هذه الدول بمجموعة من الإجراءات ولعل من أبرزها قانون دود فرانك ففي جويلة من عام 2010 سن الكونغرسمشروع قانون الإصلاح واسع النطاق للتنظيم المالي، والذي يضمن ترتيبات واسعة وتغييرات هامة في العديد من جوانب تنظيم الخدمات المالية في الولايات المتحدة الأمريكية وترجع تسمية هذا القانون إلى كل من "Borney Frank "و "CristopheDodd " عضوا الكونغرس الأمريكي.

2. دود فرانك وقاعدة فولكر: تضمنت المادة 619 منقانون دود-فرانك ما يطلق عليها بقاعدة فولكر،والتي جاءت بهدف تقييد البنوك الأمريكية الكبرى من المضاربات ضخمة محفوفة بالمخاطر بأموال البنوك الذاتية والتي قد تهدد الشركات أو النظام المالي وقد أمهل بنك الإحتياطي الفيديرالي البنوك إلى غاية 2015 لتطبيق هذه القاعدة[11].

إضافة إلى أن قاعدة فولكر تحظر جميع اصناف المتاجرة في الاوراق المالية ولاسيما القصيرة الأجل منها، وكذلك تُحرم على المصارف المضاربة في أدوات الهندسة المالية كالمشتقات والمستقبليات ذات الصلة بخيارات السلع حيث أن المادة 33 من القانون جاءت واضحة في التصدي إلى الإستثمارات المصرفية التي تحاول قلب موجوداتها المالية إلى موجودات عقارية ضعيفة السيولة على سبيل المثال، مما يعرض المصارف المحلية الى مخاطر الإعسار والافلاس المالي المفاجيء.

3. أهداف قانون دود فرانك إصلاح وال ستريت وحماية المستهلك: ويمكن إبراز أهم هذه الأهداف كما يلي[12]:

1.3. تقليل احتمال فشل المؤسسة المالية فرادى: وذلك من خلال ما يلي:

- يفرض قانون دود فرانك على البنوك والمؤسسات المالية حيازة رأس مال أكبر وأكثر جودة وذلك عن طريق تحقيق التقارب مع معايير بازل III الدولية لتحديد مستويات الحد الأدنى لرأس المال المرجح بالمخاطر السيولة والرفع من متطلبات أكبر الشركات المالية النظامية التي تفرض عليها مبالغ إضافية تتراوح مابين 1-2.5%وهذا يتوقف على الحجم والتعقيد والترابط.
- وضع المؤسسات المالية تحت إختبارات الضغط السنوية وهذا لتوفير الشفافية وتعزيز الثقة في الأسواق المالية.
- إعادة هيكلة الهيئات الفيدرالية وتسهيل مراقبة النظام المالي بأسره، حيث تم إلغاء مكتب رقابة التوفير (OTC) ودمجت وحداته داخل الإحتياذي الفيدرالي، مكتب رقابة العملة ومؤسسة التأمين عن الودائع الفيدرالية مع إعطاء الإحتياطي الفيدرالي غالبية السلطات التنظيمية على الشركات المالية الكبرى كما قام الكونغرس بإنشاء مكتب حماية المستهلك المالي (CFPB) في مجلس الإحتياطي الفيدرالي ومجلس رقابة الإستقرار المالي (FSOC) داخل الخزانة.

ويضم مكتب رقابة الإستقرار المالي 10 أعضاء يحق لهم التصويت وتضم مختلف رؤساء الهيئات التنظيمية الرئيسية مجلس رقابة الإستقرار المالي جنبا إلى جنب مع بنك الإحتياطي الفيدرالي في المسؤولية عن تحديد ومراقبة المؤسسات المالية غير المصرفية التي تعتبر ذات خطر نظامي جنبا إلى جنب مع المخاطر العامة للنظام المالي، فلو تم تحديد على أن مؤسسة مالية تشكل تهديدا خطيرا للإستقرار المالي مجلس الإستقرار المالي وبنك الإحتياطي الفيدرالي يمكنهما الطلب من هذه المؤسسة الحد من عمليات الإندماج، تقييد المبيعات من المنتجات، إنهاء الأنشطة، بيع أو نقل الأصول.

- وضع دود فرانك خطر المتاجرة في الملكية من خلال قاعدة فولكر Volker على الرغم من بعض الإستياءات وهذا من منطلق أن البنوك التجارية تتلقى التأمين الفيدرالي للودائع ولها إمكانية الوصول لموارد مجلس الإحتياطي الفيدرالي وبالتالي من غير المنطلق تأمين أنشطة المضاربة.

2.3. تخفيض تكاليف الفشل المالي النظامي على الإقتصاد: حيث ينهي قانون دود فرانك عمليات الإنقاذ في نص المادة 24 من دود فرانك تنص على أن دافعي الضرائب لا يتحملون الخسائر الناتجة عن تصفية أي مؤسسة مالية وأية خسائر والتي تكون من مسؤولية القطاع المالي، كما يشترط القانون على البنوك الكبرى أن تقدم خطط تصفية شاملة لسلطة التصفية المنظمة لمؤسسة الفيدرالية لتأمين الودائع (FDIC) .

3.3. الحد من إنتقال العدوى المالية في حالة حدوث أزمة في المستقبل: ويكون ذلك من خلال ما يلي:

العمل على إصلاح قطاع الظل المصرفي بعد إدراك مشاكل السيولة خلال الأزمة المالية، وهذا ينطبق على القروض لليلة واحدة وصناديق الإستثمار المشترك في أدوات السوق النقدي التي تقدم القروض القصيرة الأجل للمؤسسات الكبيرة.

4.3. إصلاح الظل المصرفي: ويحدث ذلك وفق طريقتين:

أ. مجلس رقابة الإستقرار المالي هو المسؤول الآن عن تحديد ومراقبة المؤسسات المالية غير المصرفية التي لديها أكثر من 50 مليار دولار من الأصول والمعروفة باسم المؤسسات المالية المؤثرة نظاميا (SIFIS)، والتي يتم إخضاعها لتدقيق تنظيمي أكبر وربما لإجراء زيادة لرأس المال؛

ب. مجلس الإستقرار المالي هو المسؤول عن مراقبة الأنشطة ذات الخطر النظامي وليس المؤسسات الفيدرالية، ففي أواخر 2012 أوصى مجلس الإستقرار المالي بمعايير مشددة لإصلاح التنظيمي لصناديق الإستثمار المشترك في أدوات السوق النقدي.

5.3. إصلاح سوق المشتقات المالية : من بين الأسباب الرئيسية لأزمة 2008 نجد إنعدام الشفافية حول عقود المشتقات فقانون دود فرانك حول سوق المشتقات المالية عن طريق تغيير كيفية تدول هذه العقود.

ثالثا: مقارنة إصلاح بازلIIIمع إصلاح دود- فرانك:

يمكن إجراء مقارنة بين إتفاقية بازل وقانون دود- فرانك كما يلي:

1. أوجه التشابه بين إصلاح دود فرانك وبازلIII

توجد العديد من نقاط التشابه بين إتفاقية بازل وإصلاح دود- فرانك يمكن إبراز أهمها كما يلي:

1.1. العمل على معالجة المخاطر النظامية: تحاول السياسات الكلية لاتفاقية بازل III جعل الإقتصادات أقل حساسية اتجاه المخاطر من خلال تقديمها لنسبة الرافعة المالية، والتي من شأنها أن تساعد على احتواء ضغط من على أساس المخاطر الشرط وتدابير لرفع مستويات رأس المال البنوك في الأوقات الجيدة (الرواج)، بحيث يمكن سحبها في فترات الإجهاد (الإنكماش) للحد من تقلبات الدورة الإقتصادية، كما يتطلب نسب عالية من رأس مال لإستعاب أنواع من الخسائر المرتبطة بالأزمات مماثلة لتلك التي شهدت في الأزمة المالية 2008[13].

حيث تعمل الإتفاقية الى مواجهة الخطر الذي يسب اضطرابات في النظام المالي وبالتالي زعزعة الإستقرار للإقتصاد الكلي، وبالتالي فإن تعزيز متطلبات الحيطة في القطاع المالي على النحو المقترح من طرف لجنة بازل سيكون لها تأثير كبير على تمويل الإقتصاد وخاصة المؤسسات، وهو نفس الشيء بالنسبة لقانون دود-فرانك الذي يهدف إلى تقليل فشل كل مؤسسة مالية على حدى وكذلك تجنب فشل المؤسسات المالية المؤثرة نظاميا مع تخفيض تكلفة هذا الفشل إن حدث على الإقتصاد والحد من إنتشار العدوى المالية في حالة وقوع الأزمات في المستقبل.

وهناك العديد من متطلبات رأس المال التي أدخلتها اللجنة للتخفيف من المخاطر الناجمة عن التعرض على مستوى الشراكات بين المؤسسات المالية العالمية والتي تساعد في معالجة المخاطر النظامية والترابط وتشمل ما يلي[14]:

- حوافز رأسمالية للبنوك لإستخدام الأطراف المقابلة المركزية للمشتقات خارج الأسواق المنظمة؛

- متطلبات رأسمالية أعلى للمتاجرة وأنشطة المشتقات(OTC) فضلا عن عمليات التوريق المعقدة ومخاطر التعرض لخارج الميزانية (الأدوات الإستثمارية المهيكلة)؛
- متطلبات رأسمالية أعلى للتعرض للمخاطر بين القطاعات المالية؛
- إدخال متطلبات السيولة التي تفرض عقوبات على الإعتماد المفرط على الأجل القصير، التمويل بين البنوك لدعم الأصول طويلة الأجل.

ونجد أيضا قانون دود-فرانك والذي يتضمن الباب الأول منه المادتين 165 و166 اللتين تنصان على تعزيز المعايير الاحترازية للمؤسسات المالية ذات الأهمية النظامية، وكذلك المؤسسات غير المصرفية ذات الأهمية النظامية في إطار المادة 113 من نفس القانون، ولكن هذا بالتأكيد موضوع هام في حد ذاته، وهذا في المقام الأول يخص البنوك (SIFIs) التي بحوزتها أكثر من 50 مليار دولار في الأصول، وإذا قام مجلس الرقابة على الإستقرار المالي بتحديد مجموعة من المؤسسات المالية غير المصرفية ذات الهمية النظامية أو المؤسسات المالية غير المصرفية، حيث يبين كيف ينبغي تنظيم هذه المؤسسات للحيلولة دون تكرار أزمة مماثلة للأزمة المالية في الفترة من 2007 إلى 2009، وعند النظر إلى الباب الأول، نركز على مسألة تعزيز متطلبات رأس المال[15].

حيث صمم هذا القانون من أجل زيادة الاستقرار المالي وتعزيز نظام مصرفي أكثر أمانا ومنع الدمار المستقبلي من الأزمات المالية، وحماية أكثر صرامة للمستهلكين عند الحصول على الائتمان، واشتراطات أكثر صرامة لرأس المال التنظيمي ومتطلبات الحيطة الأخرى، وزيادة الرقابة على المؤسسات المالية، وخلق إجراءات جديدة لتسوية المؤسسات بأمان عند ما تفشل، والمزيد من السلطة التنظيمية على وكالات التصنيف الائتماني، ومن خلال هذه الإصلاحات وغيرها، أصبح القطاع المالي أكثر أمنا اليوم مما كان عليه قبل الأزمة[16].

2.1 ضرورة خضوع البنوك والمؤسسات المالية إلى إختبارات الضغط: فيما يتعلق بإدارة المخاطر وقياسها فقد أقرت اللجنة من خلال إتفاقية بازلIII ضرورة إعتماد إختبارات الضغط*(Test de stress)كجزء من الإدارة الداخلية للمخاطر في البنوك،وهو نفس الشيء بالنسبة لقانون دود- فرانك الذي يقر هو الآخر بضرورة خضوع البنوك والمؤسسات المالية الكبرى لإختبارات الضغط السنوية لتوفير الشفافية وتعزيز الثقة في الأسواق المالية.

3.1 معالجة مخاطر التوريق والمشتقات المالية: كشفت الأزمة المالية العالمية 2008 أن هناك حاجة لتعزيز تغطية مخاطر التوريق لأن هذه الأخيرة تبسست في خسائر كبيرة، وقد تناولت لجنة بازل هذا الوضع من خلال اتفاقية بازل III حيث نجد تركيزهاعلى معالجة مخاطر التوريق من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين، حيث تسعى لجنة بازل للإشراف المصرفي للاستمرار في دعم تغطية المخاطر عن طريق تضمين المخاطر الرئيسية للبنود داخل وخارج المركز المالي وكذلك تعرضات المشتقات المرتبطة بها، وفي هذا الشأن قامت لجنة بازل بتخصيص جزء من رأس المال لتغطية الخسائر المحتملة لمخاطر السوق، وربط ذلك بتعديل التقييم الائتماني(CVA)عند حدوث انخفاض في الملاءة الائتمانية للطرف المقابل، ومن ناحية أخرى يمكن أن تتعرض البنوك لخسائر في البنود خارج المركز المالي على المنتجات التي توظفها بالنيابة عن العملاء أو منتجات إدارة الأصول والتي قد تنشأ عن احتمال دفع تعويضات للمستثمرين وهو ما يعرف بالمخاطر التجارية المنقولة[17].

وهو نفس الشيء لقانون دود- فرانك والذي تضمن قان في الباب السابع منه آليات تخفيض مخاطر التعامل بالمشتقات المالية قبل نشوءها،حيث اعتبر الكونغرس الأمريكي أن عدم وجود تنظيم لأسواق المشتقات المالية المفتوحة (OTC) من بين العوامل التي ساهمت في تفاقم الأزمة المالية 2008، فقبل حدوث الأزمة تراكم لدى الكثير من المؤسسات المالية خسائر كبيرة ناتجة عن مراكز المضاربة العالية في المشتقات خارج البورصة وبما أن هذه المعاملات لم تكن منظمة فقد أثرت على جميع أطراف النظام المالي.

4.1 إحتفاظ المؤسسات المالية بنسبة الرافعة المالية: حسب المادتين 115 و165 من قانون دود- فرانك فإنه يتطلب من المجلس الفيدرالي ومجلس المحافظين تطوير نسبة الرافعة المالية الجديدة، وذلك كجزء من إدارة المخاطر لتحقيق الإستقرار المصرفي والمالي عن طريق اتخاذ أكثر معايير صرامة المؤسسات المالية ذات

الأهمية النظامية التي من المفترض أن تزيد في درجة حدة الاعتماد على المخاطر من مؤسسة فردية، وبالضبط فإن القيود الأمريكية الجديدة تتفق مع متطلبات لجنة بازل الجديدة حيث جائت هذه الأخيرة بنسبة الرافعة المالية الدولية الجديدة من خلال اتفاقية بازل IIIعند نسبة تساوي أو أكبر 3% من الشريحة الأولى من رأس المال (رأس المال الأساسي)إلى الأصول داخل وخارج الميزانية[18].

2 . أوجه الإختلاف بين مقررات بازل III وقانون دود-فرانك: هناك العديد من الإختلافات بين قانون دود-فرانك واتفاقية بازل IIIولعل أبرزها ما يلي:

1.2. درجة الإعتماد على وكالات التصنيف الإئتماني: هناك فرق مهم بين بازل III ودود فرانك ويتعلق الأمر بدور وكالات التصنيف الإئتماني، فكما هو الحال بالنسبة لإتفاقية بازل III فإن ترجيح الخطر للأصول المالية حسبها يعتمد إعتمادا كبيرا على على وكالات التصنيف الإئتماني، فمع إندلاع الأزمة المالية العالمية تعرضت مؤسسات التصنيف الإئتماني لإنتقادات شديدة نظرا لإعطاءها سندات مدعومة ببرهونات عقارية تصنيفات لا تعكس درجة مخاطرها بما ساهم في الأزمة، وعلى النقيض مع إتفاقية بازل III جاءت المادة 939A من قانون دود فرانك لتطلب من الهيئات التنظيمية في الولايات المتحدة الأمريكية أن تزيل كل ما يشير إلى التصنيف الإئتماني للسندات من قواعد تنفيذ رأس مال الجديد للمؤسسات المصرفية في الولايات المتحدة الأمريكية كما منها أيضاأن تعمل على تطوير بدائل لإستخدام وكالات التصنيف.[19]

إن هذه المقرارات ورغم أنه سيكون مشروعا كبيرا فإنه يتطلب وقتا طويلا كما أن الحاجة إلى منهج بديل سيعقد من تنفيذ معايير رأس المال الجديدة في الولايات المتحدة الأمريكية، كما يمكن أن يؤخر تنفيذ معايير رأس المال الجديدة وأن المعايير الجديدة ستكون مختلفة إلى حد كبير عن تلك المنفذة في بلدان أخرى بسبب الإختلاف في أطر ترجيح المخاطر[20].

2.2. إتساع وشمول المقررات: يعتبر قانون دود-فرانك مجموعة واسعة من النصوص التشريعية الرامية إلى المعالجة الشاملة للثغرات التنظيمية التي كشفت عنها الأزمة المالية العالمية 2008، فهو يعتبر قانونا موجه إلى النظام المالي الأمريكي على الرغم من بعض الآثار التي تتجاوز الحدود الإقليمية مثل المشتقات المالية، كما أن هذا القانون من الصعب تلخيصه بسبب اتساعه الكبير ولكنه هناك أحكام هامة مثل خلق مكتب حماية المستهلك المالي والتغيرات المختلفة في مسؤوليات الجهات التنظيمية إنشاء مجلس الإستقرار المالي، أما بالنسبة لإتفاقيات بازل I-II-III فتعتبر معايير دولية لرأس المال والسيولة للبنوك تسعى في الأساس إلى وضع معايير موحدة لقياس المخاطر في الميزانيات العمومية للبنوك[21].

حيث يشمل إصلاح دود فراك عدة مجالات مثل التأمين، البنوك، المؤسسات المالية، أما مقررات بازلIII فقد اشتملت على إصلاحات في المجال المصرفي فقط، كما أن قانون أكثر تعقيدا من الإتفاقية حيث يشمل على عدد كبير من القواعد والنصوص.

3.2. إلزامية ونطاق التطبيق: اتفاقية بازل IIIهو اتفاق تنظيمي دولي طوعي أي غير ملزمة التنفيذ وهو موجه إلى جميع البنوك التجارية التي ترغب في المحافظة على استقرارها المصرفي والمالي دون تمييز نطاق التطبيق على عكس قانون دود فرانك الذي يعتبر تنظيم إقليمي ملزم التنفيد بالنسبة للبنوك الأمريكية ولأي بنك يزاول نشاطه في الولايات المتحدة الأمريكية.

4.2. توسيع نسبة الرفع المالي: مثل ما جاء في إتفاقية بازل III ينص قانون دود-فرانك على نسبة رفع مالي دنيا صريحة لرأس المال إلى إجمالي الموجودات جنبا إلى جنب مع نسبة الحد الأدنى لرأس المال (رأس المال على الأصول المرجحة بالمخاطر)، حيث ينص القانون على أن الهيئات المصرفية الفيدرالية المختصة يجب أن تضع حد أدنى للرفع المالي ومتطلبات رأس المال على أساس موحد للمؤسسات الإيداع المؤمنة، الشركات المصرفية القابضة، المؤسسات المالية غير المصرفية التي يشرف عليها مجلس المحافظين، ويجب أن لا يكون الحد الأدنى للرفع المالي والحد الأدنى لرأس المال أقل عن النسب المتفق عليها.

وبعبارة أخرى سيتم تطبيق نسب الرفع المالي ورأس المال المرجح بالمخاطر المطبقة على مؤسسات الإيداع المؤمنة من طرف المؤسسة الفيديرالية لتأمين الودائع على الشركات المصرفية القابضة والمؤسسات ذات

الأهمية النظامية ويقدم الجدول الموالي معايير كفاية رأس المال الحالية لمؤسسات الإيداع وفقا لقانون دود-فرانك.

الجدول رقم (03): معايير كفاية رأس المال لمؤسسات الإيداع بموجب قانون دود فرانك:

البيان	رأس المال الجديد	رأس المال الملائم
الشريحة 1 من رأس المال مرجحة بالمخاطر	%6	%4
إجمالي نسبة رأس المال المرجحة	%10	%8
نسبة الرفع المالي	%5	%4

في حين أن تعريف رأس المال في قانون دود-فرانك وبازل III لا يتطابق تماما، وبالتالي المقارنة بينهما غير مثالية حيث نسبة الرافعة المالية حسب بازل III هي أكبر أو تساوي 3% وهي أقل مما هو مفروض حسب قانون دود فرانك والذي يذهب إلى أبعد من ذلك عند اشتراطه نسبة الرفع المالي لا تقل عن 6.5%على المؤسسات المالية القابضة مع مالا يقل عن 50 مليار دولار من الأصول[22].

5.2. طريقة التعامل مع المشتقات Dérivative(OTC): من بين الإختلافات البارزة بين اتفاقية بازل III وما جاء به قانون حماية المستهلك وإصلاح وول ستريت نجد المشتقات المالية (OTC)، فعلى غرار ما جاءت به بازل III من متطلبات رأس المال لتغطية مخاطر المشتقات المالية والأوزان الترجيحية تضمن قانون دود فرانك في الباب السابع من آليات تخفيض مخاطر التعامل بالمشتقات المالية قبل نشوءها، أي أن قانون دود-فرانك هدفه هو تجنب وقوع خطر التعامل بالمشتقات المالية في حين أن مشتقات أن مقررات بازل III فتضمنت كيفية التعامل مع الخطر عند وقوعه التغطية.

ومن بين الأهداف الرئيسية للباب السابع من دود فرانك هو الحد من المخاطر التي يتعرض لها النظام المالي في الولايات المتحدة الأمريكية ودافعي الضرائب وزيادة الشفافية في سوق المشتقات المالية خارج البورصة، وذلك من خلال الحد من المخاطر النظامية عن طريق المقاصة المركزية للأدوات المالية المشتقة غير المنظمة، والتي تتطلب المزيد من رأس المال والضمانات السائلة لدعم المعاملات في المشتقات ويخضع القانون أسواق المشتقات المالية خارج البورصة (OTC) إلى متطلبات جديدة هامة تتعلق بالمقاصة، التبادل، الهامش، والإبلاغ، والغالبية العظمى من عقود المشتقات المالية خارج البورصة تحتاج إلى أن يتم تسويتها في غرفة المقاصة المنظمة.

وبالإضافة إلى المقاصة يتطلب القانون تقديم تقارير قوية حول جميع المشتقات التي تم تسويتها وغير المسواة لتعزيز الشفافية والرقابة من طرف هيئة تداول السلع الآجلة (CFTC)[23].

3. تقييم دور إتفاقية بازل وإصلاح دود-فرانك في تحقيق الإستقرار المصرفي: تهدف الإصلاحات المقترحة بموجب إتفاقية بازل IIIإلى زيادة متطلبات رأس المال وتعزيز جودة رأس المال للقطاع المصرفي، ذلك حتى يتسنى له تحمل الخسائر وتجاوز الإختلالات والعمل على تدعيم السلامة المالية للبنوك من خلال مايلي:

- **زيادة قدرة البنوك على امتصاص الصدمات:** وذلك من خلال زيادة رأسمال وسيولة البنك، حيث نجد أن بازلIII ألزمت البنوك بوضع برنامج شامل لإختبار ضغط خطر الطرف المقابل باستخدام تقنيات مختلفة لتقييم قدرته على مواجهة الإنكشاف في ظل أوضاع وظروف ضاغطة،وقياس أثر ذلك على مجموعة المؤشرات المالية للبنك وخاصة مدى كفاية رأس المال والربحية.
- **تعزيز سيولة البنوك:** وذلك من خلال وضع لجنة بازل لنسبتين لقياس السيولة على المدى القصير والمتوسط والطويل، بما يمكن من معالجة السبب الرئيسي للأزمة المالية العالمية 2008، حيث أن معظمها أفلست بسبب النقص الحاد في متطلبات السيولة.

- **توسيع تغطية المخاطر:** تحاول الإتفاقية الأخذ بعين الإعتبار لكل المخاطر التي يمكن أن تلحق بالبنك أثناء أداء نشاطه، بمافيها مخاطر الأطراف المقابلة في عقود المشتقات والتوريق، حيث خصصت جزء من رأس المال لتغطية مثل هذه المخاطر والتي أهملت في بازل II.
- **تحسين نوعية رأس مال البنك:** حيث يؤدي تطبيق الإتفاقية إلى تحسين القدرة على إستعاب الخسائر وبالتالي متانة وصلابة البنوك في وجه الأزمات.
- **الحد من التوسع في منح القروض ومخاطرها:** إدخال بازلIII لمايسمى بالرافعة المالية سيؤدي إلى كبح جماح التوسع في القروض المصرفية، هذا الأخير الذي كان له الأثر الكبير في إفلاس البنوك بسبب عدم كفاية الأموال الخاصة لإمتصاص الخسائر، حيث عمدت البنوك التي تتبع أسلوب التقييم الداخلي للمخاطر إلى منح أوزان ترجيحية صغيرة لتوظيفها من أجل زيادة أثر الرفع المالي.
- **التقليل من المخاطر النظامية:** تحاول السياسات الكلية لاتفاقية بازل III جعل الإقتصادات أقل حساسية اتجاه المخاطر من خلال تقديمها لنسبة الرافعة المالية، والتي من شأنها أن تساعد على احتواء ضغط من على أساس المخاطر الشرط وتدابير لرفع مستويات رأس المال البنوك في الأوقات الجيدة (الرواج)، بحيث يمكن سحبها في فترات الإجهاد (الإنكماش) للحد من تقلبات الدورة الإقتصادية، كما يتطلب نسب عالية من رأس مال لإستعاب أنواع من الخسائر المرتبطة بالأزمات مماثلة لتلك التي شهدت في الأزمة المالية 2008[24].

4. تقييم دور قانون دود-فرانك في تحقيق الإستقرار المصرفي:

يعتبر قانون دود فرانك خطوة مهمة جدا نظرا لما حمله من تصد مباشر للإختلالات التي تميز بها القطاع المالي والعمل على ضمان أكبر قدر من الكفاءة، لأنه يتناول في بوتقة واحدة كل السلطات الفيدرالية الخاصة بالمجلس الاحتياطي الفيدرالي وهيئة مراقبة أسواق المال وهيئة مراقبة التأمين وهيئة حماية المستهلك وهيئة ضمان الودائع وغيرها من الهيئات الفيدرالية المنظمة لقطاعات المال والاقتصاد والاستثمار، حيث كان كل منها يعمل بمفرده في طريقة محددة ودون تنسيق، كما أن القانون تضمن أحكاما هامة تحد من سلطات الشركات المالية الكبرى، كما أن هذا القانون قد يحقق أعلى درجات حوكمة الشركات والإدارة الرشيدة الفعالة، لكنه يعاني من العديد من أوجه القصور التي تؤثر سلبا على الكفاءة خاصة فيما يتعلق بالنظام المصرفي الخفي والمنتجات المالية المطورة التي لم يولها القانون حقها من التنظيم بالشكل الذي يشكل خطر عدم قدرته على أن يتنافس ضد التجاوزات الأخيرة للقطاع المالي. ويعاني قانون دود فرانك من العديد من السلبيات التي من شأنها التأثير على تطبيقه وبالتالي مواجهة الأزمات المستقبلية، ولعل أبرزها[25]:

- **التعقيد:** إن النظام المالي الذي يتم تطبيق قانون دود فرانك عليه أكثر تعقيد بكثير مما يعتقد المشرعون، مما قد يؤدي إلى حدوث عدد من التناقضات التنظيمية التي قد تعرقل السير الحسن للنشاط المالي من والى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يرى "Andrew Haldanes" رئيس الاستقرار المالي للبنك المركزي لانجلترا بأنتنظيم المالية الحديثة معقد وبلا شك معقد جدا، لأن التعقيد ناتج عن الشك، وبالتالي يجب أن تكون الاستجابة التنظيمية مبنية على أساس البساطة لا على التعقيد.
- **احتمال انخفاض المعاملات في الأسواق:** تتزايد المخاوف من قانون دودفرانك بأن نسبة مهمة من سوق مشتقات العملات الأجنبية ستترك الولايات المتحدة، كما أن قواعد القانون المتعلقة بتداول الملكية مثلا ستؤثر على البنوك الأمريكية على المستوى العالمي، إذ أن منافسة المكاتب الأمريكية للمؤسسات الأجنبية يمكن أن تحول عملية الملكية على الفور إلى البنوك الأوروبية والأسيوية.
- **تشويه آليات السوق:** هناك مخاوف أوسع نطاقا بشأن القانون، بفشله في التقاط درجة الترابط العالمي المتبادل خلال العقود الأخيرة. الذي لم يتغير بشكل أساسي بسبب أزمة 2008 وعلى الأرجح أن يولد القانون اكبر تشويه للسوق بتحفيز تنظيمي منذ أن فرضت أمريكا ضوابط سيئة على الأجور والأسعار عام 1971.

- **إمكانية حصول تباطؤ في الاقتصاد:** علق الكثير من الاقتصاديين والسياسيين على ان قانون دود فرانك أعطى سلطة تقديرية وتدخلا صعبا جدا للدولة الاتحادية والتي قد تحد من قدرة البنوك الكبرى على تقديم الائتمان وذلك من شأنه أن يؤدي إلى تباطؤ الاقتصاد.
- **إغفال النظام المصرفي الخفي:** من بين نقاط الضعف الرئيسية لهذا القانون هو أنه لا يعارض النظام المصرفي الخفي إلا قليلا، أي بمعنى أن العديد من المعاملات المصرفية والنشاطات المالية ستجرى دون إطار قانوني ودون الوصول إلى البنك المركزي في الوقت الذي يتجاوز حجم القطاع المالي الموازي حجم القطاع المصرفي التقليدي.
- **غموض القوانين الخاصة بالمشتقات:** إن مسألة مراقبة المنتجات المطورة لم تحتل مكانا هاما في هذا القانون، وتظل غير كافية إلى حد كبير في الواقع، إذ لا علاقة للخطر بالتخصص وقوة البنك، فبنك "نورثون روك " البريطاني انهار بسبب استخدام المنتجات المالية السامة، وبالتأكيد فإن القانون ينص على مزيد من الشفافية في المشتقات ولكن المراسيم مازلت غامضة.

الخاتمة:

خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- تعتبر اتفاقية بازل III إمتداد لما جاءت به لجنة بازل من مقررات قبل الأزمة في صورة بازلI وبازل II والتي هي غير ملزمة التطبيق، حيث أنها مجرد تنظيمات غير رسمية لتحقيق الإستقرار المصرفي العالمي وللبنوك كل الحرية في اختيار تطبيقها من عدمه، إلا أن التطورات المصرفية الحديثة تجعلها أكثر من ضرورية، هذا على عكس إصلاح دود-فرانك الذي هو ملزم التنفيذ بهدف تحقيق الإستقرار المصرفي والمالي في الولايات المتحدة الأمريكية.
- التداخل الموجود في النظام المالي الأمريكي وتشابكه يتطلب إصلاح جميع مكوناته لأن فشل جانب منه سينتقل إلى الجانب الآخر ما يثير عودة الأزمات المالية من جديد وهذا ما يبرر سبب صدور إصلاح دود فرانك الشامل.
- يعتبر قانون دود- فرانك إعترافا صريحا بفشل آليات السوق في إعادة التوازن في القطاع المصرفي بصفة خاصة والنظام المالي بصفة عامة، حيث ركز هذا الإصلاح على إتخاذ إجراءات مشددة على عمليات المؤسسات المالية المصرفية والغير مصرفية المؤثرة نظاميا.
- تداخل مقررات بازلIII مع قانون دود-فرانك في العديد من الجوانب كما يكملان بعضهما حيث كلاهما يهدفان إلى تحقيق الإستقرار المصرفي والمالي انطلاقا من تخفيض المخاطر النظامية، وبالرغم من تداخل الإصلاحان إلا أنهما يختلفان من حيث عمقها وشموليتها، نطاق التطبيق...إلخ.
- إن الحكم على نجاح مقررات بازلIII وقانون دود فرانك في تحقيق الإستقرار المصرفي من عدمه لا يزال مبكرا لأنهما لا يزالان قيد التطبيق، إلا أنه يمكن القول ومن خلال صرامة وعمق إصلاح دود فرانك أنه يعمل على تعزيز صلابة القطاع المصرفي والمالي ككل للولايات المتحدة الأمريكية..
- بالرغم من أن إصلاح دود فرانك يعمل على تقييد عمليات المصارف الأمريكية إلا أن ذلك قد يؤدي إلى تخفيض تنافسيتها مقارنة مع نظيرتها الأجنبية.

المراجع والإحالات:

*(بليجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا إيطاليا، اليابان، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، الأرجنتين، أستراليا، البرازيل، الصين، هونغ كونغ، الهند، إندونيسيا، كوريا الجنوبية، لوكسمبورغ، المكسيك، إيرلندا، روسيا، السعودية، سنغافورة، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سويسرا وتركيا).

[1]Faten Ben Bauhinia, Chantal Ammi, Aldo Levy**, Banking Governance, Performance and Risk- Taking, Conventional Banks Vs Islamic Banks**, © ISTE Ltd 2016, Library of Congress, USA or British Library Cataloguing-in-Publication Data, Great Britain, UK, pp.184-185.

[2]**III and its impact on BEE transaction**, Deloitte &Touche Limited Designed and produced by Creative Services at Deloitte, Johannesburg, 2012, p06-09,downloaded: https://www.google.dz/search?q=Basel+III+and+its+impact+on+BEE+transactions&oq=Basel+III+and+its+impact+on+BEE+transactions&aqs=chrome..69i57.12675j0j4&sourceid=chrome&ie=UTF-8.

[3]Luis A. Ksekende, **The Relevance of Global Reform of Bank Regulation: A Perspective from Africa**, Journal of African Development, (2015), No 17, p13.

[4]Pichaphop Chalermchatvichien, Seksak Jurnreomvoong, Pornsit Jiraporn**, Basel III, capital stability, risk-taking, ownership: Evidence from Asia**, Journal of Multinational Financial Management, No 28, 2014, P32.

[5]Martin Mikael Lilius, **Basel III: Mapping the effect to stability, output and lending in the Nordics**, Thesis, M.SC. Applied Economics and Finance, Copenhagen Business School, 14/08/2012, p28.

[6]Dhafer Saidane, **L'impact de la réglementation de Bâle III sur les métiers des salariés des Bank, 1ére partie : Bâle III explication du dispositif**, Les études de l'observatoire, études thématique, Septembre 2012, P36.

[7]Jean Dermine, **Bank Regulation after the Global Financial Crisis**: Good Intentions and Unintended Evil, European Financial Management, Vol.9999, No.9999, 2013, p10.

[8]Saleh Mohammad Alsayyaed, Saleh Tahir Eh Alzurqan, Shaher Falah Alruod, **The Readiness of Jordanian banks to Apply the Requirements of Basel (III) Convention**, International Business and Management, Vol.11, No.01, 2015, P93.

[9]Adel Harzi, **the impact of Basel III on Islamic Banks: a theoretical study and comparison with conventional banks**, Paper presented first time at the research chair ethics and financial norms of University Paris 1 La Sorbonne and the King Abdullah, Jeddah, Saudi, p14.

[10] James R, Barth and others**, The Dodd-Frank Act: Key Features, implementation Progress and Financial System impact,** Current Views MILKEN Institute, February 2015, p03.

[11]Daniel Robert, **the Volker Rule take effect today after Years of de lays**, available a:www.fortune.com.

[12]Patrick Sims, **The Dodd- frank Act: Goal and Progress,** Hamilton place strategies (HPS), Washington, May 2013, pp 2-5.

[13]Eric Thompson, **Dodd-frank and Basel III's Skin in Game Divergence and Why it is Good for the International Banking System**, The Global Business Law Review Law, Law Journal, Vol 02, p167-168.

[14] Bank for International Settlements, Basel Committee on Banking Supervision, ***Basel III: A global regulatory frame work for more resilient banks and banking systems***, op.cit, pp07-08.

[15]Paul H. Schultz, **Perspectives on Dodd–Frank and Finance**, The MIT Press Cambridge, Massachusetts London, England, 2014, P81.

[16]Martin Neil Baily, Aaron Klein, and Justin Shchedrin, **The Impact of the Dodd-Frank Act on Financial Stability and Economic Growth**, The Russell Sage Foundation Journal of The Social Sciences, Vol 03 No.01, (2017), P20.

*اختبارات الضغط: هي تلك الاختبارات المطبقة على البنوك لتقييم ملاءة رأس المال والسيولة ومدى كفايتها لتفادي سيناريو ضغط اقتصادي بالغ الشدة أي مدى توفره على رأس المال والسيولة اللازمين لامتصاص الخسائر في ظل بيئة مفترضة من التحديات المالية والإقتصادية الكلية.

[17]HervéHannoun**, *The Basel III Capital Framework a decisive breakthrough***, Seminar on Financial Reform Implications for Asia and Pacific Hong Kong SAR, 22November 2010, p08, Available at: https://www.bis.org/speeches/sp101125a.pdf.

[18]Gregory P. Wilson, **managing to the New Regulatory Reality Doing Business under the Dodd-Frank Act**, Published by John Wiley & Sons, Inc., Hoboken, New Jersey, 2010, p218.

[19]Dodd Frank act. Section 939A.

[20]Kivin Barnard, **Basel III v Dodd Frank: what Does it mean for US Banks**, Available an:www. Who legal. com.

[21]Richard war Field**, what is the difference Between Basel III CCCAR and Dodd Frank act? Where is each one used?** MBA Finance national institute of industrial Engineering, 2014, Article available: http://www.quora.com.

[22]Viral v. Acharya: **The Dodd -Frank Act and Basel III intentions unintended Consequences and le sears for emerging Market**, ADBI working paper, Asian Development Bank institute, Tokyo, 2012, P17.

[23]TalibDhamji, Robert Royall, **Dodd Frank**, VII_ OTC derivatives reform, Ernst 8 young, lip, 2013, p01.

[24]Eric Thompson, **Dodd-frank and Basel III's Skin in Game Divergence and Why it is Good for the International Banking System**, The Global Business Law Review Law, Law Journal, Vol 02, p167-168.

[25]خير الدين بوزرب، عبد الله منصوري، **تقييم دور الولايات المتحدة الأمريكية في إصلاح النظام المالي العالمي بعد الأزمة المالية العالمية – دراسة بإستخدام نظرية الإستقرار المهيمنة**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 44، ديسمبر 2015، مجلداً، جامعة قسنطينة 01، الجزائر، ص ص 133-134.

المراجعة البيئية ورهان تحقيق التنمية المستدامة

Environmental auditing and sustainable development

د. حميدة أوكيل
جامعة البويرة / الجزائر
Email : zoubeirayache@yahoo.fr

ملخص:
تبنت معظم الدول التنمية المستدامة كهدف وطني لها في ظل التدهور البيئي وما أحدثته الثورة الصناعية من استنزاف للموارد وإخلال بالتوازن العام، وفي ظل الضغوط على المنشآت للقيام بمسؤولياتها اتجاه البيئة والمجتمع أصبحت حماية البيئة ضرورة حتمية ليظهر التدقيق البيئي كأحد الروافد للمحافظة البيئية ووسيلة للتأكد من الالتزام بالقوانين والسياسات والبرامج الإدارية البيئية وكأداة لتحديد حجم الإجهاد الكي والنوعي الذي يحدث للبيئة والموارد.
وباعتبار الاستدامة نسيج يلف جميع المؤسسات التي لها مستقبل حيث يمثل الأداء الاجتماعي والبيئي عاملا رئيسيا للنجاح ليبرز معالم مساهمة التدقيق البيئي من حيث تقاريره لتوفير المعلومات اللازمة لأغراض التنمية المستدامة.
الكلمات المفتاحية: التدقيق البيئي، التنمية المستدامة، تقارير التدقيق، الإدارة البيئية، الوعي البيئي.

Abstract:
Most countries have adopted sustainable development as a national goal in light of the environmental deterioration and the industrial revolution resulting from the depletion of resources and the disruption of the general balance. Under pressure on enterprises to carry out their responsibilities towards the environment and society, environmental protection is an imperative necessity to show environmental auditing as one of the branches of environmental conservation and a means of ensuring compliance with laws Environmental management policies and programs and as a tool to determine the amount of stress and type of stress that occurs to the environment and resources*.*
As sustainability is a fabric that surrounds all institutions with a future where social and environmental performance is a key success factor, it highlights the contribution of environmental auditing in terms of its reporting to the provision of information for sustainable development.
Key Words : Environmental Audit, Sustainable Development, Audit Reports, Environmental Management, Environmental Awareness.

تمهيد:

إن اقتراح مصطلح التنمية المستدامة في عام 1987 ضمن تقرير هيئة بوند تلاند المبني على التلبية احتياجات الحاضر دون زيادة العبء على الأجيال القادمة والمتضمن العناصر الثلاثة المرتبطة ضمن عملية التنمية المستدامة والمتمثلة في البيئة الاقتصاد والمجتمع، ثم مؤتمر ريوديوجانير عام 1992 وما عرف بـ "قمة الأرض" كان الانطلاقة لتبني معظم الدول التنمية المستدامة كهدف وطني لها في ظل تفاقم المشكلات البيئية نتيجة ذروة الثورة الصناعية وما أحدثته من تدهور بيئي واستنزاف لمواردها وإخلال بتوازنها وفي ظل التزايد المطرد لحدة الظاهرة وما تشكله من خطر على الإنسانية أصبح التوجه نحو حماية البيئة ضرورة حتمية إذ شكل ضغوط على المنشآت للقيام بمسؤوليتها اتجاه المجتمع.

وباعتبار الاستدامة عبارة عن نسيج يلف جميع أوجه الحياة وأحد أهم القضايا الإدارية بالنسبة للشركات التي تريد أن يكون لها مستقبل حيث الأداء الاجتماعي والبيئي يمثل عاملا رئيسيا من الأعمال الناجحة في الشركات والذي يقاس بالمتغيرات والمؤشرات المالية والإفصاح عنها في القوائم المالية، ليبرز ضغط الجهات المعنية ومدى المساهمة التي تقدمها منظمات الأعمال في التنمية المستدامة ليصب الاهتمام بمدى الأداء البيئي للمؤسسة.

ليظهر التدقيق البيئي كأحد الروافد المهمة للمحافظة على البيئة ووسيلة للتأكد من الالتزام بالقوانين والسياسات والبرامج الإدارية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة.

كما لأهمية تقارير المراجعة البيئية وما توفره من معلومات لازمة لأغراض التنمية المستدامة لتظهر إشكالية بحثنا: **"مدى مساهمة المراجعة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة"؟.**

ولإزالة الإبهام على إشكالياتنا قسمنا موضوع بحثنا إلى ثلاثة محاور:

المحول الأول: الإطار النظري للمراجعة البيئية.

المحور الثاني: التنمية المستدامة.

المحول الثالث: دور المراجعة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة.

أولا: الإطار النظري للمراجعة البيئية.

1. الضرورة الموضوعية لتبني المراجعة البيئية: تعد المخاطر البيئية من أخطر التحديات التي تواجه الإنسان في العصر الحالي حيث تعددت أنواعها وتزايدت حدتها وتفاقمت مشكلاتها إذ شملت مجالات متعددة من تلوث مائي وهوائي وترابي وإشعاعات وفضلات الصرف الصحي ومختلف أثر الصناعات الأخرى...الخ.

ليصبح التوجه نحو حماية البيئة وتقليل آثار التدهور البيئي والحد من أخطاره عن طريق نشر الوعي بين كافة شرائح المجتمع كمسؤولية اجتماعية وبالنظر إليها كأخلاقية الأعمال، استوجب على الجهات المعنية في الدولة جعلها من أولوياتها بتفعيل ترسانة التشريعات والقوانين ومحاولة إيجاد أداة قادرة على القيام بتقييم دوري منظم حيادي وفني يحدد كفاءة نظم الإدارة البيئية من خلال الرقابة على مختلف الأنشطة ذات الصلة بالبيئة، وفي ظل تعدد وتنوع التدقيق الذي لم يعد مقتصر على أنواع التدقيق المالي فحسب، بل تطورت لتشكل مجالات أخرى منها التدقيق البيئي تقييما للأداء البيئي في ظل ما تتكبده المؤسسات من تكاليف والتزامات مالية بسبب التلوث الذي قد تحدثه، وبالنظر لتطور أهداف التدقيق المبني على تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاية الإنتاجية بالقضاء على مظاهر الإسراف في استخدام الموارد المتاحة والعمل على التوفيق بين تحقيق الرفاه الاقتصادي والرفاه الاجتماعي، لنبرز أهمية التدقيق كأداة فعالة لتحديد حجم الإجهاد الكمي والنوعي الذي يحدث للبيئة والموارد سواء تلوثا كان أو تدهورا عن طريق مراجعة السياسات وبرامج المؤسسة للتحقق من كفاءتها وفاعليتها والتزامها بالمعايير واللوائح التي تحكم هذا الأداء.

2. مفهوم المراجعة البيئية: تعددت مفاهيم المراجعة البيئية وسنركز على أهمها ضمن إطار الجهات المعنية والمتخصصة بحماية البيئة ومنها:

– تعريف وكالة حماية البيئة الأمريكية "EPA" "التدقيق البيئي فحص انتقادي دوري منظم وموثق وموضوعي، بواسطة منظمة الأعمال أو جهة مستقلة ذات سلطة قانونية للعمليات الإنتاجية وما يرتبط بها من أنشطة فرعية لتحديد تأثيرها على البيئة ومتغيراتها"[1].

– تعريف غرفة التجارة الدولية "icc" التدقيق البيئي "أداة إدارية داخلية تعمل على التقييم الدوري الموثق والمنظم لمدى كفاءة أداء نظام الإدارة البيئية ومدى اهتمام الإدارة بحماية البيئة من خلال رقابة الإدارة على الأنشطة البيئية ومدى تنفيذ البرامج والسياسات المرتبطة بالأنشطة البيئية والتي من خلالها يتم الوفاء بمتطلبات التشريعات والقوانين البيئية"[2].

– يعرف التدقيق البيئي أو المراجعة البيئية على أنه فحص منظم وموضوعي دوري بواسطة الوحدة الاقتصادية أو جهة خارجية للتعرف على مدى انسجام عمليات التشغيل والممارسات المختلفة مع المتطلبات القابلة للتطبيق[3].

– تعريف معيار ISO14001 الخاص بالإدارة البيئية العالمية إلى أن المراجعة البيئية هي "عملية تدقيق موثوقة للحصول على أدلة موضوعية وتقييمها وذلك لتحديد ما إذا كانت الأنشطة البيئية تتطابق مع معايير التدقيق والتوصل إلى نتائج عن هذه العملية"[4].

إلى ما سبق من خلال التعاريف يتضح أن التدقيق البيئي إما أن يتم داخليا بواسطة المنشأة، أو بواسطة جهة خارجية مستقلة ويرى Thomson أن أهمية التدقيق الداخلي البيئي يكمن في ضرورة قيام المنظمة في تقييم أدائها لتقريرها إذا كانت تحقق أهدافها البيئية القانونية أم لا[5].

3. متطلبات المراجعة البيئية: إن معظم المنظمات التي تتكفل بإشباع التنمية المستدامة في عملياتها، تستوجب توفير متطلبات للتدقيق البيئي منها[6].

– وجود برامج مخططة تتعلق بتحديد مسبق للتأثيرات البيئية المتوقعة المرتبطة بنشاط المؤسسة خاصة النشاطات الصناعية.

– ضرورة وجود قوانين وسياسات إدارية بيئية كقاعدة استرشادية للحكم على مدى التزام المؤسسة بخططها خاصة فيما يتعلق بمعالجة التأثيرات السلبية لنشاطاتها على البيئة.

– إمكانية القياس المالي لما تتكبده المؤسسة من أعباء مالية للوفاء بالالتزامات اتجاه البيئة من خلال إبلاغ النتائج للجهات المعنية.

– الضرورة الموضوعية لوجود معايير التدقيق كمقومات أساسية أو مستويات أداة معينة متعارف عليها يسترشد بها المدقق في سبيل تدقيق أدوات القياس المحددة للتأثيرات البيئية ومعالجتها والتعبير عنها بصورة مالية.

– ضرورة وجود الدعم الكافي من قبل الإدارة العليا وضرورة توفير التدريب المناسب لهم حول مواضيع البيئية كالجوانب الفنية البيئية وتكنولوجيا وعلوم البيئية.

– ضرورة توافر الخبرة في مجالات البيئية ذات العلاقة كالهندسة البيئية والصحة البيئية.

– توفير هيئات مختصة تهتم بالمدققين وإعادة تأهيلهم للقيام بالتدقيق البيئي سواء مدققين خارجيين أو تدقيق داخلي نظرا لما تتطلبه العملية من مؤهلات علمية معينة لتحديد المخاطر القائمة أو المحتملة.

– وجود نظام للمحاسبة عن التكاليف والالتزامات البيئية.

4. أهداف وأهمية المراجعة البيئية:

أ. أهداف المراجعة البيئية: في ظل تنامي الوعي الدولي بضرورة المحافظة على البيئة وما صاحبه من انتشار المنظمات وجماعات حماية البيئة زيادة إلى التدقيق البيئي كأحد الروافد المهمة للتأكيد على مدى الالتزامات الإدارية البيئية بالسياسات والقوانين والبرامج أما أهدافه فيمكن ذكرها لا للحصر فيما يلي:[7]

– تصميم نظام تقييمي يزود الإدارة بمعلومات عن الأداء البيئي بشأن الأهداف المحددة ضمانا لتحقيقها.

– العمل على مساعدة الإدارة على التنبؤ بالمخاطر البيئية المحتملة وكيفية معالجتها والالتزام بمتطلباتها.

– تقييم محايد ومنظم لفعالية نظم الإدارة البيئية.

- ترشيد القرارات المتعلقة بالبيئة وزيادة فعالية الرقابة على الأداء البيئي من قبل الأطراف الفاعلة (أداة المؤسسة، الأجهزة الحكومية الهيئات الناشطة).
- فحص مدى التزام الإدارة بتنفيذ البرامج والسياسات المرتبطة بالأنشطة البيئية ووعيها بالأداء البيئي.
- التأكد من صحة ودقة المعالجات المحاسبية التي تم التعبير عنها بصورة مالية في القوائم المالية لاستفادة منها في اتخاذ القرارات.

كما يساهم التدقيق خاصة الداخلي منه بالنسبة للمؤسسة:

- الحد من مشكل التلوث البيئي.
- رفع سمعة المؤسسة وتحسين صورتها أمام المجتمع.
- زيادة ربحية المؤسسة.
- تفادي العقوبات والخبرات التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة والتقليل من الضغوط الممارسة من قبل المنظمات وجماعات حماية البيئة.
- اتخاذ قرارات إدارية سليمة في ظل توفير المعلومات.

ب. أهمية المراجعة البيئية: للمراجعة البيئية أهمية بالغة تنبع من الاهتمام البالغ بحماية البيئة نفسها وما تتعرض له من تأثيرات سلبية بسبب تعدي المؤسسات وتخليها عن التزاماتها البيئية دون تحمل لتكاليف تذكر مقابل ذلك فضلا عن الضغوطات الاجتماعية والقانونية ومن أجل تجسيد دورا إيجابيا للمؤسسة لتحمل أعباء المساهمة في معالجة أو تقليل التأثيرات السلبية ونتاج لذلك ظهرت المحاسبة البيئية كفرع إضافي للمحاسبة المالية لينشأ بالمقابل فرعا له في التدقيق أطلق عليه التدقيق البيئي وترجع أهمية التدقيق إلى مساهمته في خدمة عدة طوائف لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمؤسسة المعنية والتي تستخدم التقارير وتعتمد عليها في اتخاذ قراراتها ورسم سياساتها ويمكن توضيح أهمية التدقيق وفق البيان الموالي:

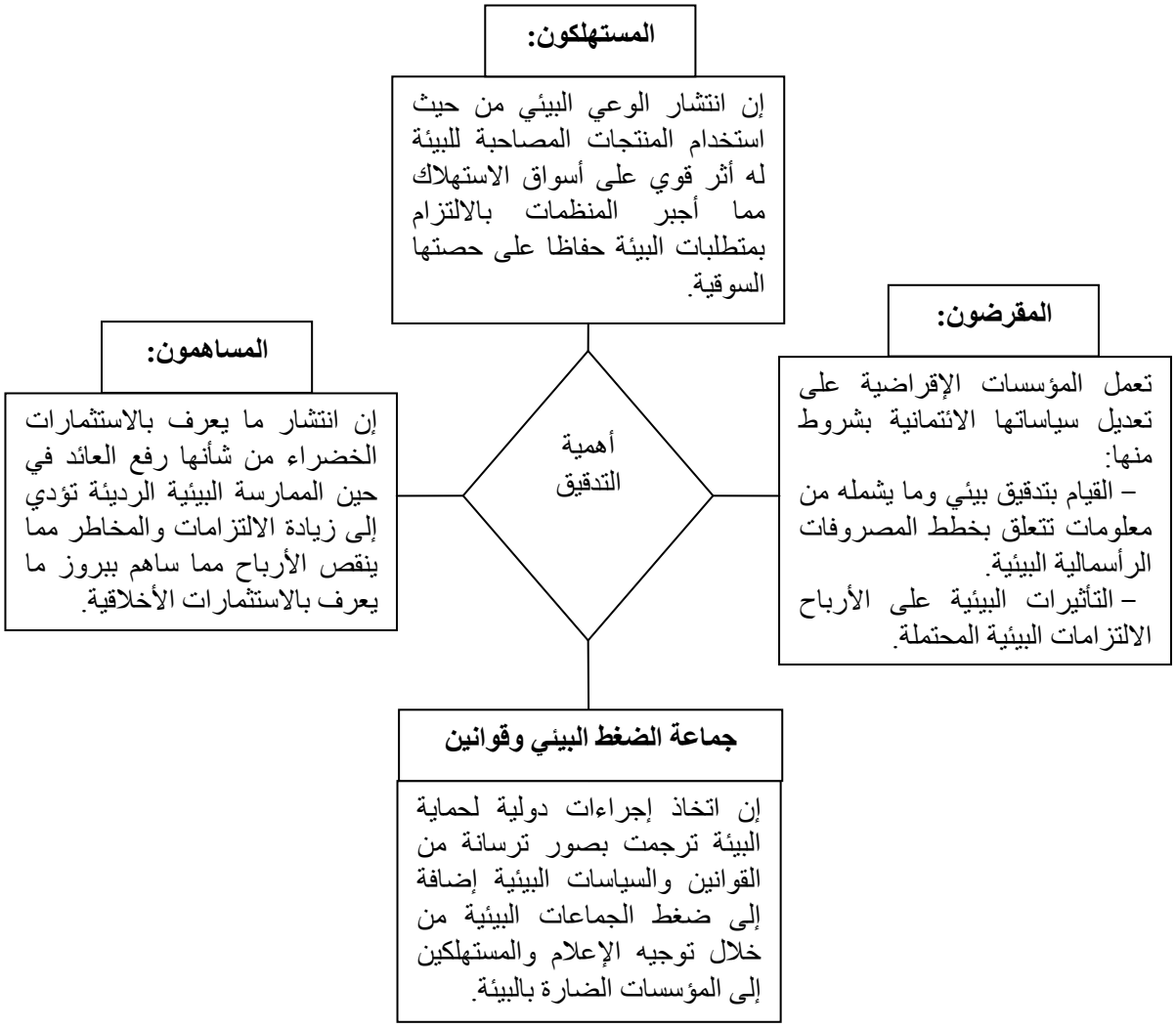

من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

5. أنواع المراجعة البيئية: ويمكن عرض أنواع المراجعة البيئية كما يلي:[8]

1.5. مراجعة نظم الإدارة البيئية: تقوم كل دراسة:

- مدى التزام المؤسسة بالقوانين البيئية التي تخضع لها.
- مدى التزام المؤسسة بسياسات وإجراءاتها البيئة.
- تحديد وتقييم المخاطر البيئية.
- تحديد الإجراءات التصحيحية التي يتعين على إدارة المؤسسة اتخاذها لتحسين الأداء البيئي.

2.5. مراجعة الالتزام البيئي: تقوم على دراسة الأنشطة والعمليات في إطار القيود القانونية التي تفرضها التعليمات وتضمن ثلاث مراحل:

- مرحلة التقييم الأولية.
- مرحلة الفحص الفني والتفصيلي كمصداقية التقارير البيئية.
- مرحلة الفحص البيئي للمواقع وتفسير النتائج.

3.5. مراجعة التحويل أو نقل الملكية: وتضمن تقديرات نقل موقع الملكية وتقييماتها ويتم أداء مراجعة نقل الملكية وفق المراحل التالية:

- مرحلة فحص سجلات الأصول الثابتة.
- مرحلة اختبار التلوث الفعلي والمحتمل في تلك الأصول.
- مرحلة تحديد مقدار أو حجم التلوث ونظافة وتكاليف إزالته.

4.5. مراجعة المواقع: وتتم عند شراء أو بيع الأراضي أو العقارات بهدف محاولة استبعاد أو تخفيض المخاطر البيئية.

5.5. مراجعة الصحة والأمان: يهدف هذا النوع إلى تقييم سياسات الوحدة الاقتصادية أي التعرف على مدى كفاءة تنفيذ السياسات والإجراءات ومدى ملاءمتها للتطبيق في ضوء أية تغيرات في القوانين البيئية.

6.5. مراجعة دورة حياة المنتج: تعتمد هذه المراجعة على تقييم التأثيرات البيئية السالبة التي تترتب على مزاولة المؤسسة لنشاطاتها.

7.5. مراجعة إدارة المخلفات: تهدف إلى التعرف على الأضرار البيئية المرتبطة بإدارة المخلفات بهدف العمل على استبعاد أو تخفيض الالتزامات البيئية.

6. مزايا وعيوب المراجعة البيئية: للمراجعة البيئية مزايا وعيوب منها:

1.6. مزايا المراجعة البيئية:[9]

- تجنب المسؤوليات البيئية.
- تحديد الفرص الخاصة بوفرات التكلفة أي تحقيق وفورات التكلفة عن طريق البحث عن أفضل الطرق الملائمة للاستغلال أي إيجاد عمليات تشغيلية أكثر كفاءة.
- تحسين القرارات الإدارية من خلال ارتفاع جودة المعلومات وملائماتها.
- حماية بيئية معززة إذ تساعد المراجعة البيئية على تحسين الإدارة البيئية.
- تحسين علاقة المؤسسة مع المتعاملين معها.
- تعزيز صورة أو سمعة المؤسسة.
- توجيه الاهتمام نحو مكامن الخلل والإخفاق فالمراجعة تؤمن آليات لتصحيح وتقييم مكامن الخلل والإخفاق.
- تخفيض أو تجنب المصاريف المرتفعة الناتجة عن العقوبات.

2.6. عيوب المراجعة البيئية: تتطلب برامج المراجعة البيئية موارد مالية ضخمة فحسب متطلبات التسجيل في نظام الإدارة والمراجعة البيئية الأوربي تتم المراجعة على الأقل مرة كل 3 سنوات وهو ما يستلزم الحاجة إلى موارد ضخمة لتطوير هذه البرامج كما أنها النتائج السلبية التي قد يحملها التقرير قد يؤثر على سمعة المؤسسة، ومنه يمكن إدراج هذه العيوب فيما يلي:[10]

- الحاجة إلى موارد لتطوير وتطبيق الحفاظ على برامج المراجعة البيئية.
- النتائج المعاكسة للمراجعة التي لا تغطي انتهاكات المتطلبات البيئية القانونية.
- التأثير السلبي على سمعة المؤسسة.

أولا: التنمية المستدامة:

1. تعريف التنمية المستدامة:

– عرفتها اللجنة العالمية للبيئة والتنمية بأنها "التنمية التي تقضي بتلبية الحاجات الأساسية للجميع وتوسيع الفرصة أمام المجتمع لإرضاء طموحاتهم إلى حياة أفضل ونشر القيم التي تشجع أنماط استهلاكية ضمن حدود الإمكانات البيئية التي يتطلع المجتمع إلى تحقيقها بشكل معقول"[11].

– عرفها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية أنها "إدارة الموارد الاقتصادية بطريقة تحافظ على الموارد البيئية أو تحسينها لكي تمكن الأجيال المقبلة من أن تعيش حياة كريمة أفضل".

– هي الإدارة الحكيمة للموارد الطبيعية المتاحة بشكل يكفل الرخاء الاقتصادي والاجتماعي وتحقيق الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة.

من التعاريف السابقة نستنتج بعض خصائص التنمية المستدامة وتتمثل فيما يلي:[12]

- تسعى التنمية المستدامة لتقدم بشرى جمعاء وامتداد مستقبلي بعيد.
- تعني باحتياجات الحاضر دون المساس بقدر الأجيال القادمة.
- تتحدد الاحتياجات اجتماعيا وثقافيا ومن ثم تتطلب التنمية المستدامة انتشار للقيم التي تشجع مستويات الاستهلاك التي لا تتخطى حدود الممكن بيئيا.

2. العناصر المكونة للتنمية المستدامة: من أهم العناصر المكونة للتنمية المستدامة نجد:[13]

– ضمان النمو الاقتصادي.
– المحافظة على الموارد الطبيعية لأجيال المستقبل.
– العمل على التنمية الاجتماعية.

من خلال العناصر يظهر الترابط بين الأبعاد الأساسية للتنمية المستدامة ببعدها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وهو ما يوضحه الجدول الموالي:

البعد الاقتصادي	البعد الاجتماعي	البعد البيئي
النمو الاقتصادي المستديم كفاءة رأس المال إشباع الحاجات الأساسية العدالة الاقتصادية	المساواة في التوزيع المشاركة الشعبية التنويع الثقافي استدامة المؤسسات	النظم الإيكولوجية الطاقة التنويع البيولوجي الإنتاجية البيولوجية القدرة على التكيف

من إعداد الباحثة بالاعتماد على عثمان محمد غنيم ماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص40.

3. أهداف التنمية المستدامة: تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق عدة أهداف منها:[14]

– تحسين القدرة الوطنية على إدارة الموارد الطبيعية إدارة واعية رشيدة لتحقيق حياة أفضل لكافة فئات المجتمع.
– احترام البيئة الطبيعية من خلال تنظيم العلاقة بين الأنشطة البشرية وعناصر البيئة.
– تعزيز الوعي البيئي للسكان وتنمية إحساس الفرد بمسؤوليته تجاه المشكلات البيئية.
– ضمان إدراج التخطيط البيئي في كافة مراحل التخطيط الإنمائي من أجل تحقيق الاستقلال الرشيد للموارد الطبيعية للحيلولة دون استنزافها وتدميرها.
– ربط التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع وجميع ما يكفي من البيانات الأساسية ذات الطابع البيئي للسماح بإجراء تخطيط إنمائي سليم.
– ضمان المشاركة الفعالة عن طريق الإعلام.
– التركيز بوجه خاص على الأنظمة المعرضة للأخطار مثل التصحر، تلوث المياه، العمران العشوائي.

4. مسؤولية المؤسسة لتحقيق التنمية المستدامة: إن تحقيق التنمية المستدامة كغاية في حد ذاتها تستوجب تقيد المؤسسات ببعض المسؤوليات لتحقيقها وهي:[15]

– وجود إستراتيجيات وسياسات بيئية.
– العمل على استخدام تكنولوجيا الإنتاج النظيف.
– إعادة استخدام الموارد وتقليل التلوث.
– نشر الوعي البيئي بين العاملين بالمؤسسة وعملائها أو المستفيدين والمجتمع.

– أن لا يتعدى استخدام المؤسسة من الموارد الطبيعية الحد الذي يكفل تجدد تلك الموارد بصورة طبيعية.
وتكمن إشكالية التوفيق بين متطلبات التنمية ومتطلبات الحفاظ على البيئة في المؤسسة فيما يلي:[16]

– الترشيد والاستغلال العقلاني للموارد غير المتجددة.
– تجنب إعاقة قدرة البيئة على تجديد مواردها المتجددة.
– محاولة إعطاء البيئة فرصتها على تحليل أوضاعها في ظل ما تكتنفه من نفايات ومخلفات إنتاجية.
– محاولة التوفيق بين الأهداف التنمية والقدرات البيئية من خلال العمل على ألا تفوق الأهداف غير المتجددة إمكانية التنمية.

5. معايير الأداء المعنية بالاستدامة البيئية والاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة: يستلزم على المؤسسة التقيد والوفاء بمعايير الأداء المعنية بالاستدامة البيئية والتي تتضمن ثمانية معايير وهي:[17]

1.5. معيار الأداء رقم -1- ويتضمن تقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية وإداراتها ويرسخ التقييم المتكامل من أجل تحديد الآثار والمخاطر مع ضرورة تشجيع الجهات المتعاملة على تطبيق نظام الإدارة والبيئة، ويؤكد أهمية إدارة الأداء البيئي والاجتماعي، ويعد نظام تقييم وإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية الفعال عملية ديناميكية ومستمرة ويتضمن المشاركة بين الجهة المتعاملة مع المؤسسة والعاملين بها والمجتمعات المحلية وغيرها من أصحاب المصالح ويستلزم نظام الإدارة توافر أسلوب منهجي لإدارة المخاطر والآثار البيئية على نحو منظم ومستمر ويشجع هذا النظام الأداء البيئي السليم والمستدام، ويؤدي إلى تحسين النتائج المالية والاجتماعية والبيئية والتي تؤكدها تقارير المراجعة البيئية ومن أهم أهداف هذا المعيار:

– تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وتقييمها.
– اعتماد هيكل هرمي لإجراءات التخفيف لتوقع المخاطر والآثار وتجنبها.
– تشجيع تحسين الأداء البيئي للأطراف الفاعلة.
– توفير وسيلة للمشاركة الملائمة مع المجتمعات المحلية.
– ضمان نشر المعلومات البيئية والاجتماعية ذات العلاقة بها والإفصاح عنها.

2.5. معيار الأداء رقم -2- ويتضمن العمال وأوضاع العمل: يقر هذا المعيار بأن مواصلة النمو الاقتصادي عن طريق توفير فرص العمل وتوليد الدخل يوازيه حماية الحقوق الأساسية للعمال باعتبار العمال عنصر من عناصر التي تعمل الاستدامة ويهدف هذا المعيار إلى:

– تقرير المعاملة العادلة والالتزام بالقوانين.
– تقرير ظروف العمل الآمنة وغيرها.

3.5. معيار الأداء رقم -3- كفاءة الموارد ومنع التلوث: يدرك هذا المعيار أن تزايد النشاط الاقتصادي وما يصاحبه من توسع عمراني يؤديان إلى ارتفاع مستويات تلوث الهواء، المياه والأراضي واستهلاك الموارد غير المتجددة يستدعي ضرورة استخدام الموارد بصورة أكثر كفاءة وفاعلية ومنع للتلوث.

وتتم هذه الممارسات من خلال أساليب التحسين المستمر التي تشبه الأساليب المستخدمة لتعزيز الجودة الإنتاجية ويهدف إلى:

– تجنب أو تقليل الإشارة السلبية على صحة الإنسان وسلامة البيئة.
– تقرير الاستخدام الأكثر استدامة للموارد بما في ذلك الطاقة والمياه.
– الحد من انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري ذات الصلة بالمشروعات.

4.5. معيار الأداء رقم -4- صحة المجتمعات المحلية وسلامتها وأمنها: يركز على مسؤولية الجهة المتعاملة مع المؤسسة بشأن تعادي أو التقليل من تعرض صحة المجتمعات المحلية وسلامتها وأمنها للمخاطر والآثار الناتجة عن أنشطة مشروعاتها ويهدف إلى:

- تجنب الآثار على صحة المجتمعات المحلية.
- ضمان تنفيذ إجراءات حماية المجتمعات المحلية للمخاطر.

5.5. معيار الأداء رقم -5- الاستحواذ على الأراضي وإعادة التوطين: هذا المعيار خاص بالاستحواذ على الأراضي وإعادة التوطين القسري وينطبق هذا المعيار على التشرد المادي والاقتصادي (فقدان المأوى وخسارة الأصولأو فقدان القدرة على الوصول إليها مما يؤدي إلى فقدان مصادر الدخل) ويهدف إلى:

- تحقيق الآثار الاجتماعية والاقتصادية السلبية الناتجة عن الاستحواذ عن الأراضي.

6.5. معيار الأداء رقم -6- حفظ التنوع الحيوي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية: يقر هذا المعيار بأهمية حماية التنوع الحيوي والحفاظ عليه والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية في تحقيق التنمية المستدامة ويهدف إلى:

- حماية التنوع الحيوي والحفاظ عليه.
- الحفاظ على المنافع الناشئة عن خدمات النظام البيئي.
- تقرير الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية من خلال اعتماد الممارسات التي من شأنها إحداث تكامل بين احتياجات الحفاظ على التنوع الحيوي وأولويات التنمية.

7.5. معيار الأداء رقم -7- الشعوب الأصلية: يهدف أن تؤدي عملية التنمية المستدامة إلى تقرير الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وكرامتهم وتطلعاتهم.

8.5. معيار الأداء رقم -8- التراث الثقافي: يقر بأهمية التراث الثقافي للأجمال الحالية وأجيال المستقبل ويهدف إلى:

- حماية التراث الثقافي والحضاري من الآثار السلبية عن أنشطة المشروعات.
- تشجيع المشاركة للمنافع الناتجة عن استخدام التراث الثقافي.

ثالثا: تقارير المراجعة البيئية والتنمية المستدامة:

تعد تقارير المراجعة البيئية كأداة لتوفير المعلومات اللازمة لأغراض التنمية المستدامة زيادة على أهمية المراجعة البيئية التي تخدم الأطراف ذو العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بالمؤسسة المعنية والتي تستخدم هذه التقارير في اتخاذ قراراتها ورسم سياساتها، ولقد صنفت بعض المؤسسات حسب علاقتها بالبيئة إلى ثلاث أقسام حسب الحالة التي عليها المؤسسة وانعكاساتها على البيئة وهو ما يمكن توضيحه حسب المخطط الموالي:

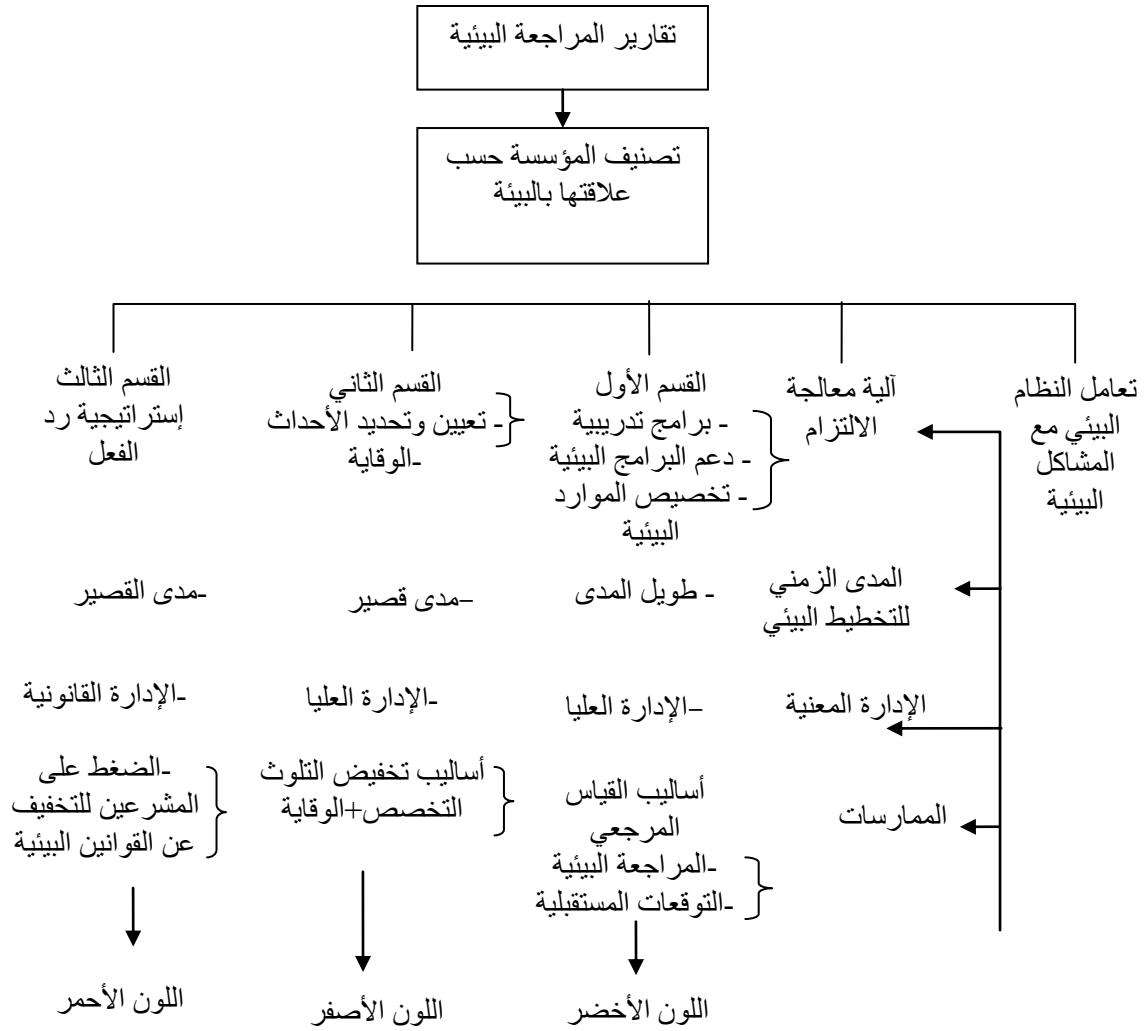

من إعداد الباحثة بالاعتماد على حسن أحمد الشافعي

لقد أظهرت المراجعة البيئية وجود ثلاث أقسام لكل قسم لون يميز الحالة التي عليها المؤسسة وانعكاساتها على البيئة.

اللون الأخضر: ظهرت المراجعة البيئية ضمن ممارسات القسم الأخضر المؤسسات ووجود علاقة طردية بين استخدام تقارير المراجعة البيئية كأداة لتوفير المعلومات اللازمة لأغراض التنمية المستدامة من خلال:

- مساعدة الإدارة على التوقعات للمشاكل البيئية المستقبلية.
- تحديد أوجه العلاج الفعالة وتحديد المتطلبات البيئية لإدارة المنشأة.
- تحسين قيمة سجلات الأداء البيئي مع وضع قاعدة بيانات مما يؤدي إلى تخفيض التكاليف وتحسين الربحية والصورة للمؤسسة.

اللون الأصفر: أظهرت وجود علاقة صفرية في ظل عدم الالتزام بالقوانين في ظل محاولات منع وقوع الأحداث أي الوقاية فقط.

اللون الأحمر: نظرا لاعتبارات التكلفة وممارسات الضغط على المشرعين للتخفيض من القوانين البيئية أظهرت النتائج وجود علاقة عكسية.

رابعا: آليات وأولويات تحقيق التنمية المستدامة على ضوء المراجعة البيئية:

إن تحقيق متطلبات التنمية المستدامة يستلزم تحديد أولويات وإيجاد آليات يمكن للمؤسسة الاعتماد عليها لبلوغ ذلك وعلى ضوء المراجعة البيئية يمكن الاعتماد عليها كأحد الروافد الأساسية من خلال إجراءات تنفيذية يمكن توضيحها وفق ما يلي:

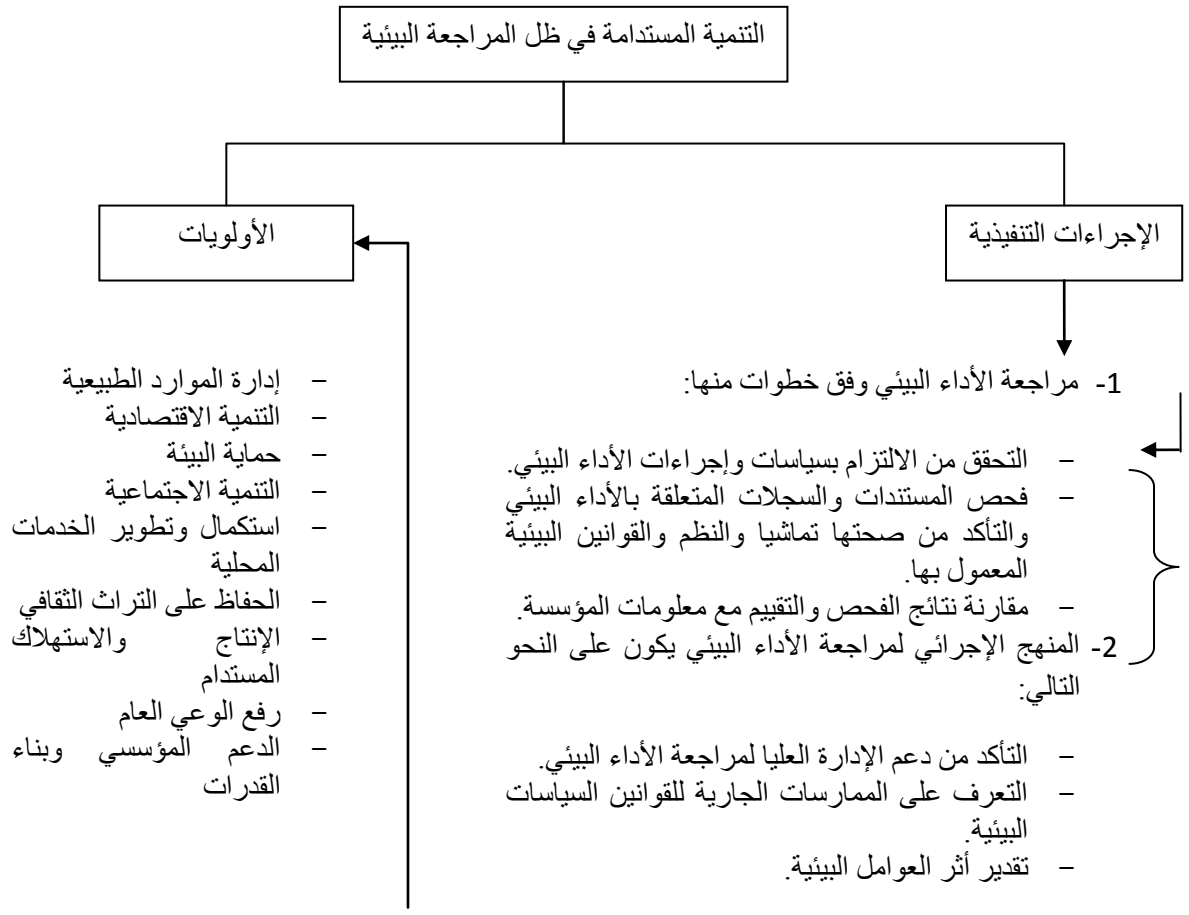

من إعداد الباحثة

الخاتمة: تعد التنمية المستدامة عملية مخططة وهادفة ورؤية شاملة للعالم بكل أبعاده ومتغيراته تساهم في تحديد الخيارات ووضع الإستراتيجيات وبلورة الأهداف ورسم السياسات برؤية مستقبلية كضرورة الاستدامة، وللحفاظ على الأجيال المتعاقبة ومن أجل تحقيقها تستوجب إيجاد روافد أو ووسيلة للتأكد من الالتزام بمتطلباتها خاصة البيئة منها، لتظهر المراجعة البيئية كفحص موضوعي منظم ودوري وموثق للمشروعات أو الممارسات البيئية والقوانين والتعليمات والتقييم لفعالية نظم الإدارة البيئية، فهي تتركز حول توقع المشاكل البيئية المستقبلية وتحديد طرق العلاج وتحديد المتطلبات البيئية،ففي ظل عدم الوعي والمسؤولية في ظل تدهور الموارد الطبيعية تلعب المراجعة البيئية دورا وقائيا، كما تستخدم تقارير المراجعة البيئية كأداة لتوفير المعلومات اللازمة لأغراض التنمية المستدامة.

فتتمثل المراجعة البيئية أحد دعائم تحقيق التنمية المستدامة وعلى ضوء أهمية المراجعة البيئية نقترح ضرورة:

1- الاهتمام بتقرير المراجعة البيئية من قبل الهيئات والجهات الحكومية المعنية.

2- الاهتمام بوضع معايير للمراجعة البيئية وإضفاء صبغة قانونية.
3- ضرورة المراقبة والمتابعة الدورية للأحداث التي تنطوي على أضرار بيئية.
4- العمل على تأهيل المدققين خاصة في المواضيع البيئية.

المراجع والإحالات:

(1) زياد هاشم السقا، متطلبات التدقيق البيئي في ضوء معايير التدقيق المقبولة قبولا عاما GAAS، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 4، العدد 7، السنة 2011، ص299.
(2)زياد هاشم السقا، المرجع السابق، ص299.
(3) رادة فاروق دريباني، دور المراجعة الداخلية في تقييم الأداء البيئي، دراسة ميدانية، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة تشرين، كلية الاقتصاد، 2009، ص02.
(4) بن نافلة قدور، المراجعة البيئية كأداة لتحسين الأداء البيئي للمؤسسات الصناعية العربية بالإسقاط على حالة مؤسسة الإسمنت ومشتقاته بالشلف، الجزائر، ص05.
(5) أحمد فيصل خالد الحايك، التدقيق الداخلي البيئي في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية، دراسة ميدانية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد 40، العدد 02، 2013، ص397.
(6) زياد هاشم السقا، مرجع سابق بتصرف، ص300.
(7) أحمد فيصل خالد الحايك، المرجع السابق، ص397.
(8) رادة فاروق دريباني، مرجع سابق، ص39-41 بتصرف.
(9)أمين السيد أحمد لطفي، المراجعة البيئية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص208-209.
(10) المرجع نفسه، ص218.
(11) نوزاد عبد الرحمن الهيتي، التنمية المستدامة في المنظمة العربية، الحالة الراهنة والتحديات المستقبلية، مجلة الشؤون العربية، العدد 125، دولة الكويت، 2006، ص103-104.
(12) العايب عبد الرحمن، التحكم في الأداء الشامل للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر في ظل تحديات التنمية المستدامة، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010-2011، ص14.
(13) نوزاد عبد الرحمن الهيتي، المرجع السابق، ص104.
(14) المجلس الأعلى للتعليم، التنمية المستدامة، ص62.
(15) عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو ربط، التنمية المستديمة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ص29.
(16)زكرياء طاحون، إدارة البيئة نحو الإنتاج الأنظف، جمعية المكتب العربي للبحوث والبيئة، القاهرة، 2005، ص267-268.
(17) مؤسسة التمويل الدوليةIFC، مجموعة البنك الدولي، معايير الأداء المعنية بالاستدامة البيئية والاجتماعية،نيايز، كانون الثاني، 2012 بتصرف.

أهمية التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق المحاسبي في ظل عصرنة المحاسبة العمومية

- تجربة بلدية رام الله الفلسطينية نموذجا-

The importance of the transition from the cash basis to the accrual basis of accounting under the modernization of public sector accounting Experience of Ramallah Municipality

أ. أمينة هناء جابي
جامعة سطيف 1 / الجزائر
Email : Amina.hana.djabi@hotmail.com

أ. د. حكيم مليايي
جامعة سطيف 1 / الجزائر
Email : Meliani58@yahoo.fr

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق المحاسبي في القطاع العام والكشف عن رهاناته المستقبلية من حيث فلسفته وأدائه، للتواصل مع الواقع الجديد الذي يشهد تحولات جذرية ألقت بظلالها على النظم المحاسبية العالمية والإقليمية والمحلية، والتي أفرزتها إصلاحات الإدارة العامة الجديدة NPM، فأصبح تبني أساس الاستحقاق في القطاع العام مطلبًا حيويًا لتطوير الممارسات المحاسبية، لما يقدمه من رفع مستوى الأداء والشفافية والمساءلة.

وقد توصلت هذه الدراسة بعد الإشارة إلى تجربة بلدية رام الله (فلسطين) في التوجه نحو أساس الاستحقاق الكامل، إلى ضرورة تفعيل أساس الاستحقاق كأحد المداخل الهامة في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وتقييم أداء الهيئة العمومية.

الكلمات المفتاحية: أساس الاستحقاق، الأساس النقدي، القطاع العام.

Abstract:

This study aims to highlight the importance of the transition from cash accounting basis to accrual accounting in the public sector and the disclosure of future challenges in terms of philosophy and performance.

This aim is to communicate with the new reality that is made radical changes to global and local accounting systems, which emerged from the New Public Management "NPM" reforms.

The adoption of accrual basis in the public sector became a vital requirement for the development of accounting practices, for its increased performance, transparency and accountability.

The study found that after referring to the experience of Ramallah Municipality (Palestine) in the trend towards full accrual accounting, the need to activate accrual accounting as one of the most important in achieving high-quality financial information and performance evaluations.

Keywords: Accrual accounting, cash accounting, public sector.

تمهيد:

ساد الاعتقاد لفترة طويلة من الزمن أن الأساس النقدي هو الأفضل والأنسب للقطاع العام، إلا أنه في الآونة الأخيرة، ونظرا للتطورات الحاصلة في الأنظمة المحاسبية وطرق إعداد الميزانيات العامة للدول وزيادة الانفاق العام وزيادة مسؤوليات الهيئات العمومية، فإن هذا الأساس لم يعد يفي بالغرض، حيث أنه لا يوفر معلومات عن الأصول والخصوم ولا عن عناصر التكاليف المختلفة، كما أنه لا يعكس المركز المالي الحقيقي ولا يقدم رؤية على المدى القصير للمالية العامة في التقارير المالية الأولية. إضافة إلى أن دوره في الرقابة يقتصر على الرقابة المالية فحسب دون الرقابة على الأداء، والتي يتم من خلالها التأكد من تطبيق القوانين واللوائح وفيما إن كانت الأموال العمومية قد أنفقت وفقا لما خصص لها، في حين يهمل اظهار كفاءة وفعالية الهيئة العمومية في استغلال مواردها ومدى تحقيقها لأهدافها.

وقد أقيمت العديد من المناقشات حول أهمية التحول من الأساس النقدي نحو أساس الاستحقاق، والذي يعتبر كجزء من اعتماد مبادئ الإدارة العامة الجديدة NPM التي ركزت فلسفتها على التغيير في الممارسات الإدارية في القطاع العام لجعلها أقرب ما تكون منقأقأ ممارسات القطاع الخاص. ولاقت فكرة التحول إلى أساس الاستحقاق في القطاع العام أصداء واسعة وقبول من مختلف أنحاء العالم، وزادت الأصوات المطالبة بضرورة القيام بإصلاحات شاملة في الممارسات المحاسبية في القطاع العام.

لذلك ظهر استخدام أساس الاستحقاق في القطاع العام وتحديدا في نهاية الثمانينات، وأصبح حاليا هو المهيمن على النظم المحاسبية لا سيما في الدول المتقدمة على غرار نيوزيلندا والتي تعد السباقة في تبنيه، تليها أستراليا وباقي الدول. حيث أثبت جدارته في تحقيق أكبر قدر من الشفافية والمساءلة، وفي توفير معلومات أفضل لصنع القرار وقياس وتقييم الأداء. وتلتجئ الدول عادة إلى تطبيقه من خلال تبني المعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام المعدة وفقا له أو معايير مماثلة أخرى، والتي من شأنها تحسين نوعية التقارير المالية وتوفير معلومات محاسبية ذات جودة عالية، فالمعلومات المحاسبية ذات الجودة العالية تساعد كثيرا في عملية اتخاذ القرارات المالية، والبلديات كغيرها من الهيئات العمومية بحاجة إلى توفر نظم معلومات محاسبية فعالة وكفؤة من أجل ترشيد عملية اتخاذ القرارات المالية فيها.

وفي هذا السياق، تعد بلدية رام الله أولى البلديات بفلسطين التي تتبنى أساس الاستحقاق الكامل، لذلك ارتأينا من خلال هذه الورقة البحثية عرض تجربتها في التحول إلى أساس الاستحقاق المحاسبي الكامل.

وعليه نطرح اشكالية البحث المتمثلة في: **ما هي المزايا المرجوة من التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق في القطاع العام؟**

وللإجابة عن هذا التساؤل، تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاث محاور أساسية:

أولا: أسس القياس في المحاسبة العمومية

1- مفاهيم حول أهم الأسس المحاسبية المعتمدة في المحاسبة العمومية:

تختلف الأسس المحاسبية في تسجيل الإيرادات والنفقات العمومية وتتعدد من دولة لأخرى، فكل دولة تطبق الأساس الذي يتلاءم وطبيعة أنشطتها، ويعود سبب هذا الاختلاف إلى عدة عوامل أهمها: "الأهداف التشغيلية للهيئة العمومية، والبيئة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية التي تعمل فيها، وعلى درجة ونوع المساءلة، وعلى أهداف التقارير المالية وعلى احتياجات مستخدمي البيانات والتقارير المالية"[1].كما يختلف الباحثون في مجال المحاسبة في تقسيم الأسس المحاسبية، فمنهم من يرى أن هناك أساسين محاسبيين رئيسيين هما: أساس

الاستحقاق والأساس النقدي، ومنهم من يضيف إليهما أساس الالتزام، غير أن لجنة القطاع العام PSC والتي كانت تابعة للاتحاد الدولي للمحاسبين، وتحولت فيما بعد لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام IPSASB، أضافت للأساسين السابقين أساسين آخرين منبثقين منهما، وهما كل من أساس الاستحقاق المعدل والأساس النقدي المعدل. وبذلك يصبح هناك أربعة أسس محاسبية معتمدة. وفي الآونة الأخيرة كثر النقاش حول أي من هذه الأسس أكثر قيمة ونفعا. ولتحديد أي الأسس المحاسبية هي الأفضل للقطاع العام، ينبغي أن تكون التعاريف لكل من هذه الأسس واضحة وجلية، لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث فهم الاختلافات الموجودة بين هذه الأسس، من خلال التطرق إلى مفهوم كل أساس، وإبراز ميزاته وعيوبه، ومن ثم إجراء مقارنة بينهم للوقوف على أبرز هذه الاختلافات. وقبل ذلك نقدم هذا الجدول الذي يبين أنواع هذه الأسس المحاسبية في القطاع العام.

جدول رقم 1: الأسس المحاسبية المتبعة في القطاع العام

الأساس النقدي	الأساس النقدي المعدل	أساس الاستحقاق المعدل	أساس الاستحقاق
تسجل النفقات والايرادات وقت استلام أو دفع النقدية فعليا.	يعترف هذا الأساس بالايرادات والنفقات عند استلام أو دفع النقد حتى فترة محددة بعد نهاية السنة.	يستخدم المحاسبة على أساس الاستحقاق غير أنه لا يعترف ببعض العناصر من الأصول (مثل الأصول الثابتة) و من الخصوم.	تسجل كافة العمليات والأحداث الاقتصادية عندما تتحقق بغض النظر عن وقت استلام أو دفع النقدية.
نفقات/ايرادات الانفاق /التحصيل	بعض الأصول والخصوم النقدية تحصيل/ انفاق	بعض الأصول والخصوم النقدية يتبع للدورة المحاسبية وفقا للحدث.	الأصول / الخصوم يتبع للدورة المحاسبية وفقا للحدث.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مقال بعنوان:

Towards a new era in government accounting and reporting, April 2013, in: www.pwc.com

راعينا من خلال هذا الجدول التدرج في التطورات، بدءا من الأساس النقدي التقليدي، ومرورا بالأساس النقدي المعدل، وأساس الاستحقاق المعدل، ومن ثم الأساس الأكثر تطورا المعتمد في الآونة الأخيرة لا سيما في الدول المتقدمة ألا وهو أساس الاستحقاق الكامل.

وفيما يلي نبين مفهوم كل أساس على حدى: [2]

الأساس النقدي: هي الطريقة التي يتم من خلالها تسجيل المعاملات وغيرها من الأحداث عند استلام أو دفع النقدية.

الأساس النقدي المعدل: طريقة هجينة تدمج كل من الأساس النقدي وأساس الاستحقاق، غير أن ادماج الأساس النقدي يكون بنسبة أكبر ، كما تأخذ أيضا بعين الاعتبار الحسابات غير المدفوعة و / أو الذمم المدينة في نهاية السنة.

أساس الاستحقاق: الطريقة التي يتم من خلالها تسجيل المعاملات وغيرها من الأحداث عند حدوثها بغض النظر عن استلام أو دفع النقدية، أي أنها تسجل المعاملات بأثر رجعي.

أساس الاستحقاق المعدل: الأسلوب الذي يميل إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل، ولكن مع بعض الاختلافات، كعدم مراعاة بعض فئات الأصول أو الخصوم.

من خلال ما سبق يتضح لنا أنّ الفرق الجوهري بين أساس الاستحقاق والأساس النقدي يكمن في توقيت حساب المعاملات.

2- تقييم الأساس النقدي:

صحيح أنه ثبت في الآونة الأخيرة عجز الأساس النقدي في تحقيق الشفافية والمساءلة، لكن مما لا شك فيه أن له العديد من المزايا، حيث أثبت فاعليته على مر هذه السنين. ومن خلال هذا الجزء سنحاول تقييم هذا الأساس من خلال ذكر مزايا الأخذ به، عيوبه، مؤيديه ومعارضيه.

2-1- مزايا الأساس النقدي: يحظى الأساس النقدي بالعديد من المزايا، والتي نوضحها فيما يلي: [3]

- الوضوح وسهولة الفهم والتطبيق من قبل المحاسبين: لعدم وجود الحاجة إلى تسويات قيدية في نهاية الفترة المحاسبية؛

يمكن من خلاله إقفال الحسابات وإعداد الحسابات الختامية للدولة في نهاية السنة المالية.

- موضوعي: حيث لا يحتاج تطبيقه إلى استخدام عوامل التقدير الشخصي، نظرا لمحدودية الخيارات.[4]

تعتبر تكلفته منخفضة نسبيا مقارنة بأساس الاستحقاق؛

يتضح لنا من خلال ما سبق أن الأساس النقدي مثلما هو موضح من اسمه يتعلق بالتدفقات النقدية، ويتميز ببساطته وسهولته، لأنه لا يدخل أي تعديلات على الحسابات، ومن ميزته أيضا أنه موضوعي لأنه لا يشجع على استخدام التقديرات والأحكام الشخصية، كما أن تكلفته غير باهضة إذا ما قورن بأساس الاستحقاق. تجدر الاشارة إلى أن مؤيدي هذا الأساس يستدلون بالمنافع التي تنجر عنه، في حين أن معارضيه يستدلون بعيوبه.

2-2- عيوب الأساس النقدي: على الرغم من مزايا هذا الأساس إلا أنه لا يخلوا من العيوب، فهناك العديد من المنتقدين له، الذين يسردون عيوبه وأوجه قصوره، وفيما يلي نقوم بعرضها:

- **تجاهله لبعض العناصر المهمة:** فحسب الدراسة رقم 6 للاتحاد الدولي للمحاسبين وردت أحد عيوب الأساس النقدي، وهي أنه "لا يعترف بالنفقات عند حدوثها بالرغم من وجود التزامات"، و"لا يتجاهل الخصوم الناشئة عن العمليات العادية فحسب، وإنما يتجاهل أيضا الديون والخصوم الأخرى على المدى الطويل".[5]
- لا يتماشى ومتطلبات الشفافية، ولا يعكس الصورة الحقيقة للمركز المالي: فحسب الباحثين Ball Ian و Pflugrath Gary فإن المواطنين والمستثمرين بحاجة إلى المزيد من المعلومات المالية الشاملة والموثوق بها، وإلى زيادة الشفافية والمساءلة من الحكومات. وأن إهمال ذلك عواقبه وخيمة، إذ أن الحكومات سوف تتحمل المزيد من التكاليف. فغياب الشفافية يعني غياب المساءلة وانعدام الثقة، ولن تستطيع الحكومات تحقيق الشفافية والمساءلة باستخدام الأساس النقدي، ولا أن تسمح للمستثمرين والمواطنيين من اتخاذ قرارات مستنيرة تماما. ذلك أن الأساس النقدي عاجز عن عكس الصورة الحقيقية والعادلة للمركز المالي؛ فالتقارير الناتجة وفقا له لا تعكس سوى جزء قليل جدا من الصورة الكلية.[6]
- **لا يميز بين الخصائص الاقتصادية للمعاملات**: يعتبر عدم التمييز بين الخصائص الاقتصادية للمعاملات واحد من أوجه القصور الرئيسية، فمثلا نجد أن التدفقات النقدية الناتجة عن بيع الأصول تعامل بنفس الطريقة التي تعامل بها التدفقات النقدية الناتجة عن الضرائب، كذلك الأمر بالنسبة للاقراضات الحكومية – التدفقات النقدية الخارجية- يتم التعامل معها بنفس الطريقة التي يتعامل بها عند دفع رواتب موظفي القطاع العام. [7]
- **عدم احترامه لمبدأ مقابلة النفقات بالايرادات**: الأمر الذي قد يشوه تكاليف التشغيل الفعلي ويعكس الإيرادات بشكل غير صحيح.[8] الأمر الذي يؤكد أن القوائم المالية قد لا تعكس الوضع المالي الحقيقي للأنشطة، إضافة لكونه لا يحترم مبدأ استقلالية الدورات، أي تحميل كل دورة بما يخصها من النفقات والايرادات وكل دورة مستقلة عن الدورة السابقة لها أو اللاحقة، فاستخدام الأساس النقدي يؤدي إلى تداخل الفترات المحاسبية، مما لا يسمح دراسة المركز المالي الحقيقي للدولة لكل سنة.
- لا يوفر إلا القليل من المعلومات حول الأصول والخصوم المستقبلي،[9] الأمر الذي يجعل النظام المحاسبي غير قادر على رقابة وتقييم الأداء بكفاءة وفعالية؛ فهو يقيس الأحداث المالية النقدية فقط، ولا يولي اهتمام لقياس الأداء.
- لا يسمح من قياس التكلفة (فحسب مؤيدي هذا الأساس فإن حساب التكلفة الحقيقية لخدمات الهيئات العمومية يعد أمرا غير مهما ذلك أن خدماتها تقدم مجانا أو بمقابل رمزي لا يرتبط بالتكلفة).

3- **تقييم أساس الاستحقاق:** سوف نركز على ذكر أهم ما يعاب على أساس الاستحقاق في حين تركنا الحديث عن مزاياه في المحور الثاني أين سنتطرق لأهمية التحول إليه.

1-3- عيوب أساس الاستحقاق: يعاب على أساس الاستحقاق أنه:

- **غير موضوعي:** حيث يدخل فيه عنصر التقدير الذاتي المبني على الاعتبارات الشخصية، مثل حالات جرد المخازن وتقييمها وجرد الديون المستحقة.
- **معقد وباهض التكاليف:** ونظرا لتعقيداته فإنه يتطلب عدد كبير من معدي ومراجعي الحسابات الحكومية ذوي المهارات المحاسبية الفائقة لتكون أحكامهم موضوعية، وترجع أسباب كون تكلفة تنفيذه أعلى من تكلفة تنفيذ الأساس النقدي إلى: تحديد وتقييم الأصول الموجودة؛ تطوير سياسات محاسبية؛ إنشاء النظم المحاسبية، بما في ذلك شراء البرمجيات وتجريبها؛ وتطوير المهارات اللازمة من خلال توفير البرامج التدريبية حول المعلومات المالية للمعدين والمستخدمين.[10]
- **مصمم لقياس الربح:** وهو مفهوم لا معنى له إلى حد كبير في القطاع العام[11].
- **يبقي الحسابات الخاصة بالسنة المالية مفتوحة مدة طويلة حتى تتم تسويتها**: والذي قد يؤدي إلى صعوبة الحصول على معلومات مالية دقيقة في الوقت المناسب لاتخاذ القرار المناسب. [12]
- **يشوه المركز النقدي ويحدث خلل في الرقابة على السيولة النقدية:** بسبب اشتمال الحسابات على معلومات محاسبية عن المستقبل والتي قد لا يحدث إنفاقها أو تحصيلها.[13]
- **قد يقدم تفسيرات خاطئة وتلاعبات في النتائج:** حيث يرى كل من الباحثين Tudorو Mutiu أنه على الرغم من أن أساس الاستحقاق يعزز الثقة والشفافية ويساهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي، إلا أنه قد يقدم تفسيرات خاطئة وتلاعبات في النتائج.[14]

2-3- مقارنة مزايا وعيوب أساس الاستحقاق بمزايا وعيوب الأساس النقدي:

وسوف نحاول من خلال الجدول الموالي المقارنة بين كل من الأساس النقدي وأساس الاستحقاق للوقوف على أهم الفروقات بينهما.

جدول رقم2: مقارنة الأساس النقدي وأساس الاستحقاق في القطاع العام

المعايير	الأساس النقدي	أساس الاستحقاق
من حيث الفهم	بسيط، ولكنه غير مألوف لمعظم الناس.	معقد للغاية، ولكنه أكثر اعتيادا لمعظم الناس.
من حيث التعامل معه	يسهل التعامل معه نسبيا.	من السهل التعامل معه، وفقا لمعايير التدقيق والمحاسبة.
من حيث الشمول	معلومات حول النقدية فقط.	يتضمن معلومات عن النقدية وكذلك معلومات إضافية.
من حيث فائدته في إدارة التدفقات النقدية	يوفر المعلومات الأساسية فقط.	يقدم معلومات حول النقدية والالتزامات.
من حيث إدارة الأصول غير المالية	لا يوفر المعلومات.	يوفر معلومات حول كافة الأصول.
من حيث إمكانية المقارنة	تستخدم الدول مجموعة متنوعة من الطرق المحاسبية التي لا تتفق مع بعضها البعض.	الدول تستخدم معايير محاسبية مختلفة عن المحاسبة على أساس الاستحقاق والتي لا تتفق مع بعضها البعض.
من حيث قياس استدامة السياسة المالية	فائدة محدودة جدا.	مفيد، ولكن يجب أن يستكمل مع معلومات إضافية.
من حيث المصداقية	محدود	أكثر ألفة لدى وكالات التصنيف، الدائنين، ووسائل الإعلام.
كأساس لتحديد الاستراتيجية المالية	محدود	جيد، عندما يستخدم جنبا إلى جنب مع المعلومات النقدية.
من حيث المساءلة	محدود	يوفر معلومات.
كأساس لتسعير المنتجات والخدمات	محدود	جيد
كرادع للاحتيال والفساد	محدود	أفضل من الأساس النقدي، اعتمادا

		على بيئة الرقابة وغيرها من الجوانب.
من حيث التنفيذ	تكلفة عالية لنظم المعلومات (التخصيص ومحدودية).	تكلفة نظم المعلومات يمكن أن تكون أقل، ولكن هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لتحديد وتقييم الأصول وغيرها من العناصر.
من حيث الاستمرار في العمل	قليل من المهارة المطلوبة من جانب المحاسبين، ولكن زيادة الطلب على الموظفين للعمل.	من السهل الاحتفاظ وتدريب المشغلين ودمج السجلات (المدفوعات، الأصول).

المصدر: Rossana Guerra de Sousa et al., Op.Cit., p222.

صحيح أن الأساس النقدي بسيط، سهل للفهم، تكلفته قليلة وموضوعي، غير أن النقطة الأساسية والمهمة هنا ليست فيما إن كان النظام المحاسبي بسيط، سهل للفهم، وغيرها من المزايا التي سبق ذكرها، بل فيما إن كان يوفر المعلومات المطلوبة والمفيدة التي تلبي احتياجات المستخدمين. فبالرغم من أنه كان يعتقد أن الأساس النقدي هو الأفضل والأنسب للقطاع العام، إلا أنه في الآونة الأخيرة ونظرا للتطورات الحاصلة في الأنظمة المحاسبية وطرق إعداد الميزانيات العامة للدول، وزيادة الانفاق العام ومسؤوليات الهيئات العمومية، فإن هذا الأساس لم يعد يفي بالغرض.

وترى الباحثة أن أساس الاستحقاق من الجانب النظري أحسن من الأساس النقدي إذا توفرت فيه بعض الشروط، حيث يوفر الكثير من الأمور التي يعجز عن توفيرها الأساس النقدي. أما من الجانب التطبيقي فلا يمكن الجزم بأيهما أحسن للقطاع العام، حيث لم تمر فترة طويلة من الزمن على تبنيه من قبل بعض الدول، وحتى وإن ثبتت فعاليته على المدى القصير إلا أنه لا يمكن اثبات ذلك على المدى البعيد وإن كان أمرا متوقعا ومحتملا، والأيام لوحدها كفيلة بإثبات أو نفي ذلك.

ثانيا: أهمية التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق المحاسبي

قبل بداية الحديث عن التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق في القطاع العام، لا بد من دوافع وأسباب تستدعي حقا إنجاح هذا التحول، لذلك سنحاول الوقوف على أهم الأسباب التي دفعت بالدول لتبني أساس الاستحقاق وترك الأساس النقدي.

1- أسباب التحول إلى أساس الاستحقاق:

كشفت الأزمة المالية العالمية وأزمات الديون السيادية التي تلتها، أن غياب الشفافية وهشاشتها وعدم الوضوح في المالية العمومية، إضافة إلى ضعف قواعد الادارة المالية الجيدة، قد يعرض قدرة الدولة على الوفاء بالتزاماتها المالية من جهة، وتنفيذ مهمتها الرئيسية المتمثلة في توفير الخدمات العمومية من جهة أخرى.[15]

ونتيجة لما خلفته هذه الأزمات، تجد الدول نفسها مجبرة على مراجعة أنظمتها المالية والمحاسبية والاقتصادية بما يجعلها أكثر شفافية. ومنذ ذلك الحين تزايدت الحاجة إلى توفير معلومات مالية شاملة وملائمة وموثوق بها بصفتها حجر الزاوية في التسيير الفعال للأموال العمومية. وفي هذا السياق يعتبر التحول إلى أساس الاستحقاق المرحلة الأولى من هذه الاصلاحات، ذلك أن القوائم المالية المعدة وفقا لهذا الأساس المحاسبي تمكن من توفير معلومات تساعد في اتخاذ القرارات المناسبة، وتسمح من المساءلة وزيادة الشفافية.

ويمكن أن يعزى انتشار المحاسبة على أساس الاستحقاق في القطاع العام مؤخرا إلى العديد من العوامل المتمثلة فيما يلي:[16]

- اعتراف متزايد بمحدودية الأساس النقدي الكامل ؛
- يتماشى وتوجه الهيئات والمؤسسات الدولية مثل الاتحاد الدولي للمحاسبين والبنك الدولي نحو معايير الابلاغ المالي المبنية على أساس الاستحقاق، على غرار إحصاءات مالية الحكومة (GFSM) والمعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام (IPSAS)؛
- إضفاء الطابع المهني على الأطر المحاسبية الحكومية وإدخال تقنيات القطاع الخاص إلى القطاع العام.

فالتحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق ناتج عن ثبوت قصور الأساس النقدي ومحدوديته بصفة رئيسية، وعن المزايا المتعددة لأساس الاستحقاق الذي يقوم بتسجيل الإيرادات والمصروفات والأصول والخصوم وحقوق الملكية « الأصول الصافية » في دفتر الأستاذ العام عند حصول النشاط الاقتصادي ذي الصلة وعندما يتم تسلم أو دفع المبالغ النقدية، وعليه تترتب على تطبيقه المزايا التالية: [17]

- توفير سجلات دقيقة ومتكاملة؛
- إعطاء صورة واضحة تساعد في تقييم وفهم مدى نجاح الحكومة في تسيير وإدارة مواردها؛
- المساعدة في تقييم أداء هيئات القطاع العام من ناحية مركزها المالي وتدفقاتها النقدية، وتقييم أداء الحكومة من ناحية تكلفة الخدمات المقدمة وفاعليتها وإنجازاتها؛
- المساعدة في تحديد إجمالي تكلفة الخدمات التي تقدمها الحكومة، والتي تعد معلوماتها ضرورية لتقييم كفاءة أداء الخدمات الحكومية، وإتاحة مقارنتها بتكلفة نفس الخدمات إن قدمت من طرف القطاع الخاص أو التطوعي؛

كما يمكننا تقسيم مزايا أساس الاستحقاق إلى مستويين: [18]

المستوى الأول: يشير إلى زيادة القدرة على توفير معلومات صحيحة وكاملة وذات دلالة عن الموارد والديون والإيرادات، من أجل تحسين التواصل مع أصحاب المصلحة مثل قيادة المجتمع والمواطنين.

أما المستوى الثاني: فيتعلق بالقدرة على الحصول على التكلفة الكاملة للمعلومات، ويعتبر عنصرا حاسما لتحسين التخطيط التنظيمي، والرقابة والمساءلة.

2- **فوائد أساس الاستحقاق مقابل الأساس النقدي:** إن فوائد ومزايا أساس الاستحقاق مقارنة بالأساس النقدي واضحة وجلية، بل وتعتبر كعلاجات لعيوب الأساس النقدي، وفيما يلي نبرز أهمها: [19]

- متابعة ومراقبة النفقات: كان الدور المنوط للمحاسبة العمومية وفقا للأساس النقدي، هو قياس أداء الوحدة فيما إن كانت قد التزمت بتطبيق القوانين والتعليمات عند تحصيلها للإيرادات وإنفاقها للمصروفات. وكان الهدف من ذلك معرفة إن كانت تمت وفق الطريقة المحددة لها والأهداف المرسومة. أما مع المحاسبة على أساس الاستحقاق، فإن الهدف من ذلك هو تحقيق التوازن بين الموارد المستحقة (وليس فقط تلك التي صرفت) مع النتائج التي ينبغي أن تساعد في نهاية المطاف في قياس فعالية وكفاءة الإدارة بعد امتثالها للميزانية.
- متابعة وقياس تكاليف السلع والخدمات، فلا يمكن تصور تنفيذ المحاسبة التحليلية دون مقابلة النفقات بالايرادات لنفس الفترة المحاسبية، وتقدير النفقات مثل الاهتلاك.
- مكافحة الفساد بسبب تقييم وتنفيذ الميزانية بدقة، ووضع آليات للتمكين من مساءلة المنتخبين وتعزيز الشفافية في الإدارة المالية، فالأساس النقدي يحوي الكثير من الثغرات التي قد تشجع ضعاف الأنفس على القيام بالكثير من التجاوزات الإدارية والمالية.

3- الدول التي تبنت أساس الاستحقاق المحاسبي في القطاع العام:

هناك مستوى عال من التنوع في الممارسات المحاسبية في الدول كما رأينا سابقا فمنهم من يطبق الأساس النقدي أو النقدي المعدل ومنهم من بدأ يتوجه نحو أساس الاستحقاق لما له من فوائد كتحقيق شفافية والمساءلة والمساعدة في صنع القرارات. فكل الحكومات مطالبة بإنتاج قوائم مالية عالية الجودة وذات شفافية ومصداقية ومعترف بها دوليا، وذلك باستخدام المعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام IPSAS أو معايير تعادلها. ويعتبر هذا الأمر سمة أساسية من سمات المساءلة الديمقراطية وإنصاف الأجيال القادمة، كما يسمح أيضا من إنتاج أفضل معلومات التسيير لتحسين عملية صنع القرار، وبالتالي المساهمة في تحسين أداء الخدمة وتحسين المالية العامة المستدامة.

وأصبح الاتجاه نحو المحاسبة على أساس الاستحقاق يتم الآن عبر كل القارات، بعدما أن كان في السابق تقريبا حكرا على دول منظمة التعاون الاقتصادي، فالملاحظ اليوم أن أعظم الزيادات المتوقعة هي للدول غير الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، وفي هذا السياق تبرز المعايير المحاسبية الدولية IPSAS كإطار مرجعي عالمي للإصلاحات المحاسبية على أساس الاستحقاق.

شكل رقم 1: الاتجاه المتوقع نحو المحاسبة على أساس الاستحقاق وفقا للقارات

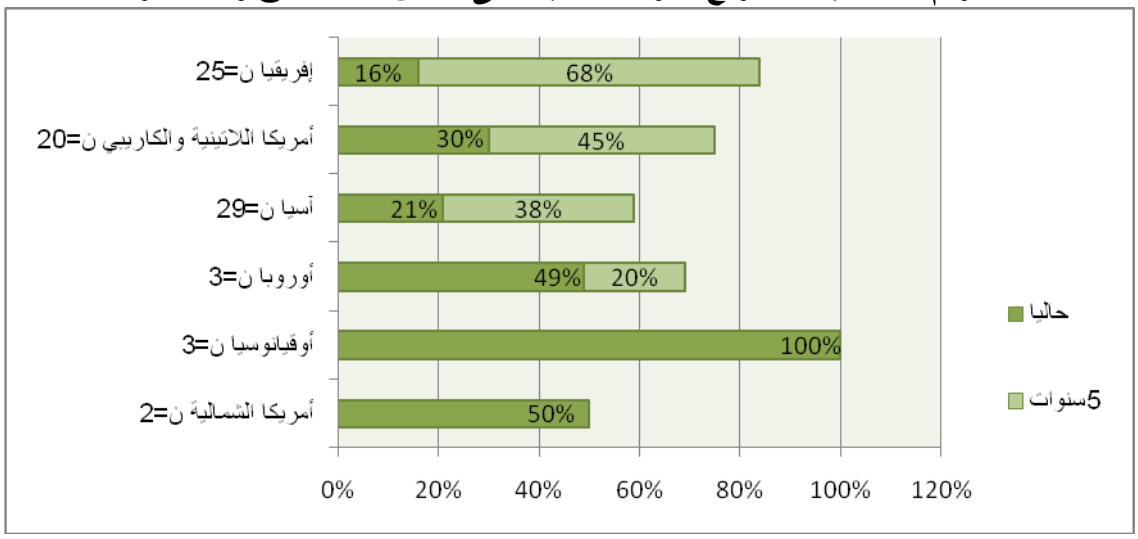

Towards a new era in government accounting and reporting, July2015, in:

المصدر: www.pwc.com

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن الاتجاه نحو أساس الاستحقاق ملحوظ عبر جميع القارات، ومن المتوقع في الخمس السنوات القادمة أن يكون التحول أقوى في إفريقيا وأمريكا اللاتينية، حيث يتوقع أن يزيد التحول إلى أساس الاستحقاق من 16٪ و30٪ إلى 68٪ و45٪ على التوالي.

ويعكس التطور في كل من إفريقيا وأمريكا اللاتينية إلى التقدم الملحوظ المحرز في هذه القارات، حيث أن الغالبية العظمى من حكوماتهما قد شرعت في مشروع إصلاح تحديث وعصرنة المحاسبة. ويشير الشكل البياني أيضا إلى التقدم نحو المحاسبة على أساس الاستحقاق في آسيا 38٪، من الشرق الأوسط إلى شرق آسيا، وبذلك اعتماد معدل 59٪ في غضون خمس سنوات.

أما في أوروبا، فالتطور في السنوات القادمة هو أقل وضوحا، حيث أن 20٪ من الحكومات سوف تستخدم المحاسبة على أساس الاستحقاق في غضون السنوات الخمس المقبلة، وحسب الاستجواب الذي قامت به PWC والنتائج المحصلة، تفسر هذا الانخفاض لأسباب، فحسبها أن 20% تعكس درجة من الحذر للعديد من المستجوبين حول توقيت الانتهاء من المشروع الإصلاحي، وعدد منهم صرح أنه لا يمكن أن تكتمل الاصلاحات في غضون خمس سنوات.

وفي هذا السياق نشير إلى أن التحول إلى أساس الاستحقاق بدأ يمس جميع هيئات القطاع العام في العالم سواء على المستوى المركزي أو المستوى المحلي مثل البلديات. حيث بدأت البلديات في أوروبا تدريجيا تبني المحاسبة على أساس الاستحقاق وإصدار القوائم المالية وفقا لها.[20] فمثلا في البرتغال بدأت إصلاحات المحاسبة العمومية منذ بداية سنوات التسعينات، حيث اعتمد أساس الاستحقاق في 1997 على المستوى المركزي، لتتبناه البلديات بعده بعامين أي سنة 1999، فتطورت المحاسبة العمومية المحلية من أجل إدارة أنشطة الجماعات المحلية بطريقة اقتصادية وبكفاءة وفعالية أكثر، مما يتطلب معلومات دقيقة وكاملة حول تكوين أصول كل هيئة (تحديد الأصول والخصوم، وكذا قيمتها). إضافة إلى أهمية معرفة كيف يمكن لهذه الأصول أن تساهم في تنمية المجتمعات المحلية.[21] كما هو الأمر في بلجيكا وإيطاليا، حيث بدأت البلديات فيهما في التحول إلى أساس الاستحقاق بدءا من سنة 1995 [22] [23]. والأمثلة عديدة، ولا تسعنا هذه الورقة لذكرها كلها.

4- التحضير للانتقال إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق:

لاحظ كل من الباحثين كوهين وآخرون، في ضوء الدروس المستفادة والمستخلصة عن تنفيذ أساس الاستحقاق المحاسبي في العديد من الدول أن: "عدم وجود موارد كافية للتدريب إضافة إلى نقص المهارات والخبرة، وغياب الدوافع والمحفزات للانتقال إلى أساس الاستحقاق، وعدم وجود الموظفين وبرامج الاعلام الآلي المناسبة

لتنفيذ أساس الاستحقاق واستخدام المعلومات المنتجة بطريقة مفيدة وفي الوقت المناسب، إضافة إلى عدم كفاية دعم المؤسسات المهنية للمحاسبة والتدقيق، وعدم القدرة على ايصال المعلومات عالية الجودة المستمدة من القوائم المالية على أساس الاستحقاق، كلها تمثل عقبات تحول دون تحديث نظام المحاسبة "[24].

فهناك عدة شروط لانجاح عملية تنفيذ أساس الاستحقاق، ولعل من أهمها قوة الدعم السياسي والقيادة التقنية، حيث ينبغي على الدول التي تخطط لتنفيذ المحاسبة على أساس الاستحقاق في القطاع العام القيام بالعديد من الاجراءات لبدء العمل. ويعتبر وجود قيادة رفيعة المستوى داخل السلطة التنفيذية ودعم من السلطة التشريعية والمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات أمر ضروري لضمان إعداد هذه المعلومات وفقا لأساس الاستحقاق واستخدامها بأعلى قدر من الكفاءة لاتخاذ القرارات المالية، وللإدارة والمساءلة. [25]

بالإضافة إلى ذلك، يعتبر دعم كبار المسؤولين أمر بالغ الأهمية لدفع التغيير، بغية الحفاظ على قوة الدفع والتغلب على العقبات التقنية خلال الفترة الانتقالية، مما يتوجب أن يشمل هذا الالتزام الموارد اللازمة لتنفيذ الإصلاح، حيث إذا لم يتم استيفاء هذا الشرط المسبق، ينبغي على الدول القيام بتنفيذ إصلاحات على نطاق محدود.

وحذر الاتحاد الدولي للمحاسبين الدول التي تقرر الانتقال من المحاسبة وفقا لأساس نقدي إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق من ضرورة التحليل الدقيق والجيد للفوائد المتوقعة من هذا الإصلاح مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف والأولويات والخصائص المحلية. كما أصدر الاتحاد الأوروبي للمحاسبين ورقة تحدد المخاطر التي تنطوي عليها عملية الانتقال وشرح الشروط المسبقة الأساسية لنجاح تنفيذ المحاسبة على أساس الاستحقاق. ولن يكون التحليل الكامل ممكنا إلا إذا تم تطبيق النظام الجديد في عدد معين من السنوات. [26]

وينبغي أن تشمل عملية الانتقال إلى أساس الاستحقاق المهام الأولية التالية: [27]

- **توضيح أهداف الإصلاح**: كخطوة أولى يجب تحديد أهداف واضحة حول ما يتوقع أن يحققه الانتقال إلى أساس الاستحقاق من أجل تشكيل الانتقال والحصول على الالتزام والملكية. ويمكن أن تشمل الأهداف: تحقيق المزيد من الشفافية الخارجية؛ إدارة المعلومات الداخلية بطريقة أكثر موثوقية وغيرها.
- **إنشاء فريق ممثل للإصلاح:** بحيث يشمل هذا الفريق جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك: وزارة المالية، المحاسبين العموميين، الوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ومجمعي الاحصاءات، البرلمان، المؤسسة العليا للرقابة المالية، وواضعي المعايير المحاسبية. وقد يقسم هذا الفريق إلى لجنة توجيهية وفرق العمل بشرط أن يكونوا متحكمين جيدا في المحاسبة، حيث يعد هذا أمرا أساسيا لدفع عملية الإصلاح ومعالجة المشاكل التقنية عند ظهورها.
- **إستبيان حول السياسات المحاسبية القائمة، الأنظمة، المهارات والممارسات:** وينبغي أن يشمل هذا الاستبيان القطاع العام بأكمله بما في ذلك الوزارات الحكومية المركزية، الصناديق والأموال خارج الميزانية، والحكومات المحلية، والمؤسسات العمومية، وتقييم المستوى الحالي لامتثال كل قطاع لمتطلبات المحاسبة على أساس الاستحقاق. حيث أن نتائج هذا الاستبيان والتقييم من شأنها تحديد تكاليف الإصلاح وتوقيت الانتقال.
- **تقدير تكاليف الإصلاح:** بعد الانتهاء من تحليل الثغرات أعلاه، يجب على الحكومة أن تقوم بتقدير تكاليف الإصلاح لتحديد ما إذا كانت الفوائد المحتملة تفوق التكاليف، وتأمين الموارد المالية لتنفيذ الإصلاح والذي قد يكون على مراحل أو ينطوي على اعتماد جزئي. وتشير التجارب الأخيرة أن التكاليف المالية وغيرها للإصلاحات يمكن أن تختلف بشكل كبير تبعا لحالة الممارسات المحاسبية، ومستوى الطموح، وارتباطها بإصلاحات أخرى للإدارة المالية.
- **إنشاء آلية لوضع معايير المحاسبة:** عادة يتم وضع معايير المحاسبة في القطاع العام من قبل وزارة المالية في العديد من الدول، الأمر المتناقض مع الحاجة للموضوعية، الاستقلالية والنزاهة في القوائم المالية للحكومة، وقد انتهزت العديد من الدول الفرصة عند إدخال أساس الاستحقاق وفقا لمعايير المحاسبة الدولية بالاستعانة بمصادر خارجية لتطوير المعايير المحاسبية للقطاع العام من خلال:

- إنشاء مجالس مستقلة تهدف إلى تقديم المشورة للحكومة بشأن اعتماد أو تعديل المعايير المحاسبية الدولية (مثل ما حدث في فرنسا، وأمريكا)؛

- تخويل مسؤولية تحديد المعايير المحاسبية في القطاع العام إلى هيئة وطنية مستقلة (نيوزيلندا، أستراليا، كندا، جنوب أفريقيا)؛
- اعتماد المعايير المطورة من قبل واضعي المعايير الدولية (شيلي)؛
- استشارة مؤسسات العليا لمراجعة الحسابات قبل سن المعايير المحاسبية الجديدة في القطاع العام (النمسا) .

- **التدريب وإدارة التغيير:** إن إدخال أساس الاستحقاق في حسابات الحكومة يتطلب قدر كبير من تدريب معدي القوائم المالية للمفاهيم الجديدة والنظم والأساليب المحاسبية. كما يجب أن يمتد هذا التدريب لمستخدمي القوائم المالية، بما في ذلك الوزراء وكبار المسؤولين في وزارة العدل والبرلمانيين والمجتمع المدني والمؤسسة العليا لمراجعة الحسابات.
- **وضع خطة عمل للمرحلة الانتقالية:** نادرا ما يتحقق الانتقال إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق في خطوة واحدة، ففي معظم الحالات يجب أن تحدد خطة انتقالية، من خلال تحديد المراحل الرئيسية للإصلاح، بما في ذلك المسؤوليات وتوقيت المهام التحضيرية، إصلاح النظم والعمليات ذات الصلة، وشكل ومحتوى البيانات المالية في كل مرحلة.

المحور الثالث: عرض تجربة بلدية رام الله في التحول إلى أساس الاستحقاق

1- نبذة عن بلديات فلسطين:

يشمل الجهاز الحكومي في فلسطين سلطات للحكم المحلي تعرف باسم البلديات و المجالس القروية واللجان المحلية، وجرى العرف المتداول على تسميتها بالبلديات. وتتميز البلديات بالذمة المالية المستقلة، ولوزارة الحكم المحلي حق الرقابة عليها بوصفها هيئة من هيئات القطاع العام وفق القانون الفلسطيني.[28]

وفي ظل هدر كثير من الأموال تحت مسميات إعادة إعمار البنية التحتية، والتنمية المستدامة للأراضي الفلسطينية، فإن الأراضي الفلسطينية خاصة بعد الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة بحاجة إلى أموال طائلة لإعادة اعمارها وتنميتها، ولتفادي الهدر غير المبرر للأموال فإن واقع الحال يقتضي تطبيق نظام محاسبة عمومية يتيح تطبيق مبدأ محاسبة الاستحقاق، وإمكانية قياس تكلفة كل نشاط حكومي، ويتيح وجود شفافية كافية في جميع القطاعات وعلى كل المستويات، إذ أن غياب الشفافية له تأثير سلبي على النمو الاقتصادي بسبب غياب المعلومات الصحيحة والدقيقة عن المستثمرين.[29] لذلك بدأت البلديات باعتبارها أحد هيئات القطاع العام تفكر بجد في التحول إلى أساس الاستحقاق، ومن بينها بلدية رام الله والتي هي موضوع دراستنا.

1-1 النشاطات التي تقوم بها بلديات فلسطين: إرتأينا إلى تقديم موجز عن طبيعة نشاطات البلديات الفلسطينية، والملخصة في الشكل الموالي:

شكل رقم2: طبيعة نشاطات البلديات الفلسطينية

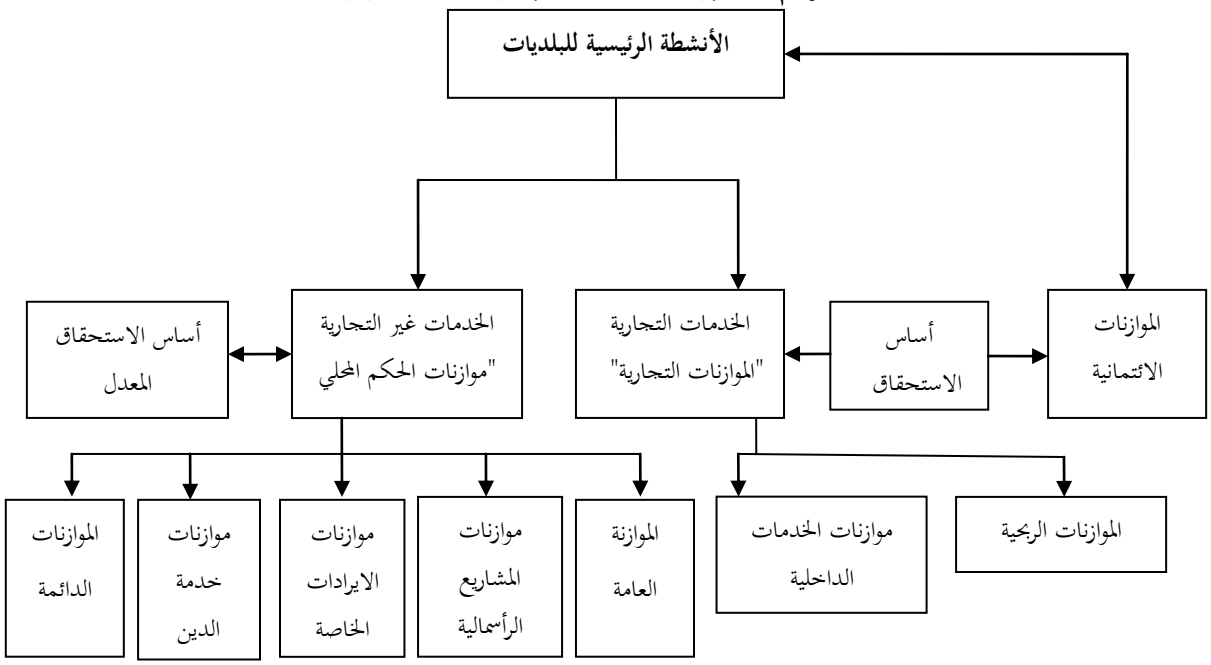

المصدر: السلطة الوطنية المحلية، وزارة الحكم المحلي، صندوق تطوير وإقراض البلديات، دليل الإجراءات المحاسبية لبلدية فلسطينية كبيرة وفق الاستحقاق المعدل، ص10. على الموقع الالكتروني: /http://www.mdlf.org.ps

من الشكل السابق يتضح لنا أن النشاطات غير التجارية تنقسم إلى الموازنات التالية: [30]

- الموازنة العامة: وهي في العادة الموازنة التشغيلية العادية للبلدية، وتستخدم للمحاسبة على جميع الموارد المالية للبلدية، التي لا تصنف ضمن أي من الموازنات الأخرى.
- موازنات المشاريع الرأسمالية: وتستخدم للمحاسبة على جميع الموارد المالية المستخدمة للحصول أو بناء على الأصول الرأسمالية الرئيسية بخلاف تلك الممولة من الموازنات التجارية.
- موازنات الايرادات الخاصة: تستخدم للمحاسبة على التحصيلات المتأتية من موارد محددة، والتي عادة ما تكون عملية الصرف منها مقيدة قانونيا لأغراض معينة، وذلك بخلاف خدمة الدين أو النفقات الرأسمالية الرئيسية.
- موازنات خدمة الدين: تستخدم لتجميع الأموال اللازمة للسداد الدوري للديون طويلة الأجل و/أو الفوائد المترتبة عليها.
- الموازنات الدائمة: تستخدم لتسجيل الموارد الموقوفة قانونيا أي التي يمكن استخدام مكاسبها، وليس أصلها، لأغراض دعم برامج البلدية المسجلة، أي لصالح البلدية ومواطنيها.

أما النشاطات التجارية فتقسم إلى:

- الموازنات الربحية: وتتكون من جميع الأنشطة التي تتضمن تقديم الخدمات للمستفيدين من خارج البلدية مقابل رسوم أو إئتمان. وتشمل الموازنات الربحية خدمات الكهرباء والماء والمجاري والمسالخ وأسواق الخضار والأسواق المركزية وغيرها.
- موازنات الخدمات الداخلية: تستخدم للمحاسبة على الخدمات التي تقدمها إحدى الدوائر في البلدية إلى دوائر أخرى، كخدمات معالجة البيانات، صيانة الآليات، وغيرها.

أما النشاطات الائتمانية: فتستخدم في تسجيل الموارد المطلوب الاحتفاظ بها كأمانة للأعضاء والمستفيدين من برامج تقاعد محددة، أو مخططات لاسهامات محددة، أو أي برامج لمزايا ما بعد الوظيفة، أو أي مزايا أخرى تمنح للموظفين.

2- **الأسس المحاسبية المعتمدة في بعض بلديات فلسطين:** تختلف أنظمة معلومات الإدارة المالية للبلديات الحالية من نظام بسيط إلى نظام متطور، والجدول التالي يعرض ملخص لأنظمة معلومات الإدارة المالية في 12 بلدية:

جدول رقم 3: أنظمة معلومات الإدارة المالية وأسس المحاسبة الحالية

البلديات	أنظمة معلومات الإدارة الماليةFMIS	الأساس المحاسبي
الخليل Hebron	شركة أنظمة الغسان	الأساس النقدي المعدل
نابلس Nablus	أوركل	الأساس النقدي
رام الله Ramallah	الغسان	أساس الاستحقاق
جنين Jenin	الشامل	الأساس النقدي
أريحا Jericho	الغسان	الأساس النقدي
بيت لحم Bethlehem	Hashavshevet	الأساس النقدي
بيرزيت Birzeit	الغسان	الأساس النقدي المعدل
يطا Yatta	يدوي	الأساس النقدي
ترمسعيا Turmosaya	يدوي	الأساس النقدي
العقبة Aqaba	الديوان	الأساس النقدي
بيدو Bido	النظام المالي الموحد Free Balance	الأساس النقدي المعدل
الخضرAlkhader	الديوان	الأساس النقدي

المصدر: Assessment of The Public Financial Management Information of Local Government Units Component One Assessment Results & Recommendations Report, FINAL REPORT February 2016, p10, available in: http://documents.worldbank.org/ (07/01/2017).

من خلال الجدول أعلاه، يتضح لنا أن بلدية رام الله "موضوع دراستنا" هي السباقة للتحول إلى أساس الاستحقاق في فلسطين والوحيدة لحد الآن، وتعمل بلدية رام الله وفقا لنظام مالي محوسب جديد صادر عن شركة الغسان. وسوف نحاول من خلال الجزء الموالي عرض تجربتها في هذا التحول.

3- تجربة بلدية رام الله في التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق:

3-1 تقديم بلدية رام الله: [31]

تأسست بلدية رام الله سنة 1908، بعد تأسيس أول مجلس بلدي لها برئاسة السيد الياس عوده الدبيني، وتناوب على رئاسة مجلس بلدية رام الله منذ تأسيسها 24 رئيساً، ويرأس مجلسها البلدي حاليا السيد موسى حديد، ويضم المجلس أربعة عشر عضوا. ساهمت البلدية في الارتقاء بمدينة رام الله عبر مجالسها المتعاقبة، من خلال عملها في مجالات تنظيم المدينة وفق مخطط تنظيمي، والترخيص بإقامة الإنشاءات والأبنية ومتابعة التفتيش عليها، والمحافظة على مظهر ونظافة المدينة وإنشاء الحدائق والساحات والمنتزهات وتنظيمها وإداراتها ومراقبتها، ووقاية الصحة العامة.

3-2 المراحل الزمنية لتطور الأسس المحاسبية المعتمدة في بلدية رام الله: تطورت الأسس المحاسبية المعتمدة في بلدية رام الله منذ تأسيسها إلى يومنا هذا، وفيما يلي نعرض أهمها من خلال هذا الجدول:

جدول رقم4: المراحل الزمنية التي مر بها تطور الأسس المحاسبية المعتمدة في بلدية رام الله

المراحل الزمنية التي مر بها تطور الأسس المحاسبية	الانجازات المحققة من قبل بلدية رام الله
منذ تأسيسها إلى غاية 1999	استخدمت في تسجيلاتها المحاسبية الأساس النقدي.
من1996 إلى 1999	عملت على توفير متطلبات أساس الاستحقاق المعدل، ومن أجل ذلك عملت مع شركة غسان سنة 1997 للأنظمة البرمجية لتوفير النظام المناسب.
من 2009 إلى 2010:	عملت مع صندوق البلديات لتوفير متطلبات أساس الاستحقاق، وتم تطبيق شجرة الحسابات الموحدة في العمليات المحاسبية لها.

من 2010إلى 2011	تقييم أصولها الثابتة ضمن مشروع صندوق البلديات، وبناء عليه تم تحديث الأنظمة البرمجية لتتوافق مع أساس الاستحقاق.
2011 إلى يومنا هذا	اصدار القوائم المالية وفقا للمعايير الدولية على أساس الاستحقاق.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مقال بعنوان: تحول بلدية رام الله من الأساس المحاسبي النقدي إلى أساس الاستحقاق، على الموقع الرسمي لبوابة الهيئات الرسمية الفلسطينية: http://www.baladiyat.ps/

3-3 أسباب التحول إلى أساس الاستحقاق في بلدية رام الله:

حاليا ومنذ سنة 2011، تعتمد بلدية رام الله أساس الاستحقاق المحاسبي الكامل، وتعتبر من البلديات السباقة في اعتماده في فلسطين، بمبادرة من البلدية نفسها، ومن الأسباب التي دفعت بالبلدية لتبني أساس الاستحقاق حسب ما ذكره رئيس بلدية رام الله السابق السيد موسى حديد هي سلبيات نظام الاستحقاق النقدي والمزايا العديدة التي يوفرها أساس الاستحقاق، وقد بين رئيس البلدية المزايا التي شهدها النظام المحاسبي في بلدية رام الله جراء تطبيقها لأساس الاستحقاق، وعيوب الأساس المحاسبي السابق، وفيما يلي نعرض أهم ما بينه: [32]

- **عيوب الأساس النقدي:**

- الأساس النقدي لا يعكس الصورة الحقيقية عن أداء بلدية رام الله لفترة معينة، وتسجيل الايرادات والمصروفات النقدية يكون في السجلات فقط؛
- لا يتواكب مع حجم التسارع المتزايد في المدينة، ولا يدعم استغلال الموارد المتاحة للبلدية؛
- لا يظهر التزامات وأصول البلدية في القوائم المالية؛
- لا يتوافق مع مبدأ مقابلة المصروفات والإيرادات لنفس الفترة؛
- صعوبة الاستناد إلى البيانات المعدة وفقه في التحليل المالي لصانع القرار؛
- لا يميز بين النفقات الرأسمالية والايرادية؛
- لا يوفر المرونة لاستكمال تنفيذ المشاريع التي تحتاج إلى أكثر من سنة مالية؛
- قصوره في تقديم البيانات اللازمة لتقييم الأداء في الدوائر والأقسام المختلفة؛
- لا يوفر البيانات اللازمة لتحديد تكلفة الأنشطة والبرامج وتحديد الانجاز والأهداف الواجب تحقيقها على مدار سنوات تنفيذ المشاريع، فهو يقوم بتسجيل الأمانات المقبوضة من المواطنين كايراد بدل أن تكون خصما، وبالتالي لا يخدم صانع القرار لعدم توافر معلومات حقيقية لنتائج الأعمال.

- **مزايا أساس الاستحقاق:** تعتبر معظم مزايا أساس الاستحقاق علاجا للعيوب والسلبيات الموجودة بالأساس النقدي، وترى بلدية رام الله أن أساس الاستحقاق من شأنه:

- توفير بيانات أكثر دقة حول المركز المالي ونتائج النشاط؛
- توفير مقومات رقابة مالية على الأصول؛
- توفير بيانات تساعد في تقييم أداء البلدية بشكل أكثر دقة ولأغراض التخطيط المستقبلي؛
- يعمل على مبدأ مقابلة الايرادات بالنفقات للفترة المالية، ويقدم صورة شاملة لكل الالتزامات، ما يعطي صياغة واقعية للسياسات المالية ورؤية ما وراء السنة المالية.
- كما أن بلدية رام الله ترى أن النظام المحاسبي الذي يستخدم أساس الاستحقاق يؤدي إلى الإفصاح عن جميع البيانات المالية والمحاسبية، ما يمكن جهاز الرقابة الخارجية من تقييم كفاءة الوحدات الإدارية، لتفعيل مبدأ المساءلة عن أي انحرافات أو تقصير ونتيجة للعيوب والصعوبات التي يتصف بها الأساس النقدي.

4-3 خطوات تحول بلدية رام الله إلى أساس الاستحقاق المحاسبي:

وقد مرت بلدية رام الله في التحول إلى أساس الاستحقاق بخطوات ومراحل، وفيما يلي نبرز أهمها: [33]

- الفهم و الاقتناع بضرورة التحول إلى أساس الاستحقاق داخليا أي الاقتناع بالقيمة المضافة لأساس الاستحقاق؛

- تطوير الإطار النظري للنظام المحاسبي الجديد: بمعنى أن تقوم البلدية بإعداد إطار فكري للمحاسبة العمومية تحدد من خلاله أهم المفاهيم والأهداف والقواعد المتبعة، ودراسة المستفيدين واحتياجاتهم من المعلومات المالية، بما يمكنها من قياس أدائها مع بلديات محلية وعالمية.
- تبني النظام الجديد: تم عرض الفكرة على المجلس البلدي للموافقة على الإطار النظري المعد وتكلفة التطبيق التقديرية والتوجيه بالشروع في تطبيقه وبالتالي موافقته على تبني الفكرة.
- تهيئة البرمجيات للتطبيق: هيأت بلدية رام الله نفسها للتحول إلى أساس الاستحقاق من خلال:
  - تطوير دليل موحد لإجراءات النظام المحاسبي الجديد؛
  - تصميم التطوير المطلوب للأنظمة البرمجية وتنفيذه مع شركة الغسان؛
  - تدريب العاملين على جميع المستويات من قبل الشركة المبرمجة.
- خطة التطبيق بالأجزاء على البرمجيات الحالية: يتم اختيار جهات محدودة ذات حجم بسيط للتطبيق قبل التعميم (التطبيق الجزئي)، وللتطبيق الجزئي خطوات مهمة:
  - تحديد مجموعة من المحاسبين للعمل على النظام الجديد وتدريبهم وتقييم العمل؛
  - حصر الأصول والخصوم قبل بداية السنة المالية وبناء أرصدة افتتاحية.
- التقييم الأولي: أثناء التطبيق الجزئي المستمر، تم معالجة المشاكل التي ظهرت مثل الأحداث المرتبطة بالزمن مثل الاهتلاكات والاستحقاقات.
- التطبيق الكلي: تم تحديث جميع الأنظمة المحاسبية بحيث أصبحت مبنية وفقا لأساس الاستحقاق.
- مراجعة شاملة: بعد انتهاء السنة المالية تم تقييم التجربة وتبنيها.
- تبني التطبيق الكلي للنظام الجديد: تم بنجاح تطبيق أساس الإستحقاق على بلدية رام الله ولجنة ضريبة المعارف وإصدار التقارير والقوائم المالية على أساس الاستحقاق.

5-3 أسباب نجاح التحول إلى أساس الاستحقاق المحاسبي في بلدية رام الله:

يعزى نجاح بلدية رام الله في التحول من الأساس النقدي المعدل إلى أساس الاستحقاق الكامل إلى مجموعة من الأسباب، وحسب ما لاحظناه في الجانب النظري من خلال الدراسات السابقة نجد أن بلدية رام الله التزمت بالمراحل الموصى بها عند التحول والانتقال إلى أساس الاستحقاق، ونذكرها فيما يلي: [34]

- دعم المشروع من قبل كل من: المجلس البلدي، إدارة البلدية، المدقق الخارجي. ولو لا هذا الدعم لما نجح التحول، حيث يساهم بشكل كبير في ضمان إعداد المعلومات وفقا لأساس الاستحقاق واستخدامها بأعلى قدر من الكفاءة لاتخاذ القرارات المالية، والمساءلة.

- فهم وتحديد نطاق التغيير: بحيث يعد فهم نطاق التغيير مهم لإدارة التوقعات من الجميع، بحيث يجب معرفة فيما إن كان التحول لأساس الاستحقاق محاسبي فقط يقتصر على القيد والتسوية والتقارير، أم على جميع أعمال دوائر البلدية كافة، وربط الأثر المالي لبرامج الدوائر الأخرى مع البرنامج المالي.

- تدريب وتهيئة العاملين: تم وضع خطة شاملة للتدريب وتطوير القدرات للموظفين بعدة مستويات، بحيث تعتبر هذه النقطة هي الأصعب عند التحول إلى أساس الاستحقاق، ومنهم من يعتبرها ضمن العيوب التي يعاب عليها أساس الاستحقاق كونه نظام معقد مقارنة بالأساس النقدي، ويتطلب الكثير من المهارات.

3-6 مقارنة بين الأساس النقدي المعدل السابق وأساس الاستحقاق الحالي في بلدية رام الله:

3-6-1 المعالجة المحاسبية وفقا للأساس النقدي وأساس الاستحقاق:

جدول رقم5: الأسس المحاسبية التقليدية والحديثة لبلدية رام الله

الأساس النقدي المعدل (2005)	أساس الاستحقاق(2012)
يتم الاعتراف بالإيرادات عند القبض الفعلي. لا يتم تسجيل ذمم المواطنين في الحسابات ولا يتم الاعتراف بها كأصول ضمن القوائم المالية.	يتم الاعتراف بالإيراد عند تحققه بغض النظر عن الوقت الذي يتم فيه القبض.
يتم الاعتراف بالنفقات عند الدفع الفعلي لا يتم تسجيل الأصول الثابتة كأصول ولا يتم تسجيل النفقات المستحقة التي لم تصدر بها فواتير للبلدية. يتم الاعتراف بالأمانات المستلمة من المواطنين كإيرادات وبدفع الأمانات كنفقات، وذلك في نفس السنة التي يحصل فيها الاستلام أو الدفع.	يتم الاعتراف بالنفقة عند حدوثها بغض النظر عن الوقت الذي يتم في الدفع النقدي.

المصدر: الموقع الرسمي لبوابة الهيئات الرسمية الفلسطينية: www.baladiyat.ps

3-6-2 مقارنة التقارير المالية المدققة لسنة 2005، وسنة 2012:

سوف نقوم بعرض كل من قائمة المركز المالي وقائمة الأنشطة الخاصة بالسنوات 2005 أين كان يستخدم الأساس النقدي، و2012 أين أصبحت بلدية رام الله تستخدم أساس الاستحقاق الكامل أي أنها تعترف بالايرادات والنفقات حين تحققها وحدوثها بغض النظر عن توقيت الاستلام أو الدفع.

جدول رقم 6: قائمة المركز المالي

	2005	2012
	(شيقل إسرائيلي)	(شيقل إسرائيلي)
الأصول		
الأصول المتداولة		
النقد في الصندوق ولدى البنك	1,734,341	10,437,803
الذمم المدينة، بالصافي	-	27,924,782
اللوازم والمواد في المستودعات	1,131,683	1,812,254
أصول متداولة أخرى	-	196,581
مجموع الأصول المتداولة	2,866,024	40,371,420
الأصول غير المتداولة		
أصول مالية متاحة للبيع	-	10,692,719
الأصول الثابتة، بالصافي	-	799,662,837
مجموع الأصول غير المتداولة	-	810,355,556
إجمالي الأصول	2,866,024	850,726,976
الخصوم		
الخصوم وصافي الأصول		
الخصوم المتداولة		
الذمم الدائنة	1,803,360	15,538,816
أمانات رسوم الأبنية	-	22,534,892
أمانات مقبوضة من المواطنين	-	5,227,102
خصوم متداولة أخرى	24,954	85,876
مجموع الخصوم المتداولة	1,828,214	43,386,686
الخصوم غير المتداولة		

مخصص تعويض نهاية الخدمة	-	716,298,23
مخصص توفير العمال	-	778,202
مخصص خصم 7 % للموظفين	-	747,578
إجمالي الخصوم	1,828,214	61,210,703
صافي الأصول		
صافي الأصول	1,037,810	789,516,273
مجموع صافي الأصول	1,037,810	789,516,273
إجمالي الخصوم وصافي الأصول	2,866,024	850,726,976

جدول رقم7: قائمة الأنشطة

	2005	2012
	الشيقل الاسرائيلي	الشيقل الاسرائيلي
الإيرادات		
رسوم XX	XX	XX
إجمالي الإيرادات	26,640, 644	53,186,330
النفقات		
نفقات الدوائر والأقسام التشغيلية	18,047,731	28,958,575
نفقات الدوائر والأقسام الإنمائية	11,502,508	31,186,475
إستملاك الأراضي	1,080,448	-
نفقات ديون مشكوك في تحصيلها	-	17,509,486
الإهتلاك	-	23,278,549
إجمالي النفقات	30,630,687	100,933,085

المصدر: مقارنة التقارير المالية المدققة لسنة 2005 وسنة 2012، على الموقع الرسمي لبوابة الهيئات الرسمية الفلسطينية: http://www.baladiyat.ps/

من خلال مقارنة القوائم المالية لسنة 2005، والقوائم المالية لسنة 2012 أين بدأت في استخدام أساس الاستحقاق الكامل عند إعدادها، تظهر لنا جليا الاختلافات الجوهرية الناتجة عن التغير في الأسس المحاسبية المتبعة.

فبالنسبة للتغييرات الحاصلة في كل من قائمة المركز المالي وقائمة الأنشطة سنة 2012 مقارنة ب2005 نلاحظ ما يلي:

- **إثبات الأصول الثابتة وإهتلاكاتها في السجلات المحاسبية:**

قامت بلدية رام الله البلديات بتقييم كافة الأصول الثابتة التي تمتلكها البلدية من أراضي ومباني وبنية تحتية وغيرها، وإثباتها ضمن سجلاتها المحاسبية اعتماداً على القيمة العادلة أو تكلفة الاستبدال حسب ما هو ممكن لكل أصل، وقد تم قيد هذه الأصول مقابل احتياطي إعادة تقييم أصول ثابتة ضمن قائمة التغير في صافي الأصول. بينما كانت لا تثبت ذلك وفقا للأساس النقدي، فالأساس النقدي لا يميز بين شراء أحد الأصول ودفع مصروفات معينة، إذ تعتبر الحالتان مدفوعات على حد سواء.

وتجدر الاشارة إلى أن البلدية تعتمد في حساب اهتلاك الأصول الثابتة طريقة القسط الثابت وفقا لعمرها الإنتاجي المتوقع. وكما هو معروف أن الأصول الرأسمالية تهتلك على مدى حياتها في حين أن الأصول التي لا تنتهي حياتها لا تهتلك كالأراضي.

- **إظهار الأصول المالية المتاحة للبيع:**

تظهر الأصول المالية المتاحة للبيع حسب أساس الاستحقاق بالقيمة العادلة حسب آخر قوائم مالية مدققة للجهة المستثمر فيها. تظهر الزيادة أو التدني في القيمة العادلة لهذه الأصول ضمن قائمة التغير في صافي الأصول. يتم إثبات الأرباح المتحققة من هذه الأصول عند قبضها فعلياً في حساب أرباح مقبوضة.

- **إظهار حساب الذمم المدينة في جانب الأصول:**

يتم تسجيل عمليات الذمم المدينة بشكل واضح في نظام المحاسبة على أساس الاستحقاق، في حين لا تدرج الذمم المدينة في السجلات بهدف متابعتها حسب الأساس النقدي.

- **الأمانات:**

تم إظهار أمانات رسوم الأبنية وأمانات مقبوضة من المواطنين في جانب الخصوم وفقا لأساس الاستحقاق، حيث يتم تسجيل المبالغ المقبوضة من المواطنين كأمانات دائنة يتوجب على البلدية ردها كلها أو جزء منها، وذلك تبعاً لمدى التزام المواطنين بالشروط والأنظمة المعمول بها. أما حسب الأساس النقدي كان يتم تسجيل الأمانات المقبوضة من المواطنين كايراد بدل أن تكون خصما.

- **مخصص الديون المشكوك في تحصيلها:**

إن الأساس النقدي كان لا يولي إهتماما للديون المشكوك في تحصيلها.أما وفقا لأساس الاستحقاق تقوم إدارة البلدية بشكل دوري بتقييم إمكانية تحصيل الذمم المستحقة للبلدية من المواطنين، ويتم أخذ المخصصات اللازمة لمواجهة مخاطر عدم التحصيل وذلك وفقا للنسب المئوية المحددة من قبل إدارة البلدية.

ووفقا لما سبق يتضح لنا أن تطبيق أساس الاستحقاق الكامل في بلدية رام الله مكنها من إظهار مركزها المالي الحقيقي، وهو ما ظهر جليا من خلال التقارير المالية، حيث أنها توفر معلومات محاسبية ملائمة في مجال التخطيط وترشيد القرارات وتقييم أداء البلدية والمسئولين في إدارتها.

خلاصة البحث:

أدت الحاجة إلى زيادة الشفافية والمساءلة في إدارة القطاع العام إلى استنتاج مفاده أن المعلومات الناتجة عن المحاسبة على أساس نقدي لا تحقق هذه الحاجيات. لذلك، سعت الكثير من الدول إلى تطوير وتحديث الإدارة المالية العامة لها، من خلال إصلاح أنظمة المحاسبة العمومية وإدراج خطة التحول الاستراتيجي لأساس الاستحقاق المحاسبي، طبقا لتوصيات المنظمات الدولية خاصة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي على تبني هذا الأساس كنظام بديل من شأنه أن يوفر معلومات أفضل لاتخاذ القرارات وتقييم أداء الهيئات في القطاع العام. وقد باشرت بلدية رام الله في فلسطين رغبة منها وليس بطلب من أحد في التحول إلى أساس الاستحقاق المحاسبي، إيمانا منها أن القوائم المالية المعدة وفقه تمكن من توفير معلومات تساعد في اتخاذ القرارات المناسبة، وتسمح من المساءلة وزيادة الشفافية، ذلك أنها توفر صورة شاملة عن المركز المالي للبلدية، بينما لا يتم ذلك في ظل الأساس النقدي.

وخرجت الورقة البحثية بمجموعة من التوصيات:

ضرورة التحول من الأساس المحاسبي النقدي إلى الاستحقاق في البلديات لما له من أهمية، ولو تدريجيا؛
ضرورة الاستفادة من خبرات البلديات العالمية في هذا المجال وتعتبر (بلدية رام الله) نموذجاً يحتذى به؛
العمل على توفير المقومات الضرورية لإنجاح هذا التحول، ولا سيما الدعم السياسي.

المراجع والإحالات:

1. إسماعيل حسين أحمرو، المحاسبة الحكومية من التقليد إلى الحداثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان ، 2003، ص138.
2. Sabrina Bellanca et al. , Analysis of Public Accounting Systems in the European Union, Research in World Economy, Vol. 6, No. 3; 2015, p25.
3. حسام أبو علي الحجاوي، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الحكومية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص34.
4. Rossana Guerra de Sousa et al., Accrual Basis Accounting in the Brazilian Public Sector: Empirical Research on the Usefulness of Accounting Information, R. Cont. Fin. USP, São Paulo, v. 24, n. 63, 2013, p221.
5. International Federation of Accountants (IFAC), Accounting for and Reporting Liabilities, New York, IFAC, 1995, p16.
6. Ball Ian and Pflugrath Gary, Government Accounting-Making Enron look good, World Economics, Vol. 13, No. 1, January–March, 2012, p6-7.
7. Ibid, p7.

8. 8Ibidem.
9. Christiaens et al., Impact of IPSAS on reforming governmental financial information systems: a comparative study. International Review of Administrative Sciences, 76 (3), 2010, 537-554.
10. Cristina Aurora Bunea-Bontas, Mihaela Cosmina Petre, Arguments for introducing accrual based accounting in the public sector, MPRA, Paper No. 18134, May 2009, p3.
11. Ibid.
12. اسماعيل خليل اسماعيل، نائل حسن عدس، المحاسبة الحكومية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص33.
13. إسماعيل حسين احمرو ، مرجع سبق ذكره ، ص47.
14. Tudor, A.T and A, Mutiu, Cash versus Accrual Accounting in Public Sector. Studia Oeconomica 1, 2006, pp 36–51.
15. GHYSELS Raymond, Vers l'adoption de normes comptables harmonisées pour toutes les entités publiques des 27 États membres de l'UE, 2013, sur le site officiel : www.epsas.eu
16. Joe Cavanagh and al., Implementing Accrual Accounting in the Public Sector, IMF Fiscal Affairs Department, September 2016, On the official website: www.imf.org.
17. النشرة الإخبارية لبرنامج التحول لأساس الاستحقاق المحاسبي، العدد الأول، سبتمبر 2016، على الموقع الرسمي لوزارة المالية في الإمارات العربية المتحدة: www.mof.gov.ae.
18. Adela DEACONU et al., The impact of accrual accounting on public sector management, an exploratory study for Romania, Transylvanian Review of Administrative Sciences, No. 32 E/2011, p77.
19. Harimino Oliarilanto Rakoto, Evelyne Lande. Légitimité et applicabilité des normes comptables internationales : le cas de Madagascarm, LA COMPTABILITE, LE CONTROLE ET L'AUDIT ENTRE CHANGEMENT ET STABILITE, May 2008, France. pp.CD Rom, 2008, p3-4.
20. Pina, V., Torres, L. and Yetano, A. , Accrual accounting in EU local governments: one method, several approaches, European Accounting Review, Vol. 18, No 4, 2009, pp.765–807.
21. Susana Margarida Jorge and al., From Cash to Accruals in Portuguese Local Government Accounting: What Has Truly Changed, Revista de Estudos Politécnicos Polytechnical Studies Review 2008, Vol VI, nº 10, 239-261.
22. Johan R. Christiaens, ACCRUAL ACCOUNTING REFORMS IN BELGIAN LOCAL GOVERNMENTS: A COMPARATIVE EXAMINATION, J. OF PUBLIC BUDGETING, ACCOUNTING & FINANCIAL MANAGEMENT 2003, 15(1), 92-109.
23. Eugenio Anessi-Pessina and Ileana Steccolini., Accruals Accounting in Italian Local Governments: Is it working? Can it work?, Working Paper N. 87/03 February 2003.
24. Cohen Sandra. And al., ASSESSING IT AS A KEY SUCCESS FACTOR FOR ACCRUAL ACCOUNTING IMPLEMENTATION IN GREEK MUNICIPALITIES, Financial Accountability & Management, 23(1), February 2007, p94.
25. Joe Cavanagh and al., Op.Cit, p5-8.
26. Adriana Tiron Tudor, Gheorghe Fatacean , The reform of the Romanian local public governments accounting in the context of the European integration, 2006, http://unpan1.un.org
27. Joe Cavanagh and al., Op.Cit, p5-8.
28. قانون الهيئات المحلية الفلسطينية رقم 1 لعام 1997.
29. أكرم إبراهيم حماد، تطوير النظام المحاسبي الحكومي في فلسطين كأحد متطلبات التنمية المستقبلية، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الثاني بكلية التجارة بالجامعة الإسلامية بغزة،جانفي 2006.
30. السلطة الوطنية المحلية، وزارة الحكم المحلي، صندوق تطوير وإقراض البلديات، دليل الإجراءات المحاسبية لبلدية فلسطينية كبيرة وفق الاستحقاق المعدل، ص 10-11، على الموقع الالكتروني: http://www.mdlf.org.ps/
31. الموقع الرسمي لبلدية رام الله: www.ramallah.ps ، تاريخ الاطلاع عليه: 2017/01/07.
32. بلدية رام الله تستعرض تجربتها في التحول إلى الاستحقاق المحاسبي، على الموقع الرسمي لبلدية رام الله: http://www.ramallah.ps/
33. بوابة الهيئات الرسمية الفلسطينية، تحول بلدية رام الله من الأساس المحاسبي النقدي إلى أساس الاستحقاق، مرجع سبق ذكره.
34. المرجع نفسه.

المراجعة الخارجية وفق المعايير الدولية للمراجعة

External audit in accordance with international auditing standards

د. خيضر خنفري
جامعة بومرداس
Email : Khenfri.kheidet@hotmail.fr

ملخص:
إن معايير المراجعة الدولية تمكن الدول من تحقيق التوافق وتوحيد الرؤى والأهداف وتعزيز الثقة بين المهنيين، وللمعايير مزايا عديدة كدعم الثقة من طرف مستعملي هذه المعايير في مجال الاقتصاد والمساعدة في جعل هذه المهنة مستقلة، كما تساهم في إرشاد من يزاول المهنة وتمكين من تقييم أعماله المؤداة ودرجة جودتها، كما توفر تصورا لمستخدمي القوائم المالية شرطا أن تكون مناسبة ومقبولة ومتعارف عليها وحتى تتحقق لهذه المعايير المزايا لمرجوة منها، فإنه يلزم إعادة النظر فيها من حينل لأخر وإخضاعها للتحسين والتطوير، لغرض مسايرتها للظروف المستجدة منجهة ومعالجتها للقصور والثغرات من جهة أخرى.
الكلمات المفتاحية: المراجعة الخارجية، المعايير الدولية للمراجعة، القوائم المالية.

ABSTRACT :
The international auditing standards will enable States to harmonize and unify the visions and objectives and to promote trust between professionals, and the criteria many advantages as a support confidence by users of these standards in the field of economy and help make independent of the profession, and contribute to the guidance of practicing the profession and enable the evaluation of his work performed and the degree of quality also provides a vision for users of the consolidated financial condition to be suitable and acceptable and recognized on her and even achieved these standards benefits desired it is necessary to review them from time to last for improvement and development in order to bring them in line for the new conditions on the one hand and addressed the shortcomings and gaps on the other.
Keywords*: External audit,the International Standards on AuditingFinancial Statements*.

تمهيد:

أصبحت المراجعة الخارجية تحتل مكانة هامة في الحياة الاقتصادية للمؤسسة، نظرا للحاجة المتزايدة لهذه الأخيرة لتسيير نشاطها بكفاءة وفعالية من أجل تحقيق أهدافها واستمراريتها، ويعتبر اعتماد عملية المراجعة الخارجية أمرا ضروريًا ومهما لأنه يحقق الثقة في المعلومات المقدمة من طرف إدارة المؤسسةوهو الضمان لشرعية وصدق القوائم المالية، وتستحوذ المراجعة الخارجية بمختلف أنواعها على اهتمام الكثير من الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة، سواء كانوا عملاءأو مؤسسات و شركات اقتصاديةأو غيرهم من المستفيدين من خدمات المراجعة ، الأمر الذي يتطلب من المراجع الخارجي أن يقدم خدمات ذات جودة عالية.

و لكي يتمكن المراجع من أداء مهامه على أكمل وجه، عملت المنظمات المهنية الدولية المختصة بتنظيم هذه المهنة، على سن مجموعة من المعايير المتفق عليها دوليا التي حددت إطار للمراجعة الخارجية بحيث ساهمت على زيادة تحكيم و ترشيد هذه المهنة، بحيث يصبح لمزاولي مهنة المراجعة منهجية علمية و عملية يتتبعونها أثناء تأديتهم لمهامهم، فهناك معايير متعلقة بشخص المراجع في حد ذاته، و معايير متعلقة بالعمل الميداني و أخرى تتضمن كيفية إعداد تقرير .

إشكالية البحث

تحاول هذه الإشكالية الإجابة على السؤال الجوهري التالي: **هل تتوافق ممارسة مهنة المراجعة الخارجية معالمعايير الدولية للمراجعة ؟**

و للإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا إلى تقسيم الورقة البحثية إلى المحاور التالية:
المحور الأول: مفاهيم عامة حول المراجعة الخارجية.
المحور الثاني: المعايير الدولية للمراجعة الخارجية.
المحور الثالث: مقارنة معايير المراجعة الخارجيةبالمعايير الدوليةللمراجعة.

أهمية البحث:

ترجع أهمية هذا البحث إلى الدور الذي تلعبه المراجعة الخارجية في الميدان المهني و إلى التأثيرات

المباشرة لها على الأطراف التي تحتاج إلى معلومات محاسبية و مالية معبرة بصدق عن الوضعية الحقيقية للشركات.

فموضوعهذا البحث يعتبر مهما كونه يعتبر من أهم المواضيع النظرية و الملموسة كليا،حيث أنه يعالج المفهوم الدقيق للمراجعة الخارجيةو ارتباطها بالمعايير الدولية للتدقيق في ممارستها.

1.المحور الأول: مفاهيم عامة حول المراجعة الخارجية

يعتبر المراجع نوع معين من المحاسبين تتركز مهمته في عملية فحص ومراجعة وتدقيق نتائجالأنشطة والأحداث الاقتصادية في إطار مجموعة من القواعد والمعايير التي تحكم طبيعة مهنة التدقيق. و لقد تطور التدقيق وازداد دوره وأهميته نتيجة للتطورات في الظروف والأحداث الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبالتالي لا بد من التعرف على بعض المصطلحات الخاصة بالتدقيق، وكذا أهميته وأهدافه.

الفرع الأول :مفهوم التدقيق

التدقيق علم يتمثل في مجموعة المبادئ والمعايير والقواعد والأساليب، التي يمكن بواسطتها القيام بفحص انتقادي لأنظمة الرقابة الداخلية والبيانات المثبتة في الدفاتر والسجلات والقوائم المالية للمشروعبهدف إبداء رأي فني محايد. وتشمل عملية التدقيق :

- ✓ الفحص: وهو التأكد من صحة قياس العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتبويبها.
- ✓ التحقيق: وهو إمكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية كتعبير سليم لنتائج الأعمال خلال فترة معينة.
- ✓ التقرير: وهو بلورة نتائج الفحص والتدقيق وإنشائها بتقرير مكتوب يقدم لمستخدمي القوائم المالية.[1]
- ✓ كما عرفت الجمعية المحاسبة الأمريكية التدقيق كما يلي:
- ✓ "المراجعة هي عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية، وتقييمها بطريقة موضوعية بغرض التأكد من درجة مسايرة هذه المعايير الموضوعية، ثم توصيل نتائجذلك للأطراف المعنية."[2]

و من خلال هذا التعريف يمكننا أن نستخلص النقاط الآتية:

- ✓ التدقيق هو عملية منتظمة وممنهجة.
- ✓ عملية التدقيق هو عملية تقييم موضوعية وخالية من ذاتية القائم بعملية الفحص.
- ✓ النتائج المتوصل إليها من خلال عملية التدقيق مبررة بمجموعة من الأدلة والقرائن.
- ✓ يتم توصيل نتائج التدقيق إلى الأطراف التي يهمها آراء المدقق.

الفرع الثاني: أهداف مراجعة الحسابات

تطورت المراجعة الخارجية عبر العصور، و هذا التطور انعكس على أهدافها فانتقلت من أهداف تقليدية إلى أهداف حديثة، فمن الأهداف التقليدية نذكر مايلي:

- التأكد من صحة البيانات و القوائم المالية و مدى الاعتماد عليها.
- إبداء رأي فني و محايد استنادا إلى أدلة و براهين عن عدالة القوائم المالية.
- التأكد من وجود رقابة داخلية للتقليل من فرص ارتكاب الأخطاء.

أما مؤخرا فأصبحت تهدف إلى:

- ✓ مراقبة الخطط و السياسات و متابعة درجة التنفيذ و أسباب الانحرافات.
- ✓ تقييم الأداء و نتائج الأعمال المحققة من طرف المؤسسات.
- ✓ المشاركة في تخطيط الاقتصاد الوطني بمساعدة الجهات الحكومية.[3]

الفرع الثالث: أهمية المراجعة الخارجية:تتلخص أهمية المراجعة فيمايلي:

- التدقيق الخارجي يساعد المساهمين على الاطلاع على سلامة القوائم المالية و تمثيلها للمركز المالي للشركة.

- إعطاء صورة واضحة للمركز المالي للشركة و ذلك لغرض تمكين الإدارة الجبائية من تحديد المبلغ الحقيقي للضريبة و صحة الوعاء الضريبي، و كذا مراقبة التصريحات.[4]

- تحديد درجة التزام الشركات بالوفاء بتسديداتها في أجال استحقاقها للموردين.

- تحديد مواطن الضعف في التسيير و العمل على تحسينها من خلال تقديم اقتراحات و توصيات من شأنها أن ترفع من كفاءة و فعالية التسيير. [5]

.المحور الثاني: المعايير الدولية للمراجعة الخارجية

يمكن اعتبار معايير المراجعة كمقياس للجودة من حيث أداء المراجع للإجراءات و الأهداف التي يعمل على تحقيقها ، فالمعايير التي سنتطرق إليها تعتبر كنموذج أو النمط الذي يستخدم للحكم عن مدى جودة العمل الذي يقوم به المراجع، فمعايير المراجعة تمتاز بعدم التغيير و الثبات النسبي. و يمكن سرد الأهداف المنتظرة من المعايير الموضوعة فيما يلي:

- إرشاد المراجع أثناء قيامه بعمله.
- كيفية تنفيذ عملية المراجعة مع تحديد نوعية العمل الذي يقوم به المراجع.
- تحديد مسؤولية المراجع نتيجة قيامه بالفحص. [6]
- و سنقوم بالتطرق إلى معايير المراجعة و التي تم الموافقة عليها من طرف معهد المحاسبين الأمريكي و التي تنقسم إلى معايير عامة و التي ستنطرق إليها في الفرع الأول، و معايير العمل الميداني في الفرع الثاني و المعايير الخاصة بإعداد التقرير في الفرع الثالث.

الفرع الأول :المعايير العامة

تتعلق هذه المعايير بتكوين الشخص القائم بعملية المراجعة بحيث أن جميع الأشخاص الذين يشتركون في عملية المراجعة يجب أن يكونوا مهنيين و لهم علم بإجراءات المراجعة. و تشمل ثلاث معايير نلخصها كمايلي:

- أن يقوم بعملية التدقيق شخص أو أشخاص لديهم خبرة كافية و تدريب مهني ملائم و هذا بتوفر التأهيل العلمي و العملي مع عامل التطوير و التحديث في تدقيق الحسابات.
- الاستقلالية و الحياد يمثلان حجر أساس مهنة التدقيق أي قدرة المدقق على العمل بنزاهةو موضوعية.
- العناية المهنية الازمة بحيث ترتبط بالمدقق عدة مسؤوليات ليكن مدركا لكل حقوقه وواجباته المهنية.[7]

الفرع الثاني: معايير العمل الميداني

تتضمن هذه المعايير خطوات تنفيذ عملية التدقيق، والإجراءات الفنية، كما تبرز لنا معايير العمل الميداني أهمية دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية، وتشتمل هذه المعايير على ثلاثة معايير وهي:

أولا: الإشراف الملائم و التخطيط السليم على أعمال المساعدين

مهما يكن المدقق داخلي أو خارجي، إذ يتعين عليه إعداد خطة عمل تفصيلية ملائمة لتنفيذ عمليةالتدقيق والإشراف الجاد على عملية مساعديه، وعليه تحديد مدى الأشغال الواجب القيام به.[8]

ثانيا: تقييم مدى إمكانية الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية

فحسب هذا المعيار يجب دراسة و تقييم أساليب نظام الرقابة الداخلية المطبقة كأساس للاعتمادعليها و لتحديد مدى الاختبارات المطلوبة، و التي سوف تحدد إطار للمراجعة و من المعروف أن عمل المراجع فيما يتعلق بتقييم النظام الرقابة الداخلية فيعتمد على حد كبير على الحكم الشخص للمراجع ، لذلك وجب عليه أن يأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية أثناء تقييمه لهذا النظام:

- أن ينطلق من برنامج عمل للمراجعة بافتراض وجود نظام أمثل للرقابة الداخلية و من خلال دراسة إمكانية تطبيق عناصر هذا النظام محل المراجعة يستطيع تحديد مقومات نظام الرقابة الداخلية الغير متوفرة و التي على ضوئها سيعدل برنامج عمله المبدئي.

- يفضل إنجاز عملية تقييم نظام الرقابة الداخلية و فق فريق عمل متكامل خاصة إن كان حجم المؤسسة كبير.
- من المستحسن أن يتبادلا أعضاء فريق العمل الآراء حول أحكامهم حتى يحققون أكبر قدر ممكن من التقارب.[9]

ثالثا: جمع الأدلة والقرائن

يجب على المدقق جمع الأدلة وقرائن الإثبات الكافية التي تبرر الرأي الفني المحايد وعليه بالتاليتكوين ملفين أحدهما دائم وآخر جاري بالإضافة إلى هذين الملفين فان المدقق يدون كل ما يراه مناسبامن ملاحظات واستفسارات وما يجب عمله في أوراق عمل ممهدا بذلك كتابة التقرير النهائي.[10]

الفرع الثالث: معايير اعداد التقارير

و هي مجموعة من المقاييس المتعلقة بإعداد التقرير النهائي و شروطه إعداده لكونه هو المنتج المادي لعملية التدقيق، و الكفيل بتوصيل النتائج إلىمستخدمي القوائم المالية حول الوضعية المالية الحقيقية للشركة. [11]وتحقيقا للغاية المرجوة فقد حدد مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي أربعة معايير تحكم إعداد تقرير المراجعة وهي :

- إعداد القوائم طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
- ثبات تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
- الإفصاح و العرض المناسب.
- إبداء الرأي الفني المحايد .[12]

الفرع الرابع:منهجية التدقيق في سياق معايير التدقيق الدولية

إن المدقق يرافق الكيان أو المؤسسة أثناء حياتها:

-إنشاء الكيان.

- قفل حسابات السنة المالية.

- زيادة أو تخفيض رأس المال.

- إصدار أسهم أو التزامات.

- تحويل الشكل القانوني للشركة.

- تسديد قسائم وحصص الأرباح.

- الاندماج.

- الدخول إلى السوق المالي.

- إعلان حالة الطوارئ.

كما نذكر بأن هدف التدقيق في النهاية هو َتمكين المدقق من إعطاء رأي حول البيانات المالية حسب أن هدف عمليات المراجعة على البيانات المالية هو تمكين » المعيار الدولي رقم 2400 والذي ينص على الممارس، استنادا لإجراءات لا توفر كافة الأدلة التي تتطلبها عملية التدقيق، من بيان فيما إذا كان هناك أي شيء قد أثار انتباه الممارس، والذي يسبب اعتقاد الممارس بأن البيانات المالية لم يتم إعدادها، من كافة الجوانب الأساسية، وفقا لإطار محدد للتقارير المالية فالمدقق مطالب اليوم أكثر من أي وقت مضى مراعاة مخاطر وجود تضليل أو خطأ في القوائم المالية في مرحلة التخطيط بل في جميع عمليات التدقيق حسب المعيار الدولي الخاص بالتضليل والخطأ.[13]

3.المحور الثالث:مقارنة المراجعة الخارجية بالمعاييرالدولية للمراجعة

لا يعني الوصول إلى تطبيق المعايير الدولية عدم وجود اختلاف ضمني بين المعايير الخاصة أو المحلية و المعايير الدولية و لكن تطبيق هذه المعايير ليس بالأمر الهين ، و هذا رجع لعدة أسباب تقف عائقا أمام التوحيد الدولي خاصة، و لكن هذا لابد من الوقوف على هذه الأسباب و إيجاد الحلول لهذه العقبات و السابق نحو التوحيد الدولي في المعايير و من إيجاد التوحيد في حد ذاته، سواء كان من الجانب المحاسبي أو من جانب المراجعة.

الفرع الأول: التوافق المحاسبي

نعني بالتوافق المحاسبي محاولة جمع الأنظمة المحاسبية المختلفة مع بعضها، فهي عملية مزج و توحيد الممارسات المحاسبية المتنوعة في هيكل منهجي مرتب يعطي نتائج متناسقة، فهي تشمل على اختبارو مقارنة الأنظمة المحاسبية المختلفة لغرض ملاحظة و معرفة نقاط الاتفاق و نقاط الاختلاف، ثم بعد ذلك العمل على جمع تلك الأنظمة المختلفة مع بعضها.

و كذا يعني التوافق استبعاد كل الاختلافات بين المعايير و الممارسات المحاسبية بين الدول المختلفة فهو يعني التقريب بين الجهات المختلفة كما يعني توصيل المعلومات في شكل مناسب يمكن فهمه و تفسيرهم دوليا.

و لقد اثارت بعض المنظمات المهنية صعوبات و عقبات تحول دون تطبيق المعايير مباشرة، كما دلت التجربة لدى بعض الدول الإفريقية التي طبقت المعايير تطبيقا مباشرا على وجود بعض العقبات من أبرزها:

- **اختلاف درجات التطور المهني بين دول العالم**: إن التطور المهني بالحتم يواكب التطور الاقتصادي و السياسي، و لهذا فإن المعايير المهنية تحاول حل المشكلات العملية التي تواجه المهنة في مجتمع من المجتمعات، و أما المعايير المهنية الدولية فإنها أقرب إلى مؤسسات التدقيق و تحتاج إلى اقتصاد متطور.
- **اختلاف قوانين الشركات و قوانين الضرائب من دولة إلى أخرى:** يقتضي تقرير المراجع أن يلبي المتطلبات القانونية المتبناة في دولة من الدول فإذا تباينت المتطلبات القانونية مع نصوص المعايير الدولية، يجد المحاسب نفسه مضطرا لتغليب النصوص المحلية.
- **تبيان مستوى التأهيل العلمي و العملي:** يختلف مسار التعليم الجامعي بين دولةو أخرى كما يختلف نظام التدريب المهني و التعليم المستمر بين دولة و أخربو نادرا ما نجد نظاما لرقابة الجودة ،عند منظمات المحاسبين القانونيين في دول العالم يواجه المدققين صعوبات في تبني المعايير الدولية بسبب عدم فهمهم لها و ضعف ثقافتهم المهنية، و عدم قدرة المنظمات المهنية على قيادة كافة المراجعين و تعليمهم المستمر مما يسهل عليهم استيعاب المعايير المحلية و الانتقال إلى المعايير الدولية.[14]

الفرع الثاني: الجوانب التي لم تتطرق إليها المعايير العامة للمراجعة

توجد عدة جوانب لم تتطرق إليها المعايير العامة للمراجعة بالنص لعدة أسباب أهمها ملائمة اختصار محتويات المعيار في هذه المرحلة و من هذه الجوانب مايلي:

- واجبات المراجع القانوني إذا اكتشف أن تقريره الصادر عن الحسابات الختامية للمؤسسة كان خاطئا نتيجة لوجود أخطاء محاسبية في الحسابات الختامية تبينت للمراجع بعد إصدار تقريره.
- مسؤولية المراجع القانوني عن الحسابات الختامية و الإيضاحات.
- مسؤولية و إجراءات المراجع القانوني إذا طلب منه إعادة إصدار تقريره.
- تحديد مستوى الأهمية لأغراض اختبارات المراجعة و درجة الثقة في نتائج الاختبارات و علاقة مستوى الأهمية و درجة الثقة بحجم العينات التي تجرى عليها اختبارات المراجعة.
- مسؤولية المراجع القانوني عند اكتشاف مخالفات قانونية قد يكون لها تأثير هام على الحسابات الختامية.
- تقرير المراجع القانوني عن الحسابات الختامية المعدة وفقا لأساس محاسبي متكامل لا يتفق مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها أو إعداد أنواع أخرى من التقارير غير النمطي كالتقرير الطويل مثلا.
- إبداء رأي في عنصر أو أكثر من عناصر القوائم المالية.[15]

الفرع الثالث: أوجه الاختلاف بين المعايير

لايزال تطبيق المعايير يواجه عوائق و عقبات تقف أمام تطبيقها ميدانيا و لكن قد خطت بعض الدول خطوة كبيرة في محاولة الارتباطو التوافق في هذه المعايير، وعلى هذا الشأن فإن أوجه الاختلاف بين المعايير المتفق عليها و المعايير الدولية لم تكن لتشمل الجزء الصغير الذي أدرك نقطة الفراغ بين الدول و كذا العمل على

التوحيد و الشفافية في الإفصاح للقوائم المالية و قد ارتبطتالاختلافات في المعايير على حسب ترتيبها و التي تمثلت فيما يلي:

أولا: الاختلاف من جانب المعايير العامة

تبحث المعايير الشخصية بالقواعد العامة المتعلقة بشخصية المدقق و قد رأينا المعايير العامة قد خصصت المعايير الثلاثة في:

- التأهيل العلمي و العملي.
- الاستقلالية.
- بذل العناية المهنية الآزمة.

أما المعايير الدولية فقد تركت مسألة التأهيل العلمي و العملي لتحدد على مستوى كل منطقة.

وقد خصصت المعايير الشخصية في:

- رقابة الجودة.
- استمرارية المشروع.
- الأهمية النسبية .
- الاستفادة من عمل الأخرين.
- فحص المعلومات المالية المتوقعة.
- تقيق التقديرات المحاسبية.
- الأحداث المالية الناشئة في تاريخ إعداد القوائم المالية.

ثانيا: الاختلاف في معايير العمل الميداني

تعمل المعايير المتفق عليها في عرض معايير العمل الميداني كمايلي:

- توجيه و تخطيط المهمة.
- تقييم و دراسة نظام الرقابة الداخلية.
- جمع أدلة الإثبات لتشكل أساسا لإبداء الرأي.

و لقداهتمت المعايير الدولية بالتفصيل و محاولة التوسيع لزيادة تفسير هذه العملية و تسهيلها من خلال إدراج كل الخطوات و المعايير التي لابد من إتباعها. و التي تمثلت في:

- تقويم الخطر.
- تقويم الرقابة الداخلية.
- تدقيق الأرصدة الافتتاحية.
- أدلة الإثبات.
- الإجراءات التحليلية.[16]

ثالثا: الاختلاف في معايير التقرير

في غالب الأحيان لا تتعارض معايير التقرير المعدة من طرف المراجعين الخارجين عن معاييرالتقرير الدولية، ذلك كون أن التقرير يتضمن رأي المراجع الصريح و الواضح في فقرة مستقلة في تقرير سلبي أو إيجابي أو تقرير بتحفظ،عن عدالة أو عدم سلامة القوائم المالية الختامية في نهاية السنة المالية محل المراجعة.[17]

الفرع الرابع:علاقة معايير التدقيق الدولية بمعايير المحاسبة الدولية

لقد صاحب نمو المشاكل المحاسبية المرتبطة بإعداد القوائم المالية في العلاقات الدولية مشاكلمماثلة تقريبا في عملية التدقيق، إذ أن مهنة التدقيق تنتقد بطريقة تحليلية دوما بهدف إضفاء الثقة في القوائم المالية وأمام هذه الأخطار المزدوجة للمهنتين المحاسبة والتدقيق ، دعت المنظمات المهنية العالمية أهمها مجلس معايير المحاسبة الدولية والاتحاد الدولي للمحاسبين إلى فلسفة جديدة خلاصتها معلومات عالية الجودة، شفافة وقابلة للمقارنة، إذ يرى المختصين بشأن هذه الفلسفة أن هناك ترابط متين في معظم المحاور بين معايير المحاسبة والتدقيق فأخطار المحاسبة تفرز أخطارا للتدقيق تستوجب على المدقق اليوم مواكبتها، على سبيل المثال لا الحصر نجد هناك ارتباط بين معيار المحاسبة الدولي رقم (1) والخاص بالإفصاح عن السياسات المحاسبية، والذي ينص على الاستمرارية كإحدى الفروض الأساسية التي تقوم عليها المعلومات المالية وبين معيار التدقيق الدولي رقم (570) استمرارية الكيان، ونفس الشيء يصدق بالنسبة لأهم المعايير الأخرى.

وفي نفس السياق، وبالنسبة لحالة الجزائر فإن مجموعة النظم والنصوص التطبيقية الحالية والتيتنظم مسار التدقيق المالي ليست كافية لتمكين المدقق، من إبداء الرأي الفني المحايد، بل يتوقف صواب هذا الرأي على مدى سلامة النظام المحاسبي المالي من خلال صلابة تصميمه وحسن تشغيل أنظمته الفرعية، وكذا على مدى إمكانية قياس بعض الظواهر الاقتصادية المؤثرة على مختلف عناصر القوائم المالية للكيان، فضلا عن إرساء مسار للتوصيل الفعال في ظل ضبط محدداته انطلاقا من الاحتياجات المعبر عنها من قبل الأطراف المختلفة، إذ يتوقف نجاح المراجعة على تفاعل إجراءاتها مع ضوابط نظام الرقابة الداخلية والنظام المحاسبي، فالخللأو القصور في أي من هذه العناصر يؤدي إلى فشلها، لهذا ينبغي تقدير موطن الأخطار المحتملة ثم ضبطها بشكل يمكن المراجع ، من أن يبدي رأي سليم حول مدى تمثيل القوائم المالية الختامية للمؤسسة للمركز المالي الحقيقي له.[18]

خلاصة

إن معايير المراجعة الدولية تمكن الدول من تحقيق التوافق وتوحيد الرؤى والأهداف وتعزيز الثقة ببن المهنيين، وللمعايير مزايا عديدة كدعم الثقة من طرف مستعملي هذه المعايير في مجال الاقتصاد والمساعدة في جعل هذه المهنة مستقلة، كما تساهم في إرشاد من يزاول المهنة وتمكين من تقييم أعماله المؤداة ودرجة جودتها، كما توفر تصورا لمستخدمي القوائم المالية شرطا أن تكون مناسبة ومقبولة ومتعارف عليها وحتى تتحقق لهذه المعايير المزايا المرجوة منها، فإنه يلزم إعادة النظر فيها من حين للأخر و إخضاعها لتحسين و التطوير لغرض مسايرتها للظروف المستجدة من جهة ومعالجتها للقصور والثغرات من جهة أخرى.

لقد ساهمت المنظمات المهنية في إثراء الممارسة ، فعلى المستوى الدولي قام الاتحاد الدولي للمحاسبين بعد خبرة طويلة في مجال المحاسبة و المراجعة بإنشاء اللجنة الدولية لمعايير المراجعة مهمتها متابعةو تحسين نوعية المعايير الدولية للمراجعة، المصدرة أو التي يمكن صيغتها لاحقا و قد تم إشراك المنظمات الوطنية في هذه

المهمة، عن طريق تشجيعها على الانخراط في هيئات الاتحاد الدولي للمحاسبين بهدف المساهمة الفعالة في صياغة هذه المعايير.

لقد انتشرت المعايير الدولية للمراجعة في كافة أنحاء العالم و تم اعتمادها في أكثر من خمسين دولة و تسعى الدول العربية إلى تنظيم مهنة المراجعة آخذة بعين الاعتبار هذه المعايير ، فنجد أن مصرو الأردن مثلا قد كيفتها وفقا لبيئة المراجعة فيها، حيث قامت بإصدار معايير خاصة بها مقتبسة من المعايير الدولية.

المراجع الاحالات :

1- (خالد راغب الخطيب، خليل محمود الرفاعي)، الأصول العلمية و العملية لتدقيق الحساباتعمان، دار النشر، 2001.
2- (محمد متولي الحمل ومحمد محمد الجزار)، أصول المراجعة، عمان، مكتبة عين الشمس دار وائل للنشر، .1999
3- (بلقاضي بلقاسم)، المراجعة، مطبوعة مقدمة لطلبة الماستر، شعبة العلوم التجاريةو الاقتصادية و التسيير، تخصص ميدان المالية و المحاسبة، جامعة بومرداس 2014/2013.
(خلاصي رضا)، المراجعة الجبائية تقييمها و منهجياتها، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،.2000
5- (حمادي نبيل)، التدقيق الخارجي كألية لتطبيق حوكمة الشركات، رسالة ماجستير، جامعة الشلف .2008
6- (بلقاضي بلقاسم) ، المراجعة.
7- (عبد الفتاح محمد الصحن و أخرون)، أسس المراجعة: الأسس العلمية و العملية، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، .2004
8- (وليم توماس و أمرسون هناي)، المراجعة بين النظرية و التطبيق،الرياض، المملكة العربيةالسعودية دار المريخ للنشر،.2006
9- (محمد بوتين)، المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، .2003
10- (عبد الفتاح محمد الصحن، حسن أحمد عبيد، شريفة علي حسن)، أسس المراجعة الخارجية، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، مصر، .2007
11-(وليم توماس و أمرسون هناي)، المراجعة بين النظرية و التطبيق.
12- (محمد بوتين)، المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق.
13-(الاتحاد الدولي للمحاسبين)، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين إصدارات المعايير الدوليةلممارسة أعمال التدقيق و التأكيد و قواعد أخلاقيات المهنة،الجزء الأول، عمان الأردن،.2008
14-(محي الدين محمود عمر)، مراجعة الحسابات بين المعايير العامة و المعايير الدولي،رسالة ماجستير، جامعة المدية، .2008
15-(القاضي حسين و مأمون توفيق حمدان)، المحاسبة الدولية، الدر العلمية الدولية للنشرو دار الثقافة للنشر للتوزيع عمان، 2000.
16-(القاضي حسين و مأمون توفيق حمدان)، المحاسبة الدولية.
17-(غسان فلاح المطارنة) ، تدقيق الحسابات المعاصر من حيث الناحيةالنظرية، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمانالأردن 2006
18-(صديقي المسعود)، نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004/2003.

الطاقات المتجددة كخيار استراتيجي لمرحلة ما بعد النفط في الدول العربية

Renewable energies as a strategic option for the post-oil phase in the Arab countries

أ. ريم قصوري
جامعة سوق أهراس/ الجزائر
zoubeirayache@yahoo.fr

د. عبد الرحمان أولاد زاوي
جامعة سوق أهراس / الجزائر
brahamnourelhana@gmail.com

ملخص:
إن الدور الذي يلعبه قطاع الطاقة في الوطن العربي اقتصاديا واجتماعيا يفرض على المسؤولين إعادة النظر في سياساتها الطاقوية، فمعدل استهلاك الطاقة في البلدان العربية يعكس التسيير غير المستديم لهذا المورد غير المتجدد المهدد بالنفاذ، كما أن الاتفاقيات العالمية المبرمة في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن التغيرات المناخية تلزم الدول العربية البحث عن سياسة طاقوية بديلة متكيفة مع متطلبات التنمية المستدامة ومتلائمة مع ظروفها المحلية ، لذلك وسعيا منها إلى إيجاد التوازن بين تحقيق أهدافها التنموية وبين التأقلم مع الظروف العالمية وضمان أمن الطاقة واستدامتها بادرت الدول العربية إلى اتخاذ الإجراءات ووضع السياسات العملية المحفزة على تبني الطاقة المتجددة كبديل استراتيجي للوفاء بمتطلبات الطاقة الخاصة ببرامج التنمية و بهدف تحقيق الإقلاع الاقتصادي .

الكلمات المفتاحية: الطاقة، سياسات الطاقة، التنمية المستدامة، الطاقة المتجددة.

Summary:

The role of the energy sector in the Arab world economically and socially imposed on officials to reconsider its policies Energetic, rate of energy consumption in the Arab countries reflects management is sustainable for this resource is not renewed threatened access, and the global conventions concluded within the framework of the United Nations Environment Programme on changes climate obliges Arab countries search for Energetic policies alternative adapted to the requirements of sustainable development and compatible with local conditions, so in an effort to find a balance between achieving its development objectives and adapt to global conditions and ensure energy security and sustainability initiated the Arab states to take action and policy development process catalysts to adopt renewable energy as a strategic alternative to meet energy requirements for development programs And in order to achieve economic take-off.

Key words: *energy, energy policy, sustainable development, renewable energy*

تمهيد:

تعتبر الطاقة المتجددة أحد السبل والاستراتيجيات الفعالة لتحقيق استدامة الطاقة الأحفورية وتمديد الانتفاع بها للأجيال المستقبلية والحد من آثارها البيئية، فالمصادر المختلفة للطاقات المتجددة تخفف الضغط على البيئة وتعمل على تخفيض استهلاك الطاقات التقليدية في المدى القصير والمتوسط، كما أن الانتقال إلى الاعتماد عليها بشكل واسع سيؤدي إلى استدامة المصادر التقليدية ومنه إمكانية الاستفادة منها لمدة أطول من تلك المتوقعة . ومن خلال ما تقدم نجد أن هناك ثلاث دوافع للانسياق نحو استخدام الطاقات المتجددة الأول:يتعلق بتحقيق أمن الطاقة خاصة في ظل الترابط الكبير ما بين عملية التنمية وتوفر خدمات الطاقة، ،أما الثاني فيتعلق بالتغيرات المناخية ومختلف أنواع التلوث البيئي الناتج عن الاعتماد على المصادر التقليدية في تلبية الاحتياجات العالمية من الطاقة، أما الدافع الثالث فيتمثل في انخفاض التكلفة نتيجة التطور الحاصل في تكنولوجياتها.

ويعتبر الوطن العربي مركزا لإنتاج الطاقة، فمواردها من البترول والغاز الطبيعي يمثل الثلثين والثلث على التوالي من مجموع الاحتياطي العالمي، وأمام الأهمية الاقتصادية لقطاع الطاقة و تزايد الوعي البيئي لدول العالم بات على الدول العربية إيجاد السبل الناجعة المتلائمة مع ظروفها المحلية للتكيف مع التغيرات الدولية ،لاسيما تطبيق اتفاقية تغير المناخ، وتحسين إدارة ثروتها الطاقوية وتحقيق استدامتها لتأمين اقتصادياتها وديمومة رفاهيتها، وهو ما يفرض علينا طرح الإشكالية التالية :

ما هي الإجراءات التي اتخذتها هذه الدول لتحقيق استدامة وأمن ثرواتها الطاقوية ؟ وهل يمكن القول أن الدول العربية استطاعت استخدام الطاقات المتجددة للوفاء بمتطلبات التنمية المستديمة ؟

من أجل الإجابة عن إشكالية المطروحة حاولنا إبراز سبل التوفيق بين ثلاث متغيرات:الطاقة كشريان للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وكمورد غير متجدد مهدد بالنفاذ ،البيئة كأساس لتوازن الكون والتنمية وأخيرا التنمية المستدامة المرادفة للتنمية النظيفة الهادفة لتحقيق الرفاه الاجتماعي،الاقتصادي والبيئي ثم محاولة إعطاء نظرة تقريبية لواقع وآفاق تطور الطاقة المتجددة في الدول العربية.

انطلاقا من هذا الأساس العلمي، سيتم معالجة هذا الموضوع من خلال أربع محاور تمثلت في:

أولا: الخصائص الأساسية لقطاع الطاقة في الوطن العربي.

ثانيا: أساسيات الطاقات المتجددة (تعريفها،أهم مصادرها ودوافع الاهتمام بها).

ثالثا: دوافع الاهتمام بالطاقات المتجددة

ثالثا: الوضع الراهن للطاقات المتجددة في المنطقة العربية .

رابعا: السياسات المنتهجة لاستدامة الطاقة في الوطن العربي.

خامسا: العوائق التي تحول دون التحوّل الى طاقة مستديمة

سادسا: السياسات المنتهجة لاستدامة الطاقة في الدول العربية

أولا:الخصائص الأساسية لقطاع الطاقة في الوطن العربي

يعتبر قطاع الطاقة شريان اقتصاديات الدول العربية، فهو يسهم بحصة كبيرة من الدخل الوطني وعائدات الميزانية والحصيلة من العملات الأجنبية ،وهذا ما يفسر حساسية الاقتصاد العربي اتجاه التغيرات الخارجية المرتبطة بتدهور أسعار السوق البترولية، والتغيرات الداخلية المحلية المرتبطة بزيادة حجم الاستهلاك المحلي التي ستؤثر في حجم الطاقة المخصص للتصدير.

1-1إنتاج الطاقة في الدول العربية :

شهد إنتاج الطاقة في الوطن العربي خلال السنوات الأخيرة تزايد معتبرا يرجع الى تنامي عدد مشاريع تطوير الحقول النفطية والغازية التي تنفذها الدول العربية من اجل تعويض التناقص الطبيعي في الطاقة الإنتاجية النفطية أو حتى زيادتها، وهذا ما أدى إلى تحقيق اكتشافات جديدة تؤكد أن المنطقة لا تزال واعدة من حيث الإمكانات الكامنة، فقد تحقق مؤخرا ما لا يقل عن 577 اكتشافا نفطيا وغازيا بمعدل 111 اكتشاف سنويا [1] ، و الجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (01): تطور إنتاج النفط والغاز الطبيعي عربيا وعالميا للفترة (2011-2015)

	إنتاج النفط الخام (الف برميل/اليوم)					إنتاج الغاز الطبيعي (مليار متر مكعب/سنة)				
	2011	2012	2013	2014	2015	2011	2012	2013	2014	2015
الإنتاج العربي	21966.4	23701.5	23041.5	22675.4	23649.4	583.2	606.1	595.9	581.6	559.1
الإنتاج العالمي	72506.6	73556.0	74939.6	76191.0	78006.0	3344.7	3485.6	3532.0	3575.4	3643.7
نسبة الدول العربية للعالم(%)	30.3	32.2	30.7	29.8	30.3	17.4	17.3	16.9	16.3	15.3

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقرير السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول 2016، ص ص34،30

من خلال الجدول يتضح أن الكمية المنتجة من النفط الخام العربي في زيادة مستمرة حيث تجاوز 21 الف ب/ي عام 2011 مقارنة مع أكثر 235 الف ب/ي عام 2015، حيث ساهمت الدول العربية بأكثر من 30% في المتوسط من اجمالي النفط الخام العالمي في السنوات الأخيرة ، ونفس الشيء نلاحظه في إنتاج الغاز الطبيعي اذ ساهمت هذه الدول بأكثر من 16% في المتوسط من اجمالي انتاج الغاز الطبيعي، وهو ما يعطي وزن معتبر للإنتاج العربي ضمن نظيره العالمي.

2-1- استهلاك الطاقة في الدول العربية:

تشير الدراسات الاقتصادية إلى وجود علاقة بين استهلاك الطاقة والنمو الاقتصادي ،على اعتبار أن الطاقة من أهم المدخلات الإنتاجية في كل القطاعات الاقتصادية، كما أن زيادة النمو الاقتصادي تكون مرتبطة بالتطورات في هيكل الاقتصاد الوطني وخاصة القطاع الصناعي و الصناعات التحويلية الذي يتميز بمعدلات عالية من الطلب على الطاقة، وارتفاع الناتج المحلي الإجمالي يصاحبه زيادة في نصيب الفرد من الدخل الوطني مما يؤدي إلى ارتفاع استهلاك الطاقة خصوصا في القطاع المنزلي و في المواصلات .

جدول رقم(02): تطور استهلاك الطاقة في الدول العربية خلال الفترة 2011_2015 (ألف برميل مكافئ نفط/يوم)

البيان	النفط	الغاز	الكهرباء	الفحم	م. النفط	الغازولين	الكيروسين	زيت الوقود
2011	6392.0	6724.2	93.1	131.4	5427.2	1321.5	74.5	970.1
2012	6547.2	7163.2	91.9	145.1	5623.8	1392.0	55.2	992.6
2013	6702.4	6708.6	97.7	142.2	5843.7	1420.1	57.8	1080.5
2014	6900.2	6603.2	96.8	155.1	5916.5	1483.0	41.9	1123.8
2015	7098.5	7055.5	96.6	152.5	6083.3	1554.8	34.4	1164.5

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقرير السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول 2016، ص66-84

من خلال الجدول نلاحظ تنوع مصادر الطاقة المستخدمة من طرف الدول العربية إلا أن التركيز الأكبر يكون في النفط والغاز بالدرجة الأولى بما يعادل 30% في المتوسط من إجمالي الاستهلاك الطاقوي لكل مصدر يليه المشتقات النفطية بما يعادل 25 %، ثم المصادر الأخرى على غرار الكهرباء، الفحم، الغازولين، الكيروسين وزيت الوقود إلى جانب كل من الغاز المسال ووقود الطائرات التي تأتي في الدرجة الثالثة، والملاحظ كذلك هو تطور استهلاك أغلب مصادر الطاقة عبر السنوات المشار إليها أعلاه المفسر بتزايد عدد السكان والنمو الاقتصادي المحقق في عدد من الدول العربية.

و يمكن توزيع الدول العربية التي تغطي الطلب المحلي على الطاقة إلى مجموعتين[2]:

أ- **المجموعة الأولى:** وتشمل الدول التي تعتمد اعتمادا كاملا على البترول والغاز الطبيعي لسد متطلبات الطاقة ولا تتوفر لديها مصادر أخرى، وتتكون من عشرة دول عربية هي:الإمارات، البحرين السعودية، قطر، الكويت، ليبيا، الأردن، الصومال، جيبوتي وموريتانيا.

ب-**المجموعة الثانية:** و تشمل دولا أخرى تتوافر لديها مصادر محدودة من الطاقة الكهرومائية والفحم وتتألف من بقية الدول العربية وهي : مصر، العراق ،سوريا ،السودان ، الجزائر و لبنان. أما الفحم فيستغل على نطاق محدود في بعض الدول العربية و هي :المغرب ،مصر ،لبنان ،تونس، موريتانيا والجزائر.

1-3- دور الطاقة في تحقيق التنمية في الوطن العربي:

يمكن القول أن للطاقة أثرا كبيرا على الاقتصاد القومي فهي تؤثر في عدة اتجاهات من أهمها:

- ✓ تعتبر العائدات النفطية مصدرا هاما للنقد الأجنبي و هذا ما يؤثر مباشرة على التنمية الاقتصادية وقد بلغت قيم الصادرات البترولية في الدول العربية 188.8 مليار دولار سنة 2000 ثم زاد الى نحو 693.7 مليار دولار في السنوات الأخيرة.
- ✓ تلعب صناعة الطاقة دور مهم في تكوين معدل رأس المال سواء بشكل مباشر أو غير مباشر حيث تمثل الاستثمارات الموجهة لقطاع الطاقة 20 بالمائة من الاستثمارات المباشرة على مستوى العالم[3] .
- ✓ تشكل إيرادات النفط والغاز التي قدرت بنحو 483 بليون دولار عام 2010 جزءا رئيسيا في داخل البلدان العربية وخصوصا بلدان مجلس التعاون الخليجي .وبحسب صندوق النقد العربي ،شكل قطاع النفط والغاز نحو 27 بالمائة من الناتج المحلي العربي الاجمالي عام 2010 [4].
- ✓ تؤدي الصناعة البترولية دورا مهما في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان العربية المستوردة للنفط التي تستفيد بشكل غير مباشر من تحويلات العمال والتجارة وتمويل المشاريع العربية الثنائية المشتركة بإضافة إلى ذلك يوفر قطاع النفط والغاز العربي فرص عمل في التنقيب و الإنتاج والنقل والتكرير والتوزيع.
- ✓ تعتمد الاقتصاديات العربية بشكل كبير على النفط والغاز لتلبية الطلب المحلي على الطاقة، حيث تشكل نحو 98.2 بالمائة من إجمالي استهلاك الطاقة العربي عام 2014 [5]، إلا انه على الرغم من تزايد حجم الطلب على الطاقة فان الأنماط السائدة لإنتاجها واستهلاكها في المنطقة تتسم بما يلي : حيث بلغت كثافة

استهلاك الطاقة الأولية حوالي 0.51 كيلوجرام نفط مكافئ لكل دولار أمريكي مقارنة بالمتوسط العالمي 0.27 كيلوجرام مكافئ لكل دولار أمريكي، وهذا ما يعكس انخفاض كفاءة استخدام الطاقة وانخفاض العائد الاقتصادي على الطاقة المستهلكة، كما ان الدعم الكبير لأسعار الطاقة في معظم أجزاء المنطقة أدى إلى تحقيق خسائر اقتصادية من جهة والى ارتفاع معدلات الطلب على الطاقة مما شجع على الاستهلاك غير رشيد لهذا المورد غير متجدد. استمرا محدودية قدرات وصول امدادت وخدمات الطاقة إلى الكثير من المناطق النائية والريفية. التأثيرات البيئية السلبية لإنتاج واستهلاك الطاقة.

✓ وإقرارا بما سبق ، توجهت سياسات الطاقة في الدول العربية خلال العقود الثلاث الماضية بصورة أساسية نحو الوفاء بمتطلبات الطاقة الخاصة ببرامج التنمية ورفع مستوى قدرات القطاع وبنيته الأساسية نحو إدارة مستدامة وأكثر اقتصادا ومن أهم هذه السياسات نذكر[6]:

- المراجعة التدريجية لأسعار الطاقة دعما لتحقيق إدارة اقتصادية للقطاع مع الإبقاء على دعم الطاقة للفقراء؛
- اتخاذ التدابير والبرامج الكفيلة برفع مستوى كفاءة إنتاج الطاقة واستهلاكها ،خاصة في القطاعات كثيفة الاستخدام للطاقة مثل قطاع النقل وقطاع الصناعة ، الى جانب تشجيع مشاركة القطاع الخاص في إنشاء وإدارة مرافق الطاقة؛
- الاهتمام بتطوير تكنولوجيا الطاقة المتجددة ودعم تطبيقاتها ؛
- دفع وتعزيز الاستثمارات في مجال استكشافات النفط والغاز، واستخدام تكنولوجيات أكثر نظافة.

ثانيا: أساسيات حول الطاقات المتجددة :

تشكل الطاقات المتجددة مصادر مستقبلية هامة للطاقة بحيث تعتبر بديل حيوي للطاقة الاحفورية وخيار استراتيجي لضمان استدامة التنمية الاقتصادية ،الاجتماعية والبيئية ،لذلك سنحاول ضمن هذا العنصر توضيح مفهوم الطاقات المتجددة وكذا أهم مصادرها وتوضيح دوافع الاهتمام بالطاقات المتجددة (البديلة)، ثم تقييم الوضع الراهن للطاقة المتجددة في الدول العربية.

2-1- مفهوم الطاقات المتجددة :

تعرف وكالة الطاقة الدولية : "الطاقة المتجددة على انها تلك التي تتشكل من مصادر الطاقة الناتجة عن مسارات الطبيعة التلقائية كأشعة الشمس و الرياح ، و التي تتجدد في الطبيعة بوتيرة أعلى من وتيرة استهلاكها" . كما يقصد بالطاقات المتجددة "تلك الطاقات التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي ودوري بمعنى أنها الطاقة المستمدة من الموارد الطبيعية التي تتجدد أو التي لا يمكن أن تنفذ ويمكن تحويلها بسهولة إلى طاقة[7] .

و بالتالي فالطاقة المتجددة هي تلك الطاقة التي تكون من مصادر طبيعية تتصف بالديمومة و عدم النفاذ ، و من بين أهم مصادر إنتاجها الرياح و الشمس و المياه بالإضافة الى الحرارة الجوفية و الكتلة الحيوية و حركة المد و الجزر و الوقود الحيوي و الهيدروجين ، و لا ينتج عن استخدامها تلوث بيئي كبير .

2-2- مصادر الطاقات المتجددة : من أنواعها ما يلي:

أ/ الطاقة الشمسية : تعتبر الطاقة الشمسية من الطاقات المتجددة النظيفة التي لا تنضب ما دامت الشمس موجودة، كما أن جميع مصادر الطاقة الموجودة على الأرض قد نشأت أولا من هذه الطاقة وقد كان استخدام الطاقة الحرارية للشمس معروفا منذ آلاف السنين في المناطق الحارة، حيث استخدمت في تسخين المياه وفي تجفيف بعض المحاصيل لحفظها من التلف، أما في الوقت الحالي فان الأبحاث والتجارب تقوم على محاولة استغلال طاقة الشمس في إنتاج طاقة كهربائية وفي التدفئة وتكييف الهواء وصهر المعادن وغيرها [8] ، وحسب احصائيات الوكالة الدولية للطاقة IEA فقد بلغت الطاقة الفوتوفولطية المركبة في العالم نهاية عام 2008 حوالي 3425 ميغاواط. اما في عام 2014 فبلغت 180396 ميغاواط . وقد تصدرت ألمانيا دول العالم حيث بلغ إجمالي الطاقات الفوتوفولتية التراكمية المركبة فيها 9677 ميغا واط، وبلغ معدل النمو هذه الطاقة فيها % 64.7 ،تليها كل من اسبانيا ، اليابان والولايات المتحدة الأمريكية.

ب/ طاقة الرياح :لقد استخدمت طاقة الرياح منذ القدم في دفع السفن الشراعية وفي إدارة طواحين الهواء التي استعملت في كثير من البلدان في رفع المياه من الآبار، وفي طحن ، ويتم إنتاج الطاقة من الرياح بواسطة محركات أو توربينات ذات 3 أذرع تديرها الرياح وتوضع على قمة أبراج طويلة وتعمل كما تعمل المراوح ولكن بطريقة عكسية، وتستطيع التوربينات كبيرة الحجم المصممة لمؤسسات إنتاج الكهرباء للاستعمال العام توليد ما بين 650 كيلوواط و 1.5 ميغاوط[9] .

وقد أشارت تقديرات بريتش بتروليوم" bp " ، إلى أن إجمالي الطاقة المركبة من طاقة الرياح في العالم بلغت 372961 ميغاواط ، سنة2014 ، حيث ان الصين و الولايات المتحدة و المانيا تمتلك 84% من هذه الطاقات 10 والشكل التالي يوضح ذلك:

شكل رقم 01: إجمالي القدرات العالمية لطاقة الرياح خلال الفترة: 2014/2004

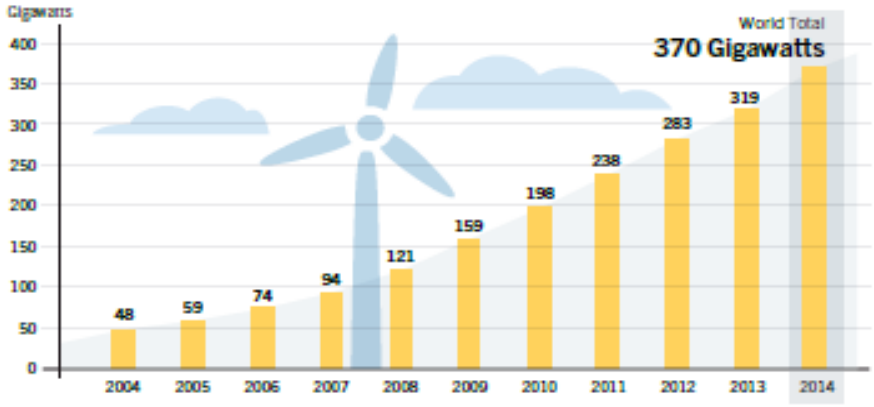

Renewables 2015.Global status Report / www.ren21.net:**Source**

جـ/الطاقة المائية : تشكل الطاقة الكهرومائية احد المصادر الهامة التي تساهم بنحو 15% من اجمالي انتاج الطاقة الكهربائية في العالم ، و تعتبر الصين و البرازيل و الولايات المتحدة و روسيا و كندا أكبر خمس دول من حيث سعة التوليد المعتمدة على المصادر المائية ، وتوجد في العالم مصادر واسعة جدا لزيادة استغلال الطاقة المائية إلا أن تكاليفها وبعدها عن مصادر الاستهلاك يحول بينها وبين الاستثمار، و قدرت وكالة الطاقة الدولية

اجمالي سعة الطاقة الكهرومائية في العالم بحوالي 1135 جيغاواط/ ساعة في عام 2013، فقد هيمنت الصين على سوق النمو في هذا المجال باضافة 21.85 جيغا واط من الطاقة الكهرومائية ثم البرازيل ،كندا ، تركيا ، روسيا و الهند [11] .

د/ طاقة الحرارة الجوفية: الحرارة الجوفية هي طاقات حرارية دفينة في أعماق الأرض وموجودة بشكل مخزون من المياه الساخنة أو البخار والصخور الحارة،لكن الحرارة المستغلة حاليا عن طريق الوسائل التقنية المتوافرة،هي المياه الساخنة والبخار الحار،بينما حقول الصخور الحارة مازالت قيد البحث والتطوير. وحتى الآن ليس هناك دراسات شاملة حول حجم ومدى إمكان استغلال هذه الموارد،إذ أن نسبة استخدامها لا تزال ضئيلة.وقد قدرت " BP"أن إجمالي طاقة الحرارة الجوفية المركبة في العالم سنة 2014 بلغ حوالي 12594 ميغاواط ، حيث تتصدر الولايات المتحدة لائحة أعلى الدول بطاقة مركبة تبلغ 3442 ميغاواط ، تليها الفيليبين (1868 ميغاواط) ، ثم ايطاليا (876 ميغاواط) ثم المكسيك[12].

ه/ طاقة الكتلة الحيوية : الوقود الحيوي هو الطاقة المستمدة من الكائنات الحية سواء النباتية أو الحيوانية منها، وهو أحد أهم مصادر الطاقة المتجددة، على خلاف غيرها من الموارد الطبيعية مثل النفط والفحم الحجري وكافة أنواع الوقود الأحفوري والوقود النووي، أو هو أي وقود مشتق من كتلة عضوية لكائنات حية حديثة (نباتات أو حيوانات) .كما يمكن الاستفادة منها عن طريق إحراقها مباشرة واستخدام الحرارة الناتجة في تسخين المياه أو إنتاج البخار الذي يمكن بواسطته تشغيل التوربينات وتوليد الطاقة الكهربائية . ويعتبر هذا النوع من الطاقة غير تجاري، حيث يستعمل على نطاق ضيق في الدول النامية كالهند وبعض الدول الصناعية، وعلى الرغم من الهدر الكبير وعدم الكفاية في التقنيات الحالية لإنتاج هذه الطاقة، فإن هذا المورد لا يزال يؤمن حوالي 10 % من الطاقة المستهلكة في العالم .ويبقى النوع الذي يحضى بالأهمية من بين مصادر الطاقة العضوية، هو إنتاج الأيثانول من بعض المنتوجات الزراعية كقصب السكر والشمندر السكري والذرة. و تشير بيانات وكالة الطاقة الدولية إلى أن الطاقة الكهربائية المولدة من طاقة الكتلة الحيوية في دولها بلغت 125.6 تيرا واط ساعة عام 2009، أي ما يعادل7.1% من إجمالي الطاقة الكهربائية التي تم توليدها من مصادر الطاقة المتجددة في ذلك العام.

شكل رقم 02 : انتاج الايثانول و الديزل الحيوي خلال الفترة 2011/2000

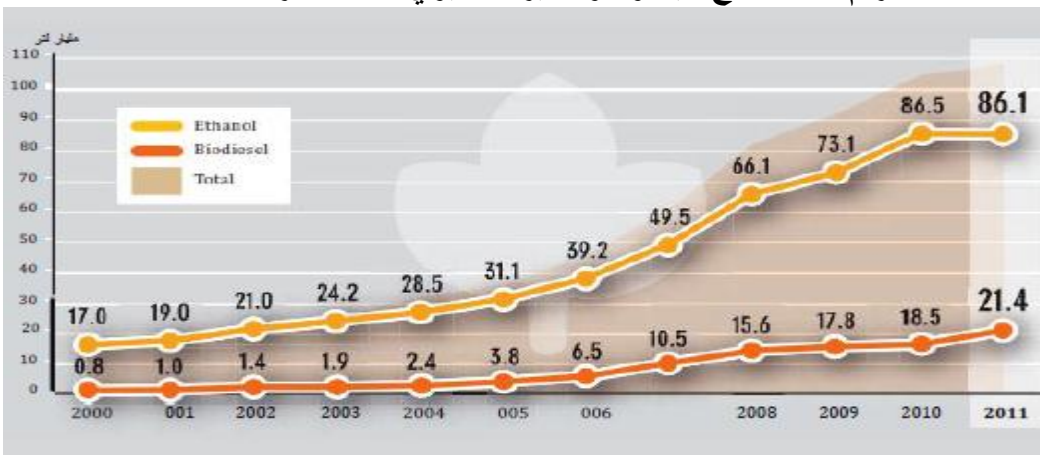

المصدر: شبكة سياسات الطاقة المتجددة للقرن الواحد و العشرين ، تقرير الوضع العالمي للطاقات المتجددة 2012 ، ص15

ثالثا: دوافع الاهتمام بالطاقات المتجددة [13] :

توجد ثلاث دوافع رئيسية تدفع العالم نحو تطوير واستخدام الطاقات المتجددة هي:

3-1-أمن الطاقة العالمي: تظهر التوقعات الحالية للاستهلاك العالمي للطاقة استمرار ارتفاع هذا الطلب والمعتمد في تلبيته بدرجة كبيرة جدا على مصادر الطاقة التقليدية وخاصة البترول، هذا الطلب جانب كبير منه يتركز في الدول الصناعية في حين تتركز منابع الإنتاج في منطقة شبه الجزيرة العربية، وهي منطقة مملوءة بالصراعات وانفجارها في أي لحظة يهدد استقرار الأسواق العالمية للطاقة،كما يضع النمو السريع لدول نامية كالصين والهند ضغطا متزايدا على أسواق البترول العالمية وهي مشكلة من المرجح أن تتفاقم مع مرور الوقت، أضف إلى كل ذلك أن استمرارية استهلاك مصادر الطاقة التقليدية بنفس المعدل سيؤدي إلى استنزافها هذه المصادر واحتمال نضوبها خلال عقود قليلة قادمة.

3-2-القلق من تغير المناخ: الذي بدأت تتجلى بعض تأثيراته السلبية، ويمكن للطاقات المتجددة أن تساهم في تأمين احتياجاتنا للطاقة وتقلل في نفس الوقت من انبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري، حيث يؤكد العلماء اليوم على أن كمية هذه الغازات كثاني أكسيد الكربون والميثان في تزايد في الغلاف الجوي الرقيق المحيط بالكرة الأرضية، وأن هذه الزيادة تعمل على رفع درجة حرارة الكوكب مما ينذر بنتائج سلبية كارثية محتملة، وأن الوقت الحاضر هو الإطار الزمني الصحيح لمعالجة هذه المشكلة،عبر اتخاذ إجراءات من بينها استعمال طاقة متجددة خالية من الكربون.

3-3- انخفاض تكلفة الطاقات المتجددة: يعتبر انخفاض تكلفة الطاقات المتجددة أحد الحوافز التي تدفع العالم نحو استخدام الطاقات المتجددة وإحلالها محل الطاقات التقليدية، حيث عرفت خلال السنوات الأولى لبداية الاهتمام بها ارتفاعا ثم ما لبثت في الانخفاض، ويمكن إرجاع سبب نقص التكاليف إلى تحسن تكنولوجيات إنتاجها والتي ستتطلب عقود أخرى من العمل حتى تصل مرحلة نضوجها، وهو ما تطلبته تكنولوجيات الطاقات التقليدية في بدايتها.

عليه يمكن أن نجمل أهمية الطاقة المتجددة من خلال النقاط التالية:

- هي مصادر دائمة وطويلة الأجل إن لم نقل أبدية لارتباطها بالشمس والرياح ....وغيرها، فاحتياطات الطاقات المتجددة التي يمكن الوصول إليها عالميا من الناحية الفنية كبيرة بما يكفي لتوفير نحو ستة أمثال الطاقة التي يستهلكها العالم اليوم والى الأبد ؛
- نظافة هذه المصادر على عكس الطاقات الأحفورية التي تزايدت التأكيدات حول تسببها في الكثير من المشاكل البيئية، مما يعني عدم تخصيص مبالغ إضافية لمعالجة الآثار الخارجية السلبية للطاقات التقليدية ؛
- تعدد أشكال الطاقة المولدة من المصادر المتجددة وهو يتوافق وتعدد احتياجات المجتمع للطاقة فبدل الدخول في متاهات تحويل الطاقة من شكل إلى آخر عبر سلسلة من العمليات ، تتيح مصادر الطاقة المتجددة إمكانية إنتاج الطاقة المطلوبة مباشرة فالخلايا الشمسية تسمح بإنتاج الطاقة الكهربائية مباشرة، والمجمعات الشمسية تسمح بإنتاج طاقة حرارية مباشرة أيضا، أما .الطواحين الهوائية فتنتج طاقة حركية [14] ؛

- تسمح عملية استغلال الطاقات المتجددة وإحلالها محل الطاقات التقليدية بتوفير مردودات اقتصادية هامة، فقد أعطت التقييمات الاقتصادية لاستغلالها وبالخصوص منظومة الطاقة الشمسية مردود اقتصادي فعال خلال فترة التشغيل الصغرى، فإذا زادت عن ذلك زاد مردودها الاقتصادي، ومما ساعد على تحسين المردود هو التطور الكبير الحاصل في تكنولوجياتها والتي سمحت بخفض التكلفة؛
- تحسين فرص وصول خدمات الطاقة إلى المناطق البعيدة والقرى النائية ذات الاستهلاك الضعيف حيث تسمح مثلا الطاقة الشمسية في تلبية احتياجات السكان سواء في مجال الطبخ أو تسخين المياه وكذا الإنارة ؛
- يسمح استغلال مصادر الطاقة المتجددة من زيادة اعتماد الدول على مصادرها المحلية ومنه تخفيض الضغط على الأسواق العالمية للطاقات التقليدية، بالإضافة إلى أنه يسمح بخلق فرص عمل جديدة ومن ثمة زيادة الدخل السنوي.

رابعا: الوضع الراهن للطاقة المتجددة في المنطقة العربية :

يقع الدور الرئيسي في تنمية استخدامات مصادر الطاقة المتجددة على كاهل الجهات الحكومية و فيما يلي نبذة عن المشروعات القائمة في المنطقة العربية :

4-1-الطاقة الشمسية [15]: تتوفر الطاقة الشمسية في كافة دول المنطقة العربية بمعدلات تزيد عن معظم مناطق العالم الأخرى، والمنطقة مؤهلة لاستغلال هذا المصدر بكفاءة . حيث نجد الأردن على سبيل المثال تتمتع بقسط وافر من الطاقة الشمسية يصل معدلها اليومي إلى 7 كيلو واط.ساعة/م2 ، ويصل عدد الأيام المشمسة إلى حوالي 330يوم في السنة. وتعمل بعض الدول العربية على استغلال هذه الطاقة وتشجيع انتشارها، مثل البحرين التي بدأت في استغلال الطاقة الشمسية من خلال استخدام أنظمة الخلايا الشمسية لتوليد الكهرباء للمباني مثل مشروع الجامعة الأوروبية ، كما أنجزت جامعة البحرين مشروعا تعاقديا مع شركة بن غاز لتصميم وإنتاج محطة كهرباء متنقلة تعمل بطاقتي الشمس والرياح تصلح لإنتاج الكهرباء للمناطق النائية، وتنتج هذه المحطة حوالي 1.9كيلو واط من كهرباء الشمس و100 كيلو واط من كهرباء الرياح , كما تسعى سوريا عبر المركز الوطني لبحوث الطاقة إلى نشر استخدام الطاقة الشمسية لتسخين المياه ، وتسهيل اقتناء الأجهزة اللازمة وذلك بفتح باب الاكتتاب عليها لجميع العاملين في الدولة، ومنح كل عامل قرضاً يعادل قيمة الجهاز دون فائدة لمدة ثلاث سنوات . ومن الأمثلة الأخرى يمكن الإشارة إلى سعي السعودية لكهربة 13 نفقاً للإنارة في جبال الجنوب الغربي بطاقة 93.8كيلو واط، ومن المتوقع أن يكلف ذلك حوالي20 مليون ريال سعودي .كما وقعت شركة أرامكو السعودية في منتصف عام 2009 ، على مذكرة تفاهم مع شركة شوا شل اليابانية لدراسة مشروع للطاقة الشمسية في المملكة العربية السعودية لبناء منشآت صغيرة الحجم لتوفير الكهرباء للمجتمعات المحلية.

كما قامت شركة ابو ظبي لطاقة المستقبل مصدر في دولة الامارات العربية المتحدة بالاستثمار في انتاج وحدات عالية الكفاءة لإنتاج الكهرباء من الخلايا الشمسية ، بهدف دعم الصناعة العربية في مجال انتاج المحطات الشمسية لإنتاج الكهرباء و التي تعتبر نواة تصنيع عربي يعتمد على احدث التكنولوجيات يمكن من خلاله المساهمة في انشاء محطات انتاج شمسية بقدرات تجارية في بلدان الوطن العربي أو خارجها إلى جانب محطات لتحلية المياه .

أما في الجزائر تم البدء في تنفيذ محطة شمسية حرارية ذات طاقة انتاجية تبلغ 150 ميغاواط باستثمارات 315 مليون يورو1 ، حيث تم في عام 2011 تدشين اول محطة هجينة لتوليد الكهرباء تعمل بالغاز و الطاقة الشمسية بمنطقة حاسي الرمل بالجنوب و من المخطط ان تنتج اكثر من 25 واط من الكهرباء باستخدام الطاقة الشمسية .

كما يهدف المخطط التونسي الى انجاز 40 مشروع في اطار القطاعين العام و الخاص للفترة 2010و2016 حيث سيتولى القطاع الخاص انجاز 29 مشروع مقابل مشاريع سينفذها القطاع العام ، اما في الكويت فقد تم الانتهاء من دراسة جدوى اقتصادية فنية لانشاء محطة شمسية حرارية بسعة 280 ميغاواط يبلغ فيها سعة المكون الشمسي 60 ميغاواط .

و في المغرب اعلن عن البدء في اكبر مشروع للربط الكهربائي عبر الطاقة الشمسية تبلغ تكلفته 9 مليار دولار و سوف تبلغ القدرة الانتاجية 2000 ميغاواط بحلول عام 2020 .

وتستغل العديد من الدول العربية مصادر الماء المتوفرة لديها في توليد الطاقة الكهربائية، اذ تساهم الطاقة المائية بإجمالي قدرات مركبة 10518 م و ، لتمثل 8 في المائة من القدرات المركبة لإنتاج الكهرباء في عام 2009 بالدول العربية ، حيث تأتي مصر في الطليعة بإنتاج نحو 2800 م و ثم العراق في المرتبة الثانية بإنتاج نحو 2531 م و تأتي الأردن في المرتبة الأخيرة بنحو 12م و .

4-2-طاقة الرياح [16]:

تتركز مشاريع انتاج الكهرباء من طاقة الرياح في الوطن العربي في الدول الواقعة شمال القارة الإفريقية ، و بلغت مساهمة مزارع الرياح نحو0.32 في المائة من اجمالي قدرات انتاج الطاقة الكهربائية في الوطن العربي في السنوات الأخيرة.

و قد اتخذت العديد من الدول العربية عدة خطوات ايجابية تعتمد على تبني خطط و اهداف استراتيجية لزيادة الاعتماد على طاقة الرياح حيث تتضمن خطة الاردن بناء محطات لاستخدام طاقة الرياح لإنتاج الكهرباء باستطاعة اجمالية تصل الى 300 م و بالإضافة الى الامارات فهي تتجه الى الاستثمار بشكل كبير و مكثف في طاقة الرياح .

وقد أشارت تقديرات BP عام 2008 إلى أن طاقة الرياح المركبة في مصر بلغت384 ميغا واط اما في عام 2010 بلغت 550 مغاواط ، بلغت في تونس حوالي 60 ميغاواط عام 2010 لتصل طاقة الرياح فيها 114 ميغاواط ، كما ارتفعت طاقة الرياح في المغرب من 253 ميغاواط عام 2009 الى 286 ميغاواط عام 2010 ، كما بلغت الطاقة المركبة من طاقة الرياح في الشرق الأوسط عام 2008 حوالي 81ميغا واط كهرباء، منها 74 ميغا واط كهرباء في إيران، كما قدر إنتاج الكهرباء من هذه الطاقة بحوالي 159 جيغا واط ساعة، منها 3جيغا واط ساعة في الأردن، و 1 جيغا واط ساعة في سورية.

خامسا: العوائق التي تحول دون التحوّل الى طاقة مستديمة :

على رغم القرارات التي اتخذتها الدول العربية لاعتماد استراتيجية طاقة اكثر استدامة، هناك عوائق يجب التصدي لها لتحقيق تقدم .فارتفاع استهلاك الطاقة لكل فرد في البلدان المنتجة للنفط، فضلاً عن ارتفاع كثافة الطاقة والكربون اكثر من المعدل العالمي يشكل تحديات جدية للتحوّل الى انماط اكثر استدامة لاستعمال الطاقة ، و يمكن تصنيف هذه العوائق على النحو التالي:[17]

5-1/ العوائق السياسية : تشمل العوائق السياسية التي تحول دون تعزيز كفاءة الطاقة و اشكال الطاقة المتجددة ما يلي:

- ❖ انعدام الارادة السياسية او ضعفها على مستوى الحكومات و الشركات ؛
- ❖ الافتقار الى سياسة طاقة وطنية ذات اهداف و مهمات محددة لتعزيز كفاءة الطاقة او الطاقة المتجددة ؛
- ❖ ضعف الاطر القانونية و المؤسسية و لدى بلدان عربية قليلة اطار تشريعي متطور بشكل جيد لتعزيز كفاءة الطاقة و تكنولوجيات الطاقة المتجددة ؛
- ❖ ضعف برامج الابحاث و التطوير المحلية و تكاليف هذه الابحاث التي تتكبدها الحكومات و الشركات منخفضة و مؤسسات ابحاث الطاقة المتجددة و كفاءة الطاقة في البلدان العربية ينقصها التمويل الى ابعد حد.

5-2/ العوائق السوقية : تتسم اسواق كفاءة الطاقة و الطاقة المتجددة في البلدان العربية الفوضى نتيجة عدد من العوامل التي تشمل ما يلي[18] :

- ❖ ضعف القدرة على ادارة و نشر المعلومات حول الفرص السوقية لتكنولوجيات كفاءة الطاقة المتجددة ؛
- ❖ انعدام المقاييس الوطنية و الاختبارات و برامج اصدار الشهادات التي ادت الى تركيبات رديئة النوعية تسببت بتشكيلة من المشاكل التقنية اوقعت المستهلكين في الفوضى ؛
- ❖ ضعف قدرة التجميع و التصنيع و التوزيع و التركيب و الصيانة في مجال تكنولوجيا كفاءة الطاقة المتجددة؛
- ❖ انعدام برامج التعليم والتدريب لمحترفي كفاءة الطاقة على جميع المستويات و نادرا ما يتم ادخال الطاقة المتجددة في المناهج التعليمية او في مؤسسات التدريب المهني ؛
- ❖ انعدام برامج التمويل الملائمة فقد يفقد المستهلكين او متطورو المشاريع الوصول الى الاستثمار في الطاقة المتجددة بسب ضعف الجدارة الائتمانية او الفوضى التي تعتري اسواق الرساميل .

5-3/ العوائق الاقتصادية : تشمل ما يلي :

- ❖ الدعم الحكومي الكبير لصناعة النفط و الغاز يجعل من الصعب على التكنولوجيات الجديدة و البديلة ان تحقق معدلات عالية من الانتشار في السوق ؛
- ❖ الرسوم الجمركية المرتفعة المفروضة على تكنولوجيات كفاءة الطاقة المتجددة تضيف الى التكاليف الرأسمالية الاولية المرتفعة ، ما يعيق الجدوى الاقتصادية ؛

- ❖ يتم تجاهل التكاليف الخارجية لاستعمال الوقود الأحفوري بالمقارنة مع تكنولوجيات الطاقة النظيفة، و يترافق الاعتماد الكبير على النفط و الغاز مع تدهور بيئي و نتائج سلبية تتعلق بالصحة العامة و انعدام أمن الطاقة و تقلبات الأسعار العالمية و تغيير المناخ ، و هذه جميعا تفرض تكاليف اقتصادية على موازنات الحكومات العربية .

سادسا: السياسات المنتهجة لاستدامة الطاقة في الدول العربية :

التحول الى انماط اكثر استدامة لانتاج الطاقة و استهلاكها يتطلب نهجا جديدا لموازنة الطلبات المتعلقة بأمن الطاقة ، و تخفيض وتيرة الفقر و الهواء النظيف و نثبيت المناخ مع الاستمرار في تعزيز التنمية الاقتصادية ، و الاستثمار في نظام الطاقة الخضراء ينبغي اعتباره اساسا لتلبية هذه الطلبات و ادارة التوتر في ما بينها ، و يمكن التحول الى اقتصاد اخضر في البلدان العربية بالاعتماد على اصلاحات سياسية و تغييرات مؤسسية . و يجب ان تكون الاوضاع الممكنة المطلوبة قادرة على التصدي للعوائق السوقية و السياسية و الاقتصادية السابقة، مع اقتراح انظمة و حوافز محددة من اجل التحول:[19]

6-1/الانظمة : يتم اعتماد الانظمة عادة عند الادراك بأن الادوات الاقتصادية وحدها لن تكون كافية لتحقيق اهداف سياسة الطاقة ، و عموما تشمل هده الانظمة مجموعة من التدابير التنظيمية يمكن ان تتبناها البلدان العربية ما يأتي :

أ/ **مقاييس محفظة الطاقة المتجددة** : هي سياسات او انظمة حكومية تلزم البلد بتوليد نسبة معينة من كهربائه من مصادر الطاقة المتجددة ، و يجب على كل بلد أن يفي بهذا الالتزام باستخدام مجموعة من مصادر الطاقة المتجددة . و تحدد بعض الأوامر الملزمة المتعلقة بمقاييس محفظة الطاقة المتجددة مزيج التكنولوجيا و كذلك فهي تعتمد على القطاع الخاص لتنفيذها ، و بما أن مرافق الطاقة في معظم الدول العربية مملوكة من قبل الحكومات فان تنفيذ هذه المقاييس يتطلب تسريع الاصلاحات المؤسسية في قطاع الطاقة لكي تأخذ في الاعتبار منتجي الطاقة المستقلين و يطلب كذلك هيئة ناظمة لاصدار القوانين ، و في السنوات الأخيرة أصبح لدى أكثر من 100 بلد نوع من التدابير السياسية الخاصة بأهداف الطاقة المتجددة بالمقارنة مع 55 بلدا عام 2005 .

ب/ مقاييس كفاءة الطاقة : ان تحسين كفاءة طاقة الاستعمال النهائي في الابنية السكنية و التجارية و التصنيع و النقل يعتبر عالميا من الاكثر امانا بين استراتيجيات تخفيض استهلاك الطاقة و انبعاثات غازات الدفيئة و أكثرها اقتصادا بالتكاليف ، ويتم اعتماد مقاييس كفاءة الطاقة في انحاء العالم للمساعدة في ادارة نمو الطلب على الكهرباء ، و تخفيض اسعارها و تقليل الانبعاثات و التصدي للمخاوف بموثوقية النظام . كما اعلنت عدة بلدان عربية اهدافا تتعلق بكفاءة الطاقة حيث حدد المغرب هدفا لتحقيق وفرة بنسبة 12% من كفاءة الطاقة بحلول عام 2020 و مصر 10%و لبنان 10% بحلول 2020 و الجزائر 16% .

ج/ قوانين البناء الكفوء بالطاقة : تستعمل عموما لتحديد الحد الادنى لمتطلبات التصميم و الانشاء الكفوءين بالطاقة ، في ما يتعلق بالابنية الجديدة و المجددة التي تؤثر في استعمال الطاقة و الانبعاثات الناتجة منها طوال حياه المبنى ، كما توفر الابنية الكفوءة بالطاقة بالاضافة الى مزاياها المعمارية فوائد اقتصادية و بيئية ، و تخلق فرصا اقتصادية للاعمال و الصناعة من خلال تشجيع الطلب على مواد و تكنولوجيات جديدة.

2-6/الحوافز [20]:

أ/ اصلاحات الدعم : هناك حاجة الى دعم مستهدف للطاقة لانتشال الاسر و المجتمعات الريفية المنخفضة الدخل من الفقر ، لكن الدعم الواسع للوقود الأحفوري و الكهرباء في البلدان العربية فشل غالبا في التركيز على الفقراء و قد أدى هذا الدعم غير المستهدف الى مبالغة استعمال الطاقة ، و فرض عبئا على التمويلات الحكومية ، و قيد قدرة الهيئات الناظمة على كبح الطلب ، و تشمل التأثيرات غير المباشرة انخفاض الانتاجية الاقتصادية و ازياد تلوث الهواء و ارتفاع معدلات انبعاثات غازات الدفيئة .و قد يكون الاستبعاد التدريجي لدعم استهلاك الوقود الاحفوري اداة قوية لدى الحكومات كي تحدد تطور نظامها الطاقوي على المدى البعيد . و يمكن استعمال الوفر من تخفيض او ازالة الدعم الحكومي كحوافز مالية لتعزيز الاستثمارات في كفاءة الطاقة و مصادر الطاقة المتجددة . و ستكون هذه الحوافز لتسريع نشر تكنولوجيا الطاقة المتجددة في الاسواق ووفقا لوكالة الطاقة الدولية سوف يؤدي الرفع التام للدعم الى انخفاض نسبة 5,8%في الانبعاثات بحلول عام 2020 .

ب/تشجيع التحول الى مصادر الطاقة المتجددة : بالنسبة الى تركيب نظم طاقة متجددة تؤدي الحوافز التي تخفض الكلفة الرأسمالية الأولية دورا رئيسيا في تحفيز الطلب و تطوير سلسلة امدادات نشيطة ، و ينتشر الان دعم سخانات المياه الشمسية في عدة بلدان عربية و تتوافر حسوم تشجيعية و قروض منخفضة الفوائد و اعفاءات من ضرائب القيمة المضافة لدعم التكاليف الاولية لشراء سخانات المياه الشمسية . و لزيادة تبني انتاج الطاقة المتجددة على نطاق واسع في البلدان العربية هناك حاجة الى حوافز و سياسات لبيع الطاقة المتجددة الى الشبكة العامة و تخفيض او ازالة الدعم على الكهرباء و الوقود الأحفوري .

ج/ تشجيع التحول الى أنواع الوقود القليلة الكربون : لتخفيض انبعاثات ثاني اكسيد الكربون ، يمكن استعمال انواع وقود بديلة قليلة الكربون بدلا عن انواع الوقود التقليدية في النقل و و توليد الكهرباء ، و من انواع الوقود البديلة نجد غاز البترول المسال و الغاز الطبيعي المضغوط و الوقود الحيوى ، و يجب على الدول العربية بالشراكة مع القطاع الخاص ان تطور حوافز مناسبة لتشجيع التحول نحو انواع وقود قليلة الكربون ، و الهدف من الشراكة هو تشجيع الحلول المتعلقة بالنقل و التي تضمن نموا مستداما .

خلاصة :

تعد الطاقات المتجددة و تكنولوجياتها وسيلة لنشر المزيد من العدالة في العالم ،غير انه على الرغم من الاهتمام العالمي الكبير بالطاقة المتجددة كطاقة نظيفة وبديلة في المستقبل للطاقة الأحفورية،إلا أن جميع الدلائل توضح بأن الطاقة المتجددة وتطبيقاتها في الدول العربية لم ترقى إلى المستوى المطلوب إذ ما قورنت باستغلالها بالدول العالمية ومن خلال دراستنا لواقع سياسات الطاقات المتجددة ومدى تطبيقها في الوطن العربي استخلصنا جملة من النتائج تمثلت في :

- إن تحقيق تنمية سواء أكانت اقتصادية أم مستديمة يحتاج إلى توفر خدمات الطاقة بالشكل الكافي، ونظرا لهيكل الطاقة السائد في الوطن العربي والمعتمد على الطاقات الأحفورية في تلبية الطلب العالمي المتزايد، أصبحت اليوم مهددة بالنضوب خلال عقود قليلة قادمة مما سيخلق أزمة طاقة غير محمودة العواقب.
- لا يمكن للطاقات المتجددة أن تحل محل الطاقات التقليدية خلال المستقبل القريب لذا يجب اليوم

على البلدان العربية العمل على استدامة هذا القطاع عن طريق ترشيد استهلاكها وكفاءة إنتاجها من جهة والعمل في نفس الوقت على تطوير المصادر المتجددة وإحلالها التدريجي مكانها.

- من الملاحظ أن الطاقات المتجددة لم تحظى حتى الآن بالأهمية اللازمة في معظم الدول العربية و لا تعكس مساهمتها في ميزان الطاقة في الدول العربية رغم الإمكانات المتاحة لهذه الطاقات التي يمكن استغلالها و الاستفادة منها خاصة استخدام الطاقة الشمسية ، و كذلك عدم استخدام طاقة الرياح التي تتوافر في العديد من الدول العربية .
- أما على صعيد الدراسات و البحث العلمي و التطوير يتضح وجود عدد من مراكز البحث و التطوير في مجال الطاقات المتجددة و كفاءة الطاقة إلا أن نسبة مشاركة هذه المراكز في وضع الخطط و الاستراتيجيات المستقبلية مازالت محدودة ، كما يوجد دراسات لدى معظم الدول العربية بعضها تفصيلي و بعضها عام حول الطاقات المتجددة و لكن هذه الدراسات لم تتطرق إلى كيفية إدماج كيفية الطاقات المتجددة في نظم الطاقة و كفاءة الطاقة و إمكانية مساهمتها في تخفيض الطلب على الطاقة في المدى المتوسط و البعيد بشكل من التفصيل و لذلك فان هناك المزيد الذي يمكن أن يقدمه البحث العلمي في مجال الدراسات و التطوير.
- على البلدان العربية تغيير سياسات الطاقة السائدة والعمل على التنويع الفعلي لسلة الطاقة العالمية من أجل المحافظة على البيئة وعلى حقوق الأجيال القادمة من الطاقة سواء أكانت تقليدية أو متجددة.

الاقتراحات و التوصيات:

- تشجيع تطبيق الطاقة المستدامة و إزالة العوائق التي تقف أمام التحول الى طاقة نظيفة ؛
- إصلاح الإطار التشريعي و المؤسسي الحالي لتسهيل الانتقال الى اقتصاد اخضر؛
- توفير نظام حوافز يشجع الاستثمار في تكنولوجيات كفاءة الطاقة المتجددة ؛
- تعديل أسعار الطاقة لأنه أداة فعالة لترشيد استهلاك الطاقة و التحول الى تنمية قليلة الكربون مما يؤدي الى زيادة في الإرادات الحكومية و يجب إعادة تخصيص هذه الإرادات لتعزيز التوسع في تكنولوجيات الطاقة المتجددة ؛
- الاستفادة من الموارد الطاقوية المتجددة خصوصا الشمسية منها للوصول إلى نمو مستدام مما يسمح برفع المستوى المعيشي؛
- القيام بمشاريع رائدة وكبيرة نوعًا ما وعلى مستوى يفيد البلد كمصدر آخر من الطاقة وتدريب الكوادر العربية عليها بالإضافة إلي عدم تكرارها بل تنويعها في البلدان العربية للاستفادة من جميع تطبيقات الطاقة المتجددة ؛
- تنشيط طرق التبادل العلمي والمشورة العلمية بين البلدان العربية وذلك عن طريق عقد الندوات واللقاءات الدورية ؛
- تشجيع التعاون مع الدول المتقدمة في هذا المجال والاستفادة من خبراتها على أن يكون ذلك مبنيًا على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة، و النهوض بالتنمية الاقتصادية و الاجتماعية ؛
- على البلدان العربية ان تتبنى برنامجا اقليميا ضخما بعيد المدى لزيادة استعمال طاقة الرياح و الطاقة الشمسية و هدا من شانه ان يساعد في تنويع الاقتصاديات العربية و يضمن امن إمدادات الطاقة في حين يضمن للدول العربية وضعا مستداما و رائدا في الاسواق كمصدرين للطاقة الخضراء .

المراجع و الاحالات :

1. التقرير السنوي لمنظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول 2016، ص20 http://www.oapecorg.org
2. علي لطفي، الطاقة و التنمية في الدول العربية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر،2008، ص141
3. Peter Nutly، the beginning of the End for Oil Fortune 2001. p122
4. تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية 2012، ص70 http://www.afedonline.org
5. التقرير الاقتصادي العربي الموحد ،2015، الفصل الخامس:التطولرات في مجال النفط و الطاقة ،ص 120
6. ذبيحي عقيلة ، الطاقة في ظل التنمية المستدامة في الجزائر ، مذكرة ماجستير ، جامعة قسنطينة ، 2007، ص129
7. التقرير الامين العام السنوي الثالث والثلاثون، منظمة الدول العربية المصدرة للبترول ، 2007، ص88
8. رياض شديد، إمكانيات وفرص تعزيز الطاقات المتجددة في لبنان، مجلة أبعاد، لبنان، أكتوبر 1998 ، ص88
9. رياض شديد ، مرجع سبق ذكره ، ص 90
10. تقرير الامين العام السنوي الثاني و الاربعون ، 2015 ، ص134
11. نفس المرجع ، ص 133
12. تقرير الامين العام السنوي 2014، ص 717
13. بوعشير ايمان ، دور و اهمية الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة ، مذكرة ماجستير ، جامعة قسنطينة ، الجزائر ، 2009، ص 153
14. العزاوي عبد الرسول، محمد عبد الغني، ترشيد استهلاك الطاقة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن،1996، ص 57
15. التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010 ، الفصل الثاني عشر ، التعاون العربي في مجال الطاقة المتجددة ، ص 227 ، صندوق النقد العربي http://www.amf.org.ae
16. التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010، مرجع سبق ذكره ، ص 228
17. تقرير المنتدى العربي للبيئة و التنمية 2011، الاقتصاد الاخضر في عالم متغير ، ص88
18. التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010، مرجع سبق ذكره ، ص 237
19. تقرير المنتدى العربي للبيئة و التنمية 2011 ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 93, 96
20. المرجع نفسه ، ص 98
21. www.ren21.net
22. www.bp.com

الاستثمار في التنمية البشرية كـتوجه جديد للاندماج في اقتصاد المعرفة

- حالة الجزائر-

Investing in human development as a new direction for integration into the knowledge economy

The case of Algeria -

د. يعقوب محمد
جامعة معسكر / الجزائر
Mohayagoub2000@gmail.com

د. بغداد باي غالي
جامعة معسكر / الجزائر
Ghali_bey2010@yahoo.fr

ملخص:

الجزائر كغيرها من الدول الأخرى تسعى جاهدة إلى مواكبة التطورات الحديثة والاندماج في الاقتصاد الجديد" اقتصاد المعرفة " هذا الأخير الذي يقوم على عنصر المعرفة بشكل أساسي ولتحقيق هذا قامت بعدة خطوات من أجل تنمية هذا النوع من الاقتصاد إلا أنها لم تصل إلى المستوى المطلوب خاصة فيما يتعلق بالتنمية البشرية.

الكلمات المفتاحية: المعرفة، اقتصاد المعرفة، التنمية البشرية.

Abstract :

Algeria, like all other countries, is striving to keep abreast of modern developments and integration into the new economy, the knowledge economy, which is based mainly on the knowledge element. To achieve this, it has taken several steps towards the development of this type of economy, but it has not reached the required level, Human development.

Key Words : Knowledge, knowledge economy, human development.

تمهيد:

لقد اختلف مفهوم الثروة ومفهوم التقدم واختلفت مفاهيم الرفاهية وأصبحت جميعها تدور حول محور واحد هو المعرفة وكذلك حول المعلومات والبيانات، حيث أصبحت تمثل العامل الرئيسي للتمييز بين التقدم والتخلف، كما أن امتلاك وحيازة المعرفة أصبح يعد ثروة جديدة خاصة في الوقت الراهن في ظل بروز اقتصاد جديد تطور خاصة في الدول المتقدمة أطلق عليه بالاقتصاد الجديد، والذي يعني في مجمله الاستخدام الكثيف للمعرفة في القيام بمختلف النشاطات الاقتصادية وفي توسعها ونموها؛ أي أنه اقتصاد مبني أساسا على عنصر المعرفة، هذه الأخيرة التي تعني الأصل الجديد وهي أحدث عوامل الإنتاج الذي يعترف به كمورد أساسي لإنشاء الثروة في الاقتصاد ومصدر أساسي للميزة التنافسية في الإدارة.

حيث سنحاول في هذه الورقة البحثية الاجابة عن الاشكالية التالية:كيف تساهم التنمية البشرية في تنمية اقتصاد المعرفة في الجزائر؟ وهذا من خلال التركيز على ثلاث محاور أساسية: 1 ماهية اقتصاد المعرفة، 2 اقتصاد المعرفة في الجزائر، 3 دور التنمية البشرية في تنمية اقتصاد المعرفة في الجزائر.

أولا: ماهية اقتصاد المعرفة

ظهر نوع جديد من الاقتصاد يطلق عليه باقتصاد المعرفة تطور خاصة في الدول المتقدمة ويقصد به الاستخدام الكثيف للمعرفة في القيام بمختلف النشاطات الاقتصادية وفي توسعها ونموها أي انه اقتصاد مبني أساسا على عنصر المعرفة التي هي الأصل الجديد وأحدث عوامل الإنتاج الذي يعترف به كمورد أساسي في الاقتصاد ومصدر أساسي للميزة التنافسية في الإدارة، ففي الاقتصاد التقليدي الذي قام على افتراضات أن عوامل مثل (الأرض، رأس المال والعمل) هي عوامل الإنتاج الأساسية التي تنشئ الثروة لكن في هذا النوع الجديد(اقتصاد المعرفة) فان المعرفة وبأولوية خاصة على عوامل الإنتاج الأخرى هي عامل الإنتاج الأكثر أهمية والأكثر قيمة، وهي النوع الجديد من الرأسمال القائم على الأفكار والخبرات والممارسات الأفضل.

1- المعرفة: قبل التطرق إلى المعرفة لابد من توضيح والتمييز بين المصطلحات التالية:[1]

- ✓ **البيانات:** المادة الخام والتي يتم التوصل إليها و جمعها استنادا على ما يحصل من أحداث ووقائع.
- ✓ **المعلومات:** ما يتم التوصل إليه من معطيات من خلال تحليل البيانات و معالجتها يدويا أو آليا أو بهما معا.
- ✓ **المعرفة:** المنتوج النهائي لعمليات(معالجة البيانات، تحويلها إلى معلومات، ثم نشرها بين الناس) وهذا بواسطة:(التعليم ، التدريب والممارسة) لتصبح في نهاية المطاف معرفة.

1-1- مصادر المعرفة وخصائصها: تتمثل مصادر المعرفة في المصادر الداخلية المتمثلة في المعرفة الضمنية وكذلك المصادر الخارجية، أما فيما يخص خصائص المعرفة فهي على النحو التالي: (الذاتية، قابلية المعرفة للانتقال، الطبيعة المضمرة أو المخفية التعزيز الذاتي الزوالية، اللحظية).

1-2-أنواع المعرفة: يمكن توضيح أنواع المعرفة من خلال الشكل الموالي:[2]

الشكل رقم(1) :يوضح أنواع المعرفة

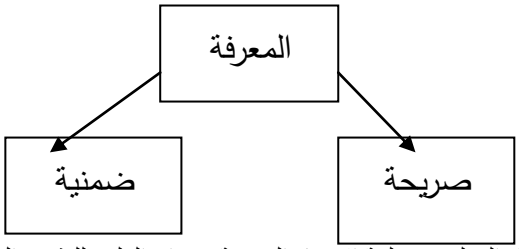

المصدر: جمال سالمي: " الاقتصاد الدولي وعولمة اقتصاد المعرفة "، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2010، ص79.(بتصرف)

يبين الشكل رقم 1 مختلف أنواع المعرفة والمقسمة إلى جزءين أساسين حسب ما جاء به نوناكا NONAKA يتمثل الجزء الأول في المعرفة الضمنية والتي تتعلق خاصة بالقيم والاتجاهات والادراكات وتتكون من الخبرات والتجارب الذاتية ويصعب الحصول عليها واستخدامها والمشاركة فيها، في حين تتمثل الثانية في المعرفة الصريحة أو الظاهرة والتي يسهل التصريح عنها بالكلمات والرموز ويخل التعامل بها والمشاركة فيها.

2- اقتصاد المعرفة: يعتبر اقتصاد المعرفة ظاهرة جديدة بدأت دراسة مناقشته في الآونة الأخيرة، و لقد أعطيت عدة تعاريف كل على حسب رأيه ومن بينها نذكر:

يعتبر اقتصاد المعرفة ظاهرة جديدة بدأت دراسة مناقشته في الآونة الأخيرة، و لقد أعطيت عدة تعاريف كل على حسب رأيه ومن بينها نذكر أنه تلك الاقتصاديات المبنية أساسا و مباشرة على إنتاج و توزيع استخدام المعرفة و المعلومات، ومن خلال هذا التعريف نستنتج أن هذا النوع من الاقتصاد يهدف إلى خلق، إنتاج تحويل و استخدام المعارف و تسخيرها بصورة مثلى قصد خلق الثروة وهذا بدرجة أولى.

وبالتالي فظهور هذا الاقتصاد نتج من خلال النظرة الكثيفة للاقتصاديين إلى عنصر المعرفة حيث في القديم كانت النظريات الاقتصادية ترتكز أساسا إلى عاملين اثنين من عوامل الإنتاج هما العمل و رأس المال، لكن في التفكير الحديث أصبح ينظر إلى المعرفة على أنها عنصر أساسي لا يمكن الاستغناء عنه على مختلف المستويات سواء بالنسبة إلى الدولة أو بالنسبة للمؤسسات.

وهنا سوف نستعرض بعض المصطلحات المرافقة لاقتصاد المعرفة و هي على النحو التالي:[3]

الشكل رقم 02: يوضح المصطلحات المرافقة لاقتصاد المعرفة

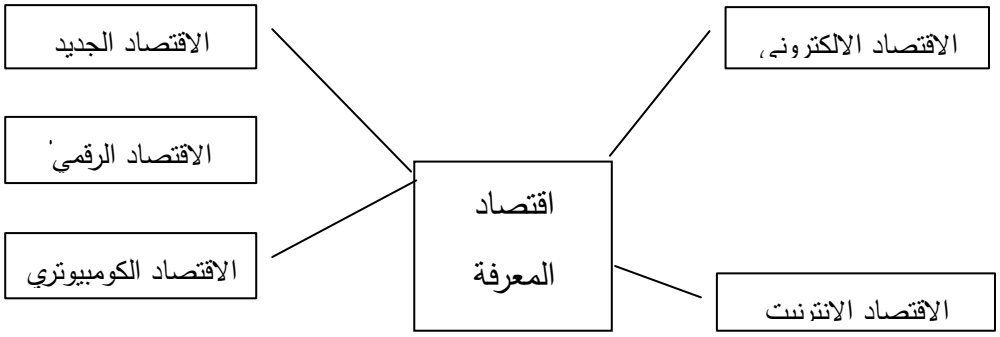

المصدر: جمال سالمي،الاقتصاد الدولي وعولمة اقتصاد المعرفة- دار العلوم النشر للتوزيع 2010، ص.87

2-1- عوامل الاندماج في اقتصاد المعرفة: تتمثل عوامل الاندماج في اقتصاد المعرفة في:

- **مجتمع المعرفة:** وهو المجتمع الذي يستعمل المعرفة بصورة لائقة من اجل التحكم في أموره واتخاذ القرارات السليمة والرشيدة، وهو السلعة الرئيسية والمصدر الأساسي لخلق القيمة المضافة وبالتالي يسعى الأفراد الاقتصاديون إلى اكتساب المعرفة وتوظيفها في جل النشاطات الاقتصادية.[4]
- **التعليم:** التعليم من المقومات والعوامل الأساسية في الاقتصاد حيث تناوله الاقتصاديون من قبل مثل ادم سميث في كتابه " ثروة الأمم 1776 "[5]
- **البحث والتطوير:** هو الأخر من العوامل الأساسية ويقصد به تلك الدراسات والبحوث والمشاريع الواضحة والتي تعود نتائجها على مختلف النشاطات الاقتصادية.[6]

2-2- مؤشرات اقتصاد المعرفة: قام معهدWBI البنك الدولي بتحديد قاعدة بيانات تغطي أكثر من 100 بلد و 69 متغير للفترة 1995 2000 و2012 لتقييم وضعية البلدان في إطار اقتصاد المعرفة[7]، حيث يقوم معهد البنك الدولي بترتيب الدول بناء على مؤشرات صناعة المعرفة، والتي يتم حسابها بناء على متوسط أداء الدول على جميع مقومات اقتصاد المعرفة السابقة الذكر.

ونركز في هذا الجزء على بعض المؤشرات وليس كلها وبالخصوص المؤشرات التي برز فيها التطور الواضح والواسع في مضامين ومعطيات اقتصاد المعرفة والتي توضح وضوحا كافيا لاقتصاد المعرفة وواقعه، كما أنه لا يمكننا حصرها وهذا راجع لان الاقتصاد الظاهر لا يزال يعرف جدلا واسعا ما بين الباحثين.

2-2-1: نسبة الإنفاق على البحث والتطوير: يتم حساب هذا المؤشر من إجمالي الناتج أوالد خل الوطني الخام GNP حيث أصبح الإنفاق على برامج البحث والتطوير أمرا إلزاميا على الدول التي تريد جني إيرادات مادية نظرا لما يوفره هذا الأخير من عوائد مرتفعة في حال تم استخدام نتائجه استخداما أمثل وهذا نظرا للثورة المعرفية التي عمت العالم.[8]

2-2-2-: الابتكار والإبداع: الابتكار هو إيجاد تطوير جديد أو تعديل على مادة أو عملية إنتاجية أو خدماتية للحصول على عائد اقتصادي أو دفاعي.[9]

ثانيا: الجزائر في إطار اقتصاد المعرفة

إن التجربة التي خاضتها الجزائر في مجال تحويل وامتلاك التكنولوجيا والمعرفة لم تحقق النهضة التكنولوجية المنتظرة، حيث أن الاستثمارات التي وجهت للموارد الأساسية من أجل تشييد بنية تحتية أساسية لم تولد معرفة جزائرية وهذا في وقت يرتكز فيه الاقتصاد الجزائري على قطاع المحروقات بشكل أساسي، حيث سنتناول في هذا المبحث وضعية الجزائر في إطار اقتصاد المعرفة وهذا من خلا عرض المؤشرات الدالة على تلك الوضعية التي توضح لنا أهم المسائل التي ينبغي على الجزائر مواجهتها.

1- مؤشرات اقتصاد المعرفة في الجزائر: سيتبين لنا في هذا الجزء أن قطاع الاتصالات وتكنولوجيا الإعلام الجزائري بصفة عامة واقتصاد المعرفة بصفة خاصة يظهر علامات التأخر،وهذا سواء في الجاهزية لتطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو حتى من ناحية مختلف مؤشرات اقتصاد المعرفة، حيث سنتناول في هذا الجزء بشكل دقيق مكانة الجزائر في إطار اقتصاد المعرفة من خلال المؤشرات الأساسية والمتمثلة في:(التربية، الابداع تكنولوجيا المعلومات والاتصال إضافة إلى نظام الحوافز)، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (01): يوضح تطور ترتيب الجزائر في مؤشرات اقتصاد المعرفة خلال الفترة 1995- 2012.

السنوات / المؤشرات	1995	2000	2012
مؤشر اقتصاد المعرفة KEI	03.50	02.85	03.79
مؤشرات المعرفة KI	4.050	3.440	4.280
مؤشرات الحوافز الاقتصاديةEIRI	1.850	1.090	2.330
مؤشرات الإبداع Inn	3.41	3.25	3.54
مؤشرات التربية EI	3.88	3.96	5.97
مؤشرات TIC	4.870	3.110	4.040

المصدر: موقع البنك الدولي في 09.10.2015 التوقيت: 15سا و49د.

بناءا على المعطيات المقدمة في الجدول رقم 01 نجد أن الجزائر تحتل مكانة جد متدنية بالنسبة لمؤشرات اقتصاد المعرفة مقارنة ببعض دول العالم فنجد أن جل المؤشرات محصورة في مجال(1- 4) من 10، ما عدا مؤشر التربية الذي بلغ 5.97عام 2012، وبالنسبة لمؤشرات التربية نجد أنها متوسطة وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن الانجازات المتعلقة بقطاع التربية تبقى غير كافية، حتى بالنسبة لمؤشرات الابداع التي تبقى بعيدة كل البعد عن المستوى المتوسط وهذا بالنسبة لكل السنوات، ونفس الشيء بالنسبة للمؤشرات الأخرى وهذه الوضعية ترجع أساسا إلى عدة أسباب منها:

- ✓ عدم اهتمام عدد كبير من المؤسسات العمومية بعملية البحث.

- ✓ ضعف سوق الأسهم.
- ✓ ضعف تنويع الصادرات.

والشكل الموالي يوضح هذا التطور:

شكل رقم (3) : يوضح تطور ترتيب الجزائر في مؤشرات اقتصاد المعرفة خلال الفترة 1995-2012.

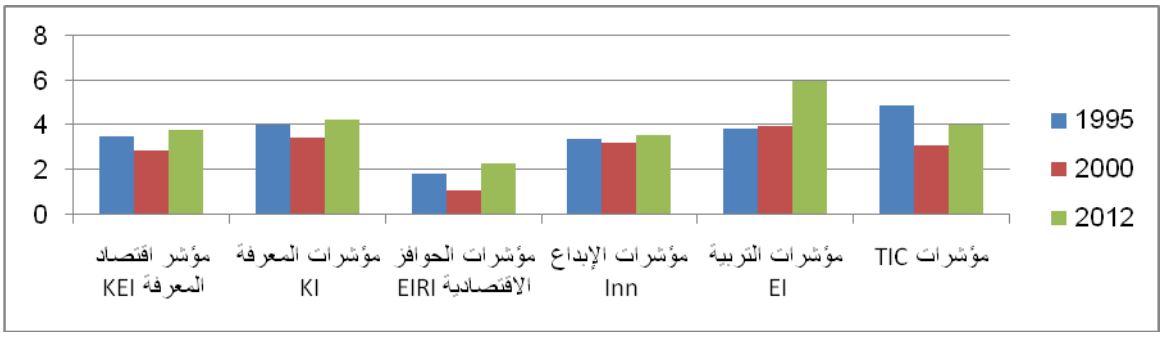

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (01).

اعتمادا على الشكل البياني رقم (3 وبدراسة مفصلة لتطور مؤشرات اقتصاد المعرفة في الجزائر التي تسمح لنا بملاحظة زيادة كبيرة خلال العشرية الأخيرة،حيث سجلت تطورات على مستوى كافة المؤشرات. زاد مؤشر الحوافز الاقتصادية بنسبة 94.125% ، مؤشر الابداع بنسبة 103.81%، مؤشر التربية بنسبة 153.86%وهي أكبر النسب المسجلة، في حين تراجع مؤشر تكنولوجيا المعلومات والاتصال بنسبة 18% وهذا بالنسبة لسنة 1995.

2 ـ مكانة الجزائر عالميا: الجدول الموالي يوضح ترتيب الجزائر عالميا في اقتصاد المعرفة:

جدول رقم 2: يوضح ترتيب الجزائر عالميا في اقتصاد المعرفة للفترة 1995- 2000- 2012.

السنوات	الرتبة العالمية
1995	108
2000	110
2012	96

المصدر: موقع البنك الدولي في 09.10.2015 التوقيت: 15سا و49د.

استنادا إلى معطيات الجدول رقم 2 والذي يوضح تطور ترتيب الجزائر عالميا في اقتصاد المعرفة، نجد أن مؤشرات اقتصاد المعرفة الذي بلغ 3.50 في عام 1995 وضع الجزائر في المرتبة 108 عالميا في الترتيب

العالمي المعد من قبل معهد البك الدولي.تراجعت الجزائر في الترتيب بدرجتين لتحتل المرتبة 110 عام 2000 وهذا راجع أيضا في التراجع الذي لمسته في مؤشر اقتصاد المعرفة لنفس السنة والذي كان 2.85، فنلاحظ تأخر في هذا المؤشر بنسبة تقدر بـ 18%، لكن سرعان ما تتدارك الأمور في سنة 2012 بتحقق تقدما ملحوظا بـ 14 مرتبة لتحتل المرتبة 96 عالميا، والذي نمس أيضا من خلاله أيضا تطورا في مؤشرا اقتصاد المعرفة م خلال زيادة اقدر ب 132% استنادا لسنة 2000.

وبناءا على ما سبق التطرق إليه، نستنتج أن الجزائر تعاني تخلفا في إطار اقتصاد المعرفة وهي بعيدة كل البعد عن النطاق التنافسي والنتائج المحصلة في مؤشرات اقتصاد المعرفة ضعيفة وهذا ما يفسر الحالة الحرجة للجزائر.

ثالثا: التنمية البشرية كعامل لتنمية اقتصاد المعرفة في الجزائر

في عصر اقتصاد المعرفة تغيرت المعطيات والمتغيرات حيث أصبحت التنمية البشرية تؤثر بشكل مباشر في الاندماج في اقتصاد المعرفة وهذا من خلال الاستثمار في عدة عوامل على سبيل منها(التعليم، البحث والتطوير) اللذان يعدان العاملين الاساسين لاقتصاد المعرفة وهذا بدءا من المرحلة الأولى المتمثلة في ما قبل الدخول الابتدائي إلى المرحلة الأخيرة المتمثلة في التكوين الجامعي الذي هو أساس الإبداع والابتكار، كما ان اندماج الجزائر في اقتصاد المعرفة من خلال التنمية البشرية يتم بترقية نظام التعليم والبحث وتنمية الجانب الصحي

1- ترقية البحث والتطوير: يعتبر البحث العلمي في جوهره أفضل أداة لتراكم و نقل المعرفة و المعرفة العملية، فهو يتألف من مجموعة من الأنشطة الفكرية والتجريبية ومن الجهود المنصبة على إجراء التحقيقات المنهجية المدعمة بموارد علمية وتكنولوجية والتي تحققها وتنجزها مجموعة بحثية معينة لفائدة المؤسسة أو الدولة، حيث يعد البحث العلمي والتطور التكنولوجي في الجزائر من الأولويات الوطنية التي تستوجب تلبية متطلبات المجتمع والاقتصاد كما وتتنوع مصادر تمويل البحث والتطوير في الجزائر مابين القطاع الحكومي والقطاع الخاص [10] إلا أن ما يطغى على نوعية تمويله هو التمويل الحكومي بنسبة 98%.أما القطاع الخاص لا يشكل سوى 02%،ونجد أن البحث في الجزائر يتميز بالتدخل الكبير للدولة وبشكل مركزي، وهذا ما يظهر من خلال ميزانية التعليم العالي من ميزانية الدولة، والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم 3: يوضح تطور ميزانية التعليم العالي للفترة 2005- 2014

السنة	ميزانية التعليم العالي(د.ج)	ميزانية الدولة(د.ج)	حصة ميزانية التعليم العالي(%)
2005–2004	78.381.380.000	1.200.000.000.000	%6.53
2006–2005	85.319.925.000	1.283.446.977.000	%6.64
2007–2006	95.689.309.000	1.574.943.361.000	%6.07

2008–2007	118.306.406.000	2.017.969.196.000	%5.86
2009–2008	154.632.798.000	2.593.741.485.000	%5.96
2010–2009	173.483.802.000	2.837.999.823.000	%6.11
2011–2010	212.830.565.000	3.434.306.634.000	% 6.19
2012–2011	4.608.250.475.000	277.173.918.000	%6.014
2013–2012	4.335.614.484.000	264.582.513.000	% 6.10
2014–2013	4.714.452.366.000	270.742.002.000	% 5.74

المصدر: كياري فاطمة الزهراء: " تمويل التعليم العالي في الجزائر بين الواقع والتحديات"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، عدد2014/04، ص 115.

نلاحظ بأن الميزانية المخصصة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي من الميزانية العامة للدولة، عرفت تطورات متذبذبة إلا أنها متقاربة المستويات، فبعد أن كانت في الموسم2005/2004 تقدر بـ 6.53% من الميزانية العامة، انخفضت إلى 5.86 % سنة 2008/2007 لتعاود الارتفاع إلى 5.96%، 6.11% 6.19%، 6.10%، للسنوات 2009، 2010، 2011،2012 على التوالي، إلى أن سجلت انخفاضا طفيفا يقدر بـ 5.74 %سنة 2013، وهذا ما يوضح جهود الدولة المبذولة في تأمين الموارد المالية اللازمة وبالمستويات المحدودة لدعم التطور في قطاع البحث والتطوير من خلال رصدها مخصصات معتبرة من الميزانية العامة للدولة، ولكن هذا لا يعتبر كافيا بالنظر إلى محدودية الموارد المالية وندرتها في ظل التحديات التي نواجهها خاصة مع زيادة النمو الديمغرافي، والعمل على اندماجها في اقتصاد المعرفة، ولهذا لابد على الدولة ضرورة إعادة النظر في نسب تمويل هذا القطاع أو إيجاد بدائل أخرى تساهم في زيادة و تنويع مصادره من أجل إنجاح الاستغلال الأمثل لهذه الموارد المالية.

ولأجل ذلك نقترح بعض الاجراءات التي يمكن لها أن تساهم في ذلك مثل:[11]

- ✓ تشجيع مؤسسات حقل العمل والمؤسسات التمويلية ومؤسسات المجتمع الأخرى لإنشاء صناديق تمول دراسة الطلب.
- ✓ تشجيع مؤسسات حقل العمل للتعاون مع الجامعات لإنشاء مراكز بحثية نوعية متخصصة وتوفير مستلزماتها.
- ✓ قيام مؤسسات العمل بالاستفادة من الخدمات العلمية والاستشارية التي تقدمها الجامعات (المكاتب الاستشارية).
- ✓ يمكن أن تساهم المؤسسات والمنظمات غير الحكومية بتوفير احتياجات الجامعة، وهذه المؤسسات هي: المجالس البلدية، مجالس الحكم المحلي، الجمعيات والنقابات المهنية، حيث يمكن إجمال مساهماتها بالآتي:

- ✓ تقديم الدعم المادي من خلال الهبات و التبرعات النقدية اضافة إلى تقديم أراضي مجانية أو بسعر رمزي.
- ✓ المساهمة مع الجامعات في إدارة مشروعاتها الريادية وتقويم نتاج عملها.

2-تحسين الإطار المؤسساتي للبحث: إن تحسين مؤسسات البحث والتطوير هو العمل المباشر للسلطات العامة(القطاع الحكومي) وعدم تأدية الهيئات القطاعية على سبيل منها(المجلس الوطني للبحث العلمي والتقني، اللجان المشتركة واللجان القطاعية إضافة إلى المجالس العلمية لهيئات البحث) لوظيفتها يجعل نظام البحث في الجزائر مسدودا، وفي الواقع إن عدم عمل هذه الهيئات العلمية في كتل هو بدوره يجعل الدولة تقوم بتدابير أخرى من أجل تنشيط نظام البحث الجزائري حيث يجب اتخاذ خطوات من قبل الدولة عن طريق الهيئات المتخصصة لتثمين نتائج البحث العلمي خصوصا:

- ➢ إنشاء هيئات ومراكز تثمين ودراسات تكنو اقتصادية في ظل مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.
- ➢ إنشاء مراكز وطنية لتثمين نتائج البحث.
- ➢ إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة مبدعة.

إن نجاح قطاع الأعمال والمؤسسات في الاقتصاد الحديث في وقت أكثر من مضى يعتمد على إنتاج واستخدام المعرفة،إن الأهداف الأولية للمجتمعات هي تعزيز التعليم وتطوير البحث.**12**

إن تنمية اقتصاد المعرفة يؤدي إلى إعطاء مكانة مركزية فيرأس المال البشري وخاصة في مجال التعليم في جميع مراحله، حيث نجد أن جميع الدول المتقدمة وبعض من الدول الآسيوية قامت بإعطاء أهمية بالغة لدور التكوين الأولي على المستوى الجامعي، فنجد أن الولايات المتحدة الأمريكية عملت على جعل أكثر من 35% من الفئة العمرية 34- 64 سنة يتحصلون على شهادات عليا.

وللاندماج في اقتصاد المعرفة لا بد من توفر بعض المهارات الضرورية: معرفة كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال الذي يتطلب الاعتماد على قدرة النظام التعليمي على توفير المعرفة الأساسية، إضافة إلى اكتساب القدرة على التكيف مع التغيرات السريعة.

3- تنمية الجانب الصحي: تعد الصحة من المتضمنات المهمة للتنمية البشرية وكذلك تنمية اقتصاد المعرفة، فتنمية الموارد البشرية عن طريق تحسين الصحة تعد أمرا هاما بالنسبة لزيادة الإنتاجية للأفراد وكذلك زيادة المعرفة التي تعد عامل أساسي في اقتصاد المعرفة،ولأن الصحة هي سلعة شبه سوقية يفشل السوق في توفيرها لكل أفراد المجتمع، فلا بد من قيام الدولة بالإشراف والتخطيط والرقابة الصحية،[13]خاصة في ظل تزايد النمو الديمغرافي الذي يعبر عنه كنسبة مئوية والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم 4: يوضح تطور النمو السكاني في الجزائر للفترة 2000- 2014

السنوات	الكثافة السكانية	عدد المؤسسات الاستشفائية
2000	31.719.449	-------

2001	32.150.198	-------
2002	32.572.977	-------
2003	33.003.442	720
2004	33.461.345	705
2005	33.960.903	-------
2006	34.507.214	752
2007	35.097.043	-------
2008	35.725.377	-------
2009	36.383.302	-------
2010	37.062.820	-------
2011	37.762.962	-------
2012	38.481.705	-------
2013	39.208.194	-------
2014	39.928.947	-------

المصدر: موقع البنك الدولي تاريخ الاطلاع 11.09.2015 التوقيت 17ساو 29د.

يوضح الجدول رقم 4 تطور النمو السكاني في الجزائر خلال الفترة 2000- 2014 وكذلك عدد المؤسسات الاستشفائية الذي بلغ 752 مؤسسة سنة2006، وهو ما يعكس معدلات التغطية المنخفضة في الجزائر مقارنة بالمعدلات العالمية رغم الارتفاع المحسوس الذي شهدته مع مرور السنوات فنجد أن معدل التغطية الطبية بلغ: 01 طبيب خاص لكل 1062 فرد ،1 طبيب أخصائي لكل 3934 فرد،1طبيب عام لكل 1455 فرد، 01 صيدلي لكل 11747 فرد، 01 جراح أسنان لكل 3447 فرد وهذا بالنسبة لسنة 1990 لتتحسن هذه المعدلات في السنوات الموالية وبالتحديد سنة 1995نجد أن معدل التغطية الطبية بلغ 01 طبيب خاص لكل 1027 فرد، 1 طبيب أخصائي لكل 3429 فرد،1طبيب عام لكل 2068 فرد هذا المعدل ارتفع نوعا ما، 01 صيدلي لكل 7401 فرد،01 جراح أسنان لكل 3604 فرد هذا الأخير ارتفع نوعا ما مقارنة بسنة 1990، لتحقق الجزائر بعد ذلك وبالتحديد سنة 2009 معدلات نوعا ما لا باس بها مقارنة بالسنوات السابقة الذكر فنجد أن معدل التغطية الطبية بلغ 01 طبيب خاص لكل 833 فرد، 01 صيدلي لكل 500 شخص، و01 جراح أسنان لكل 3333 فرد ولكن تبقى هذه المعدلات بعيدة كل البعد عن المعدلات الدولية بالنظر إلى الإمكانيات المتوفرة لدى الجزائر.[14]

إن تنمية الجانب الصحي من خلال تنويع الهياكل الصحية وزيادة التكفل الصحي لمختلف الفئات العمرية عن طريق التوظيف المتوازن للأطباء بمختلف تخصصاتهم وفي مختلف مناطق الوطن، وتدعيم التأطير سيعزز مكانة الجزائر في الجانب الصحي من جهة، وسيعمل على تعزيز قدرات الجزائر للاندماج في اقتصاد المعرفة، وهو يعتمد على نوعية الاستراتيجيات المتبعة من قبل السلطات المعنية وسياساتها، حيث يجب خلق آليات كفيلة تساهم في تحسبين الظروف الصحية للجزائريين والعمل على فحص هذه الآليات وتنظيمها،إضافة إلى وضع تشريعات وقوانين تخول إلى الجهات المسئولة عن رقابة السلطة في فحص وتنظيم هذه الآليات، وتحقيق متطلبات المواطنين، حيث نجد أن أدنى الظروف غير متاحة بالنظر إلى الإمكانيات المادية المتوفرة في الجزائر، وهذا خاصة في ظل الزيادة المستمرة التي تشهدها الجزائر في العنصر البشري وهو ما يبنيه هذا الجدول حيث نلاحظ أن عدد السكان بلغ 31.719.449 سنة 2000 ليرتفع ويصل إلى قرابة 40 مليون نسمة سنة 2014. وهنا سنقدم بعض الإحصائيات المتعلقة بجانب الإنفاق في المجال الصحي من خلال الجدول الموالي:

جدول رقم 5: يوضح الإنفاق في المجال الصحي للفترة 2000- 2013

	الإنفاق على الصحة للفرد الواحد بالدولار	نسبة الإنفاق على الصحة منPIB	الأمل في الحياة (بالسنوات)
2000	60	3.5	69
2001	65	3.8	69
2002	65	3.7	69
2003	74	3.6	69
2004	90	3.5	70
2005	98	3.2	70
2006	114	3.4	70
2007	147	3.8	70
2008	201	4.2	70
2009	195	5.2	70
2010	210	4.8	70
2011	271	5.1	71
2012	319	6.0	71

2013	314	6.6	71

المصدر: موقع البنك الدولي تاريخ الاطلاع 11.07.2015 التوقيت 10ساو 13د.

من خلال الجدول المرفوق أعلاه، يتبين أن الإنفاق المخصص للمجال الصحي بعيد نوعا ما عن المستويات المطلوبة فمثلا في سنة 2000 كان الإنفاق المخصص للصحة لا يتعدى 60 دولار للفرد الواحد، لكن في ألمانيا بلغ 4668 دولار، في السعودية بلغ 668 دولار، استراليا 5197 دولار، النمسا 5033 دولار، وكذلك في سنة 2013 نجد أن الإنفاق في الجزائر بلغ 314 دولار بالنسبة للفرد الواحد في المجال الصحي بينما كان في ألمانيا 5006 دولار، العربية السعودية 808 دولار، استراليا 6110 دولار، النمسا 5427 دولار.

وبالتالي الإنفاق على المجال الصحي سيعمل حتما على تحسين في المستوى الصحي والعمل على زيادة التنمية الاقتصادية بصفة عامة والاندماج في اقتصاد المعرفة بصفة خاصة في ظل المميزات التي تتمتع بها الجزائر؛ على سبيل منها الأمل في الحياة الذي يعد متوسطه في حدود70 سنة وهذا ما كان موضحا في الجدول السابق الذكر.

خلاصة:

التركيز على المقومات الأساسية لاقتصاد المعرفة يؤدي حتما إلى تنمية اقتصادية في شتى المجالات فالاستثمار في التعليم ينمي الاستثمار البشري والذي بدوره يؤدي إلى تحقيق نمو اقتصادي، كما أن البحث والتطوير ينتج عنه الابتكار الذي يؤدي أيضا إلى زيادة مستوى النمو الاقتصادي، كما أن اقتصاد المعرفة يؤثر من خلال المعارف التي يوفرها على تنمية القطاعات الاقتصادية الأخرى والتركيز على عنصر المعرفة والرأسمال البشري سيؤدي بصورة تلقائية إلى تنمية اقتصادية.

المراجع والإحالات:

1- بغداد باي غالي: " مساهمة اقتصاد المعرفة في حماية البيئة "، مذكرة ماجتير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 3 – ص02.
2- جمال سالمي: " الاقتصاد الدولي وعولمة اقتصاد المعرفة "، دار النشر والتوزيع 2010 – ص79.
3 – جمال سالمي: " نفس المرجع " - ص80.
4- بوزيان عثمان: " اقتصاد المعرفة مفاهيم واتجاهات "، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة ورقلة 2004- ص241.
5 - محمود عباس عابدين :" علم اقتصاديات التعليم الحديث"، الدار المصرية اللبنانية القاهرة 2000- ص37.
6- بغداد باي غالي : " دور الدولة في تنمية اقتصاد المعرفة حالة الجزائر "، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة سيدي بلعباس 2017- ص30.
7- http:/ /info .world banque.org /etools/kam2015/html/methodology.
8- قويدر بوطالب: " الاندماج في اقتصاد المعرفة" ، ملتقى دولي حول التنمية البشرية ورقلة 2004- ص255.
9- كمال رزيق: " اطار الابتكار "، مجلة العلوم الاقتصادية جامعة سيدي بلعباس 2005- ص119.
10- كياري فاطمة الزهراء :" تمويل التعليم العالي بين الواقع والتحديات "، المجلة الجزائرية للمالية العامة ع04 / 2014- ص115.
11- كياري فاطمة الزهراء :" نفس المرجع " – ص116.
12- David flacher et Dominique plitopn : « économie de la connaissance ,la découverte n30 ,2007-p03.
13- جمال حريري: " قياس أثر الاستثمار العمومي على التنمية البشرية حالة الجزائر 1996- 2000"، جامعة الشلف 2012- ص126.
14- صدوقي غريسي : " تحليل القدرات التنافسية لصناعة الادوية في الجزائر في ظل التغيرات العالمية الجديدة دراسة مجمع صيدال "، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جتمعة تلمسان 2016- ص 214.

محـددات الصحـة لـدول الـمغرب العربـي

- دراسة قياسية خلال الفترة (1995-2014)-

The determinants of the health of the Maghreb countries

- An Empirical Study during the period (1995-2014)-

د. إلياس بومعراف
جامعة سطيف 1 / الجزائر
Boum_lyes@yahoo.fr

د. مراد صاولي
جامعة قالمة / الجزائر
Mouradsaouli5@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة أثر محددات الصحة وتداعياتها على المستوى الصحي لدول المغرب العربي إستادا إلى بعض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية (معدل الأمل في الحياة، الإنفاق الفردي على الصحة، النفقات الصحية الى الناتج المحلي الإجمالي، النفقات الصحية العمومية، الدخل الفردي بالإضافة إلى معدل البطالة) ولهذا الغرض تم تقدير نموذج قياسي خلال الفترة (1995-2014) يهدف إلى دراسة المتغيرات السابقة، ومن خلال التحليل الأولي للواقع الصحي في دول المغرب العربي و الذي يتميز بتباين في بعض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية المستخدمة في محددات الصحة في دول المغرب العربي، أخيرا خلصت الدراسة إلى إعطاء بعض السبل الكفيلة لتفعيل دور المحددات الصحية في دول المغرب العربي .

الكلمات المفتاحية: الصحة، محددات الصحة، دول المغرب العربي.

Abstract:

This study aims to examine the repercussions of the Health determinants on the health status of the Maghreb countries using some health care, economic and social indicators (life expectancy, per capita spending on health, health expenditure to GDP, public health expenditure sheet, per capita income and the unemployment rate). To accomplish this purpose, we have estimated an Econometric Model to link the former variables during the period (1995-2014).

Through initial analysis of the health situation in the Maghreb countries, there are some disparities in economic and social indicators used as health determinants. Finally, the study concluded some suggestions to activate the role of those determinants to improve the Maghreb Health.

Key Words : *health, health determinants, the Arab Maghreb countries*

تمهيد:

تعد مسألة الصحة في قلب اهتمامات دول المغرب العربي بسبب التحولات الديموغرافية والوبائية والديمقراطية الطويلة والمعقدة، محدودية الموارد المالية مع الطلب المتزايد للسكان للصحة والرعاية الصحية الاقتصادية. فالسياسات الصحية الحالية للمنطقة أصبحت غير قادرة على تلبية الاحتياجات الصحية للسكان بسبب عدم واقعيتها من الناحية الاقتصادية وفقدانها للشرعية من قبل السكان.

في الواقع، بذلت دول المغرب العربي جهودا كبيرة منذ سنوات لتطوير قطاع الرعاية الصحية وأدت إلى ارتفاع كبير في حجم الهياكل الصحية والطبية، ارتفاع في عدد المؤمنين، تحسن كبير في الوصول إلى المياه الصالحة للضرب والصرف الصحي، تحسن في التغذية إلى انخفاض كبير في معدل وفيات الرضع والأطفال وارتفاع كبير في معدل الأمل في الحياة.

لكن التغيرات الاجتماعية والاقتصادية السريعة التي عرفتها دول المغرب العربي أدت إلى زيادة في عدد السكان، تغيرات في أنماط الاستهلاك، ظهور أمراض جديدة حيث شهدت المنطقة تحولا وبائيا سريعا بظهور الأمراض المزمنة كأمراض القلب، الاكتئاب ، السركان، مرض السكري، ضغط الدم ومن المرجح أن تضع ضغوطا إضافية على ميزانية الصحة وأصبحت الاحتياجات الصحية ليس فقط الكمية وإنما النوعية تشكل تحديات كبيرة للمنطقة.

إن التغلب على هذه التحديات بما في ذلك الفوارق الصحية التي تشهدها المنطقة خاصة بين سكان الشمال وسكان الجنوب يتطلب أولا معرفة المتغيرات التي تتحكم في المستويات الصحية للسكان من أجل وضع رؤية إستراتيجية واضحة لتغطية شاملة للإصلاحات والاستفادة بشكل أفضل من الإمكانات المتاحة.

1- التصور النظري ومشكلة الدراسة:

خضعت العلاقة السببية بين الإنفاق الصحي ومكوناته (الإنفاق الصحي الفردي، النفقات الصحية إلى الناتج المحلي الإجمالي، نسبة النفقات الصحية العمومية)، المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية مع معدل الأمل في الحياة للعديد من الدراسات لذالك تنحصر الإشكالية لدراسة العلاقة بين المحددات مجتمعة ومعدل الأمل في الحياة في التساؤل الرئيسي التالي:

مـا هـي محـددات الصحـة فـي دول المغرب العربـي ؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما لمقصود الصحة ؟ وما هي مؤشرات قياسها ؟
- كيف تفسر العلاقة بين الإنفاق الصحي والمستوى الصحي لدول المغرب العربي ؟
- هل هناك اختلاف في المحددات الصحية بين دول المغرب العربي ؟

2- الأهمية العلمية والتطبيقية لموضوع الدراسة :

في إطار العلاقات الفنية لإنتاج الخدمات الصحية يمكن النظر إلى محددات عرض الخدمات الصحية من خلال التعرض للحوافز الاقتصادية والاجتماعية التي تدفع مختلف الأطراف للقيام بأعمالهم في هذا المجال من خلال وتحليل قضايا تتعلق بأسواق الخدمات الصحية والرعاية الطبية، إضافة إلى كيفية تطبيق أدوات الاقتصاد الجزئي مثل العرض والطلب، وسياسات التسعير وتحليل التكاليف والأسواق من أجل تحليل قضايا الرعاية الصحية وقد تم استخدام هذه الأدوات لمقارنة أنظمة الرعاية الصحية المختلفة في دول المغرب العربي، واستعراض وتحليل عدد من المقترحات لإصلاح نظم الرعاية الصحية المغاربية.

3- الأهداف النظرية والتطبيقية لموضوع الدراسة:

- إعطاء إطار مفاهيمي خاص بالصحة والتعرف على السياسات الصحية المتبعة في دول المغرب العربي
- تقديم معايير لتقييم السياسات الصحية المختلفة لتحقيق الكفاءة والعدالة في الرعاية الصحية في دول المغرب العربي.
- التعرف على المحددات الصحية المستخدمة من قبل المنظمات العالمية والدراسات العلمية.

- النهوض بمستوى التغطية الصحية الشاملة لدول المغرب العربي لضمان خدمات صحية دون معاناة أو مصاعب المالية من خلال التصدي للتحديات والأهداف المستقبلية المتعلقة بالرعاية الصحية والإسراع بتحقيقها.
- التحكم في المحددات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة بغية الحد من حالات الغبن الصحي داخل دول المغرب العربي.

4- فرضيات الدراسة:

- **الفرضية الأولى:** إن معرفة محددات صحة لدول المغرب العربي يسمح أولا بتقييم مجهودات السلطات العمومية لتحسين الصحة، فهي تمثل منهجا أساسيا لتحقيق العدالة الصحية ومعرفة المتغيرات المؤثرة على الصحة المجتمع المغاربي، وإعطاء الفرصة للسلطة العامة لاستغلال الإمكانيات المتاحة لتحقيق أغراض صحية.
- **الفرضية الثانية**: توجد علاقة سببية ذات اتجاه واحد بين الإنفاق الصحي وهيكلته مع المستوى الصحي لدول المغرب العربي
- **الفرضية الثالثة:** لا يوجد هناك اختلاف في المحددات الصحية لدول المغرب العربي بسبب التشابه الكبير في المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسلوكية إلا أن المتغيرات الاقتصادية هي المحدد الأساسي للمستوى الصحي للمنطقة.

5- منهجية الدراسة:

سيتم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل بعض المؤشرات الصحية في دول المغرب العربي موضحين في ذالك لمفاهيم الصحة ومعايير قياسها وأهمية دراسة الاقتصاد الصحي في دول المغرب العربي، كما ثم استخدام المنهج التحليلي الكمي القائم على استخدام الأساليب القياسية في بناء نموذج قياسي يفسر محددات الصحة في دول المغرب العربي من خلال استخدام بعض البرامج الإحصائية .

6- حدود الدراسة:

الحدود المكانية: تكمن الحدود المكانية للدراسة حول معرفة آليات وسياسات محددات الصحة في دول المغرب العربي، وبعد أن نستعرضه بشكل النظري موضحين في ذالك نظرة عامة على الأسس النظرية والتطبيقية للصحة وعلاقاتها بمعدل الأمل في الحياة لدول المغرب العربي

الحدود المكانية: تكمن الحدود الزمنية لهذه الدراسة من خلال عرض سلسة زمنية للفترة الممتدة بين 1995-2014 لبعض مؤشرات ومحددات الصحة في دول المغرب العربي تم صياغة النموذج الخاص بكل دولة بشكل رياضي من خلال استعراض نموذج قياسي

7- المراجعات الفكرية للدارسات السابقة :

هناك العديد من الأبحاث والدراسات التي تطرقت لقضية محددات الصحة في الدول الصناعية، ولكل في المقابل هناك شح كبير في الدراسات التي تطرقت للموضوع في دول المغرب العربي، ونتمنى أن تكون دراستنا الحالية مساهمة في تفعيل الأبحاث التي تتناول قضايا الصحة في العالم العربي بصفة عامة ودول المغرب العربي بصفة خاصة. يمكن إجمال أهم الدارسات التي تناولت موضوع محددات الصحة فيما يلي:

- دراسة (Marmot., M) [1] سنة **2005** بعنوان **المحددات الصحية للفوارق الاجتماعية:**. توصلت هذه الدراسة إلى أن المحددات الاجتماعية لها صلة مباشرة بالأمراض المعدية وغير المعدية، وأن الحالة الصحية للسكان تمثل مصدر قلق لصانعي السياسة لكافة القطاعات وليس قطاع الصحة وحده، وقد ألحت الدراسة على المنظمة العالمية للصحة على الاهتمام بالمحددات الاجتماعية بهدف تحسين صحة الأشخاص الأكثر ضعفا في العالم.

- دراسة (Blane., N) [2] سنة **1995** بعنوان **المحددات الاجتماعية للصحة، الوضع الاجتماعي والاقتصادي، الطبقة الاجتماعية والعرق** : خلصت هذه الدراسة أن توزيع معدلات الوفيات ومعدلات الاعتلال متناسق غلى

حد كبير بين الفئات الاجتماعية وأن الفئات الاجتماعية الأكثر حضا في الدخل والتعليم والمكانة الاجتماعية والعرق تميل لأن تكون بصحة أفضل مقارنة بالطبقات الاجتماعية الأخرى.

- دراسة (Glouberman and Al) [3] سنة **2003** بعنوان **تطور محددات الصحة، السياسة الصحة وأنظمة المعلومات الصحية في كندا**: استنتجت هذه الدراسة ان تاريخ تطور المحددات الصحية في كندا تأثر إلى حد كبير وفي أن واحد بطريقة جمع البيانات الصحية وبالسياسة الصحية الحكومية. وان فكرة تعزيز الصحة تجاوزت عوامل الصحة التقليدية والرعاية الطبية لتشمل المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية وأن البحوث التي قام بها المعهد الكندي للأبحاث المتقدمة ركزت على مسألة أن الفوارق الصحية مبنية على أسس اجتماعية واقتصادية.

- دراسة (Gareth., H, Williams) [4] سنة **2003** بعنوان **محددات الصحة: الهيكلة، السياق والوكالة**: استعرضت هذه الدراسة الطريقة التي تم بها نشر مفهوم علم الاجتماع الطبي بحجة أنها استخدمت كإطار لتفسير علم الاجتماع للفوارق الصحية، كما أعطت الاهتمام لمساهمات علم الاجتماع في المجال الصحي والوبائي. وحاولت هذه الدراسة استكشاف بعض المقاربات المبتكرة نظريا وتحليليا في فهم تأثيرات البيئة الاجتماعية للصحة وخلصت بالتحليل لتاريخ العلاقات بين البنية الاجتماعية والبنية الصحية.

- دراسة (Stephanie., A) [5] سنة **2011** والمعنونة بـ **أراء الأمريكيين حول محددات الصحة واعتبار السياسة الاجتماعية كسياسة صحية**: لدراسة ما هي العوامل التي يعتقد الجمهور الأمريكي أنها تتحكم في صحته وعما إذا كان ينظر إلى السياسة الاجتماعية كسياسة صحية، أجرت الدراسة مسحا عبر الهاتف للفترة ما بين نوفمبر 2008 وحتى فيفري 2009، وخلصت أن السلوكيات الفردية والحصول على الرعاية الصحية والطبية لها تأثيرات قوية جدا على الصحة، وكانت الفئة المستجوبة أقل ميلا للعوامل الاقتصادية والاجتماعية. أما الفئة التي كانت تنظر للسياسة الاجتماعية الأمريكية كسياسة صحية فكانت مكونة من كبار السن، والنساء والعرق غير ابيض. كما خلصت الدراسة إلى أن زيادة المعرفة العامة حول المحددات الاجتماعية للصحة وتعبئة الفئات الاجتماعية الأقل حظا يكون مفيدا في معالجة المحددات الواسعة للصحة.

المحور الأول : الاستعراض النظري للأدبيات المتعلقة الصحة ومحدداتها:

أولا- مفهوم الصحة من المنظور المعاصر:

إن صحة «مفهوما واسعا جدا ومجردا» بسبب تعدد الرؤى حوله. ولكن هناك العديد من المحاولات للتعريف به. واحد من أكثر التعاريف المشار إليها في كثير من الأحيان هو التعريف الذي ساقتها المنظمة العالمية للصحة من خلال دستورها الذي تم اعتماده في مؤتمر الصحة الدولي في 19-22 يونيو 1946 من قبل ممثلي 61 دولة، ودخل حيز التنفيذ في 7 أفريل 1948، حيث عرفت الصحة بأنها «حالة اكتمال السلامة البدنية والعقلية والرفاهية الاجتماعية وليس فقط مجرد انعدام المرض أو العجز».

إحدى أهم نقاط تعريف المنظمة العالمية للصحة يكمن في اتساعه وشموليته، وهو يبتعد عن الفكرة السلبية التي مفادها أن الصحة ببساطة هي عدم الإصابة بالمرض أو العجز ليشمل المجالات البدنية والعقلية والاجتماعية. من خلال هذا التعريف، يتضح أن المنظمة العالمية للصحة لها نظرة ايجابية وشاملة حول ماهية الصحة. في حين هناك تعاريف سلبية للصحة والتي تمس فئة المرضى والأفراد الموجهين طبيا. فعند النظر للصحة بطريقة سلبية تميل التعارف إلى التركيز على أن الصحة هي عدم وجود المرض أو العجز، وعندما ينظر للصحة بطريقة أكثر ايجابية تميل لن تكون أوسع وتأخذ بعين الاعتبار مفاهيم مثل الرفاهية [6] ، وتعريف المنظمة هو أكثر ايجابية ويبتعد عن النظرة الضيقة والطبية والسلبية للصحة.

في ذلك الوقت، كان محتوى هذا التعريف يمثل فتحا بسبب اتساع نطاقه وطموحاته. ومع ذلك، تعرض هذا التعريف للعديد من الانتقادات على مدى السنوات الـ 70 الماضية، ولم يتم تعديل هذا التعريف من قبل المنظمة إلى حد الآن.

لقد اشتدت الانتقادات الموجهة لهذا التعريف بسبب التغيرات التي حدثت في عمر الإنسان، حيث شهد انتقل معدل الأمل في الحياة من 52.47 سنة في 1960 إلى 71.45 سنة في 2014، بارتفاع يقدر تقريبا 19 سنة. [7] كما أن أنماط المرض قد تغيرت بشكل كبير مقارنة بسنوات الخمسينيات.

1- الانتقاد الأول : وجه لهذا التعريف هو مطلقية كلمة « كمال » للدلالة عن العافية والرفاهية. إن إطلاق شرط «الصحة الكاملة» ليس له أساس من الصحة باعتبار أن معظمنا غير أصحاء ولكننا أحياء. فالصحة الكاملة «مفهوم غير قابل للتحقيق» [8] كما أن مفهوم الرفاهية غامض وهناك عدم نوافق كبير في الآراء لمعنى الرفاهية على الرغم من الاتفاقات النظرية عموما حول الجوانب الرئيسية الثلاثة المادية والنفسية والاجتماعية. ففي مجال الصحة، هذا المفهوم صعب التحقيق لأنه متعلق بأشياء مختلفة وأناس مختلفون.

2- الانتقاد الثاني: الموجه لهذا التعريف هو أنه منذ 1948، الديموغرافيا وطبيعة الأمراض تغيرت بشكل كبير. خلال السنوات الخمسينيات، كانت الأمراض الحادة والمزمنة العبء الرئيسي لمعظم الدول وأدت في الكثير من الحيان غلى حدوث الوفيات المبكرة. لكن في الوقت الحالي، تغيرت أنماط المرض بسبب لجوء الأفراد إلى التدابير الصحية مثل تحسين التغذية، النظافة، توفر الصرف الصحي وتحسن كبير في التدخلات الطبية والخدمات الصحية. فعدد الأشخاص المصابين بالأمراض المزمنة هو في ازدياد في جميع أنحاء العالم، وعلى الرغم من ذلك فهو يعيشون حياة طبيعية على الرغم من العوائق المرضية. فإصابة السكان بالأمراض المزمنة أصبح قاعدة في جميع أنحاء العالم، وأن معظم النفقات الرعاية الصحية مخصصة للحد من مضاعفات الأمراض المزمنة والحادة. فمثلا، عدد السكان المصابون بالداء السكري انتقل من 108 مليون سنة 1980 إلى 422 مليون سنة 2014 [9] و نسبة السكان المصابون بداء السكري بلغ 8.8% سنة 2015، وستصل النسبة حسب التوقعات إلى 10.4% سنة 2040. [10] ففي هذا السياق، تعريف المنظمة العالمية للصحة يقلل من القدرات البشرية في التعامل بشكل مستقل مع الحياة المتغيرة والتحديات البدنية والعاطفية والاجتماعية والشعور بالسعادة مع مرض مزمن أو إعاقة. [11]

3- الانتقاد الثالث: الموجه له يكمن في كيفية تفعيل هذا المفهوم. فعلى الرغم من أن المنظمة العالمية للصحة وضعت العديد من أساليب تصنيف المرض والعجز وجودة الحياة، إلا أن «السلامة الكاملة» تجعل من تعريف غير عملي وغير قابل للقياس. [12]

4- الانتقاد الرابع: موجه لهذا التعريف بسبب عدم أخذه بعين الاعتبار الأبعاد الجنسية والروحية والعاطفية ومسألة التوزيع العادل للنتائج الصحية بين الأفراد والمجموعات.[13] إن قياس المستوى الصحي للسكان مازالت تعاني من إشكالية الفوارق الصحية الموجودة بين المجموعات السكانية، فعادة ما يتم قياس المستوى الصحي بالمتوسط والذي عادة ما يشوبه اللبس.

إن التعاريف الخاصة بالصحة يمكن تركز على مختلف جوانب الصحة، بعضها مثالية كما هو الحال لتعريف المنظمة العالمية للصحة، البعض الآخر له رؤية وظيفية للصحة، حيث ينظر إليها على أنها القدرة على فعل الأشياء والتعامل مع الحياة مهما كانت المعوقات. [14] تعاريف أخرى تركز على فكرة التأقلم والتكيف مع مختلف الظروف وتحقيق الإمكانيات الشخصية والتوافق الأكثر مع القيم والأفكار الإنسانية.

يمكن تبيان نماذج تعاريف الصحة من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (1): نماذج تعاريف الصحة

النموذج	التعريف
1. النموذج الطبي	غياب المرض او العجز
2. نموذج (OMS)	حالة اكتمال السلامة البدنية والعقلية والرفاهية الاجتماعية وليس فقط مجرد انعدام المرض أو العجز
3. نموذج الرفاهية	تعزيز الصحة، الطاقة، الراحة، تكامل العقل والجسد والروح
4. النموذج البيئي	التكيف مع البيئة المادية والاجتماعية المحيطة، توازن خالي من الألم غير المبرر وعدم الراحة أو العجز

Source: Larson., S.J, The Conceptualisation of Health, Medical Care Research And Review, Vol 56, n° 2, august 1998, p.125.

ثانيا- قياس الصحة

على ضوء القيود والعوائق المفروضة بسبب قلة معايير القياس التي يمكن أن تلم بالمعنى الواسع للصحة، فإن اتجاهات قياس الصحة تستخدم المؤشرات الصحية التقليدية مثل معدل الوفيات، معدل الأمل في الحياة ومعدل الاعتلال.

إن توافر الكثير من المعلومات حول النتائج الصحية يمكن أن تشير إلى أن مسالة قياس الصحة للسكان هي مهمة بسيطة، لكن في الواقع، الكثير من المؤشرات قياس الوضع الصحي فشلت في رسم الصورة الكاملة لمفهوم الصحة. فالمؤشرات الشائعة التي تستخدم حاليا تعكس فقط حالة الاعتلال أو الوفيات بدلا من الصحة نفسها، مما يعزز التصور الخاطئ منذ فترة طويلة على ان الصحة هي عدم وجود مرض أو عجز. فمعظم المؤشرات المستخدمة لا تركز على الصحة والمرض في حد ذاتهما وإنما على الوفاة. حيث يمكن ان نميز بين نوعين من مقاييس الصحة، مقاييس تستند على الوفاة ومقاييس تستند على أساس الاعتلال.

1- المقاييس المستندة على الوفاة

على الرغم من العديد المشاكل الناتجة عن استخدام معدل الوفيات للتعبير عن الصحة، فإن هذا المعدل يستخدم عموما وعلى نطاق واسع لوصف الحالة الصحية للسكان بسبب سهولة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة به، كما أن عملية قياسه واضحة لأنها تفرق بين السكان الأحياء والسكان غير الأحياء.

من المؤشرات الأكثر استخداما وشيوعا لقياس الصحة على أساس الوفاة نجد معدل الوفيات الإجمالي (Crude Mortality Rate) الذي يحسب بقسمة إجمالي عدد الوفيات في سنة معينة (ND) على مجموع السكان (TP):

$$\text{Crude Mortality Rate} = \frac{ND}{TP}$$

كما يمكن أن نجد معدل الوفيات لفئة عمرية معينة كمعدل الوفيات الرضع، معدل الوفيات للأطفال الأقل من 5 سنوات، معدل الأمل في الحياة، معدل سنوات العمر الضائعة. وعلى الرغم من أن هذه المؤشرات تستند على الوفيات ، إلا أنها توفر معلومات مختلفة إلى حد ما عن الوضع الصحي للسكان.

الشكل رقم (1) يظهر تطور **المعدل الإجمالي للوفيات** لدول المغرب العربي طيلة الفترة (1960-2014). وعلى أساس المعطيات، فإننا نستخلص أنه بالمتوسط معدل الوفيات الإجمالي للمغرب العربي انخفض بـ 71.24% منذ عام 1960. وقد يتضح من الوهلة الأولى أن هناك تحسن كبير في الحالة الصحية للسكان، إلا انه ليس مؤشرا موضوعيا لقياس الصحة لعدة أسباب لعل من أهمها أن هذا المؤشر لا يأخذ بعين الاعتبار الخصائص العمرية

للسكان بين سنة 1960 وسنة 2014، كما أن بياناته تصف بشكل غير مباشر الحالة الصحية للسكان الأحياء ولا تعكس الطبيعة الاعتلالية والمرضية للمجتمع، كما لا يؤخذ بعين الاعتبار العديد من العوامل التي تلعب دورا في إحداثه كطبيعة الحالة المرضية، جوانب الرعاية الصحية، الفترة الزمنية للقياس، العرق والحالة الاجتماعية للسكان [15]. فالخصائص السكانية لسنة 1960 تختلف تماما عن سنة 2014. لذا لجأت دراسات الصحة العامة لاستخدام معدل الوفيات على أساس فئات عمرية محددة أكثر عرضة للوفاة كمعدل وفيات الرضع، معدل وفيات الأطفال المولدون أحياء. إلا أن هذه المقاييس مازالت تعاني من معضلة عدم قدرتها على الإلمام بالمعنى الواسع للصحة ولا تعكس المستوى الصحي لمجموع السكان.

شكل رقم (1) : تطور معدل الإجمالي للوفيات لدول المغرب العربي للفترة (1960-2014)

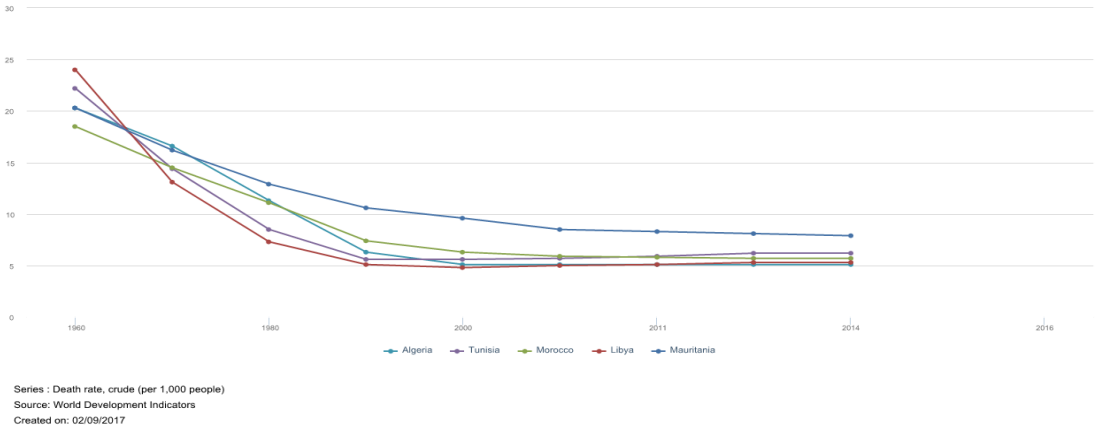

Source: **The** World Bank Data, data.worldbank.org/

يعد **معدل الأمل في الحياة** أيضا من المؤشرات التي تعتمد على بيانات الوفاة وهو من المؤشرات الأكثر استخدامات من قبل المنظمة العالمية للصحة والبنك الدولي. وهو يحسب عدد السنوات التي يعيشها فرد أو مجتمع معين منذ سن معينة (منذ المولد أو منذ سن 20 مثلا) ومتوسط سن الوفاة، أو بعبارة أخرى، هو متوسط عدد السنوات التي يعيشها فرد معين. هذا المؤشر يجيب على السؤال التالي: إلى متى سوف يعيش فرد معين ؟ فحسب إحصائيات المنظمة العالمية للصحة، وصل معدل الأمل في الحياة منذ الولادة سنة 2015 إلى 71.4 سنة، بمعنى أنه بالمتوسط يعيش الفرد على المستوى العالمي 71.4 سنة. وحسب إحصائيات البنك الدولي، انتقل هذا المؤشر على المستوى العالمي من 52.47 سنة عام 1960 إلى 71.45 سنة عام 2014، بارتفاع يقدر تقريبا بـ 20 سنة. بالنسبة دول المغرب العربي، انتقل معدل الأمل في الحياة بالمتوسط من 44.53 سنة عام 1960 إلى 71.54 سنة عام 2014، بارتفاع يقدر بأكثر من 27 سنة كما يبنه الشكل الموالي.

شكل رقم (2): تطور معدل الأمل في الحياة لدول المغرب العربي للفترة (1960-2014)

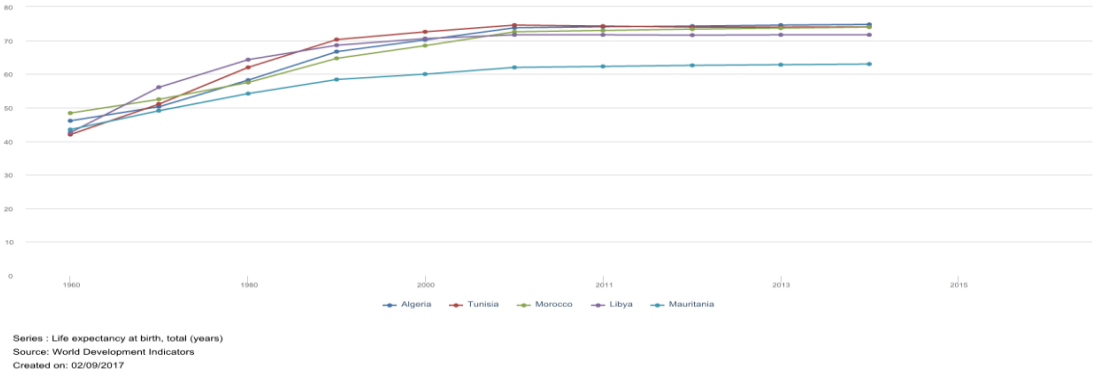

Source: The World Bank Data, data.worldbank.org/

يمتلك هذا المؤشر ميزة بأنه قابل للمقارنة بسهولة بين العديد من البلدان وهو المؤشر الأكثر استخداما لقياس الحياة الصحية للسكان، إلا أنه يعاب عليه انه يقس طول الحياة بدلا من نوعيه الحياة، كما لا يعكس طبيعة المرض أو العجز أو الاعتلال، فضلا عن أن اختلاف المنهجيات وأدوات المسح المتبعة من قبل البلدان في عملية قياسه والتي توثر على وجه الدقة في حسابه. [16]

2- المقاييس المستندة على الاعتلال والعجز

يعرف الاعتلال أو العجز بأنه "الحالات المرضية التي تصيب فئة سكانية خلال فترة معينة". [17] ويحسب بنسبة عدد السكان الذين لديهم مرض أو إصابة في فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة. وحسب المنظمة العالمية للصحة، يمكن قياس معدلات الاعتلال من حيث عدد الأشخاص المرضى، طبيعة المرض ومدة المرض. [18]
وعادة ما تركز المنظمة العالمية للصحة على انتشار نوع معين من الأمراض كالسرطان، أمراض القلب، أمراض السكري، السل، السيدا، التيتانوس، الملاريا، الإسهال، الحصبة والتهاب السحايا.
تعد المؤشرات المبنية على أساس الاعتلال من بين أهم المؤشرات المستخدمة في عملية قياس المستوى الصحي لفئة سكانية معينة بسبب أنها تبرز الحالات المرضية والعجز الذي لا يسبب الوفاة. ومن بين المؤشرات المستخدمة في هذا الشأن نجد معدل الأمل في الحياة المصحح من العجز والمعدلات التي تحسب درجة انتشار مرض معين.
معدل الأمل في الحياة المصحح من العجز أو ما يسمى بعدد السنوات الحياة الصحية (Healthy Life Years) هو عبارة عن مؤشر يقيس عدد السنوات التي يعشها الفرد بصحة جيدة. بمعنى " عدد السنوات التي من المفترض أن يعيشها فرد معين بدون إعاقة. [19] هذا المؤشر يعد قويا لقياس ومراقبة الصحة لأنه يركز على نوعية الحياة مقارنة بالمعدل الأمل في الحياة الذي يقيس مدة الحياة، كما أن تباطؤ هذا المعدل يدل على أن المجتمع يعيش ضغوط مرضية. [20] الجدول التالي يبين تطور معدل الأمل في الحياة المصحح من العجز للدول المغرب العربي.

جدول رقم (2): تطور معدل الأمل في الحياة المصحح من العجز لدول المغرب العربي خلال الفترة 2000 - 2015

الدول	معدل الأمل في الحياة المصحح من العجز	
	2000	2015
الجزائر	62.5	66.3
تونس	64.4	66.7
المغرب	60.1	65.1
ليبيا	62.1	63.7
موريتانيا	52	55.1

Source : United Nations Data.

ثالثا- علاقة الإنفاق الصحي بالمستوى الصحي

إن الإنفاق الصحي يعد عنصرا أساسيا في اقتصاديات البلدان. فهو مصدرا أساسيا للعمالة، يلبي الاحتياجات الفردية والجماعية من الرعاية الصحية التي تحسن الصحة العامة ويرفع من الإنتاجية ويوفر حياة أطول للسكان. إن ارتفاع النفقات الصحية أصبح مصدر قلق ليس فقط للسلطات الصحية وإنما لجميع الأطراف المستفيدة. فالارتفاع المطرد في النفقات الصحية وجب أن يصاحبه على الأقل ارتفاع في المستوى الصحي. فالعديد من الدراسات والأبحاث ركزت على مسألة مدخلات الرعاية الصحية وعلاقتها بالفعالية الصحية وهل هناك اختلاف في النتائج الصحية باختلاف النفقات الصحية.

لقد شهد متوسط النفاق الصحي للفرد على مستوى دول المغرب العربي ارتفاعا يقدر بـ 185.43% منذ عام 1995 وحتى 2014، حيث انتقل من 89.52 دولار أمريكي سنة 1995 إلى 255.52 دولار أمريكي سنويا لعام 2014 (شكل رقم 3)، إلا أن نسبة الزيادة تبقى متباينة بين الدول الأعضاء. فالجزائر تعد الأولى في مجال الزيادة في الانفاق الصحي بنسبة تقدر بـ 571.47% ما بين 1995 و2014، في حين قدرت أدنى زيادة بـ 73.28% بالنسبة لموريتانيا.

وعلى الرغم من أن هذه الزيادة تبدوا معتبرة اعتمادا على عنصر الزمن، إلا أنها لا يمكن مقارنها بمستويات الإنفاق الصحي المحققة من قبل الدول المتقدمة. فالولايات المتحدة الأمريكية أنفقت على الفرد في المجال الصحي ما يعادل 9402.53 دولار سنة 2014 بارتفاع يقدر بأكثر من 11 مرة مجموع النفقات الصحية الفردية لدول المغرب العربي.

شكل رقم (3): نمو النفقات الصحية للفرد لدول المغرب العربي خلال الفترة (1995-2014)

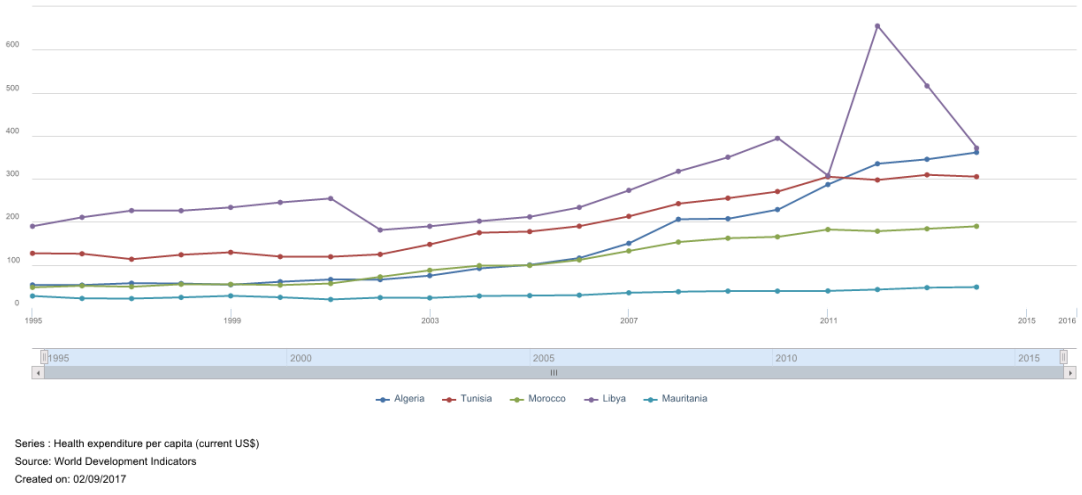

Source: The World Bank Data, data.worldbank.org/

في دول المغرب العربي مستويات الإنفاق الصحي تبقى منخفضة مقارنة بتلك المسجلة على مستوى الدول المتقدمة، لأن الضغوط التي يمارسها الدخل المحلي الإجمالي واعتماد معظم دول المغرب العربي على الإنفاق العمومي لتمويل الصحة (جدول رقم 4)، جعل أنظمتها الصحية تعاني من العديد من المشاكل خاصة وأن معظمها يعاني من مشاكل اقتصادية وأمنية. وبالنظر لمستوى الإنفاق الصحي الفردي للمنطقة نجده بعيد كل البعد عن المتوسط العالمي والذي بلغ 1060.98 دولار سنة 2014. ونفس الشيء بالنسبة للأهمية التي توليها بلدان المغرب العربي لمسألة الصحة، فالجزائر تخصص فقط 7.20% من دخلها على الصحة في حين لا يتجاوز ما تنفقه موريتانيا على الصحة 4%. هذه المستويات بعيدة كل البعد عن مستوى إنفاق الولايات المتحدة والذي قدر بـ 17.14% سنة 2014. بالنسبة لمسألة تمويل الصحة نجد أن معظم دول المغرب العربي تعتمد على المصادر العمومية في عملية التمويل وهذه الميزة موجودة في أغلب دول العالم، حيث أن الجزء الأكبر من عملية تمويل قطاع الرعاية الصحة يقع على عاتق القطاع العام مقارنة بباقي القطاعات الاقتصادية الأخرى[21]. على خلاف ذلك فمعظم الدول المتقدمة تعتمد أقل على القطاع العام في تمويل الصحة فالولايات المتحدة تمول فقط 48.30% من نفقاتها الصحية الوطنية من مصادر عمومية والباقي يتم تحميله على القطاع الخاص.

جدول رقم (3): مقارنة الإنفاق الصحي وهيكلته بين دول المغرب العربي والولايات المتحدة الأمريكية لسنة 2014

البلدان	عدد السكان بالمليون	الإنفاق الصحي		التمويل العمومي للنفقات الصحية (%)
		الإنفاق الصحي الفردي	الإنفاق الصحي كـ% من الدخل المحلي الإجمالي	
الجزائر	38.934	361.72	7.207	72.763
تونس	10.996	305.30	7.004	56.666
المغرب	33.921	190.05	5.908	33.876
ليبيا	6.258	371.72	4.969	69.668
موريتانيا	3.872	48.83	3.773	49.594
أمريكا	318907	9402.53	17.14	48.297

Source : World Bank Data.

إن العلاقة السببية بين الإنفاق الصحي والنتائج الصحية (الصحة) جذبت انتباه العديد من الباحثين وكانت محل اهتمام كبير على ضوء الزيادات المطردة في النفقات الصحية للبلدان الأكثر تصنيعا. وعلى الرغم من ذلك، لا يوجد هناك توافق عام بشأن فعالية مدخلات قطاع الرعاية الصحية في تحسين الصحة، لأن العلاقة السببية هي جد معقدة بسبب أن الإنفاق الصحي ما هو إلا عامل واحد من بين العديد من العوامل الكمية والنوعية التي تساهم في تحسين الصحة، إضافة إلى الصعوبات المتعلقة بقياس الصحة. (22)

على الرغم من وجود علاقة ارتباطية قوية بين الإنفاق الصحي ومعدل الأمل في الحياة لدول المغرب العربي والتي تجاوزت 84.20% للفترة (1995-2014) إلا أن الشكل رقم 4 يبين غير ذلك. فالمغرب حقق مستوى صحيا تقريبا مماثلا لتونس إلا أنه صرف أقل بكثير على الصحة مقارنة بتونس. كما أن ليبيا صرفت تقريبا نفس النفقات الصحية الخاصة بالجزائر، إلا أنها لديها مستوى صحي أقل.

شكل رقم (4): العلاقة بين الإنفاق الصحي الفردي والمستوى الصحي مقاسا بمعدل الأمل في الحياة لعام 2014

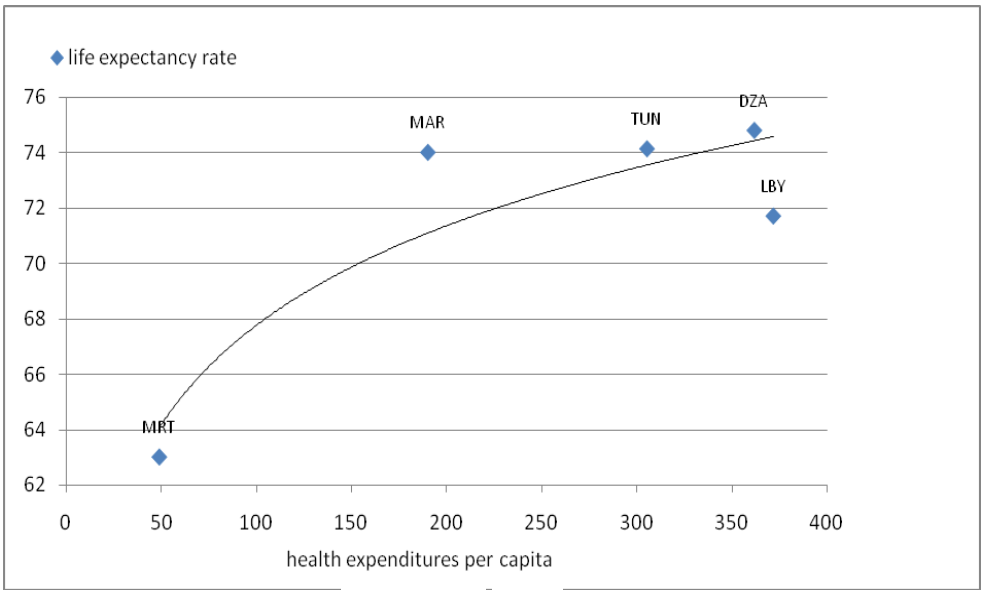

Source: The World Bank Data, data.worldbank.org/

وعليه، مسألة تحسين صحة السكان تتأثر بمتغيرات أخرى خارج قطاع الرعاية الصحية، حيث تخضع الصحة أيضا للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والممارسات الصحية الفردية. وسوف نتطرق إلى المتغيرات التي تتحكم في الصحة السكان في النقطة الموالية.

رابعا- محددات الصحة

أول من أثار الاهتمام بمحددات الصحة هو تقرير (Black) الذي نشرته وزارة الصحة والضمان الاجتماعي البريطانية (وزارة الصحة الآن) سنة 1980. هذا التقرير كان نتاجا لعمل لجنة من الخبراء برئاسة سير (Douglas Black). وقد توصل التقرير إلى أنه على الرغم من التحسن في الصحة العامة منذ اعتماد مبدأ رفاهية الدولة إلا أن هناك فوراق صحية على نطاق واسع. كما استنتجت اللجنة أن السبب الرئيسي لهذه الفوارق هو التفاوت الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وعدم العدالة في استخدام الخدمات الصحية لا سيما الوقائية والاختلاف في الظروف المادية للحياة بين طبقات المجتمع البريطاني [23]. وتوصلت اللجنة أيضا إل أن معدل الوفيات بالنسبة للرجال في المرتبة الخامسة اجتماعيا كان ضعف معدل وفيات الرجال الموجودين في الصف الأول، وأن الفجوة بين الطبقتين هي في تزايد وليس في انخفاض كما كان هو متوقع.

كما لفتت اللجنة الملحقة الخاصة بالمحددات الاجتماعية للصحة التابعة للمنظمة العالمية للصحة [24]، إن الانتباه إلى المحددات الاجتماعية بما في ذلك المحددات الاقتصادية والبيئية والمادية والخصائص الفردية للشخص كعوامل حاسمة في تحديد المستوى الصحي للسكان، وأن التدخلات الطبية (الرعاية الصحية) لها أثر محدود على الصحة دون الأخذ بين الاعتبار المتغيرات السابقة لأنها تلعب دورا سببيا أكثر جوهرية وتمثل أهم الفرص لتحسين الصحة والحد من الفوارق الصحية، [25] حيث توصلت دراسة (McGinnis) أن التقديرات أشارت أن الرعاية الصحية (الطبية) مسؤولة فقط من 10% إلى 15% من الوفيات في الولايات المتحدة الأمريكية وأن حوالي نصف الوفيات مردها للعوامل السلوكية. [26] . تمثل محددات الصحة مجموع الموارد التي تعزز الحياة

من الغذاء، السكن، العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، النقل، التعليم والرعاية الصحية التي تحدد على نحو فعال طول ونوعية الحياة. [27] لقد حدد (Dahlgren, G, Whilhead., M) خمسة محددات رئيسية للصحة هي: الظروف الاقتصادية والثقافية والبيئية، الظروف المعيشية والعمل (التغذية، التعليم، بيئة العمل، البطالة، الماء والصرف الصحي، الخدمات الصحة والسكن)، التأثيرات الاجتماعية والمجتمعية، أنماط الحياة الفردية والمتغيرات الشخصية كالجنس، العمر والعوامل الوراثية كما هي مبينة في الشكل رقم (5).

شكل رقم (5): محددات الصحة

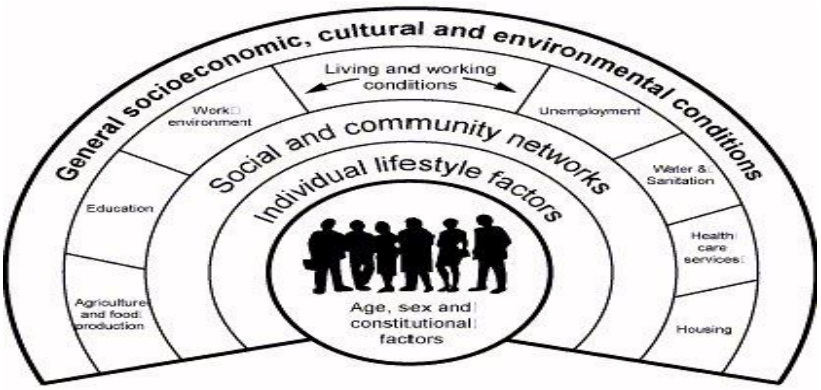

Source: Dahlgren., G, Whilhead., M, **Policies and strategies to promote social Equity in Health**, Stockholm: Institute for future Studies 1991, p.11.

المحور الثاني: التحليل القياسي لمحددات الصحة في دول المغرب العربي:

أولا- تحليل العلاقة بين المستوى الصحي والاتفاق الصحي

سوف تستخدم الدراسة معدل الأمل في الحياة **(LF)** كمقياس للمستوى الصحي والمتغيرات المستقلة المتعلقة بالإنفاق الصحي وهي الإنفاق الصحي للفرد مقيما بالدولار الأمريكي (HE)، الإنفاق الصحي كنسبة مؤوية من الناتج المحلي الإجمالي (HE_{PIB}) والنفقات الصحية العمومية كنسبة مؤوية من النفقات الصحية الوطنية (HE_P). المعادلة التالية تظهر العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة للفترة (1995-2014).

$$LF = f(HE, HE_{PIB}, HE_P)$$

جدول رقم (4): مقارنة الإنفاق الصحي وهيكلته بين دول المغرب العربي والولايات المتحدة الأمريكية لسنة 2014

الجزائر

Dependent Variable: LFA
Method: Least Squares
Date: 02/19/17 Time: 10:46
Sample: 1995 2014
Included observations: 20

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
HEA	0.030393	0.005560	5.466835	0.0000
HE_PIB_A	-1.210304	0.483941	-2.500935	0.0229
C	72.50599	1.362869	53.20101	0.0000

R-squared	0.843772	Mean dependent var	71.78307
Adjusted R-squared	0.825392	S.D. dependent var	2.137633
S.E. of regression	0.893234	Akaike info criterion	2.749545
Sum squared resid	13.56375	Schwarz criterion	2.898905
Log likelihood	-24.49545	Hannan-Quinn criter.	2.778702
F-statistic	45.90753	Durbin-Watson stat	0.615736
Prob(F-statistic)	0.000000		

تونس

Dependent Variable: LFT
Method: Least Squares
Date: 02/19/17 Time: 10:49
Sample: 1995 2014
Included observations: 20

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
HE_PIB_T	-1.438411	0.306089	-4.699323	0.0002
HET	0.024347	0.002951	8.250432	0.0000
C	77.05564	1.306286	58.98836	0.0000

R-squared	0.874691	Mean dependent var	73.28256
Adjusted R-squared	0.859949	S.D. dependent var	1.023678
S.E. of regression	0.383095	Akaike info criterion	1.056412
Sum squared resid	2.494946	Schwarz criterion	1.205772
Log likelihood	-7.564120	Hannan-Quinn criter.	1.085569
F-statistic	59.33249	Durbin-Watson stat	0.732657
Prob(F-statistic)	0.000000		

المغرب

Dependent Variable: LFM
Method: Least Squares
Date: 02/19/17 Time: 10:50
Sample: 1995 2014
Included observations: 20

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.

موريتانيا

Dependent Variable: LFMR
Method: Least Squares
Date: 02/19/17 Time: 10:56
Sample: 1995 2014
Included observations: 20

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.

HE_PIB_M	0.874256	0.215534	4.056238	0.0008
HEM	0.028942	0.003563	8.122279	0.0000
C	62.80817	0.740789	84.78550	0.0000

R-squared	0.980174	Meandependent var	70.33855
Adjusted R-squared	0.977842	S.D. dependent var	2.313709
S.E. of regression	0.344412	Akaike info criterion	0.843525
Sumsquaredresid	2.016535	Schwarz criterion	0.992885
Log likelihood	-5.435253	Hannan-Quinn criter.	0.872682
F-statistic	420.2303	Durbin-Watson stat	0.870553
Prob(F-statistic)	0.000000		

HE_PIB_MR	-1.670389	0.261482	-6.388155	0.0000
HEPMR	0.157760	0.039339	4.010213	0.0009
C	60.35117	1.422827	42.41639	0.0000

R-squared	0.705951	Meandependent var	60.90031
Adjusted R-squared	0.671357	S.D. dependent var	1.149945
S.E. of regression	0.659234	Akaike info criterion	2.142005
Sumsquaredresid	7.388022	Schwarz criterion	2.291365
Log likelihood	-18.42005	Hannan-Quinn criter.	2.171161
F-statistic	20.40671	Durbin-Watson stat	0.727329
Prob(F-statistic)	0.000030		

ليبيا:

Dependent Variable: LFL
Method: Least Squares
Date: 02/19/17 Time: 11:10
Sample: 1995 2014
Included observations: 20

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
HEPL	0.062834	0.006721	9.349016	0.0000
C	67.27944	0.415707	161.8433	0.0000

R-squared	0.829229	Meandependent var	71.12261
Adjusted R-squared	0.819741	S.D. dependent var	0.651724
S.E. of regression	0.276702	Akaike info criterion	0.362886
Sumsquaredresid	1.378149	Schwarz criterion	0.462459
Log likelihood	-1.628861	Hannan-Quinn criter.	0.382324
F-statistic	87.40409	Durbin-Watson stat	0.900506
Prob(F-statistic)	0.000000		

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات (Eviews9.).

من خلال نتائج الانحدار المتعدد المبينة في الجدول رقم 4، يتضح أن الإنفاق الصحي الفردي ونسبة النفقات الصحية إلى الناتج المحلي الإجمالي هي المتغيرات الهيكلية التي تتحكم في المستوى الصحي للسكان المغاربية. فالمملكة المغربية الإنفاق الصحي للفرد والنفقات الصحية العمومية تفسر ما مقداره 97.78% من التغيرات الحاصلة في المستوى الصحي. فيما بلغت القوة التفسيرية لهذين المتغيرين ما نسبته 86% من المستوى الصحي للتونسيين، في ليبيات والجزائر بلغت النسبة 83.60% و82.53% على التوالي، في حين أن النسبة الأضعف كانت من نصيب موريتانيا بمقدار 67.13%، وهذا يعني أن أكثر من 30% من التغيرات الحاصلة في المستوى الصحي للموريتانيين ناتجة عن متغيرات اقتصادية واجتماعية غير النفقات الصحية.

ثانيا- تحليل العلاقة بين المستوى الصحي والمحددات الصحية

سوف نستكشف من خلال هذه النقطة طبيعية العلاقة الارتباطية والتفسيرية بين المستوى الصحي والمحددات الصحية والمتمثلة في الدخل الفردي مقيما بالدولار الأمريكي (GDP)، الانفاق الصحي الفردي مقيما بالدولار الأمريكي (HE) ، نسبة السكان الذين يحصلون على صرف صحي محسن (IS) ومعدل البطالة (UN).

جدول رقم (5): نتائج تحليل الانحدار المتعدد لدول المغرب العربي للفترة (1995-2014)

Algeria

Run Summary Report

Value	Rows	Value	Item
20	Rows Processed	LEDZA	Dependent Variable
0	Rows Filtered Out	4	Number of Independent Variables
0	Rows with X's Missing	0,9997	R^2
0	Rows with Y Missing	0,9996	Adjusted R^2
20	Rows used in Estimation	0,001730677	Mean Square Error

Regression Coefficients T-Tests

Reject H0 at 2,0%?	Prob Level	T-Statistic to Test H0: $\beta(i)=0$	Standard-ized Coefficient	Standard Error $Sb(i)$	Regression Coefficient $b(i)$	Independent Variable
Yes	0,0000	-16,579	0,0000	1,36804	-22,68116	Intercept
No	0,0721	1,935	0,0538	3,740036E-05	7,236552E-05	GDPDZA
No	0,3708	0,923	0,0166	0,0003503289	0,0003232463	HEDZA
Yes	0,0000	69,781	0,9293	0,01590046	1,109544	ISDZA
No	0,7183	-0,368	-0,0061	0,004492226	-0,001651324	UNDZA

المصدر : من أعداد الباحثين بناءا على مخرجت (NCSS11)

Tunisia

Run Summary Report

Value	Rows	Value	Item
20	Rows Processed	LETUN	Dependent Variable
0	Rows Filtered Out	4	Number of Independent Variables
0	Rows with X's Missing	0,9675	R^2

Adjusted R^2	0,9589	Rows with Y Missing	0		
Mean Square Error	0,04311667	Rows used in Estimation	20		
Completion Status	Normal Completion				
Regression Coefficients T–Tests					
Independent Variable	**Regression Coefficient $b_{(i)}$**	**Standard Error $Sb_{(i)}$**	**Standard–ized Coefficient**	**T–Statistic to Test H0: $\beta_{(i)}=0$**	**Prob Level**	**Reject H0 at 2,0%?**
Intercept	54,20995	2,853951	0,0000	18,995	0,0000	Yes
GDPTUN	0,001251564	0,0002564319	1,1027	4,881	0,0002	Yes
HETUN	-0,01371637	0,002680845	-0,9937	-5,116	0,0001	Yes
ISTUN	0,2031347	0,0377952	0,8485	5,375	0,0001	Yes
UNTUN	0,03040757	0,03737521	0,0479	0,814	0,4286	No

المصدر : من أعداد الباحثين بناءا على مخرجت (NCSS11)

Maroc

Run Summary Report

Item	**Value**	**sRow**	**Value**
Dependent Variable	LEMAR	Rows Processed	20
Number Ind. Variables	4	Rows Filtered Out	0
Weight Variable	None	Rows with X's Missing	0
R^2	0,9989	Rows with Weight Missing	0
$Adj\ R^2$	0,9986	Rows with Y Missing	0
Coefficient of Variation	0,0012	n EstimationRows Used i	20
Mean Square Error	0,007593501	Sum of Weights	20,000
Square Root of MSE	0,08714069		
Ave Abs Pct Error	0,084		
Completion Status	Normal Completion		

Tests-Regression Coefficients T

dependentIn Variable	**Regression Coefficient (b(i**	**Standard Error (Sb(i**	**-Standard ized Coefficient**	**Statistic-T to Test i)=0β(H0:**	**Prob Level**	**Reject H0 at ?%5,0**	**Power of Test at 5,0%**
Intercept	45,4674	1,594258	0,0000	28,519	0,0000	Yes	1,0000
GDPMAR	0,0002521974-	0,0002601314	0,0783-	0,969-	0,3477	No	0,1486
HEMAR	0,01250918	0,004986516	0,2912	2,509	0,0241	Yes	0,6503
ISMAR	0,3418131	0,02254443	0,8497	15,162	0,0000	Yes	1,0000
UNMAR	0,05999327	0,02097342	0,0660	2,860	0,0119	Yes	0,7623

المصدر : من أعداد الباحثين بناءا على مخرجات NCSS11

Libya

Run Summary Report

Item	Value	Rows	Value
Dependent Variable	LELBY	Rows Processed	20
Number Ind. Variables	4	Rows Filtered Out	0
Weight Variable	None	Rows with X's Missing	0
R^2	0,5823	Rows with Weight Missing	0
Adj R^2	0,4709	Rows with Y Missing	0
Coefficient of Variation	0,0067	Rows Used in Estimation	20
Mean Square Error	0,2247332	Sum of Weights	20,000
Square Root of MSE	0,4740603		
Ave Abs Pct Error	0,498		
Completion Status	Normal Completion		

Regression Coefficients T-Tests

Independent Variable	Regression Coefficient $b(i)$	Standard Error $Sb(i)$	Standardized Coefficient	T-Statistic to Test H0: $\beta(i)=0$	Prob Level	Reject H0 at 5,0%?	Power of Test at 5,0%
Intercept	-741,5924	534,527	0,0000	-1,387	0,1856	No	0,2550
GDPLBY	9,992762E-05	4,988117E-05	0,4638	2,003	0,0636	No	0,4661
HELBY	-0,001332526	0,001853707	-0,2467	-0,719	0,4833	No	0,1034
ISLBY	8,404512	5,489893	0,6311	1,531	0,1466	No	0,2996
UNLBY	0,05126952	0,3443931	0,0404	0,149	0,8836	No	0,0522

المصدر : من أعداد الباحثين بناءا على مخرجت (NCSS11)

Mauritania

Run Summary Report

Item	Value	Rows	Value
Dependent Variable	LEMRT	Rows Processed	20
Number Ind. Variables	4	Rows Filtered Out	0
Weight Variable	None	Rows with X's Missing	0
R^2	0,9853	Rows with Weight Missing	0
Adj R^2	0,9814	Rows with Y Missing	0
Coefficient of Variation	0,0026	Rows Used in Estimation	20
Mean Square Error	0,02456817	Sum of Weights	20,000
Square Root of MSE	0,1567424		
Ave Abs Pct Error	0,183		
Completion Status	Normal Completion		

Regression Coefficients T-Tests

Power	Reject		T-Statistic	Standard-	Standard	Regression	

of Test at 5,0%	H0 at 5,0%?	Prob Level	to Test H0: $\beta(i)=0$	ized Coefficient	Error $Sb(i)$	Coefficient $b(i)$	Independent Variable
1,0000	Yes	0,0000	6,385	0,0000	8,000231	51,08193	Intercept
0,2953	No	0,1500	1,517	0,2306	0,000474749	0,0007203709	GDPMRT
0,4851	No	0,0578	2,055	0,2276	0,01441872	0,02962415	HEMRT
1,0000	Yes	0,0000	8,161	0,6406	0,01299901	0,106091	ISMRT
0,0970	No	0,5099	0,675	0,0846	0,2406106	0,1624491	UNMRT

المصدر : من أعداد الباحثين بناءا على مخرجت (NCSS11)

يتضح من نتائج الجدول رقم 5 ارتفاع القوة التفسيرية للمحددات بالنسبة لأغلب دول المغرب العربي عدا ليبيا بسبب الظروف الأمنية التي تعيشها. فقد بلغت القوة التفسيرية للمحددات الصحية ما قيمته 99.96% بالنسبة للجزائر، 99.86% بالنسبة للمغرب، 98.14% بالنسبة لموريتانيا، 95.89 % بالنسبة لتونس، في حين لم تتجاوز القوة التفسيرية لمحددات الصحة المذكورة سابقا قيمة 47.09 % بالنسبة لليبيا. وعلى الرغم من القورة التأثيرية لمجمل المتغيرات في تحسين الصحة لسكان المغرب العربي، إلا أن هناك تباين واضح في معنوية المحددات. فالجزائر وموريتانيا تشترك في متغير الصرف الصحي كأهم متغير معنوي يفسر التغير في المستوى الصحي. في تونس كانت المتغيرات الاقتصادية (الدخل الفردي والإنفاق الصحي الفردي)، والصرف الصحي أهم المحددات الصحية. في المغرب، تمحورت المحددات في الصرف الصحي ومعدل البطالة. أما ليبيا، فالمحددات السابقة لم يكن لها تأثير معنوي على الصحة.

خلاصة:

تحتاج الدول المغرب العربي إلي آليات تضمن التحسين المستمر في حياة السكان كما ونوعا. كما أن مسؤولية تحسين صحة السكان لا تقع فقط على عاتق قطاع الرعاية الصحية وإنما تشمل باقي القطاعات الأخرى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية. ولكن في المقابل وجب وضع سياسة عامة للصحة تضمن تضافر جهود وإمكانيات هذه القطاعات في بلورة برامج وأهداف تتماشى والاحتياجات الصحية للسكان المنطقة.
من الناحية العلمية، من المفروض أن المحددات الهيكلية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية تسهم في تحسين صحة السكان، إلا انه من خلال النتائج المتحصل عليها تبين ان هناك اختلاف واضح في المحددات الصحية لدول المغرب العربي وهذا مرده إلى العديد من المتغيرات الأخرى لعل من أهمها السياسات الصحية المختلفة المتبعة من قبل الدول الأعضاء، الارتفاع المتزايد للانفاق الصحي الخاص، المتغيرات السلوكية كالتغذية والتحسن في الظروف المعيشية.

1- اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: إن تكوين صورة واضحة عن الوضع الصحي في دول المغرب العربي مرتبط بتوافر بيانات دقيقة وواضحة عن المحددات الصحية. ومن خلال النتائج المتوصل إليها أنه على الرغم من التحسن الواضح في المحددات الصحية خلال فترة (1995-2014)، إلا أن تبقى نوعا ما ضعيفة مقارنة بما تم بذله من قبل الدول المتقدمة. ولعل أن هذا التباين في هذه المؤشرات المستخدمة في محددات الصحة في دول المغرب العربي تعد سبب ونتيجة لواقع الوضع الصحي تلك الدول إن تحقيق العدالة في الرعاية الصحية من طرف السلطات العامة يبقى بالنسبة لكافة دول المغرب العربي العربية تحدياً تنموياً حقيقي، **ما يثبت صحة هذه الفرضية**.
الفرضية الثانية: تجدر الإشارة إلى أن فعالية الإنفاق على الصحة تظهر من خلال مقارنة مؤشرات الإنفاق الصحي ومساهمة الدخل في تمويل الصحة والنفقات الصحية العمومية. فبخلاف النفقات الصحية العمومية التي

لم يكن لها دور معنوي في تفسير التغير الواضح في المستوى الصحي فإن الإنفاق الصحي ونسبة النفقات الصحية إلى الدخل المحلي الإجمالي كانتا تسير في نفس اتجاه المستوى الصحي. وهذا يجرنا إلى مسألة فعالية النفقات الصحية العمومية وعلى الرغم من ارتفاعها في السنوات الماضية، هناك ميلا في تخفيضها لصالح الإنفاق الصحي الخاص.وهذا **ما يثبت صحة هذه الفرضية** جزئيا في ما يخص الإنفاق الصحي الفردي ونسبة النفقات الصحية إلى الدخل المحلي الإجمالي ورفضها فيما يخص الإنفاق الصحي العمومي.

الفرضية الثالثة: هناك تباين واضح في المحددات الصحية لدول المغرب العربي، كما ان المتغير الاقتصادي الممثل في الدخل الفردي لم يكم المتغير الحاسم في تحديد صحة سكان المنطقة. وهذا ما يثبت الفرضية جزئيا في مجال اختلاف المحددات الصحة ورفض ان المتغير الاقتصادي هو المتغير الرئيس في التحكم في صحة السكان.

2- نتائج الدراسة:

- إن محددات الصحة معقد لا يمكن قياسه بسهولة نظراً لتأثره بجملة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية وغيرها. وباعتماد معامل الارتباط المبين في الدراسة القياسية أمكن تحديد أهم المتغيرات المؤثرة على الوضع الصحي في الوطن العربي وهو الصرف الصحي وقد تم اختيار مؤشر معدل الأمل في الحياة كمقياس عام للصحة في مجملها بوصفه متغيراً مستجيباً،لمجموعة المتغيرات المشار إليها سابقا.

- أظهرت نتائج التحليل لقياسي أن المتغيرات المستقلة المتبقية والتي لم يكن لها دور مهم في تفسير تباين المتغير التابع وبالتالي لم تدخل في معادلة الانحدار لكونها غير دالة إحصائيا .كما أن معادلات الارتباط الجزئي بينها وبين المتغير التابع بعد استبعاد أثر المتغيرات التي دخلت معادلة الانحدار كانت ضعيفة جداً.

- يعاني بعض سكان الدول المغرب العربي من مشكلات في توفير الخدمات الصحية وهذا كان له انعكاساته على واقع الوضع الصحي في تلك الدول وبالتالي انخفاض في معدلات الأمل في الحياة مقارنة بالدول المتقدمة، كما طبيعة الحياة تعد متغيرا أساسيا في معرفة الصحة الحقيقية.

- بالاستناد إلى نتائج الدراسة القياسية فإن مؤشرات معدل الأمل في الحياة وحجم الإنفاق على الصحة لكل فرد وغيرها فأن الوضع الصحي المقبول نسبيا يشمل كل من الجزائر وتونس والمغرب أما موريتانيا وليبيا فتمثلان إقليم صحي غير مقبول.

3- توصيات الدراسة:

- ضرورة العمل المغاربي المشترك وتفعيل دور المنظمات الصحية الموحدة بين دول المغرب العربي أمر غاية في الأهمية من أجل رفع مستوى رفاهية المواطن وبالتالي انعكاسات ذلك على الوضع الصحي للأفراد.

- زيادة الإنفاق العام والاستثمارات في القطاع الصحي من قبل وزارة الصحة والجهات التابعة لها, نظرا لكون القطاع العام المقدم الأول للخدمات الصحية, وذلك في سبيل تحقيق معدلات نمو أعلى.

- تؤكد الدلائل على أن عائد الاستثمار في الصحة يعتبر جيداً إذا ما تم توجيهه توجيها سليما وكما نتائج الدراسة السابقة أن الاستثمار في محددات الصحة يؤثر إيجابياً علي صحة الفرد والمجتمع من هنا يجب التدقيق في زيادة الإنفاق على النظام الصحي واستخدام التقييم الشامل لمحددات الصحة للوصول إلى قياس كمي لفوائدها وفهم أعمق للاختلاف و الفروق الغير مفسرة في الخدمات الصحية.

- تؤكد الدلائل على أن الرعاية الصحية ليست هي المحدد الوحيد للاستثمار الصحي حيث يمكن أن يحسن من صحة السكان الاستثمار في التعليم والوعي الديني والثقافي الذي يزيد في معدل الأمل في الحياة، ويرتبط مع تغيير السلوكيات الصحية على سبيل المثال، خفض التدخين التي من شأنها أن تحسن ليس فقط حالتهم الصحية، بل أيضا تنعكس على صحة أطفالهم وبالتالي زيادة الكفاءة الصحية للأفراد.

المراجع والإحالات:

(1)- Marmot., M, Social Determinants of Health Inequalities, The Lancet, Vol 365, Issue 9464, Marvh 2005, pp.1099-1104.

Blane., N, Social Determinates of Health –socioeconomic Status, Social Class and Ethnicity, American Journal of Public Health, Vol 85, Issue 7, -(2) 1995, pp.903-905.

Glouberman and Al, Evolution of The Determinants of Health, Health Policy and Health Information Systems in Canada, American Journal of -(3) Public Health, Vol 93, Issue 3, March 2003, pp.388-392.

Gareth., H, Williams, The determinants of Health : Struvture, Context and Agency, Sociolgy of Health&Illness, Vol 25, Issue 3, April 2003, -(4) pp.131-154.

Stephanie., A, Us Opinions on Health Determinants and social Policy as Health Policy, American Journal of Public Health, Vol 101, Issue 9, -(5) September 2011, pp.1655-1663.

(6) - Ewles., L, Simenett., I, Promoting Health, a Practical Guide, 5 th ed, Edingurg 2003, Bllière Tindall, p.235.

(7) - World Bank Data.

(8) - Lucas., K, Lioyd., B, Health Promotion : Evidence and Experience, Sage Publications, London 2005, p.138.

(9) - www.who.int/mediacenter/factsheets/fr312/fr.

(10) - www.statista.com/statistics/271464/percentage-of-diabets-worlwide/.

(11) - Machtled., H, Lowrence., W G, Health ? How Should We Define It ? BMJb Vol 343, july 2011, p.236

.237Machtled., H, Lowrence., W G, Health ? How Should We Define It ? BMJb Vol 343, july 2011, p.-(12)

(13) - Kindig, D, Stoddart., G, What Is Population Health, American Journal of Public Health, Marvh 2003, Vol 93, N° 3, p.380.

(14) - Machtled., H, Lowrence., W G, Health ? How Should We Define It ? BMJb Vol 343, july 2011, p.236.

Byrne., S.J, On The Limitation Of The application of The Crude Death Rate in Determing the Healthfulness of Localities, American Journal of -(15) Public Health Hygiene, 1909, 19(02), p.338-340.

Romieu., I, Robine., J.M, World Atlas of Health Expectancy Calculations. In Advance in Health Expectancies edition 2005, p.60.-(16)

prevalence.www.advancedrenaleducation/content/incidence-and-(17)

(18) - www.businessdictionary/definition/morobidity.html.

(19) - Ec.europa.eu/health/incators/healthty-life-years/hly.en

(20) - Fries In Robine., JM, Jagger., C, The Relationship between Increasing Life Expectancy and Healthy Life Expectancy, Ageing Horizons, Issue n°3, Oxford Institute of Ageing, 2005, p.15.

Squies., D.H, Explaining High Health Care Spending in The United States : An International comparisons of supply, Utilization, Prices and -(21) Quality, commonwealth fund Pub, 1595, Vol 10, May 2012, p.1.

Nixon., J, Ulman., P, The Relationship Between Healthcare Expenditures and Health Outcomes, : Evidence and Caveats for a Causal link, The -(22) European Journal Of Health Economics, March 2006, Vol 7, Issue 1, p.7.

(23) - www.sochealth.co.uk

(24) - Bradshaw., D, Determinants of Health and Their Trends, South African Medical Research Council, p.5.

(25) - Braveman., P(al), The Social Determinants of Health :Coming Age, annual Review, Public Health 2011, p.383

(26) - Braveman., Ptlieb., L, The Social Determinants of Health: It's Time to consider the Causes of The Causes, Public Health Report 2014, Supplement 2, Vol 129, p.20.

Center for Desease control and Prevention (2008), Promoting Health Equity: A Resource to Help Communities and Address Social -(27) Determinants of Health.

تحليل نتائج سياسات الإنفاق العمومي في الجزائر

- الفترة 2000- 2014-

Analysis of the results of public expenditure policies in Algeria 2000-2014

د. ميلود عزوز
جامعة خنشلة / الجزائر
Email : khaterissmahane@gmail.com

أ. إسمهان خاطر
جامعة بسكرة / الجزائر
Email : azzouzmiloud6@gmail.com

ملخص:

شرعت الجزائر مع بداية 2001 في تطبيق حزمة من البرامج التنموية الضخمة الهادفة إلى إنعاش النمو الاقتصادي والتغلب على العوائق والنقص المسجل في الهياكل القاعدية وبيئة الاستثمار وزيادة التكامل بين قطاعات الاقتصاد المختلفة وإيجاد المحيط الملائم لاندماج اقتصادها في الاقتصاد العالمي،حيث تحاول هذه الورقة البحثية تحليل النتائج الاقتصادية المرتبطة بسياسة الإنفاق العمومي ضمن الأهداف الكبرى للسياسة الاقتصادية إجمالا .

الكلمات المفتاحية: الإنفاق العمومي، النمو الاقتصادي، برامج التنمية.

Abstract:

At the beginning of 2001, Algeria embarked on a series of major development programs aimed at reviving economic growth, overcoming obstacles and shortcomings in infrastructure and the investment environment, increasing the integration of different sectors of the economy and finding an appropriate environment for the integration of its economy into the global economy. Associated with public expenditure policy within the overall objectives of economic policy .

Key Words : *public expenditure, economic growth, development programs*.

تمهيد:

تلعب السياسة المالية دورا مهما في تحفيز النشاط الاقتصادي وتوجيه الجهود التنموية من أجل النهوض بالفرد والمجتمع في النواحي الاقتصادية والاجتماعية وحمايته من آثار الأزمات والتقلبات، حيث تستعمل الدولة أدوات هذه السياسة من إيرادات عامة ونفقات عامة وموازنة من أجل الوصول إلى الأهداف الرئيسية للسياسة الاقتصادية وتحقيق قدر معقول من العدالة الاجتماعية.

وقد شرعت الجزائر مع تحسن مداخيلها بفعل ارتفاع أسعار النفط بدء من سنة 2000 في إقرار حزمة ضخمة من المشاريع الإنفاقية لمختلف قطاعات اقتصادها، بيد أن النتائج المترتبة على هذه السياسة لم تؤد إلى تحقيق تلك النتائج المتوقعة في مجال التنمية وتحفيز النمو.

وعليه تحاول هذه الورقة البحثية الإجابة عن التساؤل الرئيسي التالي: **إلى أي مدى ساهمت سياسة الإنفاق العمومي في تحسين المؤشرات الاقتصادية الكلية الرئيسية بالجزائر خلال الفترة 2000-2014؟**

وهذا ما سيتم العمل على الإجابة عليه من خلال المحاور الثلاث التالية:

أولا: الإطار المفاهيمي للسياسة المالية والانفاق العام

1- تعريف السياسة المالية: كانت السياسة المالية ترادف في معناها الاصلي كلا من المالية العامة وميزانية الدولة، حيث يرد كتاب المالية العامة لفظ "السياسة المالية" الى كلمة مشتقة من الكلمة الفرنسية **"Fisc"** وتعني بيت المال او الخزانة[1]، أما اصطلاحا فإن السياسة المالية هي أحد عناصر السياسة الاقتصادية،وقد وردت بشأنها التعاريف التالية:

- تعرف السياسة المالية على أنها الطريق الذي تنتهجه الحكومة لتخطيط نفقاتها وتدبير وسائل تمويلها كما يظهر في الميزانية العامة لها.[2]
- كما يمكن تعريفها تبعا **لغاستون** بأنها مجموعة القواعد التي يجب على الحكومة والهيئات العامة ان تطبقها في تحديد النفقات العامة وتأمين الموارد الازمة لسد هذه النفقات من خلال توزيع اعبائها بين الافراد.[3]
- تعرف كذلك السياسة المالية بأنها مجموعة السياسات المتعلقة بالإيرادات العامة والنفقات العامة بقصد تحقيق أهداف محددة[4]، والتي بموجبها تستعمل الحكومة نفقاتها وإيراداتها لإنتاج آثار مرغوبة وتجنب الآثار غير المرغوبة على الدخل والإنتاج والتوظيف.[5]
- كما عرفها البعض بأنها استخدام الدولة لإيراداتها ونفقاتها بما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، السياسية في ظل ما تعتنقه من عقائد في حدود إمكانياتها المتاحة مع الأخذ بعين الاعتبار درجة تقدمها ونموها الاقتصادي[6].

وعليه فإن السياسة المالية تمثل الآلية التي تتدخل من خلالها الدولة في توجيه النشاط الاقتصادي وتحقيق الأهداف التنموية لمجتمعاتها من خلال أدوات هذه السياسة المتمثلة في الإيرادات العامة والنفقات العامة.

2- أهداف السياسة المالية:في إطار ما تقدم فإن السياسة المالية تسعى إلى تحقيق الأهداف الرئيسية للسياسة الاقتصادية إجمالا والتي تشمل ما يلي:

التخصيص الأمثل للموارد المجتمعية: يملك المجتمع في لحظة معينة مجموعة موارد محدودة ونافدة، وأخرى متجددة، تسعى الدولة الى إيجاد كفاءات من أجل إنتاج مختلف السلع والخدمات التي تلبي الاحتياجات الاساسية والمتزايدة للمجتمع، وذلك عن طريق دور التوجيه والتحفيز للقطاع العام والخاص.[7]

تخصيص الموارد الاقتصادية: المقصود من تخصيص الموارد الاقتصادية هو تلك العملية التي يتمخض عنها توزيع الموارد المالية والبشرية بين الاغراض أو الحاجات المختلفة، بغرض تحقيق اعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع، ويشمل التخصيص العديد من التقسيمات:[8]

- تخصيص الموارد بين القطاع العام والقطاع الخاص.

- تخصيص الموارد بين سلع الانتاج وسلع الاستهلاك.
- تخصيص الموارد بين الاستهلاك العام والخاص.
- تخصيص الموارد بين الخدمات العامة والخدمات الخاصة.

ومن خلال تخصيص الموارد الاقتصادية يتم استغلال امكانيات المجتمع على أحسن وجه للوصول الى حجم الانتاج الأمثل، وبذلك التوازن الاقتصادي.

تحقيق العدالة في توزيع الدخل: أي تقليل التفاوت بين مستويات الدخل المختلفة، والذي ينتج من توزيع عوائد ومكافئات عناصر الانتاج من ابناء المجتمع، بل زيادة الدخول للطبقات الفقيرة، هدف رئيسي للسياسة المالية.[9]

تحقيق العمالة الكاملة:السياسة الحكومية تلعب دورا فعالا في تحديد مستوى العمالة، ومستوى الاجور والأسعار،وتحقيق الاستقرار في الاقتصاد الوطني.[10]

3- الإنفاق العام:تعد النفقات العامة أحد أهم أدوات السياسة المالية بالنظر إلى حجم تأثيرها وطبيعة الآثار والنتائج الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على تغير معدلات الانفاق ومجالاته، حيث يمكن استعراض أهم التعاريف المقدمة للنفقات العامة من خلال ما يلي:

- ✓ النفقة العامة هي مبلغ من المال (اقتصادي أو نقدي)، يصدر عن الدولة أو عن أي شخص معنوي عام، بقصد تحقيق منفعة عامة.[11]
- ✓ كذلك تعرف النفقة العامة على أنها مبلغ من المال يخرج من خزانة الدولة سدادا لحاجة عامة، فالحكومة تقوم بأداء خدمات عامة مختلفة، الغرض منها حماية المواطنين وزيادة رفاهيتهم العامة، ويستلزم أداء هذه الخدمات انفاقا من جانب الحكومة.[12]
- ✓ كما تعرف النفقة العامة على أنها مبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد إشباع حاجات عامة.[13]

وعليه يمكن استخلاص عناصر النفقة العامة تبعا لما تقدم كالتالي:

- **النفقة العامة هي مبلغ من المال:** يتطلب قيام الدولة بنشاطها المالي، الذي يستهدف إشباع الحاجات العامة وذلك باستخدامها مبلغ من النقود ثمنا لما تحتاجه من منتجات، سلع وخدمات، من أجل سير المرافق العامة.
- **صدور النفقة عن الدولة أو عن شخص معنوي عام:**يشترط في اعتبار أن النفقة عامة،أن تصدر من شخص معنوي وإداري، والذي هو إحدى الهيئات العامة الادارية التي تتمتع بشخصية ادارية وذمة مالية.
- **تحقيق حاجة او منفعة عامة:** الهدف من النفقات العامة هو اشباع الحاجات العامة، ومن ثم تحقيق النفع العام او المصلحة العامة وليس حاجات خاصة.

ثانيا: برامج وسياسات الإنفاق العمومي في الجزائر للفترة 2000-2014

بدء من سنة 1999 ساهم الارتفاع المعتبر لأسعار النفط في الأسواق العالمية في تحقيق الجزائر لمؤشرات كلية إيجابية مرتفعة حيث انتقل رصيد الموازنة العامة من عجز بـ 101.4 و 11.2 مليار دج سنتي 1998 و1999 إلى فائض بـ 400 مليار دج سنة 2000، وبدوره سجل ميزان المدفوعات فائضا بـ 7.57 مليار دولار خلال نفس السنة بعد العجز المسجل خلال سنتي 1998 و1999 الذي بلغ 1.74 و2.38 مليار دولار على التوالي، لتشرع الجزائر مع بداية 2001 في تطبيق حزمة من البرامج التنموية الضخمة الهادفة إلى إنعاش النمو الاقتصادي والتغلب على العوائق والنقص المسجل في الهياكل القاعدية وبيئة الاستثمار وزيادة التكامل بين قطاعات الاقتصاد المختلفة وإيجاد المحيط الملائم لاندماج اقتصادها في الاقتصاد العالمي، هذه المشاريع تجسدت في ثلاث برامج هي: برنامج دعم الانعاش الاقتصادي الذي يمتد خلال الفترة 2001-2004، البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009، البرنامج الخماسي 2010-2014.

1- برنامج دعم الانعاش الاقتصادي 2001-2004: بعد تحسن مداخيل المحروقات اتجهت الجزائر إلى تحضير فضاء اقتصادي ملائم وتعزيز قدرات الإنتاج المحلية وإنعاشها وتمكين المؤسسة الجزائرية من أن تكون المصدر الرئيسي للثروة، فنسبة 3.2% كمتوسط لمعدل نمو الناتج الحقيقي الخام خلال الفترة 1995-2000 كانت غير كافية لتلبية حاجيات السكان المستعجلة لاسيما في مجال الشغل والسكن والمرافق الاجتماعية وظروف المعيشة، لذا فقد تم وضع برنامج من أجل إطلاق النمو والحفاظ عليه يتضمن تحقيق نمو للناتج الداخلي الحقيقي الخام لا يقل عن 5% سنويا وتوفير ما يقارب 850000 منصب شغل خلال الفترة 2001-2004، حيث يرتكز برنامج الانعاش على المحاور الآتية:[14]إعادة تنشيط الجهاز الإنتاجي الذي يعد أساس إنشاء الثروات، تطهير محيط المؤسسة وإعادة تنشيطها، سياسة للنفقات العمومية تتيح تحسين القدرة الشرائية.

وقد خصص لبرنامج الانعاش الاقتصادي الذي غطى الفترة 2001-2002 غلاف مالي قدر بـ 525 مليار دج وجه بشكل خاص لمشاريع دعم المؤسسات والنشاطات الانتاجية الفلاحية، تقوية الخدمات والمرافق العمومية في مجالات كبرى كالريو النقل والهياكل القاعدية، تحسين الإطار المعيشي للسكان ودعم التنمية المحلية وتنمية الموارد البشرية، وهذا بالتزامن مع جملة من الإصلاحات المؤسساتية ودعم المؤسسات الانتاجية الوطنية.[15]

جدول رقم (1): التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي 2001-2004

القطاعات	2001	2002	2003	2004	المبالغ (مليار)	النسب
أشغال كبرى	100.7	70.2	37.6	2.0	**210.5**	**%40.1**
تنمية محلية	71.8	72.8	53.1	6.5	**204.2**	**%38.9**
دعم قطاع الفلاحة	10.6	20.3	22.5	12.0	**65.4**	**%12.4**
دعم الإصلاحات	30.0	15.0	-	-	**45.0**	**%8.6**
المجموع	**205.4**	**185.9**	**113.9**	**20.5**	**525.0**	**%100**

المصدر: نبيل بوفليح، **دراسة تقييمية لسياسة الانعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر الفترة 2000-2010**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، العدد 9، 2013، ص: 46.

يلاحظ من الجدول السابق أن قطاع الأشغال الكبرى والهياكل القاعدية قد حظي بالنصيب الأكبر من الغلاف المالي للبرنامج بقيمة 210.5 مليار دج أي ما يعادل 40.1%، وهذا من أجل تدارك العجز المسجل في مجال البنى التحتية الأمر الذي يسمح بخلق قدر هام من مناصب الشغل المباشرة وغير المباشرة ويتنظر منه المساهمة في توفير الظروف الملائمة للاستثمار وإنعاش المؤسسات الانتاجية العمومية والخاصة، تليه التنمية المحلية بـ 114 مليار دج أي بنسبة 21.7% من قيمة البرنامج ثم التنمية البشرية بـ 90.2 مليار دج أي ما يمثل 17.2%.

2- البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009: تضمن هذا البرنامج مبلغ إجمالي للإنفاق العمومي يقدر بـ 4202.7 مليار.

جدول رقم (2): مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009

القطاعات	المبالغ	النسب
تحسين ظروف معيشة السكان	1908.5	%45.5
تطوير المنشآت الأساسية	1703.1	%40.5
دعم التنمية الاقتصادية	337.2	%8
تطوير الخدمة العمومية وتحديثها	203.9	%4.8
تطوير التكنولوجيات الجديدة للاتصال	50	%1.1
المجموع	4202.7	%100

المصدر: البرنامج التكميلي لدعم النمو بالنسبة للفترة 2005-2009، نص البرنامج على الموقع:-*www.premier-ministre.gov.dz/.../ProgCroissance.pdf*

وفر هذا البرنامج التكميلي لدعم النمو فرصة فريدة لبناء إطار عمل جديد لإدارة النفقات العامة والاستفادة من الفرص الاقتصادية الكلية والمالية المناسبة خلال فترة تجسيده، ويتبين أن مجمل الغلاف المالي قد تم تخصيصه أساسا لمجالين رئيسيين يتمثلان في تحسين ظروف معيشة السكان وتطوير المنشآت الأساسية، المجال الأول حظي بـ 45.5% من إجمال المبلغ المرصود تركزت تحديدا في قطاعات السكن، التربية والتعليم العالي والتكوين، البرامج البلدية للتنمية وتوصيل المياه والطاقة، أما بالنسبة لتطوير المنشآت الأساسية فقد استأثر قطاع النقل والأشغال العمومية بأكثر من 75% من حجم مخصصاته، بينما لم تزد تخصيصات بقية المجالات عن سقف 14%.

3- البرنامج الخماسي 2010-2014: والذي يأتي استكمالا للبرنامجين السابقين وللخطط التنموية المسطرة منذ 2001، حيث يتضمن نفقات تقدر بـ 21214 مليار دج ما يعادل 286 مليار دولار، يشمل هذا الإنفاق شقين هما:

- استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها خصوصا في مجالات السكك الحديدية الطرق والمياه بقيمة 9700 مليار أي ما يعادل 130 مليار دولار.
- إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ 11543 مليار دج أي ما يعادل 156 مليار دولار.

جدول رقم (3): مضمون البرنامج الخماسي 2010-2014

القطاعات	المبالغ (مليار دج)
تحسين ظروف معيشة السكان	8122
تطوير المنشآت الأساسية	8400
دعم التنمية الاقتصادية	3150
تطوير الخدمة العمومية وتحديثها	1800

المصدر: بيان اجتماع مجلس الوزراء حول برنامج التنمية الخماسي، عبر الموقع: algerianembassy-saudi.com/PDF/quint.pdf

يتضمن هذا البرنامج تخصيص أكثر من 40% من موارده لتحسين التنمية البشرية من خلال رصد قيمة معتبرة لمجالات التربية والتعليم العالي والتكوين المهني، الصحة، قطاع السكن، التزويد بالمياه والطاقة، الثقافة والرياضة وغيرها.

يضاف لها حوالي 40% كذلك مخصصة لمواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة العمومية، وأكثر من 1500 مليار دج لدعم تنمية الاقتصاد الوطني، فيما خصص لدعم التنمية الصناعية أكثر من 2000 مليار دج من القروض البنكية الميسرة من قبل الدولة تخص إنجاز محطات جديدة لتوليد الكهرباء وتطوير الصناعة البتروكيماوية وتحديث المؤسسات العمومية، وسيستفيد مجال إنشاء مناصب الشغل من 350 مليار دج، بالإضافة إلى مبلغ 250 مليار دج من الدعم موجه للبحث العلمي وتعميم استعمال وسائل الإعلام الآلي داخل المنظومة الوطنية للتعليم والمرافق العمومية.

ثالثا: النتائج الاقتصادية لسياسة الإنفاق العمومي على المؤشرات الاقتصادية الرئيسية

إن تحسن بعض المؤشرات الرئيسية في فترة تطبيق البرامج التنموية منذ 2001 كمستوى البطالة، العجز الموازني، عجز ميزان المدفوعات، المديونية الخارجية، احتياطات الصرف، ينطبق أكثر على المؤشر الأول، بينما يرتبط تحسن المؤشرات الأخرى بحجم المداخيل الخارجية للجزائر بالنظر إلى حجم التأثير المحدود لهذه البرامج على النمو الاقتصادي خارج المحروقات، والتي نستعرض تطورها فيما يلي:

1- معدل النمو الاقتصادي: شهد النمو الاقتصادي في الجزائر قدرا بالغا من التذبذب طيلة فترة الدراسة 1990-2013 بالنظر إلى طبيعة اقتصاده االمرتبط بشكل كبير وعضوي بقطاع المحروقات وسيطرة القطاع العمومي على جزء هام من مجمل النشاط الاقتصادي مع ضعف دور القطاع الخاص.

شكل رقم (1): نمو إجمالي الناتج المحلي والنمو الحقيقي في الجزائر 1990-2013

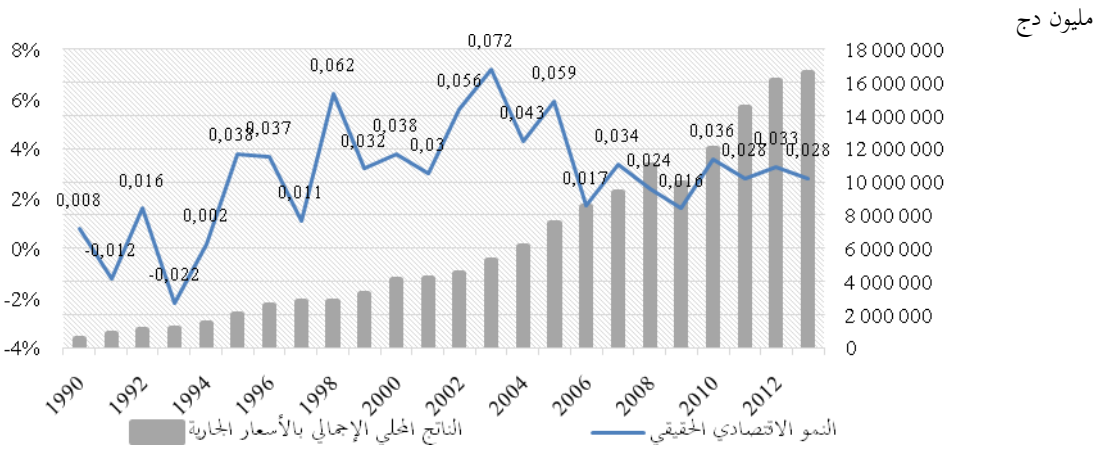

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات: (www.ons.dz)، (data.worldbank.org)

يلاحظ أن الناتج المحلي الإجمالي قد سجل نموا إيجابيا متواصلا حيث لم يسجل أي انكماش طيلة فترة التحليل باستثناء سنة 2009 التي شهدت تأثير أزمة الرهن العقاري، وكان أعلى نمو سجلها الناتج المحلي الإجمالي سنة 1991 وذلك بأكثر من 55% في حين كان معدل النمو سالبا بـ 1.2% وهو ما يدل على أن تلك الزيادة كانت اسمية فقط، في ظل وصول التضخم إلى مستويات قياسية بلغت خلال نفس العام 25.9% ووصلت في سنة 1992 إلى 31.68%، أمافي سنة 2013 فقد بلغ معدل النمو في الناتج المحلي نسبة 2.82%

2- معدل البطالة: شهد الاقتصاد الوطني معدلات عالية جدا للبطالة خلال الفترة الممتدة من 1990 إلى 1994 حيث ارتفع معدل البطالة من 19.7% إلى 24.4%سنة 1994 ليستقر في حدود 28% خلال الفترة 1995-1998 أثناء فترة تطبيق الإصلاحات الاقتصادية المدعومة من قبل المؤسسات الدولية، والتي تم خلالها اللجوء إلى غلق العديد من المؤسسات وخوصصتها وتطبيق سياسات صارمة في مجال الإنفاق العمومي لكبح جانب الطلب، ليرتفع مجددا معدل البطالة إلى غاية 29%سنتي 1999-2000 كأقصى حد له خلال فترة الدراسة، وابتداءً من سنة 2001 شهد معدل البطالة انخفاضا متواصلا ليسجل معدلات بين 10 و11% في الفترة 2008-2012 ثم 9.8%♦ سنة 2013، تزامن هذا الانخفاض مع تنفيذ برامج الانعاش الاقتصادي ودعم النمو والتي ساهمت في تنشيط الطلب الكلي وتوفير فرص عمل خصوصا في قطاعات البناء والأشغال العمومية والخدمات التي تعتمد بشكل كبير على اليد العاملة♦♦، لكن طالما أنه من المفترض أن يرتبط هدف التشغيل أساسا بتحقيق معدلات نمو قادرة على امتصاص القوة العاطلة، فإن عدم تحقيق هذا الهدف بالإضافة إلى تحليل هيكل توزيع القوى العاملة يشيران إلى أن تأثير هذه البرامج مؤقت ويفتقد للاستدامة،وأن مستوى التوظيف يرتبط بشدة بحجم التدخل الحكومي حتى بالنسبةللأنشطة التي يديرها القطاع الخاص.

شكل رقم(2): تطور معدلات البطالة في الجزائر 1990-2013.

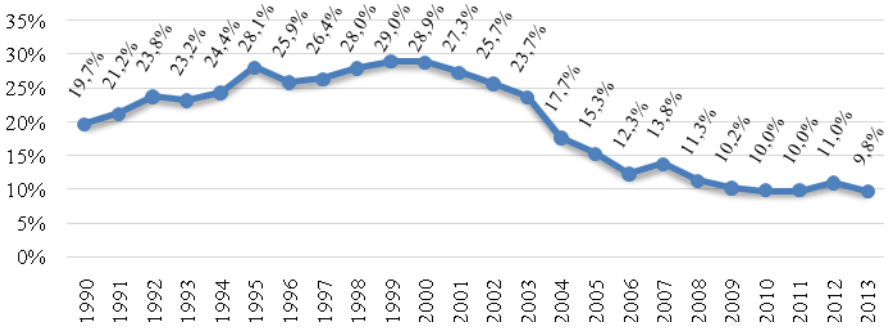

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات الديوان الوطني للإحصاء (www.ons.dz)

3- رصيد الموازنة العامة:تم تسجيل معدلات عجز له خلال الفترة 1992-1995 في ظل الوضعية الاقتصادية المتأزمة ليعرف هذا الرصيد تحسنا بين1996-1997 تلاه عجز في السنتين المواليتين نتيجة انخفاض أسعار البترول،ثم عاد هذا الرصيد ومنذ سنة 2000 إلى التحسن بشكل متواصل خلال فترة تنفيذ البرامج التنموية إلى غاية سنة 2009 أين سجل بفعل تراجع أسعار البترول جراء الأزمة العالمية وارتفاع النفقات إلى مستويات قياسية (ازدادت خلال 6 سنوات فقط بين 2007-2012 بـ 127%) عجزا استمر بالارتفاع إلى غاية 2013 أين قدر بـ 151.2 مليار دج، وهو ما يوضح شدة ارتباط هذا المؤشر بالتغيرات الحاصلة في عائدات الجزائر من المحروقات في ظل عدم القدرة على تنويع مصادر هذه المداخيل خارج المحروقات والرفع من إنتاجية الاقتصاد الوطني من خلال البرامج التنموية المنفذة وكذا ضعف فعالية السياسات الضريبية وانتشار الاقتصاد الموازي.

شكل رقم(3): تطور رصيد الموازنة العمومية في الجزائر 1990-2013

مليار دج

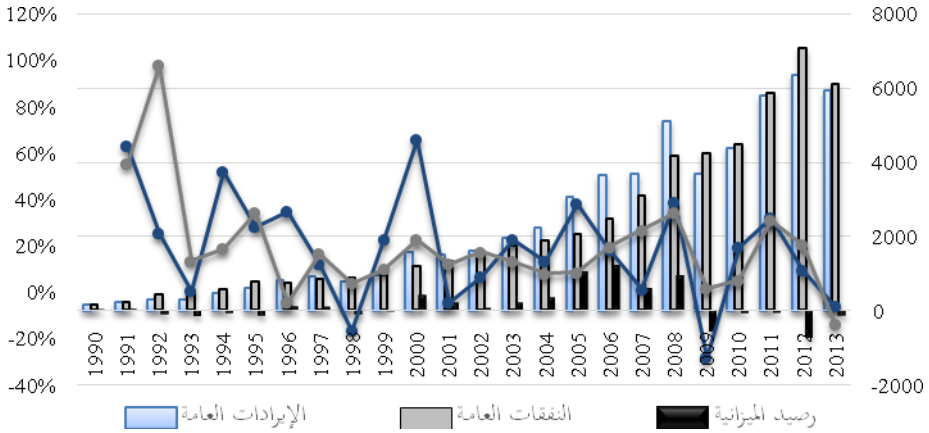

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: - بيانات الديوان الوطني للإحصاء
- بنك الجزائر،التقارير السنوية 2002-2013.

4- رصيد ميزان المدفوعات:كذلك فإن رصيد ميزان المدفوعات قد شهد تحسنا كبيرا ابتداء من سنة 2000 ويظهر تحليل هذا التطور مدى ارتباطه هو الآخر بالتغيرات الحاصلة في أسعار النفط، حيث يقدم الشكل التالي صورة عن تطور قيمة هذا الرصيد.

شكل رقم(4): تطور رصيد ميزان المدفوعات في الجزائر 1990-2013

مليار دولار

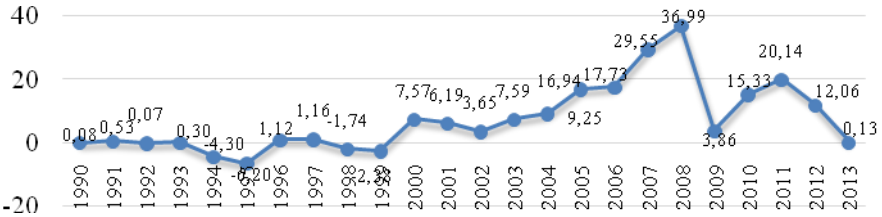

المصدر:من إعداد الباحثين بالاعتماد على: - لحلو موسى بوخاري، **سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية**، مكتبة حسين العصرية، بيروت، لبنان، 2010، ص:286.
- بنك الجزائر،التقارير السنوية 2002-2013.

سجل ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة 1990-1993 حالة توازن حيث تراوح رصيده بين 67 و529 مليون دولار نتيجة تحسن أسعار النفط نوعا ما (في حدود 20 دولار)، أما خلال الفترة الممتدة من 1994 إلى 1995 فقد أصبح رصيد ميزان المدفوعات سالب بـ4300 و6200 مليون دولار على التوالي على الرغم من ارتفاع التدفقات المالية سنة 1994 مع بداية تطبيق برامج التصحيح الهيكلي وتخفيض قيمة العملة الوطنية مرتين في عام 1994 حيث يرجع ذلك إلى انخفاض أسعار النفط مجددا، ورغم عودة هذه الأخيرة إلى التحسن خلال سنتي 1996-1997 والذي نتج عنه ارتفاع رصيد ميزان المدفوعات إلى 1120 و1160مليون دولار تباعا، إلا أن تدهور أسعار النفط سنة 1998إلى مستوى 12.9 دولار للبرميل مقابل 21.7 دولار سنة 1996 أدى إلى تسجيل عجز في ميزان المدفوعات بـ 1.74 و2.38مليون دولار خلال سنتي 1998 و1999 على التوالي،

وانطلاقا من سنة 2000 وإلى غاية 2013 تم تحقيق فائض في ميزان المدفوعات نتيجة تحسن أسعار النفط حيث بلغ هذا الفائض سقف 37 مليار دولار سنة 2008، بينما سجل انخفاض قارب 90% سنة 2009 عن السنة التي سبقته نتيجة الأزمة العالمية، مع تراجعه بشكل واضح في السنتين الأخيرتين حيث وصل سنة 2013 إلى 0.134مليار دولار.

- بدورها شهدت الاحتياطات الخارجية للجزائر تطورا هاما من 1.5 مليار دولار سنة 1993 وهو ما يعادل تغطية لـ 1.9 شهر استيراد إلى أكثر من 194 مليار دولار سنة 2013 بما يمثل 35.5 شهر استيراد، وهذا نتيجة تحسن أسعار البترول، حيث يظهر بوضوح حجم ارتباط الاحتياطات المتراكمة بتغيرات هذه الأسعار، مع أن وتيرة هذا الارتفاع قد شهدت تباطؤا في أعقاب الأزمة المالية 2008.[16]

خاتمة:

رغم التحسن الملحوظ في بعض المؤشرات المرتبطة بنتائج تطبيق هاته البرامج التنموية وحتى تلك المرتبطة منها بالمستوى الاجتماعي فإن ما تحقق من تحسن يعد أقل بكثير مما كان بالإمكان تحقيقه بالنظر إلى حجم الإنفاق الضخم الذي تضمنته هذه البرامج الثلاث، ولكن المأخذ الأهم يكمن في أن الخطط التنموية التي تم تنفيذها لم تستطع خلق الاستدامة المطلوبة في نمو الاستثمارات وتحسين إنتاجيتها على النحو الذي يضمن استمرار تطورها واستمرار القدرة على رفع ناتجها ورفع التوظيف في الاقتصاد، ومحدودية كبيرة في تنويع الاقتصاد الجزائري وترقية صادراته خارج المحروقات، هذا ما يدفعنا للقول أن هذه البرامج هائلة الضخامة من الناحية الإنفاقية لم تؤت النتائج المتوقعة منها وأن النتائج التي تم العمل على تحقيقها تظل ظرفية في ظل استمرار ارتباط النمو الاقتصادي في جانبه الأكبر بنمو قطاع المحروقات.

المراجع والإحالات:

1السيد عطية عبد الواحد، مبادئ واقتصاديات المالية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص. 16.
2 سلام عبد الكريم أل سميسم، السياسة المالية في تاريخ الاقتصاد الاسلامي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2011/2010، ص. 32.
3 عباس كاظم الدعمي، السياسات النقدية والمالية وأداء سوق الاوراق المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ،2010، ص.49.
4 ونادي رشيد،آلية تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عبر سياستها المالية أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد التاسع، جوان 2011، ص.111.
5 السيد عطية عبد الواحد، مبادئ واقتصاديات المالية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص ص 17-18.
6 هشام مصطفى الجمل،دور السياسة المالية فيتحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي و النظام المعاصر دراسة مقارنة،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2006، ص7.
7اريا الله محمد،السياسة المالية ودورها في تفعيل الاستثمار حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص التحليل الاقتصادي،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر 3، 2010-2011، ص.4.
8 عبد المطلب عبد الحميد،السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي (تحليل كلي)، مجموعة النيل العربية،2003، ص.45.
9 محمود حسين الوادي،تنظيم الإدارة المالية منأجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد،دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان،2010، ص.191.
10 المرجع السابق،ص.191.
11 أحمد زهير شامية، خالد الخطيب،المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع،عمان،2013، ص.43.
12 عبد المنعم فوزي،المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت لبنان،1972، ص.41.
13 أعاد حمود القيسي،المالية العامة والتشريع الضريبي، الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان،2000، ص.36.
14 صالحي ناجية، مخناش فتيحة، واقع استراتيجية النمو المحلية في الجزائر (2001-2014) وآفاق النمو الاقتصادي، مجلة رؤى اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، العدد 3، ديسمبر 2012، ص ص: 169-170.
15نبيل بوفليح، دراسة تقييمية لسياسة الانعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر الفترة 2000-2010، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، العدد 9، 2013، ص. 46.
♦ يرى البعض أن الأرقام المقدمة تحتاج إلى تصحيحات خصوصا في ضوء تعمد السلطات تقديم نسب للبطالة لا تستثني العمال غير المنتظمين.
♦♦ سجل قطاع البناء والأشغال العمومية الزيادة الأهم في حجم القوى التشغيلية حيث انتقل معدل نمو التشغيل به من 7.09% سنة 2002 إلى 18.18% سنة 2008، مقابل نسب متواضعة لباقي القطاعات خلال نفس الفترة قدرت بـ 6.81%، 3.42%، 0.95% لكل من قطاعات الخدمات والتجارة، الفلاحة، الصناعة على التوالي. المصدر: نبيل بوفليح، مرجع سابق، ص: 51.
16- صالحمفتاح،تطور الاقتصاد الجزائري وسماته منذ الاستقلال إلى اصلاحات التحول نحو اقتصاد السوق،الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والممارسة التسويقية، 20-21 أفريل 2004،المركز الجامعي بشار،الجزائر،ص: 12.
- بنك الجزائر، التقارير السنوية 2002-2013.

مساهمة أخلاقيات مهنة المحاسبة في تفعيل حوكمة الشركات

The contribution of accounting ethics to the activation of corporate governance

أ. أمينة جودي
جامعة بسكرة / الجزائر
Djoudi_am@yahoo.com

أ. ابتسام بن غزال
جامعة بسكرة / الجزائر
Ibtissam31089@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بحوكمة الشركات وبأخلاقيات مهنة المحاسبة، وعرض مبادئ كل منهما، كما تهدف هذه الدراسة إلى توضيح العلاقة الموجودة بين مبادئ كل منهما، وتوضيح كيف تساهم المبادئ الأخلاقية في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات. وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن:

- تطبيق الشركات لحوكمة الشركات يساهم في تحقيق عدة أهداف منها تشجع التعاون بين الشركة والمساهمين، تحقيق الاستدامة الاقتصادية، كما تهدف إلى تحقيق المساواة بين صغار المستثمرين وكبارهم، وبين المستثمرين المحليين والأجانب على حد؛

- كما أن إلتزام المحاسبين بالمبادئ الأخلاقية يساهم في تحقيق أهداف منها المحافظة على الثقة وتحقيق العدالة في التقارير والقوائم المالية التي يقدمها المحاسب لكل الأطراف التي تتعامل معها الشركة؛

كما أن هناك علاقة بين الحوكمة وأخلاقيات مهنة المحاسبة، وأن التزام المحاسبين بمبادئ أخلاقيات مهنة المحاسبة يساهم في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات .

الكلمات المفتاحية: – حوكمة الشركات – أخلاقيات مهنة المحاسبة.

Abstract:

This study aims at defining companies governance, and accounting ethics, with identifying the relationship between their principles, and how can accounting ethics contribute in enhancing companies governance principle.

The study concluded to the following points:

- Applying the governance contributes in realizing many objectives such as: participation between the company and shareholders, realizing sustainable development, and equality between local and foreign investors;

- Applying accounting ethics contributes in maintaining confidence and justice in the reports and financial statements submitted by the accountant to all the parties that deal with the company;

There is a relationship between governance and accounting ethics, where the commitment of accountants by accounting ethics contributes in enhancing companies governance principles.

Key Words : *-Companies Governance -Accounting Ethics.*

تمهيد:

نتيجة للأزمات المالية والاقتصادية المتوالية للعديد من الشركات وفي مقدمتها شركة Enron، تزايد اهتمام الدول والمنظمات المهنية في البحث عن الآليات والطرق التي من شأنها أن تساهم في الحد من هذه الأزمات نظرا لما تخلفه من آثار سلبية على الشركة وعلى أصحابها، وكذا من شأنها-هذه الآليات- تنظيم العلاقة بين المالكين ومجالس الإدارة والإدارات العليا فيها.

فالأزمات المالية التي حدثت أثارت جدلا واسعا بين المهنيين والأكاديميين وحتى السياسيين حول ما يمكن أو ما يجب تطبيقه لتفادي هذه الأزمات، وضمن هذا هناك من الشركات من تعمل على تطبيق مبادئ حوكمة الشركات لما لها من مزايا تعود بالفائدة على الشركة وعلى كل من له علاقة بها، كما أن هناك من الشركات من تعمل على تطبيق مبادئ أخلاقيات مهنة المحاسبة نظرا كذلك لما لها من دور ايجابي. وفيما يخص هذه النقطة – أخلاقيات مهنة المحاسبة- وجهت لمهنة المحاسبة عدة تهم وانتقادات، منها أن المحاسبين والمراجعين كان لهم دور في نشوء هذه الأزمات من خلال قيامهم بالإفصاح عن قيم محاسبية ومالية غير صحيحة، ومن خلال مصادقة المراجعين على تقارير مالية مضللة، وهذا راجع لضعف الجانب الأخلاقي لدى المحاسبين، مما دفع بالعديد من الهيئات المهنية إلى سن مجموعة من المبادئ واجب الالتزام بها من طرف المحاسبين والمراجعين.

ونظرا لمزايا كل من حوكمة الشركات وأخلاقيات مهنة المحاسبة تعمل الشركات على تطبيقهم معا، كما تعمل الشركات على تطبيق مبادئ أخلاقيات مهنة المحاسبة كمكمل أو لتفعيل أو لتنشيط أو لتحقيق مبادئ حوكمة الشركات، وذلك نظرا لتداخل مبادئ كل منهما. ضمن هذه الورقة سيتم التطرق إلى:

- أولا: حوكمة الشركات؛
- ثانيا: أخلاقيات مهنة المحاسبة؛
- ثالثا: دور المبادئ الأخلاقية في تفعيل مبادئ الحوكمة.

أولا: حوكمة الشركات

يتزايد اهتمام الدول والمنظمات المهنية في السنوات الأخيرة في البحث عن الأنظمة والآليات التي من شأنها أن تساهم في الإستغلال الجيد لموارد الشركة وفي تفعيل الرقابة على عمل الشركات وفي تنظيم العلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة ومختلف الإدارات الأخرى. وضمن هذا تعمل الشركات على تطبيق ما يسمى بحوكمة الشركات والتي تمثل -حوكمة الشركات- أحد أهم القضايا التي استحوذت على اهتمام الأكاديميين والممارسين، نظرا لدورها في الحد من الأزمات المالية ولدورها الفعال في مجال الإصلاح المالي والإداري للشركات، ونظرا لدورها في زيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية، وفي تنظيم العلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة ومختلف أصحاب المصالح وذلك من خلال الالتزام بتطبيق مبادئها.

1. تعريف الحوكمة:

قدمت لحوكمة الشركات مجموعة من التعاريف ولكن من الصعوبة وجود تعريف مقبول عالميا وذلك بسبب اختلاف ثقافات الدول وأنظمتها القانونية وتطورها التاريخي ما يفسر وجود عدة نظريات لحوكمة الشركات، حيث أن هناك مجموعة من الدول كأستراليا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وكندا ونيوزيلندا والتي طورت أنظمة لحوكمة الشركة تركز على ضمان تحقيق الأهداف المحددة من قبل مالكي الشركة وحملة الأسهم فيها، في حين ركزت مجموعة أخرى من الدول كفرنسا وألمانيا وايطاليا وغيرها على تطوير أنظمة تهدف إلى تحقيق الموازنة بين رغبات واهتمام أصحاب المصلحة الأساسيين كالعاملين والمدراء والدائنين والموردين والزبائن والمجتمع بشكل عام.[1]

ومن بين التعاريف المقدمة لحوكمة الشركات مايلي:

- مجموعة من القواعد والممارسات والضوابط الرقابية التي تهدف إلى ضمان قيام الإدارة بإستخدام أصول الشركة المادية والمعنوية بأمانة لمصلحة المساهمين أو تمكين المساهمين وغيرهم من ذوي المصالح بالشركة من ممارسة حقوقهم وحماية مصالحهم.[2]
- مجموعة من القوانين واللوائح والإجراءات التي تمكن إدارة الشركة من تعظيم ربحيتها وقيمتها في المدى البعيد لصالح المساهمين.[3]
- مجموعة ممارسات تقلل من المخاطر التي تواجه المستثمرين وتسهم في جذب رؤوس الأموال الاستثمارية وتحسن الأداء في الشركة وعلى وجه الخصوص في المنطقة ذات المنافسة المتزايدة؛[4]
- النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال الشركة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية؛[5]
- تمثل مجموعة من الآليات الخاصة بالرقابة الداخلية والخارجية التي تعمل على تقليل صراع المصالح بين كل من المالكين وحملة الأسهم من جهة والمدراء من أخرى والذي ينجم عن فصل الملكية عن الإدارة، كما أنها تمثل نظاما لتوجيه الشركات والرقابة عليها.[6]

ما يلاحظ من خلال التعاريف السابقة أنه - وكما ذكرنا في البداية- لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الأطراف المعنية بحوكمة الشركات من محاسبين وإداريين واقتصاديين وقانونيين ومحللين لمفهوم حوكمة الشركات، ويرجع ذلك لعدة أسباب منها عدم الاتفاق على الترجمة الصحيحة لمفهوم الحوكمة، إضافة إلى سبب آخر وهو تداخل مصطلح الحوكمة في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركة، إلا أن هذا لم يمنعنا من تقديم مفهوم لحوكمة الشركات على أنها نظام لتوجيه الشركات والرقابة عليها، تقوم على مجموعة من المبادئ، من خلالها يتأكد المستثمرون من تحقيق ربحية معقولة لإستثماراتهم، للحوكمة أهداف منها ضمان الشفافية والنزاهة والحيادية في تبادل المعلومات والوصول إليها من قبل جميع أصحاب المصلحة.

2. مبادئ حوكمة الشركات: تقوم حوكمة الشركات على ستة مبادئ رئيسية، يعتبر أولها طارا عاما وضروريا لتطبيق المبادئ الخمسة الأخرى، وحسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية 2004، تتمثل هذه المبادئ في: [7]

1.2 ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات: من أهم العناصر التي يجب توفرها في أي دولة ضمان تطبيق فعال لقواعد الحوكمة ويعكس ضرورة توفر إطار فعال من القوانين والتشريعات والأسواق المالية الفعالة، ورفع القيود عن نقل رؤوس الأموال، ووجود نظام مؤسسي فعال يضمن تشريع وتطبيق البنية الفوقية اللازمة، ويجب أن يكون هذا الإطار ذا تأثير على الأداء الإقتصادي الشامل ونزاهة الأسواق ويشجع على قيام أسواق تتصف بالشفافية والفعالية.

2.2 ضمان حقوق المساهمين: إن من أهم ما أكدت عليه قواعد الحوكمة هو حقوق المساهمين وأبرز هذه الحقوق:

- ضمان وجود طرق مضمونة لتسجيل ملكية الأسهم؛
- إمكانية تحويل ملكية الأسهم؛
- الحصول على المعلومات اللازمة عن الشركة في الوقت المناسب وعلى أساس منتظم؛
- المشاركة والتصويت في الجمعية العامة للشركة؛
- المشاركة في أرباح الشركة.

كما يجب على المساهمين أن يحصلوا على معلومات كافية حول أي قرارات تخص أي تغييرات جوهرية في الشركة مثل:

- تعديل النظام الأساسي أو عقد التأسيس؛
- إصدار أسهم إضافية؛
- أي عمليات استثنائية كبيع أصول الشركة.

3.2 المعاملة المتساوية للمساهمين: ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يضمن معاملة متساوية لكافة المساهمين، بما في ذلك مساهمو الأقلية والمساهمون الأجانب، كما ينبغي أن يكون لكافة الأسهم الحقوق نفسها، ضمن صنف معين من الأسهم، وينبغي أن يحصل كافة المساهمين على تعويض مناسب عند تعرض حقوقهم للإنتهاك، كما يجب حماية مساهمي الأقلية من إساءة الإستغلال من قبل أصحاب النسب الحاكمة.

4.2 دور أصحاب المصالح: يعد كل من المساهمين، ومجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية أصحاب المصالح الرئيسيون في الشركة، وفي هذا السياق ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يعترف بحق أصحاب المصالح التي ينشئها القانون وأن يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات وأصحاب المصالح في خلق الثروة، وفرص العمل، واستدامة المنشآت.

5.2 الإفصاح والشفافية: ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن القيام بالإفصاح السليم في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة والمتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي للشركة وحقوق الملكية وحوكمة الشركات، ومن أهم الأمور التي يفصح عنها هي:

- النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة؛
- أهداف الشركة؛
- الملكيات الكبرى للأسهم وحقوق التصويت؛
- سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والرؤساء التنفيذيين والمعلومات عن أعضاء مجلس الإدارة، بما في ذلك مؤهلاتهم وآلية وكيفية اختيارهم؛
- العمليات ذات الصلة بأطراف من الشركة؛
- عوامل المخاطرة المتوقعة؛
- الموضوعات الخاصة بالعاملين وأصحاب المصالح الآخرين؛
- هياكل الحوكمة وسياساتها.

كما ينبغي القيام بتدقيق خارجي مستقل بواسطة مدقق مستقل مؤهل، وينبغي للمدققين الخارجيين أن يكونوا قابلين للمساءلة والمحاسبة أمام المساهمين.

6.2 مسؤولية مجلس الإدارة: ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للشركة، والرقابة الفعالة لمجلس الإدارة على المجلس ومحاسبة مجلس الإدارة على مسئوليته أمام الشركة والمساهمين، ومن أهم مسئوليات مجلس الإدارة:

- إعداد استراتيجيات الشركة وتوجيهها، وخطط العمل الرئيسية، والموازنات التقديرية وسياسة المخاطر ووضع أهداف الاداء ومراجعة التنفيذ؛
- الإشراف على متابعة ممارسات حوكمة الشركات وإجراء التغييرات إذا لزم الأمر؛
- اختيار وتحديد مكافآت ورواتب والإشراف على كبار التنفيذيين بالشركة؛

- مراعاة التناسب بين مكافآت كبار التنفيذيين بالشركة؛
- ضمان الشفافية في عملية ترشيح مجلس الإدارة وانتخابه؛
- رقابة وإدارة أي تعارض محتمل في مصالح الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين؛
- ضمان نزاهة حسابات الشركة ونظم إعداد قوائمها المالية بما في ذلك المراجعة المستقلة وخصوصا وجود نظم لإدارة المخاطر والرقابة المالية ورقابة العمليات؛
- الإشراف على عمليات الإفصاح.

3. أهداف الحوكمة: للحوكمة أهداف ومزايا شجعت الدول والحكومات على سن قوانين تفرض على الشركات العمل على تطبيقها لتحقيق هذه الأهداف، فيمايلي بعض من الأهداف التي تحققها حوكمة الشركات في:[8]

1.3 الشفافية: تعتبر الشفافية من المفاهيم الحديثة والمتطورة في الحوكمة، والتي يجب على الإدارة الواعية الأخذ بها لما لها من أهمية على الشركة والأطراف المعنية بها، وتعني الشفافية الانفتاح والتخلي عن الغموض والسرية والتظليل، وجعل كل شيء قابلا للتحقق والرؤية السليمة.

2.3 المساءلة: يحق للمساهمين مساءلة الإدارة التنفيذية عن أدائها وهذا حق يضمنه القانون وأنظمة الحوكمة لهم، كما تضمن المساءلة مسؤولية الإدارة التنفيذية أمام مجلس الإدارة ومسؤولية المجلس أمام المساهمين.

3.3 المسؤولية: تهدف أنظمة الحوكمة إلى رفع الحس بالمسؤولية لدى شقي الإدارة (مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية) وأن يتصرف كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بدرجة عالية من الأخلاق المهنية، كما تقر المسؤولية بالحقوق القانونية للمساهمين وتشجع التعاون بين الشركة والمساهمين في أمور شتى منها الربح وتوفير فرص العمل وتحقيق الاستدامة الاقتصادية.

4.3 المساواة: ويقصد بها المساواة بين صغار المستثمرين وكبارهم، كما يقصد بها المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء، فعلى سبيل المثال فإن مالك السهم الواحد يمتلك الحقوق نفسها التي يمتلكها مالك المليون سهم كالتصويت والمشاركة في الجمعية العمومية، ومسائلة مجلس الإدارة، وحصة من توزيع الأرباح...الخ.

إذا تهدف حوكمة الشركات إلى تحقيق الشفافية والتي تعني قيام الشركات بالتقرير عن مختلف المعلومات وخاصة المالية منها للأطراف التي لها علاقة بالشركة، والإبتعاد عن الغموض والسرية، بالنسبة للسرية تبقى مسألة نسبية من شركة لأخرى، حيث ما يمكن أن يكون معلومة سرية في شركة قد لا يكون كذلك في شركة أخرى، كما تهدف الحوكمة إلى تحقيق المساءلة والمسؤولية حيث أن كل طرف في الشركة يتحمل المسؤولية في حدود المهام الموكلة إليه، إضافة لما تهدف الحوكمة إلى تحقيق المساواة خاصة بين مختلف المساهمين ومختلف المستثمرين من حيث تقديم المعلومات ومن حيث حضور الجمعيات العامة ومن حيث التصويت.

4. أهمية حوكمة الشركات:

ترجع أهمية حوكمة الشركات إلى العمل على كفاءة استخدام الموارد وتعظيم قيمة الشركة وتدعيم تنافسيتها في الأسواق بما يمكنها من جذب مصادر تمويل محلية وعالمية للتوسع والنمو، وأيضا يجعلها قادرة على خلق فرص عمل جديدة، مع الحرص على تدعيم استقرار أسواق المال والأجهزة المصرفية، مما يؤدي إلى تحقيق الكفاءة والتنمية الاقتصادية المطلوبة، بالاضافة لما سبق يمكننا أن نوضح أهمية الحوكمة من خلال النقاط التالية:[9]

- إن تأكيد مسؤوليات الإدارة وتعزيز مساءلتها وتحسين الممارسات المحاسبية والمالية والإدارية، والتأكيد على الشفافية كل ذلك من شأنه المساعدة على سرعة اكتشاف التلاعب والغش المالي والفساد الإداري واتخاذ الإجراءات الواجبة بشأنه وعلاج أسبابه وآثاره قبل تفاقمها وتأثيرها على حياة الشركة؛
- تأكيد مسؤوليات الإدارة وتعزيز مساءلتها أيضا وحماية أصول الشركة وكذلك حماية حقوق المساهمين وغيرهم من أصحاب المصالح في الشركة، وتعزيز دورهم في مراقبة أداء الشركة والتأكيد على الشفافية، كل ذلك من شأنه أن يقي الشركة والعاملين فيها من التلاعب والغش المالي والغنى الفاحش والفساد الإداري والأزمات والإفلاس؛
- إن تحسين أداء الشركات وقيمتها الإقتصادية وقيمة أسهمها، وكذا تحسين الممارسات المحاسبية والمالية والإدارية فيها ونزاهة تعاملاتها وعدالتها وشفافية المعلومات الصادرة عنها، كل ذلك من شأنه أن يقوي قدرات الشركة التنافسية وكذلك قدراتها على جذب الإستثمارات والنمو.

5. الأطراف الرئيسية في الحوكمة:

تتمثل الأطراف الرئيسية في حوكمة الشركات في المساهمين، مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، بالاضافة إلى أصحاب المصالح، والملاحظ أن هناك ترابط وثيق ومهم بين هذه الأطراف، حيث تقوم الحوكمة بتنظيم وتقسيم المسؤوليات والحقوق بين هذه الأطراف. وضمن هذا يعد المساهمون المالكون الفعليون للشركة، لهم حقوق وعليهم واجبات، وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة مقابل الحصول على أرباح، وهم من يقومون كذلك بإختيار وتعيين أعضاء مجلس الإدارة لمراقبة أداء الإدارة التنفيذية، كما يقوم المساهمين بإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة وذلك من أجل الرقابة على الإدارة التنفيذية.

كما يعد مجلس الإدارة طرف رئيسي في حوكمة الشركات وهم من يمثلون المساهمين وأصحاب المصالح، يتولى هذا المجلس رسم السياسات العامة للشركة التوجيه والمراقبة وتقييم الأداء، وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين، كما يتولى هذا المجلس تعيين الإدارة التنفيذية لإدارة شؤون الشركة بالنيابة عنهم.

أما الإدارة فهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، كما تعد المسؤولة عن تعظيم الأرباح وزيادتها-والتي تعد من أهم أهداف الشركة-كما تعد الإدارة المسؤولة عن الإفصاح والشفافية عن المعلومات المقدمة لمستخدمي هذه المعلومات.

أما أصحاب المصالح فهم أطراف آخرون لهم علاقة بالشركة مثل الموردين والعمال والحكومة والمؤسسات المالية...؛ هؤلاء الأطراف لهم حقوق على الشركة يجب المحافظة عليها، كما لهم مصلحة في نجاح الشركة وفي استمرارها، وهم بالتالي معنيون بتطبيق الشركة لمبادئ حوكمة الشركات ضمانا لحقوقهم.

6. المحددات الأساسية لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات:

حتى تتمكن الشركات من تطبيق مبادئ حوكمة الشركات وحتى تتمكن من تحقيق مزاياها، يجب أن تتوافر مجموعة من المحددات والعوامل الأساسية التي تضمن التطبيق السليم لمبادئها، تتمثل هذه المحددات في محددات داخلية وأخرى خارجية:[10]

1.6 المحددات الخارجية: تمثل هذه المحددات البيئة أو المناخ الذي تعمل من خلاله الشركات والتي قد تختلف من دولة لأخرى، تتمثل هذه المحددات في:

- القوانين واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق مثل قوانين الشركات وقوانين سوق المال والقوانين المتعلقة بالإفلاس وأيضا القوانين التي تنظم المنافسة والتي تعمل على منع الاحتكار؛

- وجود نظام مالي جيد بحيث يضمن توفير التمويل اللازم للشركات بالشكل المناسب الذي يشجع الشركات على التوسع والمنافسة الدولية؛
- كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية مثل هيئات سوق المال والبورصات وذلك عن طريق إحكام الرقابة على الشركات والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات التي تنشرها، وأيضا وضع العقوبات المناسبة والتطبيق الفعلي لها في حالة عدم التزام الشركات؛
- دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن عمل الأسواق بكفاءة، وتتمثل هذه المؤسسات غير الحكومية في جمعيات المحاسبين والمراجعين.

2.6 المحددات الداخلية: أما المحددات الداخلية فتشمل على القواعد والأساليب التي تطبق داخل الشركات، والتي تتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات داخل الشركات وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات مثل مجلس الإدارة والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بالشكل الذي لا يؤدي إلى وجود تعارض في المصالح بين هؤلاء الأطراف، بل يؤدي إلى تحقيق مصالح المستثمرين على المدى الطويل.

نشير إلى أن هذه المحددات سواء أكانت داخلية أو خارجية تتأثر هي بدورها بمجموعة أخرى من العوامل والتي من بينها ثقافة الدولة، نظامها السياسي والاقتصادي، مستوى التعليم ومستوى الوعي لدى أفرادها.

من خلال ماسبق يمكن القول أن للحوكمة أهمية ودور فعال في الحد من الفساد المالي والإداري وفي تنظيم العلاقة بين الشركة والأطراف التي لها علاقة بها، ونظرا لهذه الأهمية نلاحظ أنه في السنوات الأخيرة يتزايد الاهتمام بتطبيق حوكمة الشركات.كما يتزايد الإهتمام في الوقت الحالي- أكثر من أي وقت مضى- بأخلاقيات الأعمال أو أخلاقيات المهنة بشكل واضح وملفت للإنتباه، ومن الأسباب والعوامل التي دعت إلى الإهتمام بأخلاقيات الأعمال تزايد الفضائح الأخلاقية للشركات والنقد الموجه للأعمال والمعايير التي تعتمدها بعيدا عن إطار أخلاقي واضح ومحدد وشفاف هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلاحظ أن الآداب والأخلاقيات ضرورية لقيام المجتمعات واستمرارها وتماسكها ونجاحها في عملية البناء، أما في حالة إنعدام القيم والأخلاق فهذا سيؤدي إلى تدمير المجتمعات وإلى الغش والخداع والخيانة وانعدام الثقة وتفضيل المصلحة الشخصية على مصالح المجتمع ومصالح الآخرين.

فبعد أن كانت الكفاءة هي مركز الإهتمام الوحيد والربح هو الهدف الأساسي والمسؤولية الوحيدة للشركات أصبح موضوع أخلاقيات الأعمال من المواضيع التي تلقى اهتمام واسع من طرف العديد من المنظمات والهيئات الحكومية والجمعيات والجامعات، والذي تجسد في سن وفي تشريع وفي إصدار ما يسمى بمدونة أخلاقيات المهنة وهذا بهدف تحقيق درجة مناسبة من ضبط السلوك المهني وتمكين من يقومون بأداء الخدمات المهنية من القيام بمهامهم على أحسن وجه وخدمة المستفيدين من المهنة بإخلاص وموضوعية وأمانة.

والمحاسبين كغيرهم من المهنيين هم بحاجة إلى المبادئ والقيم الأخلاقية، بل قد يكونون أشد حاجة من غيرهم من المهنيين لذلك، لأن عملهم له نتائج على جميع من له علاقة بمهنة المحاسبة، كما أن ما يميز مهنة المحاسبة عن غيرها من المهن أنها تستمد شرعيتها من تحملها مسؤولية خدمة مصالح المجتمع وليست مقصورة على العملاء المحددين، ومن أجل ذلك لابد من الإلتزام بأخلاقيات المهنة وبقواعد السلوك المهني.

ثانيا: أخلاقيات مهنة المحاسبة.

وكما ذكرنا المحاسبين كغيرهم من المهنيين هم بحاجة ماسة إلى المبادئ والقيم الأخلاقية، حتى يتمكنوا من أداء مهامهم على أحسن وجه وخدمة المستفيدين من المهنة بإخلاص وموضوعية وأمانة، بل قد يكونون أشد

حاجة من غيرهم المهنيين لذلك، لأن عملهم له نتائج تؤثر على عملائهم وعلى المجتمع وعلى زملائهم في المهنة. إن أهم ما يميز مهنة المحاسبة والتدقيق عن غيرها من المهن أنها تستمد شرعيتها من تحملها مسؤولية خدمة مصالح المجتمع وليست مقصورة على العملاء المحددين، ومن أجل تحقيق ذلك لابد من الالتزام بقواعد السلوك المهني.[11]

فالمحاسبين عليهم مسؤولية أخلاقية مهنية تتعلق بالقدرة المهنية، وعدم الإفشاء وحماية سرية المعلومات المتعلقة بأعمال شركاتهم، والتصرف بإستقامة، وتقديم المعلومات الكاملة والموضوعية المعول عليها في عملهم المحاسبي بعيدا عن تحريف أو تزييف المعلومات والكشوف المالية أو فضح معلومات تضر بأي طرف من أطراف الأعمال أو يكون ذا عواقب شخصية سلبية على المحاسبين.[12]

1. تعريف أخلاقيات مهنة المحاسبة:

تعرف أخلاقيات مهنة المحاسبة على أنها مجموعة من المبادئ والمعايير المهنية التي تحدد ما هو صحيح وغير صحيح في عمل المحاسبين، أي أنها تحدد ما يجب فعله وما لا يجب فعله من قبل المحاسبين، حيث تقوم أخلاقيات المحاسبة على مبادئ أساسية مثل: العدالة، النزاهة، التجرد والاستقامة.[13]

فهذه الأخلاقيات عبارة عن مجموعة من المعايير والمبادئ التي تهيمن على السلوك المحاسبي، والمتعلقة بما هو صحيح أو خطأ، وأن هذه الأخلاقيات تتماثل مع الأخلاقيات المهنية الأخرى في جوانبها الأساسية في كونها جزء من الأخلاقيات المعيارية التطبيقية التي تتضمن مبادئ ومعايير هي عبارة عن أحكام أخلاقية حول ما يجب فعله، وأنها تتجه نحو الإرتقاء بالمهنة من خلال الإلتزام بتلك المبادئ والمعايير الأخلاقية من قبل الأعضاء المحاسبين بما يحسن سمعة وصورة المهنة في أذهان الجمهور وتحقق مصالحهم على وجه أفظل، فبقدر ما يجنب هذا الإلتزام الغرامات والنفقات القانونية، فإنه يساعد على بناء ثقة الجمهور بالمهنة ويجذب الأعمال والزبائن لأعضائها ويحافظ على مكانتها العالية.

تقوم أخلاقيات المحاسبة على مبادئ أساسية مثل: العدالة، النزاهة، التجرد والاستقامة، بمعنى أن أخلاقيات المحاسبة تتجه نحو تحقيق العدالة من خلال المعاملة الموضوعية لجميع الأطراف، ونحو الصدق من خلال تقديم تقارير مالية غير مضللة، ونحو النزاهة من خلال الاستخدام المهني للمعلومات والمالية بتجرد ووفق المبادئ المحاسبية، ونحو الإستقلالية من خلال عدم الرضوخ لأي ضغوط تؤدي إلى الإخلال بمسؤولياته المهنية.[14]

2.موجبات الإهتمام بالأخلاق في مجال المحاسبة:

نتيجة للأزمات المالية والإقتصادية المتوالية، وجهت لمهنة المحاسبة والمراجعة كل التهم والإنتقادات، منها ضعف الجانب الأخلاقي لدى المحاسبين، لذا نلاحظ أن هناك وإهتمام كبير من طرف المنظمات المهنية للمحاسبة بضرورة الإهتمام بالأخلاق في مجال المحاسبة، إضافة لما سبق هناك عوامل أخرى ساهمت وكانت دافع للإهتمام بالأخلاق في المحاسبة، من هذه العوامل:[15]

- الرغبة في رفع مستوى أداء مهنة المحاسبة، حيث تشير مختلف الدراسات إلى أن هناك علاقة سببية قوية بين الإلتزام بالقيم وبين مستوى أداء المحاسب، فتربية المحاسب وتعليمه وتأهيله من ضمانات الكفاءة المهنية والفنية اللازمة لكي يمارس عمله، ففي الآونة الأخيرة لوحظ أن هناك إنخفاض في مستوى الأداء، وتبين من بين أسباب ذلك الإهتمام بالجانب المالي والأتعاب ونحوها دون إهتمام بالجانب الأخلاقي؛

- المحافظة على الثقة في المعلومات المحاسبية التي يقدمها المحاسب إلى الناس، ومن موجبات هذه الثقة توافر مستوى متميز من الأخلاق الكريمة والسلوك الطيب لدى المحاسبين، وهذا بدوره يحافظ على سمعة المهنة ككل وكذلك على المؤسسة التي يعمل فيها المحاسب؛
- ارتباط مصالح المجتمع والناس جميعا بالمعلومات المحاسبية، فالمحاسب حافظ للمال وأمين عليه وشاهد وكذلك ناصح وموجه ومرشد لمالكه، ويتأثر بتقارير المحاسب العديد من الفئات المعنية بالمال والأعمال، وهذا يوجب الاطمئنان إلى إلتزام المحاسب بالقيم التي توجب عليه المحافظة على مصالحهم؛
- الحاجة الملحة إلى تقوية العلاقات المهنية بين المحاسبين بعضهم البعض، وضرورة ضبطها بالقيم الأخلاقية مثل: الأخوة والحب والتعاون والتسامح، وعدم التناحر والتشهير والتعدي والتكالب على المال والسيطرة على المهنة وعدم اعتداء أحدهم على الآخر؛
- الحاجة إلى حماية المهنة من انحرافات بعض أعضائها الذين لا يلتزمون بالقيم، وتسول لهم أنفسهم بالتزوير والكذب لتحقيق مآرب مادية أو شخصية، فعن طريق ميثاق القيم يمكن معاقبتهم أمام الجهات المعنية ويكون ذلك رادعاً للآخرين، وهذا بدوره يحافظ على سمعة المهنة وحمايتها.

كل هذه العوامل ساهمت ودفعت بالجمعيات المهنية وبالجهات التي لها علاقة بمهنة المحاسبة إلى الاهتمام بأخلاقيات المهنة نظرا لدور ولأهمية هذه المهنة بالنسبة للشركات وبالنسبة للأطراف التي لها علاقة بها. وضمن هذا تعمل الهيئات المهنية الخاصة بمهنة المحاسبة والمراجعة على وضع مدونة للأخلاقيات هدفها تنظيم السلوك الأخلاقي للمحاسبين، حيث يتأثر هذا السلوك بمجموعة من العوامل نتناولها في العنصر الموالي.

3. العوامل المؤثرة في السلوك الأخلاقي:

يتأثر السلوك الأخلاقي للمحاسبين بمجموعة من المتغيرات والعوامل، تتمثل في التشريعات وفي البيئة الاجتماعية والبيئة الاقتصادية، وفيمايلي توضيح لكيفية تأثير هذه العوامل في السلوك الأخلاقي: [16]

1.3 التشريعات: ويقصد بها دستور الدولة والقوانين الأخرى المنبثقة عنه، بالإضافة إلى أنظمة الخدمة المدنية واللوائح المعمول بها على اختلافها والتي تبحث في أخلاقيات العمل، من حيث الانتظام بالعمل والتقيد بقواعد الكفاءة والاستحقاق، وتقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة وعدم قبول الرشوة ونحوها. لهذه التشريعات دور كبير في سلوكيات المحاسب، حيث أنها توضح ما هو صحيح وما هو خاطئ، وما هي السلوكيات الواجب على المحاسب أن يسلكها أو يلتزم بها خلال تأدية المهام المنوطة به، كذلك الحال بالنسبة لقانون العمل الذي يتم وضعه من قبل وزارة العمل حيث أن له دور كبير في توعية المحاسب بالسلوكيات الواجب إتباعها، كذلك توضح التشريعات لصاحب العمل نهجا واضحا في التعاملات بناء على أسس معروفة وسليمة.

2.3 البيئة الاجتماعية: تؤثر البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها المحاسب بدءا من المنزل مرورا بالأصحاب والعمل على سلوكيات المحاسب واتجاهاته وفي قراراته السلوكية، حيث أنها هي البيئة التي تجمع بين المنزل والحي والعمل والمجتمع الذي يعيش فيه، وما يسودها من عادات وتقاليد ومعتقدات وأحوال اقتصادية واجتماعية وسياسية، والتي تساهم وبشكل كبير في تشكيل سلوك الفرد وتكوين اتجاهاته، حيث أن هذه الاتجاهات والممارسات السلوكية تنمو وتتطور مع تطور المحاسب في مسيرته المهنية.

3.3 البيئة الاقتصادية: تلعب الأوضاع الاقتصادية ومستويات المعيشة للمحاسب دور كبير في تشكيل وتكوين الأخلاقيات التي يعمل بها المحاسب، حيث أنها تؤدي إلى نشوء طبقات اجتماعية واقتصادية متعددة في المجتمع، الأمر الذي يجعل كل فرد أو مجموعة من الأفراد يتخذون سلوكا ونهجا معينا للوصول إلى الأهداف الفردية أو الجماعية المنشودة.

من خلال ماسبق نلاحظ أن هذه العوامل تؤثر في السلوك الأخلاقي للمحاسبين ولكن بنسب متفاوتة، حيث في الدرجة الأولى يؤثر عامل التشريعات في السلوك الأخلاقي للمحاسبين أكثر من العوامل الأخرى، والسبب الرئيس في ذلك أن القوانين هي التي تنظم مهنة المحاسبة وفي حالة مخالفتها يتعرض المحاسبين إلى عقوبات، وفي الدرجة الثانية عامل البيئة الاجتماعية حيث يؤثر هذا العامل في السلوك الأخلاقي ولكن بدرجة أقل من عامل التشريعات، ويأتي في الدرجة الثالثة عامل البيئة الاقتصادية. بالاضافة إلى ماسبق فإن السلوك الأخلاقي للمحاسبين يتأثر بمصادر هذا السلوك والتي سيتم التطرق لها في العنصر الموالي.

4. مصادر السلوك الأخلاقي للمحاسب:

يستمد المحاسب سلوكه الأخلاقي متأثرا بالعناصر الأساسية التالية والمتمثلة في المحاسب نفسه، الشركة التي يعمل بها، والبيئة الخارجية، وفيمايلي نتطرق لهذه العناصر بشيء من التفصيل: [17]

1.4 المحاسب: يتأثر السلوك الأخلاقي للمحاسب بمجموعة من العوامل ترتبط بتكوينه العائلي والشخصي، فالقيم الدينية والمعايير الشخصية والحاجات الفردية وتأثير العائلة والمتطلبات المالية وغيرها تدفع الأفراد إلى نوع أو آخر من السلوك، فالفرد الذي ليس لديه قاعدة قوية من الأخلاق المكتسبة من العائلة والدين وغيرها، تكون أعماله تتأرجح في المواقف المختلفة في ضوء تعظيم مصلحته الشخصية فقط، أما الذين يستندون إلى قاعدة أخلاقية قوية فإن ثقتهم بأنفسهم تكون اكبر وهناك تجانس سلوكي في قراراتهم، فالقيم الأخلاقية التي تعطي الأولوية للنزاهة والعدالة والكرامة والاستقامة واحترام النفس توفر دعائم للمديرين تسندهم في عملية اتخاذ القرار وتجعله أكثر صوابا حتى لو كانت الظروف المحيطة غير واضحة أو غامضة والضغوطات كبيرة.

2.4 الشركة التي يعمل بها المحاسب: تؤثر الشركة في أخلاقيات مكان العمل من خلال الهيكل التنظيمي وخطوط السلطة، وكذلك قواعد العمل والإجراءات وأنظمة الحوافز وغيرها. كذلك فإن المجاميع والتنظيمات غير الرسمية الموجودة لها أثر في سلوكيات الأفراد، ولعل الثقافة التنظيمية السائدة والتي تعني مجموع القيم والأعراف المشتركة التي تتحكم بالتفاعلات بين أعضاء الشركة بعضهم مع بعض ومع الجهات الأخرى خارج الشركة هي مؤثر كبير وفاعل في السلوك سواء كان أخلاقيا أو غير أخلاقي من خلال اعتماد الفرد العامل أو الإداري على هذه الأعراف والقيم ومدى تأكيدها على الالتزام بسلوكيات معينة.

3.4 البيئة الخارجية: تعمل الشركات في بيئة تنافسية تتأثر بقوانين الحكومة وتشريعاتها، وكذلك بالقيم والأعراف الإجتماعية السائدة، فالقوانين تلزم المنظمات بسلوكيات معينة وتضع معايير لتصرفاتها وبحدود معينة، في حين أن التشريعات تساعد بسن تشريعات جديدة بناءا على حصول خرق للقوانين أو عدم الالتزام بها، ولذلك فإن مجمل التشريعات والقوانين وكذلك الأعراف والقيم الاجتماعية تعطي تصورا عن طبيعة المناخ الأخلاقي السائد في صناعة معينة وهذه تؤثر بدورها بالسلوك الأخلاقي للمحاسبين. أما مظاهر السلوك الأخلاقي والمعروفة بسلوكيات ومظاهر الفساد الإداري فمن الممكن أن نجدها في بيئة العمل مثل الرشوة والوساطة والسرقة.... وغيرها.

لمهنة المحاسبة أهمية كبيرة بالنسبة للشركة وبالنسبة للأطراف التي لها علاقة بها، حيث تعد التقارير التي يعمل المحاسب على إعدادها في نهاية الدورة حلقة الوصل بين الشركة والأطراف التي لها علاقة بها، حيث تتضمن هذه التقارير معلومات مالية تستخدم في تقييم الأداء المالي للشركات وفي اتخاذ جملة من القرارات المالية والتشغيلية والاستثمارية وغيرها من القرارات الأخرى. وبهدف المحافظة على الثقة في المعلومات المالية التي يقدمها المحاسب لمختلف الأطراف، ونظرا لارتباط مصالح هذه الأطراف جميعا بالمعلومات المالية، ونظرا للحاجة الملحة إلى تقوية العلاقات المهنية بين المحاسبين بعضهم البعض، وبهدف حماية المهنة من انحرافات بعض أعضائها الذين لا يلتزمون بالقيم، وبهدف الحفاظ على سمعة المهنة وحمايتها، تعمل الهيئات

المهنية على وضع مدونة خاصة بأخلاقيات المهنة، تتضمن هذه المدونة مجموعة من المبادئ واجب الالتزام بها من طرف كل من يزاول مهنة المحاسبة.

5.مبادئ أخلاقيات مهنة المحاسبة:

تعمل الشركات على وضع نظام خاص بأخلاقيات مهنة المحاسبة وتحث محاسبيها على الالتزام بهذه الأخلاقيات، وهذا بهدف الاستفادة من مبادئ هذه الأخلاقيات، تتمثل المبادئ الأساسية الواجب والمطلوب الالتزام بها من طرف المحاسبين، والتي تعد توجيهات مرشدة للأعضاء الممارسين للمهنة، في المبادئ التالية[18]:

1.5 النزاهة: تعد النزاهة القيمة الجوهرية بالنسبة لأخلاقيات المهنة، وضمن هذا يجب على المحاسب أن يتمسك بمعايير سلوكية عالية مثل النزاهة والصراحة والصدق والأمانة أثناء عمله وفي علاقاته، كما ينبغي أن يكون سلوكه فوق كل الشبهات وفوق كل لوم حتى يحافظ على ثقة الجمهور. كما تقتضي النزاهة كذلك أن يحترم المحاسب مبدأ الموضوعية والإستقلالية وأن تبقى أخلاقية سلوكه المهني فوق كل المآخذ وأن يتخذ القرارات واضعا المصلحة العامة في الإعتبار، وأن يتوخى النزاهة المطلقة في أدائه لعمله، كما يجب على المحاسب المحترف أن لا يرتبط إسمه بأي تقارير أو معلومات أو اتصالات إذا كانت تحتوي بيانات مالية محرفة أو مضللة؛ أو تحتوي على معلومات أو كشوف حسابات معدة بإهمال؛ أو غير مكتملة بسبب الحذف، أو فيها نوع من الغموض الذي يؤدي إلى التضليل.

2.5 الموضوعية: أن يكون العضو المهني نزيها في تمثيل الحقائق، وأن يكون موضوعيا في أداء خدماته المهنية، كما يجب أن لا يخضع في أحكامه المهنية لآراء ومتطلبات الغير، فالنزاهة كمبدأ أخلاقي تتعلق بالتجرد من الأغراض، والموضوعية التجرد من التحيز أو التأثر بالنقود أو الضغوط أو العلاقات بالغير.

فالمحاسبين أو المراجعين يجب أن لا يهملوا بعض البيانات أو يمتنعوا عن الإطلاع على بعض السجلات أو القوائم المالية ويجب أن لا يتوقفوا عن بذل الجهد المطلوب للتوصل إلى البيانات الأخرى ذات العلاقة بآرائهم وتقييماتهم لما تحت أيديهم أو لأعمال الشركة، كما أن عليهم أن يكونوا محايدين في هذه الأحكام استنادا إلى خبرتهم وما تمليه عليهم دون خضوع لأحكام مسبقة قدمها الآخرون ودون تأثيرات من الآخرين مهما كانت صفتهم.

3.5 الكفاءة والعناية المهنية: يقع على عاتق المحاسب المهني واجب مستمر في المحافظة على المعرفة والمهارات المهنية بالمستوى المطلوب وأن يكون ملما بالمعايير المحاسبية وبالسياسات والإجراءات والممارسات وكذلك بالأساليب والقواعد المحاسبية وبالإدارة المالية وكل هذا لضمان أن يستسلم العميل أو صاحب العمل خدمات مهنية كفؤة مبنية على التطورات الحالية في الممارسات والتشريعات والأساليب، كما ينبغي على المحاسب المهني أن يؤدي مهامه بكل اجتهاد وعناية وفقا للمعايير الفنية والمهنية المعمول بها عند تقديم الخدمات المهنية.

4.5 السرية: يجب أن يحترم المحاسب المهني سرية المعلومات التي يحصل عليها نتيجة العلاقات المهنية والتجارية، وينبغي أن لا يفصح عن أي من هذه المعلومات لأطراف ثالثة سواء كان ذلك كتابيا أو شفويا دون تفويض صحيح ومحدد، إلا إذا كان هناك حق أو واجب قانوني أو مهني بالإفصاح عنها، كما يجب ألا تستخدم المعلومات السرية التي يتم الحصول عليها نتيجة العلاقات المهنية والتجارية للمنفعة الشخصية للمحاسب المهني أو الأطراف الثالثة.

5.5 السلوك المهني: على المحاسب أن يمارس العناية المهنية اللازمة عند تنفيذ مختلف العمليات المحاسبية والإشراف عليها، وعند إعداد مختلف القوائم المالية، كما يجب على المحاسب أن يستخدم الطرق والممارسات المحاسبية بأعلى جودة ممكنة في تنفيذ عملياته المحاسبية، وأن يلتزم عند تنفيذ عملياته المحاسبية وإعداد مختلف القوائم المالية بالقوانين والأنظمة والمبادئ المحاسبية ذات الصلة، وينبغي أن يتجنب أي عمل يسئ إلى سمعة المهنة.

ما يلاحظ على هذه المبادئ أنها تتجه نحو تحقيق العدالة من خلال المعاملة الموضوعية لجميع الأطراف، ونحو الصدق من خلال تقديم التقارير والكشوف المالية بدون تظليل يستهدف مصلحة طرف على حساب آخر، نحو النزاهة من خلال الإستخدام المهني للمعلومات والبيانات المحاسبية بتجرد ووفق ما تمليه القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، نحو الإستقلالية من خلال عدم الرضوخ لأي ضغوط تؤدي إلى الإخلال بمسؤولياته المهنية.

ثالثا: دور المبادئ الأخلاقية في تفعيل مبادئ الحوكمة:

إذا وبهدف الحد من الفساد المالي والإداري وبهدف الحد من الأزمات المالية التي تحدث من حين لآخر تعمل الشركات على تطبيق حوكمة الشركات للإستفادة من مزايا مبادئها، والتي من بينها تنظيم العلاقة بين الشركة وأصحابها، الحفاظ على ممتلكات الشركة...، كما تعمل الشركات كذلك على تطبيق أخلاقيات مهنة المحاسبة والتي من شأنها هي الأخرى أن تساهم في الحد من الفساد المالي وفي الحد من الفساد الأخلاقي للمحاسبين، كما أن التزام المحاسبين بمبادئ أخلاقيات المهنة يساهم في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات، وذلك كمايلي:

1. دور المبادئ الأخلاقية في ضمان حقوق المساهمين: من بين حقوق المساهمين الحصول على المعلومات اللازمة عن الشركة في الوقت المناسب وعلى أساس منتظم، كما يجب أن يتحصل المساهمين على معلومات كافية حول أي قرارات تخص أي تغييرات جوهرية في الشركة مثل إصدار أسهم إضافية أو عملية بيع أصول الشركة. بالنسبة لهذا المبدأ يمكن تفعيله، بمعنى أن هذه الحقوق يمكن للشركة أن تحققها للمساهمين من خلال التزام المحاسبين بمبادئ أخلاقيات المهنة، والتي من بينها:

1.1 **النزاهة**: تعد النزاهة قيمة جوهرية بالنسبة لأخلاقيات مهنة المحاسبة، وفق هذا المبدأ يجب على المحاسب أن يتمسك بمعايير سلوكية عالية مثل الصراحة والصدق والأمانة أثناء عمله وأثناء تسجيله للعمليات التي تقوم بها الشركة والتي لها علاقاته بالمساهمين، كما ينبغي أن يكون سلوكه فوق كل الشبهات حتى يحافظ على ثقة المساهمين.

2.1 الموضوعية: هي الأخرى تساهم في تحقيق هذا المبدأ، ويقصد بها أن يكون المحاسب نزيها في تمثيل الحقائق التي يقدمها للمساهمين، وأن يكون موضوعيا في أداء خدماته المهنية اتجاه المساهمين، كما يجب أن لا يخضع في أحكامه المهنية لآراء ومتطلبات مساهمين على حساب آخرين.

3.1 السرية: ينص هذا المبدأ على أن يحترم المحاسب سرية المعلومات التي يحصل عليها نتيجة العلاقات المهنية، وينبغي أن لا يفصح عن معلومات لمساهمين دون آخرين، كما يجب أن لا تستخدم المعلومات السرية التي يتم الحصول عليها نتيجة العلاقات المهنية للمنفعة الشخصية للمحاسب أو لأي مساهم على حساب آخرين.

فمن خلال ما سبق نقول أن إلتزام المحاسب بالنزاهة والموضوعية والسرية يساهم في المحافظة على حقوق المساهمين -والتي تم التطرق لها سابقا- وبعبارة أخرى فإن إلتزام المحاسب بأخلاقيات المهنة يساهم في ضمان حقوق المساهمين سواء كانوا أصحاب الأقلية أو المساهمين الأجانب أو غير ذلك.

2. دور المبادئ الأخلاقية في المعاملة المتساوية للمساهمين: ويقصد بالمعاملة المتساوية أن يضمن إطار حوكمة الشركات معاملة متساوية لكافة المساهمين، بما في ذلك مساهمو الأقلية والمساهمون الأجانب، ومن بين ما يقصد بالمعاملة المتساوية هو أن تقدم للمساهمين نفس المعلومات المحاسبية والمالية وأن لا يتم تمييز مساهمين على حساب آخرين. بالنسبة لهذا المبدأ يمكن تحقيقه من خلال التزام المحاسب بالمبادئ الأخلاقية والتي من ضمنها:

1.2النزاهة: والتي تفرض على المحاسب أن يتمسك بمعايير سلوكية عالية مثل الصراحة والصدق والأمانة وعدم التحيز أثناء تقديمه للمعلومات المحاسبية والمالية للمساهمين، كما يجب أن يلتزم بهذه المعايير السلوكية في عمله وفي علاقاته مع المساهمين، كما يمكن تحقيق مبدأ المعاملة المتساوية من خلال:

2.2 الموضوعية: والتي يقصد بها أن لا يتحيز المحاسب في تقريره لمعلومات مالية ومحاسبية لمساهمين على حساب آخرين، وأن لا يخضع في أحكامه المهنية لآراء ومتطلبات مساهمين على حساب آخرين، بل يجب تقديم نفس البيانات ونفس المعلومات لكل المساهمين، كما لا ينبغي أن يقوم بالتقرير عن بيانات مالية ومحاسبية مبالغ فيها.

3.2 السرية: حتى مبدأ السرية هو الآخر يساهم في تحقيق المعاملة المتساوية للمساهمين، حيث يجب على المحاسب أن يحترم سرية المعلومات التي يحصل عليها نتيجة علاقاته، وأن لا يفصح عن المعلومات السرية لمساهمين على حساب آخرين.

من خلال ماسبق نقول أن مبدأ تحقيق معاملة متساوية لجميع المساهمين سواء كانوا مساهمو الأقلية أو المساهمين الأجانب، يمكن تفعيله من خلال التزام المحاسب المبادئ الأخلاقية التالية والمتمثلة في: النزاهة والموضوعية وفي السرية.

3. دور المبادئ الأخلاقية في الإفصاح والشفافية: ويقصد بالإفصاح والشفافية الإفصاح السليم وفي الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة والمتعلقة بالشركة والتي من بينها المركز المالي للشركة وحقوق الملكية، النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة، أهداف الشركة، سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والرؤساء التنفيذيين وغيرها من المعلومات الأخرى. بالنسبة لهذا المبدأ يمكن تفعيله من خلال المبادئ الأخلاقية، والتي من بينها:

1.3 الكفاءة والعناية المهنية: يفرض هذا المبدأ على المحاسب أن يكون ملما بالمعايير المحاسبية وبالسياسات والإجراءات والممارسات وكذلك بالأساليب والقواعد المحاسبية، وهذا ضمان لأن يساهم ذلك في الإعتراف وفي معالجة وفي الإفصاح عن مختلف الأحداث الاقتصادية.

2.3 السلوك المهني: يمكن تفعيل مبدأ الإفصاح والشفافية من خلال التزام المحاسب بالسلوك المهني، والذي يقصد به أنه على المحاسب أن يمارس العناية المهنية اللازمة عند تنفيذ مختلف العمليات المحاسبية والإشراف عليها، وعند الإفصاح عن مختلف القوائم المالية وما تحتويه من بيانات وعناصر مالية، فإلتزام المحاسب بهذا المبدأ يسمح له بتحقيق الإفصاح والشفافية والموضوعية.

3.3 الموضوعية: بالنسبة للموضوعية هي الأخرى تعد من مبادئ أخلاقيات المهنة، وفقا لهذا المبدأ على المحاسب أن يكون نزيها في تمثيل الحقائق وأن يكون موضوعيا في أداء خدماته المهنية اتجاه المساهمين، كما لا يجب أن يفصح عن مبالغ أو قيم أو معلومات مالية مبالغ فيها.

كذلك ومن خلال ماسبق نلاحظ أن مبدأ الإفصاح والشفافية يمكن تفعيله من خلال إلتزام المحاسب بمبدأ الكفاءة والعناية المهنية ومبدأ السلوك المهني ومبدأ الموضوعية.

4. المبادئ الأخلاقية وعلاقتها بأصحاب المصالح: يقصد بأصحاب المصالح حملة الأسهم والسندات، والعمال والبنوك والموردين والعملاء. ضمن إطار حوكمة الشركات يجب أن يعترف بحقوق أصحاب المصالح التي ينشئها القانون، وأن يتم التعويض لهم عن أي انتهاك. بالنسبة لهذا المبدأ هو الآخر يمكن تفعيله من خلال مبادئ أخلاقيات مهنة المحاسبة، حيث أن المحاسب هو من يعمل على تقييد العمليات التي تقوم بها الشركة مع أصحاب المصالح، بمعنى أن كل ما للشركة من حقوق وما عليها من التزامات يتولى المحاسب تقييدها في الدفاتر المحاسبية.

1.4 النزاهة: إن التزام المحاسب بالنزاهة والموضوعية وبالسلوك المهني يسمح بالاعتراف بكل حقوق الغير على الشركة وتقييدها محاسبيا مما يسمح بضمان حقوق أصحاب المصالح.

2.4 السلوك المهني: ومن جهة أخرى فإن الإلتزام بالسلوك المهني في تقييد والتقرير عن الأحداث الاقتصادية التي تقوم بها الشركة سيمكن أصحاب المصالح من الإطلاع على هذه الأحداث ومراقبتها، كما ستمكن أصحاب المصالح من معرفة كل حقوقهم.

تولي الشركات اهتمام كثير لأصحاب العلاقة وذلك نظرا لأهميتهم ولدورهم في الشركة، وما يلاحظ أن هذا المبدأ يمكن تفعيله من خلال التزام المحاسبين بالمبادئ الأخلاقية التالية: مبدأ النزاهة ومبدأ السلوك المهني.

5. المبادئ الأخلاقية ومسؤولية مجلس الإدارة: من بين أهم مسؤوليات مجلس الإدارة ضمان نزاهة حسابات الشركة وطريقة إعداد قوائمها المالية، الإشراف على عمليات الإفصاح، بالنسبة لإعداد حسابات الشركة وإعداد القوائم المالية والإفصاح المحاسبي تعد من مهام محاسب الشركة، لذا فإن أخلاقيات مهنة المحاسبة تلزم على المحاسب الإلتزام بـ:

1.5 النزاهة: بمعنى أن يلتزم المحاسب بالنزاهة والموضوعية والسرية في إعداد مختلف الحسابات وفي إعداد مختلف القوائم المالية، كما تلزم النزاهة أن يبتعد المحاسب عن الاعتراف أو التقرير عن حسابات أو مبلغ مالية مبالغ فيها.

2.5 السلوك المهني: يفرض هذا المبدأ على المحاسب أن يمارس العناية المهنية اللازمة عند تنفيذ مختلف العمليات المحاسبية والإشراف عليها، وعند إعداد مختلف القوائم المالية، كما تلزم المحاسب عند تنفيذ مختلف عملياته المحاسبية وإعداد مختلف القوائم المالية الإلتزام بالقوانين والأنظمة والمبادئ المحاسبية.

3.5 الكفاءة والعناية المهنية: بالإضافة لما سبق فإن الكفاءة والعناية المهنية التي تعد من أخلاقيات مهنة المحاسبة تفرض على المحاسب واجب مستمر في المحافظة على المعرفة والمهارات المهنية بالمستوى المطلوب وأن يكون ملما بالمعايير المحاسبية والسياسات والإجراءات...، وهذا كله لضمان أن يقدم المحاسب خدمات مهنية كفؤة مبنية على التطورات الحالية في الممارسات والتشريعات والأساليب، كما ينبغي على المحاسب أن يؤدي مهامه بكل اجتهاد وعناية وفقا للمعايير الفنية والمهنية المعمول بها عند تقديم مختلف

الخدمات المهنية، إن التزام المحاسب بهذه الأخلاقيات سوف يساهم في ضمان نزاهة حسابات الشركة وفي طريقة إعداده للقوائم المالية، وبالتالي فإن مبادئ أخلاقيات المهنة تساهم في تحقيق وفي تفعيل مبدأ مسؤولية مجلس الإدارة.

خلاصة:

تعمل الشركات على تطبيق مبادئ حوكمة الشركات بهدف تنظيم العلاقة بين الشركات وأصحاب العلاقة فيها، وبهدف كذلك الحفاظ على ممتلكات الشركة، كما تهدف الحوكمة إلى الحد من الفساد المالي والإداري وما يخلفه هذا الفساد من آثار سلبية على الشركة وعلى الأطراف التي تتعامل معها. تتضمن الحوكمة ستة مبادئ تتمثل في: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات، ضمان حقوق المساهمين، المعاملة المتساوية للمساهمين، دور أصحاب المصالح، الإفصاح والشفافية، مسؤولية مجلس الإدارة.

كما تعمل الشركات على تطبيق أخلاقيات مهنة المحاسبة بهدف رفع مستوى أداء مهنة المحاسبة، والحفاظ على سمعة المهنة ككل وكذلك على المؤسسة التي يعمل فيها المحاسب، وبهدف تقوية العلاقات المهنية بين المحاسبين بعضهم البعض، وبهدف حماية المهنة من انحرافات بعض أعضائها الذين لا يلتزمون بالقيم. تتضمن أخلاقيات مهنة المحاسبة هي الأخرى مبادئ تتمثل في: النزاهة، الموضوعية، الكفاءة والعناية المهنية، السرية، والسلوك المهني.

والملاحظ أن هناك علاقة بين مبادئ حوكمة الشركات وبين مبادئ أخلاقيات مهنة المحاسبة، حيث أن تطبيق الشركات للمبادئ الأخلاقية يساهم في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات، حيث تم ملاحظة أن مبدأ ضمان حقوق المساهمين ومبدأ المعاملة المتساوية للمساهمين يمكن تفعيلهم من خلال مبدأ النزاهة والموضوعية والسرية.

أما بالنسبة لمبدأ أصحاب المصالح فيمكن تفعيله من خلال مبدأ النزاهة، مبدأ السلوك المهني، ويتم تفعيل مبدأ الإفصاح والشفافية من خلال مبدأ الكفاءة والعناية المهنية، مبدأ السلوك المهني ومن خلال مبدأ الموضوعية، أما مسؤولية مجلس الإدارة فيتم تفعيله من خلال النزاهة، السلوك المهني، الكفاءة والعناية المهنية.

المراجع والإحالات:

1 صالح عبد الرضا رشيد، إحسان دهش جلاب، الإدارة الاستراتيجية، دار المناهج، عمان، 2015، ص 77.
2 محمد طارق يوسف، الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات، مؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، مصر، 2007، ص7.
3 حامد آل خليفة، صناديق الاستثمار ومفهوم الحوكمة، مؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، مصر، 2007، ص97.
4 احمد علي صالح، زكريا الدوري، إدارة الأعمال الدولية، دار اليازوري، عمان، 2009، ص 459
5 شحاتة السيد شحاتة، عبد الوهاب نصر علي، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات،الدار الجامعية، مصر 2006-2007، ص 18.
6 صالح عبد الرضا رشيد، إحسان دهش جلاب، المرجع السابق، 2015، ص 77.
7 أساسيات الحوكمة: مصطلحات ومفاهيم سلسلة النشرات التثقيفية لمركز أبو ظبي للحوكمة، ص16-19.
8 المرجع السابق، ص10-11.
9 عدنان بن حيدر بن درويش، اتحاد المصارف العربية حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، 2007، ص22-23.
10 مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 23-24.
11 علي عبد القادر الذنيبات: تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية، دار وائل للنشر، الأردن، 2012، الطبعة الرابعة، ص 103.
12 نجم عبود نجم: أخلاقيات الإدارة ومسؤوليات الأعمال في شركات الأعمال، مرجع سابق، ص 396.
13 المرجع السابق، ص397-398.
14 المرجع السابق، ص397.
15 حسين شحاته: الإطار العام لميثاق قيم وأخلاق المحاسب في الفكر والتطبيق الإسلامي، سلسلة دراسات وبحوث في الفكر المحاسبي الإسلامي، جامعة الأزهر، ص7.
16 محمد بكر خليل عبد العال، مدى التزام مراجعي الحسابات بأخلاقيات المهنة وقواعد السلوك المهني، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، جامعة غزة، 2015، ص 24-25.
17 عبد الرحمان المطيري، قواعد سلوك وأداب مهنة التدقيق وأثرها على جودة عملية التدقيق في الشركات الصناعية الكويتية، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012، ص23-24.
18 تم إعداد هذا العنصر بالاعتماد على:
- أحمد حلمي جمعة: أخلاقيات مهنة المحاسبة والتحكم المؤسسي، مرجع سابق، ص134-135؛
- نجم عبود نجم: أخلاقيات الإدارة ومسؤوليات الأعمال في شركات الأعمال، مرجع سابق، ص397-399.
- أخلاقيات المهنة، إصدار لجنة المعايير الرقابية، مؤتمر الإنتوساي الـ16، الأوروغواي، 1998، ص10-12.

التصدير كإستراتيجية جزائرية جديدة للتوجه نحو الأسواق الإفريقية من اجل الخروج من الأزمة الاقتصادية الراهنة

Export as a new Algerian strategy to move towards African markets in order to get out of the current economic crisis

د. هدى معيوف
جامعة سوق اهراس
Mayouf.houda@yahoo.com

د. شامية بن عباس
جامعة خنشلة
chamiasiham@yahoo.fr

ملخص

تهدف هذه المقالة إلي أن فتح أسواق تصديرية جديدة للمنتجات الجزائرية، تتجاوز الأسواق التقليدية المحلية كأحد الحلول للخروج من الأزمة الاقتصادية الحالية، لأن الاقتصاد ينمو بفضل عجلة التنمية و التجارة، وعلى الحكومة الجزائرية أن تولي اهتماما بهذا المجال، وتسهيل المبادلات التجارية من مكان إلى آخر، والتنقل من جهة إلى جهة أخرى بكل سهولة، وترفع كل التحديات ووضع حد للمشاكل المتعلقة بالنقل وتحسين بيئة الاستثمار ورقي النظام المصرفي والبنكي في سبيل الوصول إلي الأسواق الإفريقية، خاصة أن إفريقيا هي المستقبل الواعد، وذلك لبعث حركية اقتصادية جديدة بين الجزائر و إفريقيا في مجال الطاقة والفلاحة وتكنولوجيات الاتصال،

وخلصت الدراسة إلي أن إفريقيا ستصبح منطقة اقتصادية وقوية على المستوى العالمي، خاصة مع وجود نية حقيقية ملموسة من الجزائر للقضاء على العراقيل البيروقراطية ودخول أسوقها من الباب الواسع.

الكلمات المفتاحية: أسواق تصديرية، الأزمة الاقتصادية، بيئة الاستثمار، عجلة التنمية و التجارة.

ABSTRACT

This article aims to open up new export markets for Algerian products, beyond traditional local markets as one of the solutions out of the current economic crisis, Because the economy is growing thanks to the wheel of development and trade, The Algerian government should pay attention to this area, Facilitating trade exchanges from one place to another, And moving from one side to another with ease, Raising all challenges and putting an end to transport problems Improving the investment environment and upgrading the banking and banking system in order to reach African markets, Especially as Africa is the promising future, In order to create a new economic mobility between Algeria and Africa in the field of energy, agriculture and communication technologies, And industry to join the developing markets and achieve the desired goals.

The study concluded that Africa will become a strong economic region at the global level, especially with a real concrete intention of Algeria To eliminate the bureaucratic obstacles and enter its markets from the wide door.

key words: *Export Markets, The economic crisis, Investment environment, The wheel of development and trade.*

مقدمة:

رغم كل التدابير المتخذة من طرف الدولة الجزائرية خلال السنوات الأخيرة للرفع من الصادرات خارج المحروقات، التي أصبحت البديل الذي لا مفر منه للخروج من أزمة التبعية للمحروقات، من خلال تنويع الاقتصاد الوطني، إلا أن الدولة على غرار الحكومات المتعاقبة، عجزت عن النهوض بالصادرات خارج المحروقات، التي لم تتعد قيمتها إلى غاية الآن سقف المليار دولار سنويا، لتبقى لا تمثل سوى 6 بالمائة من مجموع الصادرات الإجمالية، والملاحظ أن الجزء الأهم من الصادرات خارج المحروقات يبقى دائما مرتبطا في الأساس بقطاع الطاقة والمحروقات، كونه متصلا بالصناعة البتروكيميائية.

وتسعى الجزائر التي تعاني أزمة اقتصادية ناتجة عن تراجع أسعار النفط، إلى إيجاد أسواق في أفريقيا من أجل تنويع صادراتها خارج المحروقات،رغم أنها تأخرت كثيرًا في تغيير وجهتها الاقتصادية نحو القارة السمراء، وتعود الأسباب التي قد حالت دون ذلك إلي ولوج المستثمرين الجزائريين إلى الأسواق الناشئة في دول الساحل ووسط أفريقيا، ولكنها قد قررت أخيرًا تغيير اتجاه بوصلتها نحو القارة السمراء، كونها أصبحت الحل الوحيد بالنسبة إلى الحكومة الجزائرية، خاصة في الظرف الراهن بعد انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهذا من خلال تحسين مناخها الاستثماري مع الدول الأفريقية.

كما سعت الجزائر إلي عقد منتديات إفريقية و معارض دولية تساهم في تحسين المزايا المحفزة للمستثمرين فرصة للمتعاملين الاقتصاديين الوطنيين للاستثمار والأعمال ولإبراز الإمكانيات والقدرات والخصائص المميزة للمنتج الجزائري، ما سمح بعقد شراكات مع رجال أعمال أجانب للتصدير، و التي أظهرت الرغبة الكبيرة التي أصبحت موجودة لدى المستثمر الجزائري لاقتحام الأسواق الدولية ولاسيما الإفريقية منها، في ظل التسهيلات التي تقدمها الحكومة على مختلف الأصعدة، رغبة منها في تنويع الاقتصاد الوطني ومواجهة آثار الصدمة البترولية.

طرح الإشكالية: تسعي الجزائر للنهوض بعمليات التصدير وذلك لمحاولة تعظيم الناتج القومي والإيرادات من اجل النهوض باقتصاد الجزائري، خاصة في ظل الأزمة العالمية الحالية والتي تتيح فرصة عظيمة للاقتصاد الجزائري في ظل تطوير مناخها الاستثماري والتصديري، وما يصاحبه من برامج لتيسير الإجراءات ووضع تحفيزات مساندة لذلك، قد تنعكس على قدرة الاقتصاد على تنمية مشاريع التصدير المحلى وتوجيهه نحو الأسواق الإقليمية و الدولية خاصة الإفريقية، وعليه تأتي هذه المقالة لتتناول مبادرات الدولة الجزائرية في تنمية وتطوير إستراتيجية تصدير للمنتجات الجزائرية نحو الأسواق الإفريقية، حيث تم طرح إشكالية المقالة وفق ما يلي:

ما هي منهجية وإستراتيجية الدولة الجزائرية التصديرية الجديدة من اجل الخروج من الأزمة الاقتصادية الحالية ؟

أهداف البحث: تهدف هذه المقالة إلي:

- معرفة الدور الذي تلعبه ترقية الصادرات خارج المحروقات في حماية الاقتصاد الوطني من الأزمة الاقتصادية الراهنة.
- معرفة إبراز أهم الوسائل و الإجراءات و التدابير التي يمكن أن تعتمد عليها إستراتيجية ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.

أهمية البحث:

يكتسي هذا الموضوع أهمية من خلال الضرورة الملحة في إعادة هيكلة قطاع الصادرات الوطنية، لتنويع مصادر الدخل الوطني خارج المحروقات كسياسة بديلة علي ألمدي البعيد باعتباره المحرك الأساسي للاقتصاد، والذي يؤدي إلي تحفيز الحركة التجارية المحلية، وخلق فرص العمل وخدمات جديدة وتطوير الصناعات الوطنية القادرة علي التصدير.

الخطة: من أجل معالجة إشكالية البحث فقد قمنا بتقسيم موضوع البحث إلى محاور أساسية جاءت وفق ما يلي:

المحور الأول: إستراتيجية التصدير

المحور الثاني: الإجراءات الجزائرية الجديدة للتصدير نحو الأسواق الإفريقية.

المحور الثالث: بعض التجارب الناجحة في هذا المجال

المحور الأول: إستراتيجية التصدير:

يقصد بالإستراتيجية النمط أو الأسلوب الذي تلزمه السلطات في تحريك مجالات التنمية الاقتصادية عن طريق رسم الخطوط العريضة للسياسة الإنمائية في الانتقال للاقتصاد الوطني من حالة الركود إلى حالة النمو، ويتم ذلك من خلال:

أولاً- برنامج الصادرات:

1- **تحليل موقف الصادرات**: و ذلك بان يتم إجراء تحليل كامل للموقف التصديري لكل قطاع ولكل صناعة، و بالتالي تعطي الإمكانيات التصديرية، وكذلك تحديد الإمكانيات الاستثمارية في المصانع الجديدة التي يمكن أن تخصص جزءا من إنتاجها لغرض التصدير، كذلك يجب دراسة الأسواق الخارجية.
2- **تحديد الأولويات السلعية:** تقوم الإستراتيجية على الاختيار والانتقاء وغالبا ما تتضمن اختيار عدد محدود من الصناعات غير التقليدية لإنتاجها قصد التصدير، و يكون ذلك من خلال إعطاء أولوية مطلقة للتصنيع الذي يكون بمثابة القاطرة التي تجذب وراءها الزراعة و النقل وبقية قطاعات الاقتصاد الوطني.
3- **تحديد الأولويات الجغرافية:** يتطلب هذا ضرورة إعداد البحوث التسويقية لوضع أولويات جغرافية للصادرات في ضوء الأولويات السلعية، ويجب أن يأخذ الإنتاج أذواق الأسواق الخارجية كما يجب تحليل كل سوق من هذه الأسواق، من ناحية اتجاهات الطلب، لمنافسة، الرسوم الجمركية،ا لقيود غير الجمركية، أسعار الصرف الأجنبي ومنافذ التوزيع.
4- **الأنشطة والخدمات التصديرية:** ويتمثل في حوافز غير مباشرة مثل الضريبية، ومباشرة مثل الحوافز المالية (الدعم) وكذلك عملية تمويل الصادرات من خلال توفير موارد مالية كافية لأغراض التصدير، وتكون بأسعار فائدة و شروط تفضيلية مدعومة و مدروسة من طرف البنوك.

ثانياً- الإستراتيجية الدولية:

تعتمد على التشخيص الداخلي والخارجي لتصبح أمام المؤسسة خيارات إستراتيجية، وهذا من خلال التقريب بين أهداف تدويل المؤسسة وتحليل المنافسة والبيئة المستقبلية، والإستراتيجية الدولية تعتمد أساسا على

تحليل البيئة الخارجية لتحيد الفرص الدولية من ناحية حاجيات المستهلكين، وكذلك تحديد عوامل النجاح الرئيسية لقسم السوق المختار، أما التحليل الداخلي يسمح بالوقوف على كفاءات وموارد المؤسسة، ومن الخيارات الإستراتيجية التي يمكن للمؤسسة إتباعها هي:[1]

1- **التخصص:** تتمثل هذه الإستراتيجية في تركيز جهود المؤسسة على سوق معين أو منتج محدد باستعمال ميزة التكلفة آو ميزة جودة المنتج.

2 -**النمو بالتنويع:** أي دخول المؤسسة إلى السوق بمنتجات جديدة من خلال اعتماد التنويع المركز لجذب مجموعات جدد من المستهلكين آو توسيع السوق، آو التنويع المختلط الذي يهدف إلى تقليل من المخاطر، ويعتمد على تقديم منتجات جديدة تتطلب موارد مالية وبشرية معتبرة.

المحور الثاني: الإجراءات الجزائرية الجديدة للتصدير نحو الأسواق الإفريقية

تحاول الجزائر تطوير عملية التصدير بغية تنمية الاقتصاد الوطني من جهة، ومن جهة أخري الخروج من الأزمة الاقتصادية الحالية و الناتجة عن تراجع أسعار النفط، والبحث عن أسواق في أفريقيا من أجل تنويع صادراتها خارج المحروقات، وعملت بذلك على تدعيم نشاط المؤسسات المصدرة عن طريق اتخاذ إجراءات متعددة لبلوغ هذا الهدف.

أولا-الرؤية الاقتصادية الجزائرية في إفريقيا:

تعمل الحكومة الجزائرية جاهدة في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة التي تمر بها البلاد، على تنويع الاقتصاد الوطني، استعدادا للدخول في مرحلة جديدة تتسم بنموذج اقتصادي جديد من شأنه تصحيح الاختلالات الحالية، و إعادة بعث اقتصاد وطني منتج و يخلق الثروة خارج المحروقات، بالاعتماد على إستراتيجية الاستثمارات وخلق مناخ ملائم للمستثمرين لمزاولة نشاطاتهم في السوق الوطنية، إضافة إلى فتح أسواق جديدة للمنتجات الجزائرية في البلدان الإفريقية التي تمثل أكثرها استهلاكا وأقلها إنتاجية، وكذا الاستفادة من المزايا التي توفرها القارة الإفريقية.

حيث تعتبر الجزائر أكبر بلد إفريقي وعربي وهي جزء لا يتجزأ من إفريقيا ومن مصيرها، وبناء على هذا المقوم ترى الحكومة الجزائرية انه لا يوجد أي مبرر لغياب بلادهم عن الاستثمار والتمدد في إفريقيا واستغلال الفرص التي تتيحها أسواقها، حيث لا تمثل مبادلات الجزائر مع دول القارة الإفريقية سوى 1.5% من مجموع المبادلات التجارية الخارجية، وعليه يجب من رفع نسبة المبادلات التجارية مع القارة مستغلة موقعها السياسي والجغرافي كأكبر بلد في إفريقيا وحضورها الدبلوماسي الوازن في مختلف هياكل الاتحاد الإفريقي، بمعني أخر ضرورة استثمار هذه الأهداف في حقل الأعمال وبين المتعاملين الاقتصاديين حتى يجد المسعى طريقه الحقيقي للنجاح، فإفريقيا بالنسبة للجزائر خيار مستقبلي واعد.

ولأجل ذلك التوجه كانت الجزائر قد وضعت اللبنات الأساسية لتعزيز موقعها الاستثماري والدبلوماسي بالقارة السمراء وكذا تموقع شركاتها، حيث يأتي بناء ميناء تيبارة التجاري (70 كلم غرب العاصمة الجزائرية) كتتويج لهذا المسعى، هذه المنشأة الحيوية التي تقدر تكلفة انجازها ب 3.3 مليار دولار، ويُنتظر أن تساعد حسب خبراء

اقتصاديين جزائريين البلدان الإفريقية التي لا تملك موارد لانجاز بنيتها التحتية في أقاليمها وفتح أروقة لها من اجل نقل البضائع وتنظيم مناطق الموانئ الخاصة للحمولات الكبرى والقواعد اللوجيستيكية، إضافة إلى نقل الخبرات إليها، هذا ناهيك عن دور هذا المشروع في تحقيق الاندماج الاقتصادي الإفريقي، من خلال إمكانية التقرب من السوق المشتركة لإفريقيا الشرقية والجنوبية وكذا فتح منطقة حرة للتبادل التجاري مع إفريقيا مستقبلا، مع وضع استراتيجيات تجارية مع مالي والنيجر وكذا مع المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، وتقود هذه الإستراتيجية شركات جزائرية رائدة في مجالاتها تعمل علي نقل استثمارات جزائرية لشركات عمومية مثل سونالغاز، اتصالات الجزائر والخطوط الجوية الجزائرية للدول الإفريقية، إضافة إلى استثمارات عملاق النفط الجزائري سوناطراك الذي تتواجد استثماراته في كل من النيجر، تشاد، موزمبيق، ليبيا وزمبابوي، والحال نفسه ينطبق على القطاع الخاص مثل مجمع سيفيتال ورائد التكنولوجيا كوندور خاصة المنتجات الإلكترونية والكهرومنزلية"، وكذا قطاع الطاقة الشمسية بإنتاج منصات للطاقة الشمسية في عديد البلدان الإفريقية، بالإضافة إلي المركب المختص في صناعة مسحوق الصابون تحت علامة «جينيال» حيث تصل طاقة الإنتاج حاليا إلى 5 أطنان من المسحوق في الساعة والذي يقوم بعمليات تصدير إلى موريتانيا وتونس والكاميرون ، فيما تتواصل المفاوضات مع النيجر والبنين للشروع في التصدير مستقبلا.[2]

ومن بين مشاريع البني التحتية التي تعول الجزائر عليها في هذا المسعى نجد الطريق العابر للصحراء الرابط بين الجزائر ولاغوس الممتد على طول 9400 كلم، وهو المشروع الذي يجسد التكامل الإفريقي بربطه بين سبعة دول افريقية هي الجزائر، مالي، تونس، تشاد، نيجيريا، بوركينا فاصو والنيجر، هذا الأخير الذي تكفلت الجزائر بتمويل وانجاز الشطر الخاص به من الطريق والبالغ 230 كلم، وهو آخر شطر لم ينجز بعد، كما تعول الجزائر أيضا على مشروع أنبوب غاز غرب أفريقيا "نيغال"، الذي يمتد من نيجيريا إلى الجزائر مرورا بالعديد من دول غرب أفريقيا ومنها سينقل الغاز إلى أوروبا، وتصل تكلفته الإجمالية حدود أل 20 مليار دولار، وينتظر أن ينقل 28 مليار متر مكعب من الغاز الطبيعي إلى القارة العجوز، هذا المشروع الممتد على أكثر من 4128 كم واجه تنفيذه صعوبات مالية منذ الإعلان عنه سنة 2002 بسبب تكلفته المرتفعة وانخفاض أسعار النفط خاصة في الفترة الحالية، ضف إلي ذلك مشروع "ميناء شرشال" الذي يعتبر أكبر ميناء للحاويات في حوض البحر الأبيض المتوسط، ليكون همزة وصل بين أفريقيا وباقي دول العالم، وينتظر أن ينطلق المشروع في النصف الأول من 2017 بقرض وإنجاز صيني بقيمة ثلاثة مليارات دولار، ويأتي هذا المشروع تسهيلًا لصعوبات نقل البضائع التي يشكو منها المصدرون الجزائريون الذين يضطرون للمرور عبر موانئ أوروبية للتوجه نحو أفريقيا. [3]

ثانيا- الجزائر وجهة جديدة للقارة الإفريقية:

إن الحكومة الجزائرية قد اقتنعت بما تحمله القارة السمراء من إمكانات مادية وبشرية قد تكون الحل لإخراجها من أزمتها الاقتصادية، خاصة بعد انهيار أسعار النفط عالمياً وتراجع الإيرادات المالية، كما أنها تضمن من خلال الولوج إلى الأسواق الناشئة في دول الساحل ووسط أفريقيا تحسين البيئة الاستثمارية، كما تعمل الحكومة على تغيير وجهة بوصلتها الاقتصادية من الشمال الأوروبي والشرق الصيني إلى الجنوب الأسمر، وتبني الجزائر "مخططها" إلى الولوج نحو السوق الأفريقية على "الدبلوماسية الاقتصادية".

ويرى الخبراء، أن الجزائر تأخرت كثيراً لتغير وجهتها الاقتصادية، وأن نجاح التواجد الاقتصادي الجزائري في أفريقيا مرهون باستثمارات حقيقية ومشاريع ضخمة، وليس مجرد تبادل للسلع، لأن هذه الاستثمارات تحتاج

لميزانيات ضخمة، لن تستطيع الخزينة العمومية تغطيتها ولا البنوك والمؤسسات المالية.

وكانت الجزائر قد دعت في قمة الاتحاد الأفريقي لسنة 2016 إلى استحداث المنطقة القارية للتبادل الحر في آفاق سنة 2018، إلا أن مساعي الجزائر لدخول السوق الأفريقية تواجه عقبات عديدة، منها المنافسة الشديدة من دول كثيرة، كالمغرب التي سبقت الجزائر في هذا المجال كذلك الدول الأجنبية المتقدمة، كما يتوجب على الجزائر أيضا تعديل القوانين التي تمنع تحويل الأموال إلى الخارج، وتعتبر "نيجيريا وجنوب أفريقيا، هي الوجهة الأمثل للجزائر في الوقت الراهن في ظل التقارب الحاصل سياسياً، بالإضافة إلى انفتاحهما اقتصادياً مقارنة مع الدول الأخرى، حيث الهيمنة الفرنسية والألمانية.[4]

إن بنك الجزائر يجب أن يتفتح على المعاملات المصرفية الدولية، بتسهيل طرق الدفع والتسديد بين الجزائر والدول الأجنبية لتسهيل المبادلات التجارية والتحفيز على إقامة استثمارات داخل وخارج الجزائر، كما أن العديد من رجال الأعمال الجزائريين يرغبون في إقامة استثمارات ونسج علاقات شراكة تسمح بتصدير المنتجات الجزائرية إلى إفريقيا مع رجال الأعمال الأفارقة.

ولإنجاح هذه العملية في حال تجسيد هذه الاستثمارات وتسهيلها، فمن الضروري فتح بنك جزائري بالبلدان الإفريقية الشريكة مع الجزائر، مثلما فعلته دول الجوار التي فتحت فروعا لبنوكها بهذه الدول، ولتسهيل حركة رؤوس الأموال في المبادلات التجارية ومنح القروض للمؤسسات الجزائرية الراغبة في الاستثمار بهذه الدول الإفريقية، بالإضافة إلي تسهيل العمليات الاستثمارية والتجارية و التعاملات المصرفية الخاصة برجال الأعمال و المؤسسات الجزائرية الراغبة في دخول الأسواق الإفريقية وتصدير منتجاتهم، وهذا ما سطرته الدولة ضمن التوجهات الجديدة للاقتصاد بإنعاش الصادرات خارج المحروقات، من أجل إقامة علاقات اقتصادية وتجارية قوية في سبيل تصدير المنتجات الجزائرية للأسواق الإفريقية التي لا زالت أسواقا عذراء بحاجة إلى عدة منتجات خاصة في مجال الطاقة، حيث أن أكثر من 600 مليون إفريقي اليوم يعيشون بدون كهرباء وبدون غاز، فهذه الأسواق تحصي اليوم مليار و200 مليون نسمة، وهو رقم مؤهل للارتفاع، ليصل إلى مليار ونصف مليار نسمة في غضون سنة 2030، وهو عدد هائل يمكن للمؤسسات الجزائرية إضافته ضمن زبائنها.[5]

و تبقى الأسواق الإفريقية أهم زبون يمكن للجزائر أن تستحوذ على حصص سوقه، لأن المنتجات الجزائرية قادرة على منافسة المنتجات الحالية المتداولة بهذه الأسواق والقادمة من المغرب، الصين وتركيا، في الوقت الذي تبقى الشروط الكبيرة التي تشترطها الدول الأوروبية من حيث الجودة والنوعية والتي لا تعيق كثيرا عمليات دخول المنتجات الجزائرية إلى هذه الدول التي تفرض مطابقة المنتجات المستوردة لمقاييسها الأوروبية.

وقد بدأت بعض المؤسسات الجزائرية بالتصدير وفتح فروع في بعض الدول الإفريقية بطريقة فردية و هذا الأمر ليس مستحيلا بل يستدعي تغيير الذهنيات والثقة بالنفس لاقتحام هذه الأسواق عن طريق التصدير أولا، ثم الاستثمار في المرحلة الثانية، فتركيا والصين اللتين بدأتا بتصدير منتجاتهما لدول العالم الثالث قد أصبحتا بعد سنوات وجيزة قوتين اقتصاديتين، بالرغم من تواضع منتجاتهما.

كما يري بعض الخبراء الاقتصاديين بأن الجزائر وعلى عكس العديد من البلدان المتواجدة بالأسواق الإفريقية، لها إمكانيات هائلة تؤهلها للسيطرة على حصص هذه الأسواق بفضل قرب مسافتها منها وحدودها البرية السبعة مع إفريقيا، خاصة عند استلام طريق الساحل وميناء شرشال والمنطقة الحرة بتمنراست، مما سيسهل من عمليات التصدير ونقل البضائع بسرعة وبأقل تكلفة.

ثالثا- تطوير البنية الأساسية للتصدير:

تم تأسيس الصندوق الخاص بترقية الصادرات (FSPE) بموجب قانون المالية لسنة 1996، حيث تخصص موارده لتقديم الدعم المالي للمصدرين في نشاطات ترقية وتسويق منتجاتهم في الأسواق الخارجية، كما تمنح إعانات الدولة عن طريق الصندوق الخاص لترقية الصادرات لفائدة أي شركة مقيمة تقوم بإنتاج ثروات أو تقدم خدمات، ولكل تاجر مسجل بصفة منتظمة في السجل التجاري وينشط في مجال التصدير، يتم تحديد مبلغ إعانة الدولة المتاحة بإشراف وزارة التجارة وحسب نسب تحدد مسبقا وفقا للموارد المتوفرة.

وهناك خمس مجالات إعانة مقررة: [6]

- أعباء لها صلة بدراسة الأسواق الخارجية؛
- التكفل الجزئي بمصاريف المشاركة في المعارض بالخارج؛
- جزء من تكاليف دراسة الأسواق الخارجية؛
- تكاليف النقل الدولي لرفع وشحن البضائع بالموانئ الجزائرية والموجهة للتصدير؛
- تمويل التكاليف المتعلقة بتكييف المواد حسب مقتضيات الأسواق الخارجية.

وطبقا للمرسوم التنفيذي رقم 08 -07 المؤرخ في 9 جانفي 2008، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96 – 205 المؤرخ في 5 جوان 1996، فالحساب الخاص رقم 302 – 084 المعنون "صندوق خاص لترقية الصادرات، يتكفل بـ: [7]

- جزء من تكاليف ذات صلة بدراسة الأسواق الخارجية، وإعلام المصدرين ودراسة من أجل تحسين وتطوير نوعية المنتجات والسلع والخدمات الموجهة للتصدير؛
- جزء من تكاليف مشاركة المصدرين في المعارض والصالونات والصالونات المتخصصة في الخارج، وكذا التكفل بتكاليف مشاركة المؤسسات في منتديات تقنية دولية؛
- التكفل الجزئي موجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لإعداد تشخيص التصدير واستحداث هيئة لذلك داخل تنظيمها الإداري؛
- التكفل جزئيا بجزء من تكاليف استكشاف الأسواق الخارجية، وكذا مساعدتهم لتثبيت علامتهم التجارية في الأسواق الخارجية؛
- المساعدة على نشر وتوزيع دعائم ترقية المنتجات والسلع والخدمات الموجهة للتصدير، وعلى استعمال التقنيات الحديثة للإعلام والاتصال (استحداث مواقع الكترونية "واب")؛
- المساعدة لاستحداث علامات تجارية والتكفل بتكاليف ومصاريف حماية المنتجات الموجهة للتصدير في الخارج "العلامات والعلامات التجارية، براءات الاختراع"، وكذا تمويل الجوائز والميداليات والتشريفات التي تمنح سنويا للمصدرين الأوائل ومكافآت لأحسن الأبحاث الجامعية حول الصادرات خارج المحروقات؛
- المساعدة على تنفيذ وتطبيق برامج موجهة للتكوين في مهن التصدير؛
- التكفل بجزء من تكاليف النقل الخاصة بتصدير المنتجات والسلع سريعة التلف أو على مسافات بعيدة.

بالإضافة إلي ما سبق يجب تطوير هيئات وقطاعات مختلفة، نذكر منها: [8]

3-1-قطاع التجارة الخارجية:

- إنشاء إدارة خاصة لحل مشاكل المصدرين؛
- تقديم المقترحات والتوصيات لتطوير عمليات التصدير؛

- سن تشريعات و قوانين لحماية المنتج الجزائري وحقوق المصدرين؛
- توجيهات الحكومة وإدراجها في خطط تنفيذية؛
- تعاون القطاع العام مع القطاع الخاص في كل مجال خاص بالتصدير؛
- إدارة المشكلات التجارية مثل الدعم والمضاربة؛
- التدريب الداخلي والخارجي؛
-وضع إستراتيجية واضحة للتصدير؛
- خطة تطوير الحماية القانونية للمنتج على أسس محددة ومن خلال دراسة إنشاء كيانات قانونية؛
- إنشاء قواعد معلومات للمصدرين.

3-2- الهيئة العامة للرقابة على الصادرات:

- تطوير معامل الهيئة الكيماوية والصناعية؛
- توجيه الفحوص على المواد المستوردة؛
- تطوير دورة الهيئة في فحص الصادرات؛
- تطوير نظام المعلومات بالهيئة؛
- إيجاد برامج تدريبية للعاملين؛
- تطوير ونشر المواصفات القياسية؛
- مراجعة معايير الجودة؛
- نشر قوانين الرقابة على الواردات والصادرات.

3-3- مركز تنمية الصادرات:

- جمع ونشر المعلومات التجارية؛
- إجراء بحوث التقييم وإمكانيات التصدير؛
-عقد برامج تدريبية؛
-وضع إطار ثابت لتعاون المركز مع باقي أجهزة الوزارة؛
-الاستعانة بالخبرات العالمية؛
-إصدار نشرة شهرية عن الصادرات.

3-4- تدعيم التحرك الدولي من أجل تنمية الصادرات:

- دعم جهود القطاع الخاص التصديري من خلال مرافقة الحكومية للمؤسسات نحو الأسواق الإفريقية؛
- إنشاء المراكز للتجارة الخارجية وتوفير بيانات عن الشركات والأسواق الإفريقية والتعاقد مع شركات تسويقية دولية آو إقليمية والبعثات الترويجية؛
- إنشاء مراكز تجارة للمنتجات الجزائرية والاشتراك في المعارض والأسواق الإفريقية وإيجاد كيان قوى يتابع المناقصات الحكومية؛
- الاستفادة من مساعدات الدول المتقدمة ومساعدة قطاع الخدمات وإدارة المصدرين وتحسين المعاملة التفضيلية؛

- الاهتمام بالتجارة الإلكترونية وإنشاء مناطق للتجارة الحرة العربية وكذا مراكز لتخزين المنتجات بمقاييس عالمية؛

- إنشاء خليتي متابعة لعملية التصدير إحداهما بإشراف وزير التجارة والثانية تحت وصاية الوزارة الأولى لتلقي المقترحات وتفعيل الحلول.

4-**الجزائر تراهن على الأسواق الأفريقية**:

تعتبر السوق الأفريقية من أهم الأسواق في العالم، وتتميز هذه السوق بكونها سوقاً مستوردة، خصوصًا للمنتجات تامة الصنع، فهذه السوق الكبيرة مستقبل جيد للصناعات الجزائرية، ولهذا لم تعد الجزائر تخفي رغبتها الواضحة في تقوية علاقتها في القارة الإفريقية، التي ترى فيها فرصة ذهبية لتقوية وتوسيع اقتصادها، معتمدة في ذلك على بناء علاقات اقتصادية مع الدول الإفريقية، من خلال تحركاتها الدبلوماسية والاقتصادية.

كما يجب علي الجزائر أن تضع خطة إستراتيجية فعالة تقوم علي عدة مراحل، اقترحها كالتالي:

1- المرحلة الأولي: ترتيب زيارات وبعثات تجارية تقودها الحكومة إلى الأسواق الإفريقية لاكتشاف الفرص وتحديد السلع التي يمكن أن تلبي احتياجات تلك الأسواق، أو تفعيل السفارات للحصول على معلومات عن هذه الدول واحتياجاتها من السلع والخدمات.

2- المرحلة الثانية: تركز الخطة علي عقد الاتفاقيات التجارية مع بعض الدول لمضاعفة الصادرات كمرحلة أولى، على أن يعقبها مجموعة ثانية من الدول بعد ذلك، كما يجب أن يتم التركيز على أكبر القطاعات التصديرية، والتي يمكن أن تحقق صادراتها طفرة كبيرة في أسواق الدول الإفريقية.

3- المرحلة الثالثة: أما المحور الثالث من الخطة، فيتضمن تأجير مجموعة من المخازن في أسواق الدول لاستيعاب ما يسمي بالبضاعة الحاضرة لان السوق الأفريقية هي سوق البضاعة الحاضرة، والسبب في تفوق الواردات الصينية هو وجود مخازن لبضائعها في كل الأسواق التي تغزوها.

4- المرحلة الرابعة: ويتعلق المحور الرابع من الخطة بالشحن والنقل، حيث يجب التعاقد مع شركات الملاحة العالمية المتخصصة في الشحن لأفريقيا، وبحيث تكلف هذه الشركات بمسئولية نقل البضائع إلي الدول الإفريقية، لضمان وتأمين الصادرات الجزائرية إلى السوق الإفريقية.

5- المرحلة الخامسة: المطالبة بضرورة تفعيل دور البنوك لتقديم قائمة بالخدمات البنكية التي يمكن تقديمها للمصدرين الجزائريين، وعلى رأسها تمويل الواردات الأفريقية من الجزائر.

المحور الثاني: بعض التجارب الناجحة في هذا المجال

يمكن لنا أن نستعرض بعض التجارب والخطوات الناجحة التي تمت في طريق تعزيز التعاون بين الدول الأجنبية والعربية ودول إفريقيا في مجالات عدة أهمها قطاع التصدير، نذكر منها:

أولا- الاستثمارات الصينية بإفريقيا: كيف نجحت الصين في كسب القارة الإفريقية؟:[9]

ساهمت الصين في القضاء على الفقر بإفريقيا أكثر من غيرها، فالاستثمارات الصينية ساعدت على تنويع التنمية ووطدت أساسها ورفعت من مستوى التنمية المستقلة وحسّنت قدرة الأفارقة جزئيًا على المنافسة، حيث جاء الترحيب الإفريقي بالشراكة الاقتصادية مع الصين نتيجة لبحث عن شريك اقتصادي وسياسي يحترم لهم خصوصياتهم الثقافية والاجتماعية، بعد أن عاش الأفارقة ردحًا من الزمن وهم يعانون خيبة أمل جرّاء الضربات الموجعة التي تلقوها من الاستعمار الغربي الذي حرم بلادهم حتى بعد الاستقلال من شراكة ثنائية، ومن استغلال لموارد قارتهم، كما اتضح للصينيين أن الأفارقة يمتازون عن غيرهم بضعف القدرة الشرائية بسبب انتشار الفقر، لذلك اعتمدوا أساسًا في رؤيتهم التجارية والتسويقية على جعل السلعة الصينية أرخص ما في المتناول، وهو ما تحقق بالفعل إذ أدى غزو البضائع الصينية للأسواق بالشركات الغربية الكبيرة إلى الشكوى من عدم قدرتها على المنافسة وأصبح هناك توقع سائد بأن شروق الصين هو غروب للغرب.

كذلك اعتمدت الصين على تغليب لغة المصلحة المتبادلة والاحترام والمساواة دون التدخل في شؤون الآخرين، مع تبني منطق مختلف عن السياسة المالية الغربية في التعامل مع دول إفريقيا، يتجلى ذلك في القروض الميسرة والاستثمارات دون شروط إضافة للمساعدات الجزيلة والتي عادة ما تكون في الغالب مساعدات عينية ملموسة، فعادة يتم وضع هذه الأموال في حسابات مضمونة في بكين ثم يتم وضع قائمة بمشاريع البنية التحتية المطلوبة، وتحصل الشركات الصينية علي عقود لبنائها وهنا يتم تحويل الأموال إلى حسابات هذه الشركات، وهكذا تحصل في النهاية إفريقيا على الطرق والموانئ، الملاعب، المستشفيات والبني التحتية... الخ، و بهذا تحصلت الصين على سمعة طيبة وامتنان الشعوب الإفريقية لمجهوداتها الطيبة.

ونظرا لأوجه التشابه بين ثقافة الصينيين وثقافة الأفارقة، ففتحت لها ذراعيها حتى غدت بعد حين أكبر شريك تجاري لإفريقيا، ولعل ذلك عائد في أساسه إلى الطفرة الاقتصادية الصينية بتطوراتها المذهلة، والتي تتقاطع في كثير من بداياتها مع الكثير من الاقتصاديات الإفريقية التي شهدت مؤخرًا نموًا باهرًا وصل في بعض الحالات إلى معدل سنوي مرتفع (6% في نيجيريا)، ولعل التشابه في البدايات والمحن والصراع ضد المستعمر (أفضى بالأفارقة إلى اعتبار الصين حليفًا استراتيجيًا وشريكًا اقتصاديًا متقدمًا.

كما تبنت الرؤية الاقتصادية الصينية أساسًا على مجموعة من العوامل المهمة والتي يأتي في أولويتها ضمان التزود بالطاقة والمواد الخام التي تحرك عجلة الاقتصاد الصيني ذي الاحتياجات الهائلة لموارد الطاقة (تُعتبر الصين ثاني أكبر مستهلك للوقود في العالم بعد الولايات المتحدة الأميركية)، دون أن نغفل الرغبة العارمة لقطب اقتصادي رئيسي في النظام التجاري العالمي كالصين في إيجاد موطئ قدم لها في قارة يكتسب جزء كبير من سكانها صفة المجتمع الاستهلاكي، هذا بالإضافة إلى أن كسب الدول الإفريقية يحقق للصين دعمًا وقوة سياسية في المحافل الدولية، وتقوم رؤية الصين الاقتصادية على أساس أن قضية الانفتاح على إفريقيا هي عقيدة اقتصادية وسياسية واجتماعية، مثلما هي مصيرية أيضًا، ومتعلقة بالامتداد الثقافي والتاريخي لكلا الطرفين، فالصين تسعى إلى تذليل كافة المصاعب والمخاطر ومواجهة التحديات مع خلق الفرص من أجل تعميق الانفتاح والمزيد من الإصلاح والنهوض بعوامل الإنتاج والاستغلال الأمثل لموارد الشريك الإفريقي، كذلك فإن التجارة بين الطرفين تتيح للقارة السمراء الحصول على بضائع متنوعة وبأسعار تنافسية في متناول الجميع، فضلاً عن توفير المزيد من الاستثمارات التي تحتاجها لاقتصادها كما ستتاح لها الفرصة لتنويع علاقاتها الاقتصادية مع العالم، وتحقيق أحلامها في النهضة الاقتصادية خاصة وأن المساعدات الصينية يتم منحها من دون ضغوط أو شروط سياسية.

في إدارة وتأهيل المشاريع تمتاز الشركات الصينية عن غيرها بثلاثية: المال والخبرة والعمال، على غير عادة الشركات الغربية التي كانت تأتي بالمال والخبرة ولكنها غالبًا ما تستعين بالعمال من نفس البلدان المستقبلة للاستثمار (تفرض أنغولا على الشركات الصينية أن يكون 30% من القوة البشرية على الأقل في كل مشروع جديد من الأيدي العاملة المحلية)، هذا التقليد الصيني له مضاره الجسيمة وله منافعه المثمرة، فالقوة العاملة الصينية مدربة تدريبًا جيدًا وتتمتع بإنتاجية عالية وهو ما يؤهلها للقيام بالأعمال على أكمل وجه، ولكن هذا النوع من العمالة الوافدة إلى بلدان غالبًا ما تعاني من نسب بطالة مرتفعة يشكّل عائقًا أمام القضاء على مشكل البطالة المتراكمة .

كانت الصين في بداية تغلغلها في القارة الإفريقية تعقد صفقاتها التجارية بمنطق اقتصادي يقتضي شراء النفط والمواد الخام مقابل تطوير البنية التحتية، وذلك لاختراق الاحتكار الاقتصادي الذي فرضته الدول الغربية على إفريقيا، كذلك فإن عدم تدخل الصين في الشؤون الداخلية لأية دولة إفريقية وعرضها للقروض والمنح والمساعدات دون اشتراطات لأية إصلاحات اقتصادية أو سياسية وقيامها إلى جانب ذلك بمنح مظلة دبلوماسية لشركائها التجاريين الرئيسيين في القارة الإفريقية، قد أكسبها مصداقية عالية وقبولاً لدى الأوساط الشعبية الإفريقية التي تذكر للصين أنها لم تكن إمبراطورية استعمارية تعيش على نهب الثروات وبيع البشر وتدمير البلدان الأخرى، على غرار الكثير من الدول الأوروبية التي ساهمت في الماضي والحاضر في تخلف إفريقيا وضياعها،

ولتعزيز العلاقات التجارية و الاستثمارية بين الصين و البلدان الإفريقية في القطاعين العام و الخاص، بادرت الصين إلي إنشاء منتدى التعاون الصيني- الإفريقي سنة 2000، و قد أصبح اليوم يضم في عضويته أكثر من 45 دولة افريقية، مما أسهم في ترسيخ التغلغل الصيني في إفريقيا في مسار سريع، حيث نمت التجارة الثنائية بين الصين وإفريقيا من 10.6 مليارات دولار في عام 2000 إلى 160 مليار دولار في عام 2011.

في عام 2012 صادق المنتدى الخامس للتعاون الإفريقي الصيني في بكين على خطة عمل للفترة ما بين 2013-2015 تقضي بحصول الدول الإفريقية على قروض مالية ميسرة من الصين بـ20 مليارًا من الدولارات لتطوير البنى التحتية، الزراعية والصناعي، وقد تقرر كذلك أن تساعد الصين الدول الإفريقية على تحقيق التنمية الذاتية والتنمية المستدامة، إضافة إلى تدريب الصين لـ30 ألف كادر من الدول الإفريقية في مختلف المجالات، مع فتح الباب لتوفير 18 ألف منحة دراسية للطلاب الأفارقة، حيث تبني الصين رؤيتها على أساس أن "الغزو الثقافي" هو البديل المضمون ليرى الأفارقة الوجه الحقيقي للصين صاحبة الحضارة العريقة وليست القوة الاقتصادية التي جاءت لاستنزاف موارد القارة، حيث بدأت بكين منذ 2009 مشروعًا ضخمًا للمنح الدراسية وصل بمقتضاه عدد الطلبة الأفارقة في الجامعات الصينية لحوالي 12 ألف طالب يدرسون على نفقة الصين.

من أبرز الدول المستفيدة من التبادل التجاري الصيني-الإفريقي أنغولا الشريك الإفريقي الأكبر للصين بحجم تجارة بلغ 17.66 مليارات دولار، تليها جنوب إفريقيا 16.6 مليارات، السودان 6.39 مليارات، مصر 5.86 مليارات ونيجيريا 6.37 مليارات، كما تستورد الصين من إفريقيا منتجات زراعية بنحو 2.33 مليارات دولار، من بينها: القطن والبرتقال من مصر، الكاكاو من غانا، البن من أوغندا، الزيتون من تونس، السمسم من إثيوبيا والخمور من جنوب إفريقيا، بالإضافة إلى الفوسفات والحديد والنحاس والبترول خاصة من أنجولا والسودان ونيجيريا، إضافة للجلود والرخام والنسيج والمعادن ومنتجات الأخشاب من بعض الدول الإفريقية الأخرى.

أنشأت الصين في إفريقيا 3300 كم من الطرق و30 مستشفى و50 مدرسة و100 محطة لتوليد الطاقة في أكثر من 40 دولة إفريقية، ويقدر عدد الشركات الصينية أو فروعها بأكثر من 2000 شركة (كان عددها 700

عام 2005)، كلها نشطة في مجال الزارعة والتعدين والبناء والتعمير وقطاعي التجارة والاستثمار ومعالجة منتجات الموارد والتصنيع والدعم اللوجستي التجاري، هذا بالإضافة إلى العمال والخبراء الصينيين وكذلك التجار والأطباء، حيث أرسلت الصين ما يقارب 1600 طبيب إلى المناطق الريفية الإفريقية، في ربيع عام 2008 وقّعت الصين والكونغو اتفاقية اقتصادية في مجال التعدين تحصل الصين بموجبها على 11 مليون طن من النحاس و620 ألف طن من الكوبالت خلال الـ25 عامًا القادمة مقابل مد 3000 كم من السكك الحديدية ورصف 3200 كم من الطرق، وبناء مئات العيادات والمستشفيات والمدارس وجامعتين،كما ترتقي العلاقات الصينية-الجزائرية إلى مستوى الشراكة الإستراتيجية، وتقدر العمالة الصينية في الجزائر بنحو 30 ألفًا .مختلف المجالات (الطاقة، البناء، التكنولوجيا والري) موزعين على أكثر من 50 شركة صينية.[10]

خلاصة ما سبق نقول أن الصين ساهمت نسبيا في القضاء على الفقر في إفريقيا أكثر من غيرها من المستثمرين، وأن الاستثمارات والمساعدات الصينية في مجالات التنمية ساعدت على تنويع التنمية الاقتصادية في البلدان الإفريقية، ووطدت الأساس للتنمية الاقتصادية في القارة ورفعت من قدرتها على التنمية المستقلة، وحسّنت من قدرة الأفارقة جزئيًا على المنافسة في المجال الاقتصادي العالمي، ودفعت بالشركات الصينية إلى عولمة التنمية والاقتصاد المالي، بل قد تمددت الأنشطة الاستثمارية في مجالات الزراعة والتعدين والبناء إلى المعالجة المكثفة للقمامة والمخلفات والتصنيع والتمويل والعقارات.

ثانيا- الاستثمار والتجارة بين الدول العربية والإفريقية:

فرص الاستثمار في أفريقيا عديدة ومتعددة ويعتبر مجال استخراج المعادن الثمينة والرخيصة مجالا خصبا للمنافسة بين المستثمرين في استغلال هذه الثروات الضخمة، والتي زاد الطلب العالمي عليها مثل الحديد والنحاس والبوكسايت واليورانيوم والزئبق والبلاتين والكروم والذهب والماس، وتعتبر جنوب أفريقيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية المصدر الأول للكوبالت والبلاتين وتعتبر غينيا المصدر الأول للبوكسايت والذهب الأسود متمركز في جنوب السودان وانجولا وكثير من الدول الإفريقية تتمتع بثروات هائلة من الذهب من شرق أفريقيا إلى جنوب أفريقيا ومن شمالها إلى غربها .

أما فرص الاستثمار في المجال الزراعي في إفريقيا يعتبر واعدا أيضا، وخصوصا لتوفر الأراضي الخصبة والمياه المتدفقة يجعل من أفريقيا سلة الغذاء العالم، ومن المعلوم أن الدول العربية استوردت 58مليون طن من احتياجاتها من الحبوب في عام 2007م، وهذا يسمح للاستثمار العربي أن يغطي احتياجاته من الغذاء من خلال الاستثمار في أفريقيا بأقل التكاليف ليضمن الأمن الغذائي للعالم العربي برمته، وتعتبر زراعة القطن هي من أكثر المزروعات المنتشرة في أفريقيا وهي ثاني مصدر للقطن في العالم، وهذا يجعل من فرص الاستثمار في مجال النسيج واعدا أيضا خصوصا أن أغلب الدول العربية تستورد الملابس إما من الصين أو أوربا أو أمريكا وبعض الدول الأسيوية، وهذا يقلل من حدة ارتفاع أسعار هذه الملابس إذا ما دخل إلى السوق منافس ضخم يملك القطن والعتاد والعدة للمنافسة العالمية.

ومن نماذج الاستثمارات العربية الرائدة في أفريقيا هي:[11]

1- شركة" المقاولون العرب" (مصر): استثمرت الشركة في مقاولات الطرق والمباني في نيجيريا، غانا، غينيا الاستوائية، بنين، الكاميرون، تشاد، بوتسوانا، رواندا وأوغندا، وبدأت الشركة أعمالها بأفريقيا في عام 1991 برأس مال قدره 100 مليون دولار، وتعمل شركة" المقاولون العرب "بالشراكة مع القطاع الخاص الأفريقي.

2-شركة السويدي للكابلات (مصر): استثمرت الشركة في قطاع الطاقة والكهرباء في أفريقيا وأنشأت مصانع في كل من :غانا، زامبيا، إثيوبيا، كينيا، نيجيريا، سيراليون وأوغندا، لإنتاج عدادات قياس الطاقة الكهربائية وملحقاتها.

3-شركة أوراسكوم تيليكوم (مصر): تعمل الشركة في زيمبابوي وأسست في عام 2008 "تيلسيل جلوب" للاستثمار في شبكات الهاتف المحمول في أفريقيا، كما تمكنت الشركة من الاستحواذ على ثلاث شركات في بوروندي وأفريقيا الوسطى وناميبيا.

4-التجاري وفا بنك (المغرب): لدى البنك فرع في السنغال يحتل المرتبة الأولى بحصة في السوق تعادل حوالي 29%، كما أقدم على شراء 51% من رأسمال بنك مالي الدولي، ثاني أكبر بنك في مالي وقد أبرم البنك في نوفمبر 2008 صفقة لشراء جميع فروع المجموعة الفرنسية " القرض الفلاحي" في أفريقيا، وتمكن البنك عبر هذه الصفقة من شراء حصة الأغلبية في شبكة مصرفية تضم 5 بنوك أفريقية بقيمة 250 مليون يورو.

5-اتصالات المغرب (المغرب): اقتنت الشركة 51% من رأسمال" أوناتيل للاتصالات" (بوركينا فاسو) في عام 2006 بقيمة 220 مليون يورو، وفي عام 2007 اقتنت 51% من رأسمال "جابون للاتصالات" (الجابون) بقيمة 61 مليون يورو، كما اقتنت 51% من" "سوتيلما" (مالي) في يناير 2009 بقيمة 252 مليون يورو، وتعمل اتصالات المغرب في تلك الدول الثلاث بالشراكة مع القطاع العام.

6-مجموعة أونا -أومنيوم شمال أفريقيا (المغرب): يشمل مجال نشاط المجموعة في أفريقيا الصناعات الغذائية، قطاع المناجم والصناعات المعدنية والمصارف، تعمل شركة مناجم التابعة للمجموعة في جمهورية الكونجو الديمقراطية بالشراكة مع كوستامين الكونغولية والتي لديها رخصتين لتنقيب الكوبالت، وحصلت شركة لسيور كريستال التابعة للمجموعة وبالشراكة مع لسيور فرنسا على نسبة 34% من شركة "مصفاة أفريقيا" المتخصصة في تكرير النفط.

7-شركة زين (الكويت): قامت الشركة في عام 2007 بشراء 75% من أسهم شركة" ويسترن تيليسيستمز ليمتد " في غانا مقابل 120 مليون دولار، وتعمل شركة زين بالشراكة مع كل من القطاع الخاص والحكومات في 15 دولة إفريقية، وقد استثمرت شركة زين في القارة الأفريقية حتى عام 2008 حوالي 7 مليار دولار ولديها 36,9 مليون مشترك، وتعتبر الرائدة في مجال الاتصالات في 11 من أصل 15دولة أفريقية التي تتواجد فيها.

8-مجموعة الخرافي (الكويت): استثمرت المجموعة في أفريقيا منذ أوائل عام 1990 في قطاع السياحة وبناء وإدارة الفنادق والمنتجعات، وقطاع الزراعة وقطاع المقاولات بحجم استثمارات يبلغ حوالي 500 مليون دولار.

9 -الشركة الكويتية الإفريقية للاستثمار(الكويت): استثمرت الشركة في أفريقيا (السنغال) منذ عام2006 في القطاع المالي، القطاع العقاري والقطاع السياحي، ويبلغ حجم استثمارات الشركة في أفريقيا (السنغال، المغرب والجزائر) نحو 155مليون.

10-شركة استثمار رأس الخيمة للمعادن (الإمارات): بدأت هذه الشركة أعمالها بالشراكة مع القطاع الخاص المحلي والأجنبي في أبريل 2007 باستثمار قدره 30 مليون دولار، وامتلكت حق استغلال مناجم النحاس والكوبلت والجير بمنطقة "لوبومباشي" في جمهورية الكونجو الديمقراطية.

11–شركة اتصالات (الإماراتت): توجد "اتصالات" في السوق الأفريقي منذ عام 2005 حيث تمتلك الشركة تسع شبكات للمحمول في أفريقيا، وتعمل بالشراكة مع الحكومات والقطاع الخاص المحلي، وتقوم بالتفاوض في عدد آخر من الدول الأفريقية للحصول على التراخيص للعمل بها.

12–مؤسسة موانئ دبي العالمية (الإمارات): قامت المؤسسة في أكتوبر 2007 بتوقيع اتفاقية تشغيل وتطوير محطات الحاويات بدكار في السنغال، وتمتلك الشركة حوالي 90% من أسهم ميناء داكار بجمهورية السنغال باستثمار بلغ حوالي 75 مليون يورو، كما تمتلك عدداً من الفنادق في جنوب أفريقيا.

خاتمة:

تشهد الجزائر على خلفية استمرار تهاوي أسعار المحروقات والآثار المالية الناجمة عن هذه الصدمة الخارجية، أزمة اقتصادية تحاول الخروج منها دون أثار سلبية مترتبة عنها، حيث قد أدركت الحكومة أنه لا مجال للاستمرار في الاعتماد على الريع البترولي، ولابد من التوجه نحو الإمكانيات الاقتصادية الحقيقية للبلاد، والسماح للمتعاملين الجزائريين للقيام بعرض وترويج منتجات ذات جودة ونوعية و التي تتماشى مع المقاييس والمعايير الدولية المعمول بها نحو الأسواق الإفريقية، فالجزائر تملك من الطاقات الطبيعية والبشرية النوعية ما يؤهلها لانتزاع حصتها من الأسواق الإقليمية و حتى الأسواق العالمية والمحافظة عليها.

علي ضوء ما سبق يمكن التوصل إلي النتائج التالية:

– يجب علي المتعاملين الاقتصاديين اعتماد لمعايير النجاعة الاقتصادية وتبني شروط النوعية لإنتاج مواد منافسة، مع ضرورة تطوير النسيج الصناعي وتحديد المهن القابلة لإنتاج مواد قابلة للتصدير وتطويرها.

- يجب تنويع وترقية التصدير إلى جانب التحفيزات الضريبية لتشجيع التصدير خارج المحروقات.

- ضرورة تبني كل الفاعلين من متعاملين اقتصاديين وهيئات معنية بفعل التصدير، قصد تهيئة محيط متكامل يشجع على تطوير الصادرات خارج المحروقات.

- ضرورة تواجد البنوك الجزائرية في الخارج وتوفير القواعد اللوجيستية لعملية التصدير(التخزين والشحن... الخ).

- أن الإرادة القائمة لتنويع الصادرات الجزائرية وتطوير التصدير خارج المحروقات، يتطلب أيضا وعيا جماعيا برهانات وتحديات المستقبل، والاستعداد لمجابهة ذلك بكل عزيمة وقوة.

المراجع والإحالات:

1- حمشة عبد الحميد، تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة: دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة،2013/2012، ص:.57

2- المرجع نفسه، ص:58

3- http://www.elkhabar.com/press/article/14018/#sthash.XZesWwd5.XxWJFzpD.dpuf

4-http://www.almaghribtoday.net/314

5- مقالة علي الموقع الالكتروني: 6www.djazairess.com/alahrar/11677

6- مقالة علي الموقع الالكترونيhttp://www.almaghribtoday.net/318/030514 :

7- من موقع الجاكس WWW ALGEX.DZ

8- http://www.mincommerce.gov.dz/?minc -

9- محمد داوود، أهم الصعوبات التي تواجه عملية التصدير، مقالة علي الموقع الالكتروني:

https://sites.google.com/site/egyptexportergroup/Home/h

10-ا لشيخ بأي حبيب، الاستثمارات الصينية بإفريقيا: كيف نجحت الصين في كسب القارة الإفريقية ؟، مجلة الجزيرة للدراسات، 10/ابريل/2014، علي الموقع الالكتروني: http://www.studies.aljazeera.net

11-المرجع نفسه.

12- سامي محمد السياغي، التعاون الاقتصادي والتجاري بين أفريقيا والعالم العربي: "بين تحديات الواقع وفرص بناء المستقبل"، ورقة عمل مقدمة لاجتماع غرف التجارة والصناعة في أفريقيا والعالم العربي، الرباط، المملكة المغربية، 2012، ص ص:21-22.

دور آليات الرقابة و لجان المراجعة ذات البعد الأخلاقي في زيادة فعالية الحوكمة بإدارة منظمات الأعمال

The role of oversight mechanisms and audit committees with a moral dimension in increasing the effectiveness of governance by managing business organizations

د. سعاد بوهلالة
المركز الجامعي ميلة/ الجزائر
Souad-bou@live.fr

ملخص :

يهدف هذا العمل لإبراز أن مفهوم الحوكمة في المؤسسات المختلفة يتطلب توفر عدة شروط، أهمها التمتع بثقافة إدارية تسمح بإدراك و فهم مسؤوليات الأطراف المعنية من جهة ، و القدرة على بلوغ الأهداف المخطط لها من جهة أخرى ، و هذا الأمر لا يمكن أن يتحقق، إلا إذا تميزت مختلف قوى الموارد البشرية ،بالجوانب الأخلاقية اللازمة لذلك ، خاصة حين يتعلق الأمر بعمليات الرقابة و المراجعة الداخلية و الخارجية الخاصة بهذا المفهوم. إذن ما العلاقة بين حوكمة المؤسسات و أخلاقيات لجان الرقابة ؟ و ذلك من خلال دراسة الإطار العام لحوكمة المؤسسات،البعد المالي و المحاسبي لحوكمة المؤسسات و علاقته بأخلاقيات مواردها البشرية،آليات الرقابة و دور لجان المراجعة في الحوكمة.

الكلمات المفتاحية:أخلاق، آليات الرقابة، حوكمة ، مراجعة داخلية و خارجية، موارد بشرية،

Abstract

This work aims to highlight that the application of the concept of corporate governance in different institutions requires several conditions, the most important ones to take advantage of a management culture that allows to realize and understand the responsibilities of the parties concerned, on the one hand, and the ability to achieve the objectives set, on the other. This can not be achieved unless it is marked by various human resources forces, the ethical aspects needed, especially when it comes to to control operations and internal and external auditing for this concept. So what is the relationship between corporate governance and ethics review committees? And through the study of the general corporate governance framework, the accounting and financial dimension of corporate governance and its relationship with human resources ethics, oversight and the role of audit committees in corporate governance mechanisms

Keywords: *ethics; Governance ; , control mechanisms, internal audit and External Human Resources; the control mechanisms.*

تمهيد:

يساعد الأسلوب الجديد لحوكمة المؤسسات في دعم الأداء الاقتصادي والقدرات التنافسية، وجذب الاستثمارات والاقتصاد بشكل عام،من خلال تدعيم عنصر الشفافية في كافة معاملات وعمليات المؤسسات، وإجراءات المحاسبة والمراجعة المالية على النحو الذي يمكن من ضبط عناصر الفساد في أي مرحلة ، تحسين وتطوير إدارة المؤسسة، مساعدة المديرين ومجلس الإدارة على بناء إستراتيجية سليمة،وضمان اتخاذ قرارات بناءا على أسس سليمة، مما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء، هذا الأمر يدعي توافر قيم إيجابية و التزامات أخلاقية فردية و جماعية، وظيفية و اجتماعية فعالة تدعمها العديد من المؤسسات المختلفة،و الهيئات المالية كأساس لضمان الحكم الراشد، النابع من منظور أساسي و أخلاقي وغير نفعي و مادي فقط ، بل و يهدف كذلك إلى القدرة على صنع القرارات الإستراتيجية الناجحة.

مشكلة الدراسة: من المتفق عليه أن الأسباب الرئيسية لحدوث انهيار الكثير من المؤسسات والشركات الاقتصادية هو عدم تطبيق المبادئ المحاسبية ونقص الإفصاح والشفافية وعدم إظهار البيانات والمعلومات الحقيقية التي تعبر عن الأوضاع المالية الحقيقية لهذه المؤسسات الاقتصادية، وقد انعكس ذلك في مجموعة من الآثار السلبية وأهمها، فقدان الثقة في المعلومات المحاسبية، وبالتالي فقدت هذه المعلومات أهم عناصرها ألا وهي جودتها.و من هنا يمكننا طرح الاشكالية التالية: **ما العلاقة بين حوكمة المؤسسات و أخلاقيات لجان الرقابة ذات المراجعة الداخلية و الخارجية؟**

أهمية و أهداف الدراسة: نسبة لما سبق ذكره من أثار مترتبة، زاد اهتمامنا بمفهوم حوكمة المؤسسات و الدور الذي تلعبه أخلاقيات لجان المراقبة الداخلية و الخارجية الخاصة بها، وأصبح من الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها المؤسسات الاقتصادية، وبالأخص بعدما قامت الكثير من المنظمات والهيئات بتأكيد مزايا هذا المفهوم والحث على تطبيقه. ومنه سنتوصل إلى ضرورة اضفاء الجانب الأخلاقي للأفراد العاملين في كل نشاط يخص الحوكمة المنهجية المتبعة:

المحور الأول:الإطار العام لحوكمة المؤسسات

المحور الثاني:البعد المالي و المحاسبي لحوكمة المؤسسات و علاقته بأخلاقيات مواردها البشرية

المحور الثالث:آليات الرقابة و دور لجان المراجعة في الحوكمة

أولا. الإطار العام لحوكمة المؤسسات

1.1.ماهية حوكمة المؤسسات

هي إشراك جميع القوى وتركيز جميع الجهود باتجاه سير المؤسسة من أجل جعلها تسير بشكل صحيح وسليم، فهي نظام كامل من السلطات والإجراءات،والتحكم ينشأ داخليا وخارجيا لمتابعة إدارة الوحدات الاقتصادية،(أحمد شرف،2002) بهدف حماية جميع أصحاب المصالح يركز هذا التعريف على الناحية الأخلاقية، حيث أشار إلى أن الهدف من الحوكمة هو حماية حقوق جميع الأطراف من مساهمين ودائنين وعمال وموردين ومقرضين.....إلخ من أصحاب المصالح بالمؤسسة. [1]

2.1.مقومات حوكمة المؤسسات

لتدعيم وتعزيز نظام الحوكمة في المؤسسة، يجب توفر مجموعة من المقومات نذكر منها: الشفافية،المساءلة،المسؤولية،الوضوح،الاستقلالية، وجود لجنة تدقيق،(عبيد السعيد المطيري،2004) و تعني

هذه العناصر وجود قوانين وتشريعات توضح حقوق المساهمون، رؤية واضحة تحدد المعالم الإستراتجية للمؤسسة مع الأدوات التي تكفل تحقيق هذه الرؤية، وذلك من خلال ترجمتها إلى خطط وأهداف قصيرة وبعيدة المدى، هيكل تنظيمي واضح تحدده السلطات والمسؤوليات، تفرزه مجموعة من الأنظمة مثل النظام الداخلي للمؤسسة، نظام الرقابة الداخلية، ثم بعد ذلك والأهم نظام لمحاسبة المسؤولية يوفر مجموعة من المؤشرات المالية وغير المالية اللازمة لمسائلة وتقيم الأداء،وجود كيفية مراجعة لها الصلاحيات ما يكفل لها الحق لممارسة دورها الرقابي على أعمال المراجع الداخلي والخارجي. [2]

3.1. أهمية الحوكمة بالنسبة للمؤسسة

تعمل الحوكمة على وضع أسس للعلاقة بين مديري المنشأة ومجلس الإدارة والمساهمين مما يؤدي إلى وضوح حقوق وواجبات كل طرف يسمح باستغلال الإمكانيات المتاحة أحسن استغلال مما يرفع الكفاءة الاقتصادية للمؤسسة، العمل على وضع إطار تنظيمي يمكن من خلاله تحديد أهداف المنشأة وسبل تحقيقها من خلال توفير الحوافز المناسبة لأعضاء مجلس الإدارة التنفيذية لكي يعملوا على تحقيق تلك الأهداف التي تراعي مصلحة المساهمين؛ (مؤيد علة الفضل، 2007)كما تؤدي إلى الانفتاح على أسواق المال العالمية وجذب قاعدة عريضة من المستثمرين لتمويل المشاريع التوسعية؛كما أن تطبيق قواعد الحوكمة يزيد من ثقة المستثمرين لأن تلك القواعد تضمن حماية حقوقهم[3]

4.1. نتائج اتباع الحوكمة بالمؤسسات

إن الاضطراب الاقتصادي الحالي الذي تشهده العديد من الدول الناتج عن الأزمة المالية الراهنة التي كان سببها الأول تمادي الشركات وبالأساس البنوك في الاستثمار في أصول عالية المخاطر كلها عوامل اجتمعت لتعطي دفعة جديدة وقوية لموضوع حوكمة الشركات وتضعه في المقدمة، وبينت هذه الأزمات أنه حتى بالنسبة للاقتصاديات القوية فإن افتقاد إجراءات الرقابة الشفافة ومجالس إدارة الشركات المسئولة وحقوق المساهمين يجعلها تنهار بسرعة كبيرة بمجرد ضياع ثقة المستثمرين فيها. [4]

الشكل رقم (01): "مخطط أهداف ونتائج الحوكمة"

المصدر: (محسن أحمد الخضيري، حوكمة الشركات، 2005).

5.1.أهداف حوكمة المؤسسات

يساعد الأسلوب الجديد لحوكمة المؤسسات في دعم الأداء الاقتصادي والقدرات التنافسية، وجذب الاستثمارات والاقتصاد بشكل عام من خلال الوسائل التالية [5]

1.5.1. تدعيم عنصر الشفافية في مكافحة معاملات وعمليات المؤسسات وإجراءات المحاسبة والمراجعة المالية على النحو الذي يمكن من ضبط عناصر الفساد في أي مرحلة.

2.5.1. تحسين وتطوير إدارة المؤسسة ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على بناء إستراتجية سليمة وضمان اتخاذ قرارات الدمج أو السيطرة بناءا على أسس سليمة، مما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء .(بهاء الدين سمير2009)

ثانيا. البعد المالي و المحاسبي لحوكمة المؤسسات و علاقته بأخلاقيات مواردها البشرية

1.2.أهمية العنصر البشري في المؤسسة

إن الهيكل التنظيمي يعني الصرح الرسمي المقرر من قبل إدارة المؤسسة بحيث أنها تبين جميع النشاطات والعمليات التنسيقية والمهام المختلفة التي يوكل بها أعضاء المؤسسة .

(ناصر دادي عدون2010) ومن هنا فإن كل زيادة في حجم الأعمال والنشاطات التي تتطلبها المشاريع عادة ما يتبعها تعديل في الهياكل، وأحيانا تغيير في تصميمها، كما أن إدارة الموارد البشرية تعتبر بمثابة القلب النابض للإدارة الحديثة وذلك لأنها تضطلع بوظائف ومهام تعزز مكانتها في الهيكل التنظيمي للمؤسسة وتجعلها وسيلة من وسائل البقاء والديمومة في النشاط و تحقيق النجاح [6]

كما أن الفارق الأساسي بين مؤسسة ناجحة و أخرى غير ناجحة هو العامل البشري، أي نشاطاتهم و قدراتهم الفعالة ومن هنا تتضح جليا أهمية العنصر البشري في المؤسسة ، و لقد تغيرت النظرة إلى تسيير الموارد البشرية في الوقت الحالي و أصبح واحدا من أهم الوظائف الإدارية في المؤسسات الحديثة حيث أن كل مؤسسة تتكون من بشر و بالتالي فإن الحصول عليهم و إعدادهم أخلاقيا و تحفيزهم و الحفاظ عليهم،يعتبر نشاطا ضروريا لكي تستطيع المؤسسة الوصول إلى غاياتها،(نوري منير2010) وتتضح أهمية العنصر البشري في المؤسسة من خلال اكتشاف أهمية الأداء البشري كمحد أساسي للكفاءة الإنتاجية،و هذا معناه أن الإنسان بما يملكه من مهارات و قدرات عقلية ، بدنية و أخلاقية و ما يتمتع به من دوافع للعمل هو العنصر الأساسي في تحقيق الكفاءة الإنتاجية للمؤسسة [7]

2.2.علاقة المعلومات المحاسبية بحوكمة المؤسسة و مواردها البشرية

من المعلوم أن الذي يقود المؤسسة هم المسيرون، و المعلوم أيضا أن الذي يتحكم في المعلومة المحاسبية و المالية هم المسيرون أيضا، و هذا ما يؤدي بهم إلى تحويل بعض من ثروة هذه المؤسسات التي يشرفون عليها إلى حسابهم الخاص لتحقيق دالة هدفهم وفق طرق قانونية أو غير قانونية تلبي لهم طموحهم،(Bertrand RICHARD2003) و هذا ليس بالشيء الغريب فحسب النظرية الإيجابية للوكالة فالفرد من المفروض أن يكون عاقلا، فهو يفكر و يخطط قبل أن يقرر من أجل بلوغ هدف أو على الأقل البحث عنه بفكرة تعظيم المنفعة،

و لن يجد المسيرون أحسن من المعلومات المحاسبية و المالية للتأثير عليها و تحقيق هذه المنفعة. أما فيما يتعلق بباقي المعلومات الأخرى التي لا يعد الإفصاح عنها ملزما مخرجات محاسبة التسيير فإنه للمسيرين الخيار المطلق في التعامل بشأنها،و بصفة عامة ، يجب أن تتسم المعلومات المحاسبية بصفات تتمثل في الملائمة،المصداقية،الموضوعية،النفعية،الشمول[8]

3.2. أهداف ووظائف المحاسبة

تهدف المحاسبة للاحتفاظ بالسجلات كاملة ومنظمة ودائمة للتصرفات المالية التي تقوم بها المؤسسة للرجوع إليها عند الحاجة؛ توفير البيانات والمعلومات اللازمة للتخطيط ورسم السياسات للفترة أو الفترات القادمة؛إعلام مختلف أطراف المؤسسة) المسيرين، الأجراء، المساهمين، البنوك، الدولة، العملاء،الموردين(،وتسهيل أنشطة المؤسسة عن طريق تطوير أدوات التسيير والقياس والرقابة توفير البيانات والمعلومات اللازمة لإحكام الرقابة على أعمال المؤسسة والمحافظة على ممتلكاتها؛ تساعد الأطراف الداخلية والخارجية في اتخاذ القرارات وتسيير نشاط المؤسسة؛ تسمح بتقييم الكفاءات والمخاطر الاقتصادية والمالية للمؤسسة) وللمحاسبة وظيفتان هما:[9]

1.3.2.وظيفة القياس :أي قياس نتائج العمليات المالية للمؤسسة

2.3.2.وظيفة الاتصال :أي توصيل المعلومات المحاسبية إلى الجهات الخارجية المستخدمة لهذه المعلومات.تعتمد هذه العمليات المحاسبية على طبيعة الموارد البشرية التي تحكم و تسير المؤسسة و التي تقوم بباقي الوظائف الاقتصادية و الإدارية الأخرى و هنا يتبين دور و اثر أخلاقيات كل من الفرد و الجماعة بمحيط المؤسسة،و الذي يؤثر في طبيعة المعلومة و كيفية وقايتها.(مداني بن بلغيث2005)

4.2. متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي

ويقصد بالمتطلبات هنا ما ينبغي على جميع الأطراف ذات علاقة بالنظام المحاسبي المالي أن تقوم به من أجل أن يكون التطبيق سليم وخالي من العيوب كما تتطلبه المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن المجلس الدولي للمعايير المحاسبية والقانون المتضمن لنظام المحاسبي المالي. (نور الدين مزياني2010) وبالتالي يتطلب هذا الانتقال جهود كبيرة لعملية تحضير تطبيقه، إذ تتمثل عملية المرور إلى النظام المحاسبي المالي والإفصاح وفق ما يقتضيه هذا الأخير، بمثابة ثورة ثقافية في الإطار المحاسبي الجزائـــري، ستمس كل المؤسسات وكل ما لديه علاقة بهذه المؤسسات. ومن هذه المتطلبات نجد:[10]

1.4.2. التأهيل العلمي والعملي المبني على أسس أخلاقية

يعتبر المحاسب هو المعني بالدرجة الأولى بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، لذلك لابد من تأهليه علميا وعمليا ، و بطريقة أخلاقية ليكون قادرا على تطبيق المعاير المحاسبية الدولية بشكلها الصحيح، في عالم سريع التغيير ويدار العمل عمليا عبر التجارة الالكترونية، فالمحاسب اليوم أصبح مطالبا بمهارات واسعة في ميادين معينة مثل البنوك وشركات التأمين وصناديق التقاعد والضرائب وتكنولوجيا المعلومات فأرباب العمل يريدون اليوم من المحاسب امتلاك القدرة الفكرية اللازمة للعمل، ويرون أن يكونوا منتجين، بأن يفسروا ويقدموا النصح وليس فقط الاقتصار على تقديم المعلومة، و يتطلب الأمر اتخاذ التدابير اللازمة على مستوى المدارس والكليات والجامعات،المشاركة في الندوات والملتقيات الدولية والوطنية و تجديد وإعادة النظر في البرامج التعليمية وتكيفها مع المعايير المحاسبية الدولية على مستوى الخبراء ومدققي الحسابات، تكثيف الندوات والملتقيات حول

موضوع المعايير المحاسبية الدولية بمشاركة الجامعيين والمهنيين، تشجيع التكوين بالموازاة مع النشاط المهني في مجال التقنيات المحاسبية الجديدة.

ثالثا. آليات الرقابة و دور لجان المراجعة في الحوكمة

1.3.مفهوم آليات الرقابة

وتعني نظم الرقابة الشاملة التي تقوم بها الإدارة العليا ،ومجلس الإدارة ، من أجل التقليل من المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة ،وخاصة فقدان السمعة ،وضمان حقوق العدد الأكبر من المساهمين ،(نور الدين مزياني2010) ويقدم نظام الرقابة نوعين من الآليات الرقابية: [11]

1.1.3. تختص بآلية الرقابة الداخلية من خلال مجلس الإدارة، وهيئات التدقيق الداخلي.

ب- تختص بآلية الرقابة الخارجية من خلال الأنظمة الحكومية والتشريعات، الإعلام، المنافسة، التدقيق الخارجي.

2.3. الأبعاد الرقابية لحوكمة الشركات وعلاقتها بالمعلومات المحاسبية

يتضح من استقراء المعلومات السابقة انه يمكن تأكيد الأبعاد الرقابية لحوكمة المؤسسات، ودعم نظم المعلومات المحاسبية لها في الآتي:

1.2.3.المساءلة والرقابة المحاسبية

في ضوء ذلك يمكن القول بأن المساءلة والرقابة المحاسبية التي تتبناها حوكمة الشركات تأخذ اتجاهان الأول : المساءلة والرقابة الرأسية من المستويات الإدارية الأعلى إلي المستويات الإدارية الأدنى الثاني :المساءلة والرقابة الأفقية وهي المتبادلة بين كل من مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية.

2.2.3.الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة و المراجعة

إن ضعف ممارسة المحاسبة و المراجعة يعد من الممارسات السلبية للحوكمة، لذا لابد من تطوير الممارسة السليمة مع إعادة النظر في معايير المحاسبة و المراجعة المطبقة.

3.3. دور المراجعة الداخلية و أخلاقيات التدقيق الداخلي

تساعد المراجعة الداخلية بما تقوم به من مساعدة الوحدة الاقتصادية في تحقيق أهدافها وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية والعمل مع مجلس الإدارة ولجنة المراجعة من اجل إدارة المخاطر والرقابة عليها – في عملية حوكمة الشركات من خلال تقييم وتحسين العمليات الداخلية للوحدة الاقتصادية ، وكذلك تحقيق الضبط الداخلي نتيجة استقلالها وتبعيتها لرئيس مجلس الإدارة واتصالها برئيس لجنة المراجعة.

وتعرف الأخلاقيات بوجه عام على أنها" مجموعة من المبادئ أو القيم، والتي تتمثل في القوانين، والقواعد التنظيمية والمواعظ الدينية ومواثيق العامة للجماعات المهنية مثل المحاسبين، ومواثيق السلوك للمنظمات المختلفة.

ترتبط هذه المبادئ بالمهنة والممارسة العملية للمراجعة الداخلية، حيث يتوقع من المراجعين الداخليين تطبيق : ودعم كل من الاستقامة،النزاهة الموضوعية،السرية، الكفاءة وقد ناد الكثير من الباحثين،(أمين السيد 2007)

بضرورة إضافة محور التقويم الأخلاقي لأعضاء إدارات المراجعة الداخلية ،بمنشات الأعمال، حيث يمثل هذا المحور، ركنا أساسيا في سياق نجاح إدارات المراجعة الداخلية، في الالتزام بتقديم مستوى متميز،من الأداء المهني في إطار أخلاقي ولعل اهتمام العديد من دول العالم بإرساء ،دليل للسلوك الأخلاقي، سواء لمهنة المراجعة الداخلية أو لغيرها من المهن،لبين أهمية هذا المقترح حيث يرى الباحث أن العمل المهني للمراجعة الداخلية - بوجه خاص -يحتاج إلى ضرورة ارتكازه على مثل هذا المحور، وخاصة إذا ما روعي في بناءه وتطويره ضرورة الالتزام بمبادئ السلوك الأخلاقي ، المستمدة من الإسلام الحنيف،حيث يتوقع من مثل هذا البناء ، أن يعمل بكفاءة كنظام تقويم ذاتي، ودليل للسلوك، الواجب على المراجع الداخلي الالتزام به.[12]

4.3. دور المراجعة الخارجية في حوكمة المؤسسات و مسؤولية المراجع الخارجي

تعتبر المراجعة الخارجية بمثابة جرس الإنذار المبكر للشركات، (فتحي رزق2002) كونها تقوم ببيان الانحرافات المالية أو الإدارية، وذلك من خلال تطبيق قواعد العناية المهنية بكل إتقان وموضوعية وتدقيق حسابات الشركة، وتدقيق أنظمتها المالية والإدارية والتحقق من موجوداتها فهذا سوف يؤدي لا محالة إلى كشف مواطن الضعف والخلل في إدارة الشركة في الوقت المناسب والقيام بوضع الطرق المثلى لمعالجته قبل انتشاره، وهذا يبين أنه بتطبيق المراجعة الخارجية سوف يكون هناك مزيدا من الرقابة ومزيدا من الحد من الغش والتزوير أي المساهمة البالغة في دعم وإرساء حوكمة الشركات[13]

و تتمثل مسؤولية المراجع الخارجي في:

- المسؤولية مدنية :تكون في حالة الإهمال والخطاء أو عدم القيام بأعماله؛
- المسؤولية الجنائية :تكون عن الجرائم التي يرتكبها أو يشترك في ارتكابها ضد مصلحة الشركة.
- مسؤولية الانضباط العام تجاه المحيط الذي يعمل فيه.
- المسؤولية الأخلاقية: (طارق عبد العال،2006) لا يكمن الحل في تطبيق القوانين ومعايير التدقيق فقط، ولكن الحل يكمن في تحسين أخلاقيات مطبقي هذه القوانين سواء كانوا من الحوكمة أو مدققي الحسابات، فيجب أن لا ننسي أن القانون لا يستطيع ضبط جشع وطمع النفس البشرية ، كما لا يمكن الجزم بأن الحوكمة تستطيع توفير كل الحلول المناسبة لضبط سلوكيات أخلاق المهنة خصوصا للصعوبات الكثيرة التي تواجه الشركات في تطبيقها والتقيد بها.[14]

خلاصة

يعتبر مبدأ الشفافية والإفصاح من أهم ركائز الاقتصاد الناجح، ولا يمكن لاقتصادياتنا أن تزدهر وأن تستقطب الاستثمار إذا لم تكن هناك شفافية كافية في جميع القطاعات وعلى كل المستويات. فالإدارة غير الشفافة هي إدارة فاسدة، ولغياب الشفافية تأثير سلبي على النمو الاقتصادي، إذ أن تغيير المعلومات الصحيحة والدقيقة عن المستثمرين سيدفعهم إلى اتخاذ قرارا ت خاطئة، وبالتالي يعمل المستثمرون على توجيه الاستثمارات بعيدا،و مهما تكن صرامة النظم و الإجراءات الرقابية للمؤسسة، فإنها تبقى دائما في حاجة أكثر إلى تحلي أطراف الرقابة بمعايير وقواعد السلوك الأخلاقي، وهي في نفس الوقت تعتبر الضامن الأساسي الذي يتم بواسطته الاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة من مستخدمي هذه القوائم، الأمر الذي يتطلب منا زيادة التأكيد

على ضرورة التمسك بالجانب الأخلاقي القوي كسند أساسي يعمل على دعم وتفعيل حوكمة مؤسساتنا المختلفة و بالتالي الحفاظ على الاستقرار و الأمن .

المراجع والإحالات:

1أحمد شرف عبد الحميد،2002الحوكمة والتقارير المالية المنشورة للشركات المصرية، العدد الثاني،مجلة البحوث التجارية المعاصرة،كلية التجارة،جامعة جنوب الوادي، مصر،ص223

2 أمين السيد احمد لطفي،2007 دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكيد،الدار الجامعية، الإسكندرية ص21

3 بهاء الدين سمير علام،2009أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية- دراسة تطبيقية مصر: وزارة الاستثمار،مركز المديرين المصري،ص 8

4صديقي مسعود إدريس خالد،09 - 08 ديسمبر 2010،دور حوكمة الشركات في تحقيق شفافية المعلومات المحاسبية لترشيد قرار الاستثمار، محور المداخلة: جودة المعلومات المحاسبية والحوكمة،الملتقى الدولي الأول حول : الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع رهانات وآفاق،جامعة العربي بن مهيدي،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية،أم البواقي الجزائر،ص .07

5 طارق عبد العال حماد،2006 حوكمة الشركات والأزمة المالية العالمية،الدار الجامعية،الاسكندرية،ص .269

6عبيد السعيد المطيري،2004،مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة،تحديات وقضايا معاصرة الطبعة الأولى دار المريخ للنشر والتوزيع،الرياض: ص1

7 فتحي رزق السوافيري و آخرون2002 الرقابة والمراجعة الداخلية، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية ص 83

8مؤيدعلة الفضل،2007،العلاقة بين الحاكمية وقيمة المؤسسة،دراسة حالة الأردن المجلد 28،العدد 112مجلة الأفاق الاقتصادية، إتحاد غرفة التجارة الإماراتي، ص 25

9 محسن أحمد الخضيري،2005 حوكمة الشركات،الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية،القاهرة، ص 21

10 مداني بن بلغيث،محمد التهامي إبراهيم،09 مارس 2005 المؤسسة الجزائرية وتحديات تحسين الأداء المحاسبي المتميز للمنظمات والحكومات.(المؤتمر العالمي الدولي حول الأداء،جامعة ورقلة، الجزائر)،ص 98

11 ناصر دادي عدون،2001،اقتصاد المؤسسة،الطبعة الثانية،دار المحمدية،الجزائر العاصمة،ص236.

12نور الدين مزياني،فروم محمد صالح، جانفي 2010،المعايير المحاسبية الدولية والبيئية الجزائرية مقومات ومتطلبات التطبيق،(الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب-أفاق تحديات- 17/18 معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم -التسيير،جامعة الوادي، الجزائر ص 10

13 نوري منير ،2010، تسيير الموارد البشرية، ديوان المطبوعات الجامعية ،ص 32.

14 Bertrand RICHARD,2003 " la dynamique du gouvernement d’entreprise",(Paris: Ed Organisation,2003), p 01.

القيمة المضافة لتفعيل الحوكمة الالكترونية بدل الحوكمة الكلاسيكية في المصارف لاحتواء ظاهرة تبييض الأموال- دراسة مقارنة

The added value of activating e-governance instead of classic banking governance to contain the phenomenon of money laundering - a comparative study

د. عمر قريد
جامعة محمد خيضر بسكرة / الجزائر
guridomar@yahoo.fr

د. ياسين بوبكر
جامعة محمد خيضر بسكرة / الجزائر
Yacin_84@yahoo.co.uk

ملخص

مع التطورات الحديثة وإدخال عنصر التقنية والبرمجيات الحديثة، ظهر بما يعرف الجرائم الإلكترونية، فظاهرة تبييض الأموال هي واحدة من أهم تلك الجرائم التي صار لزاما وضع حدا لها لما لها أثر سلبي على اقتصادات تلك الدول، فحوكمة المصارف هي واحدة من الحلول التي تم تبنيها من أجل احتواء الجريمة ومنع استفحالها، لكن ومع التطور التقني والتكنولوجية ووسائل وطرق غاسلي الأموال صار لزاما إعادة النظر في مبادئ الحوكمة من ناحية إمكانيتها من مواكبة تلك التغيرات، فالرد بالمثل وإدخال التقنية والتكنولوجيات الحديثة والبرمجيات المتطور و استخدامها في الحوكمة الالكترونية للمصارف صار أمرا حتميا لابد منه لما لها من قيمة مضافة للردع الفوري لهذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة الكلاسيكية للبنوك، الحوكمة الالكترونية للبنوك، تبييض الأموال.

Abstract:

Merging new technologies s in our life created a new type of crimes, that's what we call the electronic crimes. Money laundering is one f those crimes that fighting it has become necessary and inevitable. So, Governance for banks has been a supported solution, But the new technologies was stronger and more talent to be fighter by this kind of governance. Then, Working similarly and seeing those high techs and software As E-governance has become some thing more supported.

Key words: *The governance for banks, the E-governance for banks, Money laundering*.

تمهيد:

التطورات الحديثة مست جميع القطاعات من حيث دخول التقنيات الحديثة وظاهرة الجريمة بانواعها، ظاهرة غسيل الأموال أو تبييض الأموال هي واحدة من اخطر الجرائم الاقتصادية التي تهدف في مضمونها إلى إخفاء مصادر الأرباح والتي تأتي في الغالب من تجارة المخدرات والفساد بأنواعه بصفة عامة، وهي ظاهرة قديمة وليس وليدة اليوم، وبالرغم من قدمها إلى أن هذا لم يمنع من استفحالها على المستوى العالمي العابر للقارات، وصارت تؤثر في الموارد المحلية والدولية وكذا الاستقرار الاقتصادي على المستوى العالمي، وقد ساعد في انتشار هذه الظاهرة سهولة انتقال رؤوس أموال المنظمات الإجرامية على المستوى المحلي والدولي بغية إضفاء الصبغة الشرعية على الأموال التي تم تحصيلها بطرق غير شرعية لتبدو كما لو أن هتم الحصول عليها بطرق نظيفة.

وتعدّ جرائم غسيل الأموال أخطر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي، أنها التحدي الحقيقي أمام مؤسسات المال والأعمال، فعملية إضفاء الصبغة القانونية للموال القذرة في حد ذاتها لت تقتصر في مقارباتها على الجانب الاقتصادي فقط، بل مست عدة جوانب أخرى كالقانوني والسياسي كذلك، فتدخل الحكومات والمنظمات العالمية من اجل احتواء هذه الظاهرة بل والتدخل الشرس هو من أجل حماية الحكومات لاستقرارها وعدم مساسها بسوء في تلك المقاربات، ومع استفحال هذه الظاهرة صار من الصعب جدا على المسئولين اكتشاف هذه الظاهرة قبل حدوثها، لذلك صار لزاما على الحكومات والمنظمات البحث عن بديل من اجل الحصول على إنذارات بإمكانية وجود نية مبيتة فيما يخص غسيل الأموال، فتدخل التكنولوجيات الحديثة كان أمر حتمي لإستقواء هذه الظاهرة وعدم التمكن من احتواءها بالطرق التقليدية.

ومع انتشار هذه الظاهرة صار لزاما على المنظمات والمؤسسات المالية البحث عن سبل أقوى من أجل محاربتها، فالتكنولوجيات الحديثة كانت الأقرب إلى ذلك، لذلك تم طرح وتبني نموذج AML بجيله الأول في المؤسسات المالية الذي يعمل على تحسس هذه الظاهرة، إلا أنه سرعان ما ظهر بعده الجيل الثاني الأكثر فعالية في التحسس والذي يعتمد في عمله على عدة مبادئ وتقنيات تسمح له بدق ناقوس الخطر قبل حدوثه. وبالتالي، فالتكنولوجيات الحديثة أو بما تم تسميته "نظام المؤسسة الذكي" دوره هو الاعتماد على عدة مؤشرات من خلالها إصدار الإنذار اللازم في الوقت اللازم والخاص بالنية المبيتة في القيام بعملية غسيل الأموال.

وبناءا على هذا، نفهم بان تبني الحوكمة الكلاسيكية (التقليدية) في المصارف من أجل احتواء ظاهرة غسيل الأموال بات يعتبر حلا قاصرا مما لو قورن بحجم وأساليب الجرائم التي وصل إليها من إحداث واستحداث الأساليب التقنية الإلكترونية في دعم الطرق بغية إضفاء الصبغة القانونية لأموالهم القذرة والمشوبة قانونيا.

طرح الإشكالية:

إن محاربة ظاهرة تبييض الأموال لا يقتصر فقط على إيجاد غاسلو الموال فحسب، بل إلى فهم أساليبهم في الصول إلى ذلك كذلك، وصارت أساليبهم أكثر تطورا من ذي قبل و استخدامهم الى طرق لم تكن معروفة من قبل وإدخال عامل التكنولوجيات الحديثة كإجراء آخر من أجل تعزيز وضمان تمرير أموالهم القدرة و جعلها تبدو بمهر القانونية، فالحوكمة الكلاسيكية للمصارف كانت (ولازالت إلى حد بعيد) واحدة من تلك الحلول التي يلجأ

إليها القائمون على المنشآت المالية بغية احتواء ظاهرة غسيل الموال ومحاربة أصحابها و تقديمهم للسلطات المعنية والعدالة، لكن وخاصة بعد دخول التقنية والرقمنة إلى قطاع المصارف، صار لزامل التأقلم ودخول هذا العامل الجديد، و السير وراء ما يمكن أن تفعله وجعل أبعادها في متناول القائمين على وضع حد لمن لهم نية مبيتة في غسل أموالهم، بل أبعد من ذلك، فإدخال التقنية في الرقابة هذه صار لزاما وليس اختياري فقط وهذا راجع لنوعية غاسلي الأموال وطرقهم المستحدثة ودخول التقنية وكذلك لفاعليتها وإثبات نجاعتها مقارنة بالحوكمة التقليدية من ناحية التحسس والأداء والوقت وما إلى غير ذلك من الايجابيات.

ومن هذا المنطلق، يمكننا صياغة إشكالية الدراسة كما يلي:

كيف يمكن للحوكمتين التقليدية والإلكترونية للمصارف من احتواء ظاهرة غسيل الأموال وما هي القيمة المضافة للحوكمة الإلكترونية لاحتواء الظاهرة مما لو قورنت بالحوكمة التقليدية؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة والأسئلة الفرعية، يمكننا صياغة الفرضيات التالية:

1. الحوكمة الإلكترونية للمصارف تعمل على حماية القائمين على تحرير التقارير المالية المشوبة ووضعهم في منأى عن أي خطر محدق أو ابتزاز أو أي نوع من التهديدات الخارجية من قبل غاسلي الأموال؛
2. الحوكمة الإلكترونية للمصارف لا تميز بين ما إن كان الحساب سري أو غيره؛
3. الحوكمة الإلكترونية للمصارف تعمل إلى إضعاف سلطة المسئولين عن الموظفين القائمين على تحرير التقارير المالية؛
4. الحوكمة الإلكترونية للمصارف ذات مبدأ عمل عالمي ذو منحنى خبرة عالي؛
5. الحوكمة الإلكترونية للمصارف تضع العملاء والموظفين ومدراء البنوك في وعاء واحد ولا تميز بينهم.

أولا. التأصيل النظري لظاهرة تبييض الأموال:

1.1.1. تعريف ظاهرة تبييض الأموال: للظاهرة محل الدراسة تسميات عديدة كأن نقول: "تبييض الأموال، تطهير الأموال، تنظيف الأموال...الخ" و كلها تؤدي إلى نفس المعنى وإن كانت الترجمة الأقرب من اللغة الإنجليزية هي غسيل الأموال (Money laundering)، و هذه الظاهرة عدة تعاريف[1] لكثرة اهتمام الباحثين بها، و كذلك يعود تعدد التعاريف حولها كونها ظاهرة لا تمس فقط ميدان واحد بل مست عدة ميادين كالعلوم الاقتصادية و السياسية والقانونية وغيرهم من الميادين، و يمكن إعطاء بعض التعاريف المفسرة لهذه الظاهرة كالتالي:

"هي عملية يلجأ إليها من يعمل في تجارة المخدرات أو غيرها من الجرائم لإخفاء المصدر الحقيقي للدخل أو المورد غير المشروع والقيام بأعمال تمويه كي يبدو الدخل وكأنه تحقق من مصدر مشروع[2]".

ويمكن كذلك تعريف ظاهرة تبييض الأموال على أنها: "عملية إخفاء أو تمويه لحقيقة الأموال أو مصدرها أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، أو ملكيتها بطريقة غير مشروعة، مع العلم بأنها مستمدة من جريمة فردية أو مشتركة.[3]

2.1.1. أسباب انتشار ظاهرة تبييض الأموال: مست ظاهرة تبييض الأموال الدول المتقدمة و السائرة في طريق النمو على حد سواء، و تعددت الدوافع التي تدفع إلى السعي لإضفاء صبغة الشرعية للأموال عن طريق هذه الظاهرة ويمكن إعطاء بعض الأسباب التي ساعدت في استفحالها كالتالي[4]:

- ✓ البحث عن الأمان واكتساب الشرعية، خشية المطاردة القانونية، فكلما ازدادت المتحصلات المتولدة عن الأنشطة غير المشروعة كلما زاد الدافع لغسلها أو تبييضها بصفة عامة ،وعبر الحدود بصفة خاصة؛
- ✓ تزايد الاتجاه نحو التحرير الاقتصادي والمالي ودوليا في إطار الإصلاح الاقتصادي ،وتحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية في إطار منظمة التجارة العالمية، حيث تسعى الدول إلى جذب الاستثمارات الأجنبية وتحرير الأسواق المالية لإحداث المزيد من الإنعاش والنمو الاقتصادي بغض النظر عن مخاطر تزايد عمليات غسيل الأموال؛
- ✓ تباين التشريعات وقواعد الإشراف والرقابة بين الدول المختلفة مما يفتح المجال لوجود ثغرات تنفذ من خلالها الأموال القذرة، ويتم تنفيذها عنه طريق خبراء متخصصين ومحترفين؛
- ✓ انتشار التهرب الضريبي والقروض السيئة السمعة والتي وراءها الرشوة وسرقة أموال البنوك؛
- ✓ زيادة المنافسة بين البنوك في ظل العولمة، حيث تتسابق البنوك لجذب المزيد من العملاء ،ورفع معدلات الأرباح عن طريق فروق أسعار الفائدة والعمولات المختلفة، ناهيك عن سقوط بعض موظفي البنوك من ضعاف النفوس في براثن مجرمي عمليات غسيل الأموال؛
- ✓ انتشار الفساد السياسي والإداري في العديد من الدول النامية خاصة و حتى في بعض الدول المتقدمة؛
- ✓ عدم وجود ترسانة قانونية قوية وردعية في نفس الوقت تواجه غسيل الأموال المتزايدة ؛
- ✓ تشجع عمليات غسيل الأموال من طرف بعض وتقديم تسهيلات بدون أن تفرض عليها ضرائب وتعفيها في الغالب، فعلى سبيل المثال مدينة "ناسو" عاصمة جزر البهاما عدد سكانها 250000 نسمة يتواجد بها 4000 بنك شبه متخصص في تمويل تجارة السلاح والتي تمثل 55% من أنشطتها.

3.1.1. مصادر الأموال غير المشروعة المولدة للأموال القذرة: يعد الدافع الرئيسي وراء عمليات تبييض الأموال هو البحث عن ملجأ لتطهير الأموال القذرة والإفلات من المطاردة وأهم هذه المصادر غير المشروعة:

- ✓ **الاتجار في السلع والخدمات غير المشروعة:** والتي من أهمها المخدرات والمؤثرات العقلية، التجارة في الرقيق الأبيض، تهريب البشر، المتاجرة بالأعضاء البشرية، تجارة الأسلحة، المتاجرة في العملات الأجنبية فيما يعرف بالسوق السوداء.
- ✓ **التهرب الضريبي:** من خلال التلاعب في الحسابات وعدم سداد الالتزامات المستحقة على النشاط إلى خزانة الدولة.
- ✓ **الفساد الإداري والسياسي والمالي:** من خلال الاختلاسات والرشوة ومخالفة القوانين لتحقيق مصالح شخصية.
- ✓ **الدخول الناتجة عن الأنشطة السياسية غير المشروعة:** مثل أنشطة الجاسوسية، الإرهاب...إلخ.
- ✓ **الدخول الناتجة عن الغش التجاري:** والتجارة في السلع الفاسدة والتعدي على حقوق الملكية الفكرية كتقليد العلامات التجارية العالمية.

- ✓ **أنشطة التهريب عبر الحدود:** للسلع والمنتجات المستوردة دون دفع الرسوم والضرائب الجمركية المقررة.
- ✓ **الدخول الناتجة عن النصب والاحتيال وتزوير:** الوثائق والمستندات وجرائم البيئة وتزييف العملات والذهب والمعادن الثمينة...إلخ.

4.1.1. الآثار الاقتصادية لظاهرة غسيل الأموال:

1.4.1.1.**التشوه الاقتصادي وعدم الاستقرار**

يتم خلال تشويه القرارات التي ينبغي على مؤسسات الأعمال اتخاذها، ازدياد خطر ارتباك المصارف حيث لا يهتم مبيضو الأموال بالحصول على عائد مرتفع لأموالهم التي يريدون غسلها ولكنهم يسعون فقط إلى حماية عائدات أعمالهم الجرمية ومجرّد استثمارات تمكّنهم من إضفاء صفة الشرعية على أموالهم، من دون ضرورة أن تكون مفيدة للبلد الذي تودع فيه تلك الأموال، أو جذب الاستثمارات السليمة بما يتلاءم الاقتصاد غير المشروع أكثر من الاقتصاد المشروع مع تطوّر وسائل الدفع.

2.4.1.1. إساءة استخدام النظم المالية: (تعطيل تنفيذ السياسات المالية العامة وتقويض سلامة الأسواق المالية وفقدان السيطرة على السياسة المالية)

حيث يتسبّب غسيل الأموال في معظم الحالات بإساءة استخدام النظم المالية القائمة، ويشكّل تهديدًا خطيرًا لسلامة هذه النظم والمؤسسات المالية، لكونها هدفًا لمزيد من الجرائم المالية، ثم تغرق في دائرة مفرغة. تواجه المؤسّسات المالية التي تعتمد على عائدات الأعمال الجرمية تحديات إضافية كي تتمكّن من إدارة أصولها، وخصومها وعملياتها بصورة مُرضية. الواقع، إنّ إفلاس عدد من البنوك في مختلف أنحاء العالم، بما في ذلك إفلاس "البنك الأوروبي المتحد" عُزي إلى أعمال جرمية. إضافةً إلى ذلك، فإن بعض الأزمات المالية التي وقعت في التسعينيات، مثل أعمال التزوير وتبييض الأموال وفضيحة الرشوة في "بنك الاعتماد والتجارة"، وانهيار "بنك بيرينغز" العام 1995، تضمّنت عناصر مُهمّة من الأعمال الجرمية وأعمال التزوير.

3.4.1.1. عرقلة التنمية الاقتصادية: من خلال قيام أصحاب غسيل الأموال خصوصًا بتبييض أموالهم في البلدان النامية التي مازالت القطاعات المالية النظامية غير متطوّرة بشكل كامل ووسائل الرقابة فيها ضعيفة والقوانين والتشريعات المتعلّقة بالأموال يمكن اختراقها بسهولة، لذلك يقومون بتحويل هذه الأموال إلى تلك البلدان التي تكون فيها معدّلات الفائدة قليلة وأسعار الصرف غير مستقرّة مما يؤدّي إلى وجود مؤشرات اقتصادية مضلّلة خصوصًا ما يتعلّق بمعدّلات الفائدة وأسعار الصرف والمالية العامة.

4.4.1.1. تقويض مؤسسات القطاع الخاص المشروعة: إنّ من أخطر الآثار الاقتصادية لتبييض الأموال تلك التي تطاول القطاع الخاص، غالبًا ما يستخدم مبيضو الأموال شركات التستر والوهمية التي تقوم بخلط عائدات الأعمال الجرمية مع عائدات أعمال مشروعة من أجل إخفاء أصل الأموال غير المشروعة. هذا الأمر يجعل من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، على مؤسسات الأعمال المشروعة منافسة شركات التستر التي تحظى بدعم في التمويل، الأمر الذي يمكن أن يؤدّي إلى جعل المنظّمات الإجرامية تُخرج مؤسّسات القطاع الخاص المشروعة من السوق، كما يؤشر إلى إعادة توزيع الدخل إذ ينتج عنه بروز مستثمرين جدد لهم قدرات كبيرة في مجالي الادخار والاستثمار والجرأة على ولوج مجالات الاستثمار المحفوفة بالمخاطر.

5.4.1.1. تشويه سمعة البلد والشفافية الدولية: لا يشكّل تبييض الأموال خطرًا على الأسواق المالية الرئيسة في العالم وعلى المراكز المالية التي تعمل خارج بلدانها (أوف شور) فحسب، بل على الأسواق الناشئة أيضًا وعلى أسعار العملات والفائدة في هذه الأسواق، وعلى اقتصاديات بلدان بكاملها وعملاتها، وتشكّل أيضًا تهديدًا أمنيًا جدّيًا على الصعيدين الوطني والدولي. وفي الواقع، فإن أي بلد يعتبر جزءا من النظام المالي الدولي هو معرّض للخطر[5].

5.1.1. خصائص عمليات تبيض الأموال: توجد العديد من الخصائص التي تميز عمليات تبيض الأموال عن غيرها من الأنشطة المالية الأخرى، فمنها الاقتصادية والاجتماعية وكذا المصرفية والتي تؤثر على طبيعة تحركاتها وأهدافها، ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي:[6]

- ✓ تتسم عمليات تبييض الأموال ببعدها الدولي، حيث تمتاز بسرعة الانتشار الجغرافي، وبعني هذا أنه من الممكن أن تتوزع أركانها وعناصرها في أكثر من دولة، ويترتب على ذلك أن أثارها تتجاوز حدود الدولة الواحدة، وهذا يزيد من خطورتها نظرا لأن أضرارها تتعدى الدولة الواحدة.
- ✓ تتواكب عمليات تبييض الأموال مع الثورة التكنولوجية والمعلوماتية حيث تشهد تلك العمليات تطورا كبيرا في تقنياتها ،مدفوعة في ذلك بالتزايد الكبير في حجم تلك الأموال، والمتحصلات الناتجة عن الأنشطة الخفية وغير المشروعة ،وكذلك بالتطور في الوسائل التكنولوجية المستخدمة في نقل الأموال وتحويلها عبر الحدود .فبعد أن كانت تستخدم في الأعمال الخيرية، أخذت في ظل العولمة تستعمل في المضاربة على العمولات، وشراء العقارات والمعادن النفيسة، بل وصلت إلى البورصات لشراء الأسهم والسندات وإقامة المشروعات الاستثمارية ، أي دخلت في إطار الاقتصاد الرسمي.
- ✓ إن عمليات تبيض الأموال تتم من خلال خبراء مختصين على علم بقواعد الرقابة والإشراف في الدول، وما يوجد بها من ثغرات يمكن النفاذ منها، وعلى علم بفرص الاستثمار ومجالات التوظيف والأصول التي توفر الأمان لهذه الأموال،ومعنى ذلك أن لعمليات غسيل الأموال متخصصين، وليسوهم بالضرورة الذين ارتكبوا الجرائم والأنشطة الخفية غير المشروعة التي نتجت عنها.
- ✓ ترتبط عمليات تبيض الأموال بعلاقة طردية بعمليات التحرر الاقتصادي والذي نتج عنه توسع القطاع الخاص، فحسب تقرير البنك الدولي لسنة 1996 فإن نمو القطاع الخاص ازداد معه احتمال فتح مسالك جديدة للإجرام الخاص، وما تؤدي إلى الزيادة في عمليات تبيض الأموال.
- ✓ إن عمليات تبييض الأموال تتم من خلال خبراء متخصصين على علم تام بقواعد الرقابة والإشراف في الدول وما يوجد بها من ثغرات يمكن النفاذ منها، وعلى علم بفرص ومجالات الاستثمار والتوظيف والأصول التي توفر الأمان لهذه الأموال.
- ✓ عملية تبييض الأموال تساعد على زيارة معدل الجريمة المنظمة محليا ودوليا.
- ✓ يمكن اعتبار المصرف مجرد مستودع للأموال القذرة، بل قد يصل الأمر إلى قيام المصرف باستثمار هذه الأموال في شتى المجالات وتمويل العديد من الأنشطة.

عملية تبييض الأموال عملية مصرفية لما للمصارف من دور استراتيجي في هذه العمليات، حيث تتكاثر عمليات تبييض الأموال في المؤسسات المالية والمصرفية لما لها من جو الكتمان والسرية المفروضة عليها بينها وبين متعامليها.

ثانيا. الحوكمة التقليدية والإلكترونية للمصارف

1.2. الحوكمة الكلاسيكية للمصارف:

1.1.2. تعريف حوكمة الشركات: حظي مصطلح حوكمة الشركات باهتمام العديد من الأكاديميين والباحثين والمحللين والممارسين، وذلك في إطار حل مشكلة الوكالة التي تنشأ بين الإدارة والملاك، وقد كان من الصعوبة بمكان التوصل إلى تعريف موحد لهذا المصطلح، غير أن زيادة ترابط الأسواق المالية واستحداث أدوات مالية جديدة بصفة مستمرة، جعلت مجال حوكمة الشركات يتسع مع مرور الوقت، لذا ارتأينا أن نعرض بعض التعاريف الواردة في هذا الشأن.، فقد عرفت مؤسسة التمويل الدولية "IFC" حوكمة الشركات بأنها: "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"، كما عرفها حماد عبد العال بأنها "النظام الذي بتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والصراحة".

يقودنا التعريفان السابقان إلى استنتاج مفاده أن حوكمة الشركات هي نظام للتوجيه والتحكم والرقابة على نشاط الشركات.

2.1.2. محددات الحوكمة: هناك اتفاق على أن التطبيق الجيد لحوكمة الشركات من عدمه يتوقف على مدى توافر ومستوى جودة مجموعتين من المحددات: المحددات الخارجية وتلك الداخلية (انظر شكل ١ أدناه). ونعرض فيما يلي لهاتين المجموعتين من المحددات بشيء من التفصيل كما يلي[7]:

1.2.1.2. المحددات الخارجية: وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال: القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس)، وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية (هيئة سوق المال والبورصة) في إحكام الرقابة على الشركات، وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة (ومنها على سبيل المثال الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق، مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها)، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية. وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

2.2.1.2. المحددات الداخلية: وتشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدى توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة.

وتؤدى الحوكمة في النهاية إلى زيادة الثقة في الاقتصاد القومي، وتعميق دور سوق المال، وزيادة قدرته على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الاستثمار، والحفاظ على حقوق الأقلية أو صغار المستثمرين. ومن ناحية أخرى، تشجع الحوكمة على نمو القطاع الخاص ودعم قدراته التنافسية، وتساعد المشروعات في الحصول على التمويل وتوليد الأرباح، وأخيرا خلق فرص عمل.

2.2. الحوكمة الإلكترونية:

1.2.2. تعريف الحوكمة الإلكترونية: يمكن تعريف الحوكمة الإلكترونية على أنها "عملية تحويل الإجراءات والخدمات الحكومية التي تعود عليها المجتمع باستخدام التكنولوجيات الرقمية المتطورة 8"، كما يعرف البعض الآخر من الكتاب على أنها: "تكنولوجيات المعلومات والاتصال المستخدمة في الحوكمة بغية تطوير وإحداث الشفافية في النظام، وتقديم خدمات فورية وذات جودة للمواطنين."[9]

نلاحظ أن التعريفين ركزا على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال في أداء الحكومات في إجراءاتها وخدماتها مع المواطنين وتسخيرها للصالح العام، إلا أن التعريف الثاني أضاف بعد الشفافية التي من شانها أن تخلق فضاء من الثقة بين المواطن وحكومته، وبمفهوم أشمل لها، فيعرفها البنك الدولي من عدة جوانب، على أنها: "عملية استخدام المؤسسات لتكنولوجيا المعلومات والتي لديها القدرة على تغيير وتحويل العلاقات مع المواطنين ومختلف المؤسسات الحكومية، وهذه التكنولوجيات تقدم خدمات أفضل للمواطنين وتمكينهم من الوصول إلى المعلومات مما يوفر مزيدا من الشفافية وإدارة أكثر كفاءة للمؤسسات."[10]

من خلال ما سبق يمكن القول أن الحوكمة الإلكترونية هي استغلال تكنولوجيات المعلومات والاتصال في الحوكمة بمعنى الرفع من مستوى الأداء في الإدارات ومستوى الشفافية بشكل إلكتروني.

2.2.2. مزايا وإيجابيات الحوكمة الالكترونية: إن الحكومات الساعية إلى جعل تقنيات المعلومات والاتصال الجسر الرابط بينها وبين باقي الحكومات، المؤسسات والجمهور لها مزايا وإيجابيات يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. تحسين مستوى الخدمات، فهي من شأنها إعطاؤها صبغة جمالية وتحسين مستواها وإلحاقها بركب متطلبات القرن الواحد والعشرين ومن مظاهرها ربح الوقت وتمكين المستفيدين منها من الإحساس بالشفافية والفعالية وكذلك إمكانية المسائلة في بعض الحالات؛11
2. وضع التعقيدات الإدارية في إطار ضيق من خلال محاربة البيروقراطية وتجميدها، واختصار مراحل إنجاز المعاملات وعدد الدوائر و المكاتب والسلطات المعنية في إنجاز طلبات الجمهور ومصالحه؛12
3. تخفيض التكاليف والمصاريف الحكومية رغم ضخامة إقامة مشروع الحوكمة الإلكترونية لأن العائد من الاستثمار سرعان ما يحقق وفرا جزيلا13، ومن أمثلته أن أداء المهام الإدارية كلاسيكيا يستهلك كميات كبيرة جدا من الأوراق والمستندات والأدوات الكتابية والعديد من المستلزمات الأخرى؛[14]
4. تحقيق الإفادة القصوى لعملاء الحكومة الإلكترونية من خلال تقديم الخدمات بطريقة سهلة ومنخفضة التكاليف والتقليل من احتكاك المباشر بين موظفي الحكومة والمواطنين الذي يكون في بعض الأحيان سببا في خلق الحساسيات؛
5. إلغاء فكرة التقيد بأوقات العمل للوظيف العمومي وجعل الباب مفتوحا على مدار اليوم والأسبوع للاستفادة من الخدمات؛

6. الارتقاء بثقافة وعي المواطنين من خلال تشجيعهم وإجبارهم على استخدام وسائل التكنولوجية الحديثة؛[15]

7. توفير مناخ ملائم للاستثمار يعمل على تخفيض المعوقات التي تحول دون جذب المستثمرين وبما يوفر عامل جذب للشركات العاملة في مجال التكنولوجيا؛

8. رفع كفاءة الأداء الحكومي والإعداد للاندماج في النظام العالمي لمواكبة نظم المعلومات الحديثة المتبعة.[16]

3.2.2. السلبيات المحتملة من جراء تطبيق الحوكمة الإلكترونية: قد تظهر آثار سلبية بعد تطبيق الحوكمة الإلكترونية قد تنتقص من الصورة الجميلة والمتوقعة لإيجابياتها، ويمكن حصر ذلك في النقاط التالية:

1. مشكلة البطالة المحتملة بعد الاعتماد على الأجهزة الإلكترونية في القيام بالأنشطة الحياتية بدلا من الإنسان، و طرح تساؤل: هل ستسمح الحكومة وقطاع الأعمال باستغلال التكنولوجيات الحديثة على نطاق قد يتضرر منه المجتمع؟؛

2. احتمالية اختراق أمن المعلومات و المواقع الحكومية[17] من قبل قراصنة الانترنت والمتطفلين، حيث هناك مجموعة من الأساليب والطرق لاختراق أنظمة المعلومات التي قد تبث الشك في نفوس المستخدمين وتزحزح ثقتهم بالمشروع؛

3. شلل الإدارة[18] بسبب الانتقال من نظام معتمد على الأوراق، مبني على الموظف الحكومي إلى نظام يعتمد على التكنولوجيات الحديثة بمشاركة الجميع؛

4. زيادة التبعية من خلال الاعتماد الكلي على تقنيات أجنبية للحفاظ على أمن المعلومات وتطبيقها على الشبكات الرسمية الحكومية والذي قد يعرض الأمن الوطني للخطر ووضعه تحت سيطرة دول غربية أو شركات أجنبية بغض النظر عما إذا كانت هذه الدول والشركات عدوة أم صديقة، فالدول تتجسس على بعضها البعض بغض النظر عن نوع العلاقات بينها؛[19]

5. العزلة الاجتماعية بسبب أداء الأفراد ما يحتاجونه من خدمات بعيدا عن الإحتكاك بالغير وأماكن تواجد أصدقائهم وعامة الناس مما قد يخلق مشكلة اجتماعية في حياتهم؛[20]

6. البنى التحتية المكلفة الناجمة عن إنشاء نظام إدارة حكومية ذكية وعدم امتلاك جميع المواطنين (أو أغلبيتهم) اشتراك في خدمة الإنترنت، كما أن هيئات ووكالات القطاع العام تحتاج إلى خوادم متقدمة وأنظمة أمن متطورة للتعامل مع كميات هائلة من المعلومات والتهديدات الإلكترونية المعقدة.[21]

3.2. الحوكمة في الجهاز المصرفي

1.3.2. تعريف الحوكمة في الجهاز المصرفي: إن حوكمة المؤسسات قد نجحت في جذب قدر كبير من الاهتمام بسبب أهميتها للأداء الاقتصادي للمؤسسات والاقتصاد ككل، إلا أنه وعلى الرغم من هذه الأهمية،لم يلقى مفهوم حوكمة الجهاز المصرفي القدر الكافي من الاهتمام في الدراسات الحديثة، ويعد ذلك غريبا في ظل الإدراك الواضح لأهمية دور المصارف في إحكام الرقابة على مختلف المؤسسات.

وعلى الرغم من عدم وجود تعريف موحد عالميا للحوكمة، فمن الواضح أن مبدأ الحوكمة هو التحكم بكافة العلاقات السلوكية للمؤسسة والمتعاملين معها، ومنه حوكمة المصارف هي الطريقة التي تدار بها أعمال المصرف بما في ذلك وضع الأهداف المؤسسية، وإدارة المخاطر، وإيجاد ترابط وتناسق بين الأنشطة والسلوكيات المؤسسية من جهة وتوقع أن تعمل الإدارة بأسلوب أمن وسليم من جهة أخرى.

بمعنى أوسع، يشمل نظام الحوكمة من المنظور المصرفي الطريقة التي تدار بها شؤون المصرف، من خلال الدور المنوط به كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا، بما يؤثر على تحديد أهداف المصرف، ومراعاة حقوق المستفدين، وحماية حقوق المودعين .وبازدياد التعقيد في نشاط الجهاز المصرفي، أصبحت عملية مراقبة إدارة المخاطر من قبل السلطة الرقابية غير كافية، وباتت سلامة الجهاز المصرفي تتطلب المشاركة المباشرة للمساهمين ومن يمثلونهم في مجلس إدارة المصرف[22].

وبصفة عامة نقول أن الحوكمة في الجهاز المصرفي تعني مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين، والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية، وتنطبق الحوكمة في الجهاز المصرفي على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشتركة.

2.3.2. مبادئ الحوكمة في المصارف: أصدرت لجنة بازل تقريراً حول دور الحوكمة في المصارف عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدلة عن هذا التقرير عام 2005, وفي عام 2006 أصدرت لجنة بازل نسخة محدثة ومعدلة عن التقرير السابق, واهم ما جاء في هذه النسخة المبادئ التالية (مبادئ الحوكمة في المصارف):

1. يجب أن يكون أعضاء مجالس إدارة الشركات مؤهلين وقادرين على إدارة أعمال البنك ومسئولين عن أداء وسلامة الموقف المالي وإيجاد إستراتيجية لعمل البنك او قادرين على اتخاذ القرارات التصحيحية في جميع المناسبات .
2. على مجلس الإدارة مراقبة وإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك اخذين بعين الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين, يضاف الى ذلك مسؤوليتهم عن توفير الحماية الملائمة للعاملين الذين يعدون تقاريراً عن ممارسات غير قانونية او غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة او غير مباشرة .
3. إيجاد هيكل اداري متكامل يشجع على المحاسبة وتحديد مسؤوليات مجلس الإدارة والادارة العليا والمديرين والعاملين في البنك.
4. امتلاك المسؤولين في البنك المهارات والخبرات والمعلومات الضرورية والمهمة لإدارة البنك وفق السياسات والتوجهات الموضوعه من قبل مجلس الإدارة .
5. استقلالية مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية باعتبارهما جوهر الحوكمة في البنك, لان المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية مهمة جداً لسلامة البنك في الأجل الطويل. كما يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك من ان تكون القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك في جميع جوانبه .
6. تطابق سياسات الأجور والمكافآت مع اهداف إستراتيجية البنك في الأجل الطويل .
7. مبدأ الشفافية مهم وضروري للحوكمة السليمة كما يعتبر الإفصاح العام ضروريا للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ويجب ان يكون الإفصاح في الوقت المناسب ومن خلال موقع البنك على الانترنت وفي التقارير الدولية.

8. على مجلس الإدارة والإدارة العليا هيكلة عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها[23].

ثالثا. الحوكمة الإلكترونية للمصارف في محاربة واحتواء ظاهر تبييض الأموال (دراسة تحليلية على الجيل الثاني من نموذج Anti-Money Laundering (AML)):

في محاولة لتقفي واكتشاف أي تهديد فيما يخص غسيل الأموال في المصارف (والمؤسسات المالية ككل)، سعت العديد من الهيئات المالية إلى استخدام نموذج AML كحل لتحسس أي خطر أو محاولة لإضفاء الشرعية للأموال القذرة، وهذا النموذج يعمل على تثبيت آليات متخصصة تأتي قبل حدوث الجريمة من خلال تتبع سيناريو المستفيد، فهذا السيناريو يعمل على اكتشاف الثغرات التي قد يقوم بها المستفيد في بداية عمله في عملية تبييض الأموال من خلال عدة مؤشرات تم تطوير اكتشافها وتحسسها من خلال هذا النموذج، فالجيل الأول من هذا النموذج لم يمكن بمقدوره على اكتشاف هذه الثغرات، ولذلك تم تطويره ليصبح على قدر عالي من التحسس من اكتشاف الفعل و نية التبييض قبل حدوثها من خلال من يسمى بسيناريو المستفيد من عملية تبييض الأموال.

وصار لزاما مؤخرا على المؤسسات المالية استخدام هذه التقنيات و العمل كذلك على تطوير و الرفع بها إلى مستويات أعلى وعدم الاكتفاء بمستوى معين من التطور، لأن وبعد مدة معينة سيتم دراسة النموذج من قبل غاسلي الأموال بطرقهم الخاصة كمحاولة منهم في اكتشاف ثغراته و سبل الإطاحة بهذا النظام، لذلك أصبح من الضروري جدا العمل بين المؤسسات المالية للبحث في إمكانية الرفع وتطوير الجيل الثاني إلى أجيال أخرى وعدم إضفاء صبغة الثبات في طرق التحسس واكتشاف السيناريو وكذا الجريمة، فالجيل الثاني من هذه التكنولوجيا أصبح قادرا على تتبع وإظهار كل عملية على حدا، واكتشاف العديد من السلوكيات غير المألوفة دفعة واحدة، و تنبيه المسئولين من احتمال وجود خطر ممكن في هذه العمليات، وتم تسمية هذا النظام كذلك بـ "نظام المؤسسة الذكي" وهو قادر على اكتشاف أي خطر محدق أو شبهة ممكنة لحد الآن لحظة وفور ظهورها، وبعد إعطاء الضوء الأخضر من قبل هذا النظام و تحذيره بوجود أي شبهة يأتي دور المسئولين في دراسة كل من ملف المعني و جميع تحولاته ومعاملاته السابقة، لأنه قد يحدث و أن يكون له ملف اسود لم يكتشف من قبل من طرف نفس النظام بجيله الأول.

1.3. آليات عمل نظام AML بجيله الثاني في محاربة واحتواء ظاهرة تبييض الأموال[24]:

إن قيمة نظام AML بجيله الثاني تظهر جليا بقدرتها على اكتشاف أي نشاط مثير للشك والتعرف على صاحبه أو المنظمة الصادرة منه والمتورطة فيه لحظة حصوله فالجيل الثاني أو تكنولوجية الجيل الثاني من نظام AML توفر إمكانية فحص كل عملية تحويل و معرفة أي منهم يخلق شبهة آو خطر حقيقيين على المؤسسة المالية، فـ "نظام المؤسسة الذكية" هذا، مبنى على أربعة أبعاد أو قواعد أساسية تضمن التنبيه الفوري و الفعال لحظة وقوعه للجهات المعنية، والشكل الموالي يلخص نظام العمل بهذه الأربع قواعد كما يلي:

الشكل رقم (1): نموذج عمل AML بجيله الثاني

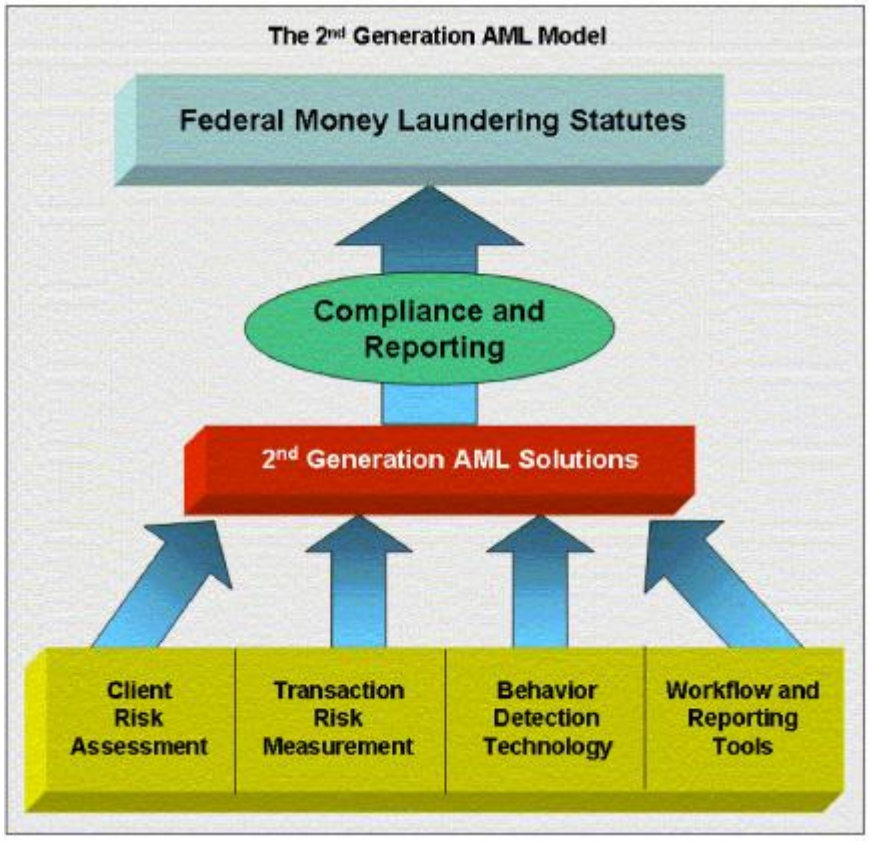

Source: Understanding the Role of Technology in Anti-Money Laundering Compliance - A Strategic Model for Financial Institutions

1.1.3. تقييم خطر الزبون: Client risk assessment: بناءا على الشكل، فمقدرة نظام اكتشاف أي تهديد محدق مبني أساسا لما يكون حساب الزبون مفتوحا، فتصفح النظام لمختلف المعلومات المتعلقة بالزبون مبني أساسا لما يكون الزبون على الخط لأن الحسابات المغلوقة أو المجمدة أو غير المفعلة لا تشكل أي خطر، فالجيل الثاني يراقب الحسابات قيد العميل بدرجة أولى و يعمل بطريقة آلية لتقفي أثر الحسابات التي يتعامل معها هذا الزبون و يجمع المعلومات اللازمة والممكنة منها، ويمكن حصر هذه المعلومات المتعلقة بمقصد وقاعدة تقييم الخطر والخاص بالزبون في النقاط التالية:

- ✓ **قائمة الأسماء التي يتعامل معهم العميل[25] Watch List Name Screening** : بجانب اسم الزبون قيد الدراسة، صار لابد معرفة من هم الذين يتواصل معهم هذا الزبون، لأنه معرفة قائمة الأسماء والزبائن الآخرون والذين هم بصدد التعامل مع الزبون الأول يمكن أن يشير أو يوحي بوجود خطر محدق لأن نوعية الزبائن لها إشارة قد تكون قوية وتخلق تهديد كبير فيما يخص "خطر الزبون"، وبعد قراءة وتصفح أسماء الزبائن، يتم تصفيتهم حسب درجة خطورتهم من خلال مقارنة القائمة والمفصح عنها من قبل وكالات "watchdog agencies" كوكالة OFAC ، بنك انجلترا، وكالة الاستخبارات الأمريكية ...الخ.
- ✓ **الدولة التابع لها الزبون**: يوجد ترتيب دولي لقائمة الدول حسب خطرهم من ناحية خلق تهديد فيما يخص تبييض الموال، FATF (اختصار: Financial Action Task force) قوة أو حركة الأموال، هو ترتيب

الدول حسب درجة خطورتها إلى أربعة طبقات حسب ضوابط نموذج AMLن والمعلومات التي يأخذها نموذج المؤسسة الذكية من هذه النقطة هي:

- ✓ بلد الإقامة؛
- ✓ جنسية صاحب الحساب؛
- ✓ محل الإقامة الحالي.

2.1.3. القنوات الأعمال والتحويلات (المكتب): قد تقود فكرة مراقبة القنوات إلى فهم وجود/عدم وجود شبهة في النقد، فالمكتب الذي تم تحويل النقود منه يعبر أعيانا عن احتمالية وجود خطر محدق، فالمكتب الأصلي الذي تم إصدار التعامل قد يخلق إشارة يترصدها نظام المؤسسة الذكي و يعتبرها كطريق لاكتشاف نية غسيل الأموال قبل حدوثها.

3.1.3. علاقات الأعمال: إن علاقات النشاط قد تكون مصدر اكتشاف الثغرة في غالب الأحيان، و تندرج في النقطة هذه عدة معلومات يجمعها نظام المؤسسة الذكي كاسم النشاط و عدد النشاطات لنفس الشخص (أو المنظمة)، وكذلك عدد السنوات التي قضاها ليتسم نشاطه و علاقاته بالاستقرار.

4.1.3. الانتماء السياسي: الزبائن الذين يشغلون مكاتب سياسية وتوجهات سياسية يخلقون تهديد كبير في بعض الأحيان على خلاف من ليس لهم أي توجه سياسي أو توجههم السياسي غير معروف.

2.3. قياس ومؤشرات الخطر باستعمال نموذج AML بجيله الثاني:

تختلف مستويات الخطر حسب عدة مؤشرات، فمصدر التعامل هو واحد من أهم المؤشرات التي تبنى عليه قياس درجة الخطر، كأن نقول أن الأموال المتعامل بها عن طريق البنوك تشكل خطر اقل من تلك المتعلقة بالتامين أو الوكالات الأمنية، وهذه التعاملات تندرج تحت واحدة من هذه الأصناف التالية:

الشكل رقم (02): مؤشرات الخطر والإنذار

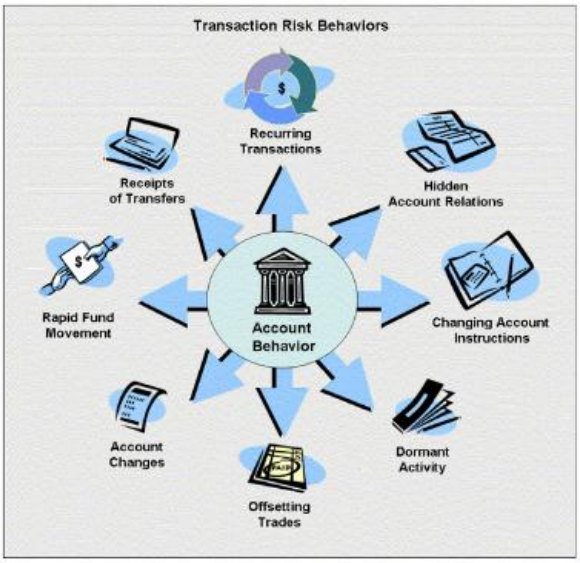

Source: Understanding the Role of Technology in Anti-Money Laundering Compliance - A Strategic Model for Financial Institutions

1.2.3. مؤشر السلوك المتعلق بالحسابات: من أحد المؤشرات التي يعتمد عليها نظام المؤسسة الذكي والمتعلق بسلوك الأموال هو سرعة التحويل من وإلى حساب الزبون، فهذه السرعة يمكن أخذها في الحسبان كمؤشر إلى وجود نية غسل للأموال، وكذلك من المؤشرات المعتمدة في هذه النقطة هي التعامل مع حساب راكد أو ساكن كأن نقول إرسال النقود إلى حساب لم يتم التعامل معه منذ مدة طويلة أو إرسال نقود منه كذلك.

2.2.3. مؤشر التعاملات: إن عدد التعاملات مع نفس الزبون تخلق اثر كبير في محسسات نظام المؤسسة الذكي، و في هذه النقطة يمكن اعتبار نوعية الزبون و مصدر التعامل و الدولة التي ينتمي إليها و الدولة التي تم منها التحويل هي جميعا مؤشرات تؤدي إلى اكتشاف الخطر قبل حدوثه.

3.2.3. مؤشرات المعلومات الشخصية: تتحسس أنظمة المؤسسة الذكية كل الزبائن الذي يغيرون من معلوماتهم الشخصية و تعتبرها كإشارة إلى وجود نية مبيتة بغية إجراء إخفاء لمصدر الأموال القذرة، كأن نقول تغيير محل الإقامة أو طلب تغيير الاسم أو النشاط التجاري أو ما شابه.

3.3. تكنولوجية مراقبة سلوك الزبون حسب تكنولوجية الجيل الثاني من نموذج AML:

يعمل نظام المؤسسة الذكي أو بما يعرف نظام AML بجيله الثاني وفق ثلاثة مراحل من خلالها يتم الإقرار بوجود خطر أم مجرد تنبيه خاطئ وهذا من اجل غربلة التنبيهات التي قد تكون في بعض الأحيان خاطئة، لأن النظام يعمل على التحسس بوجود الخطر وإبلاغ الجهات المسوؤلة فور وقوعه، و يمكن توضيح فكرة مبدأ عمل هذا النظام في الشكل الموالي:

الشكل رقم (03): مبدأ عمل مراقبة السلوك حسب نموذج AML بجيله الثاني

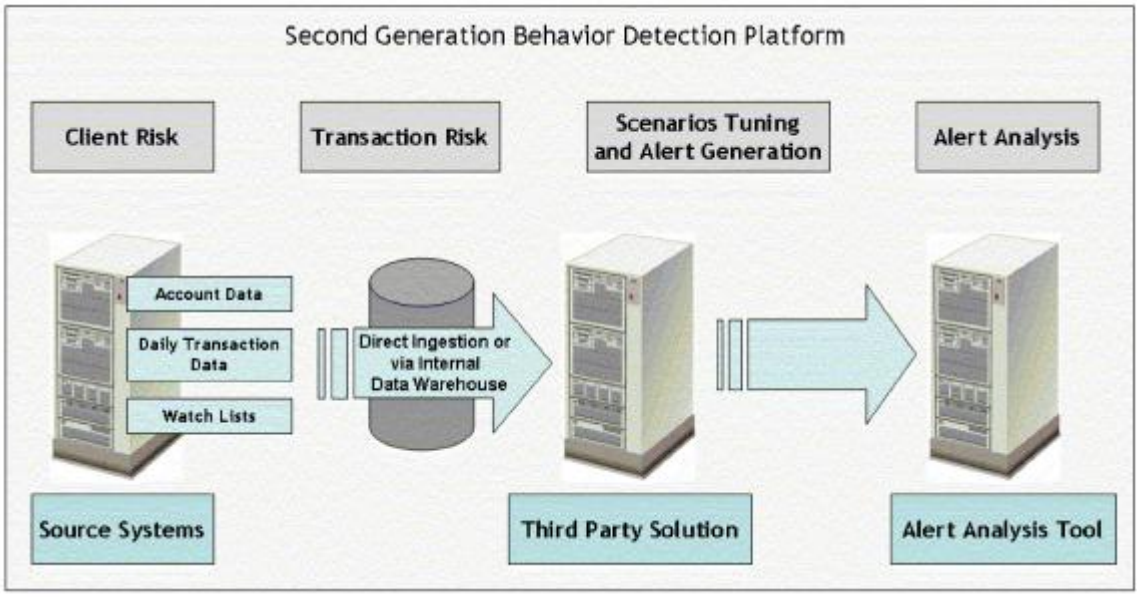

Source: Understanding the Role of Technology in Anti-Money Laundering Compliance - A Strategic Model for Financial Institutions

1.3.3. أنظمة المصدر الخاص بالتعامل: يستطيع المصدر الخاص بالتعامل من تزويدنا بالمعلومات الكافية حول الزبون، فمعلومات الزبون باختلافها و تنوعها قد تخلق تنبيها في أنظمة المصدر، لأن الزبون في حد ذاته أو نوع نشاطه أو مصدر تحويله للنقود أو أي معلومة متعلقة به قد تكون في حد ذاته ثغرة في اكتشاف إمكانية وجود توجه نحو غسيل الأموال من قبل هذا الزبون لاحقا.

2.3.3. قاعدة (محطة) مراقبة السلوك: وفي هذه المرحلة يعتمد نظام المؤسسة الذكي بمراقبة سلوك الزبون من حيث عدد التعاملات ونوعية النشاطات التي يقوم بها وكذلك سرعة التعاملات والتحويلات و قد يلجا أحيانا إلى قياس مدى استقرار نشاطاته كذلك و يعتبر هذه كلها و عوامل أخرى من أهم المنبهات القوية التي تؤدي إلى اكتشاف الجريمة و مصدرها و القائمين عليها.

3.3.3. أداة تحليل التنبيه: إن الإنذارات التي يقوم بها نظام المؤسسة الذكي في مرحلته الثانية (قاعدة (محطة) مراقبة السلوك) قد تكون صحيحة أحيانا و قد تكون خاطئة في البعض الآخر منها، وبالتالي وجب دراستها في مرحلة لاحقة من الإنذار وفور صدوره، فأداة تحليل التنبيه تعمل على دراسة هذا الإنذار من حيث الجدية والخطورة ثم اعتماد الإقرار به أو إلغاءه واعتباره مجرد تنبيه يبقى تحت ظل إمكانية حدوث الجريمة في يوم آخر وإبقاء المحسسات على قدر عالي من الاستعداد.

رابعا. دراسة مقارنة ما بين الحوكمة الالكترونية والتقليدية للمصارف فيما يخص ظاهرة غسيل الأموال:

1.4. دور حوكمة (الكلاسيكية) المصارف في تضييق الخناق على ظاهرة تبييض الأموال:

إن المستويات المرعبة التي وصلت إليها ظاهرة تبييض الأموال فيما سبق (لحد ألان) صارت تهدد استقرار اقتصادات الدول المتقدمة والسائرة في طريق النمو على حد سواء، بل وصل بها إلى تشويه سمعة البلد والشفافية الدولية كذلك، وبالتالي صار لزاما على الهيئات المالية والحكومية بذل قصارى جهدها لطرح حلول فعالة لاحتواء هذه الظاهر التي باتت تنهش في النمو الاقتصادي وصارت عامل منفر للمناخ الاستثماري و ما إلى غير ذلك من السلبيات المحتملة، فحوكمة المصارف هي واحدة من تلك الحلول التي باتت من الحلول الناجعة كحل لهذه الظاهرة، لما لها من اثر بالغ الأهمية في معالجة بؤر ومسبباتها، و فيماي لي سنعرض أهم النقاط التي تربط ما الحوكمة ومدى أثرها في معالجة الظاهرة قيد الدراسة كما يلي:

1. إن أصحاب تحرير التقارير المالية هم أفراد يعيشون حياتهم بطريقة عادية كباقي أفراد المجتمع، ومع توكيلهم لمهة إعداد التقارير الخاص بالممارسات التي يشوبها "اللاقانونية" هو فد حد ذاته تهديد لأمن و سلامة هؤلاء الأفراد، فالحوكمة هنا تتيح فرصة الحماية القانونية الكافية الملائمة لتلك الفئة الخاصة بإعداد التقارير؛

2. إن واحد من أهم منافذ عملية تبييض الأموال في المصارف هي اعتماد الحسابات التي تتصف بالسرية،حيث تعتبر هذه الأخيرة طريق خالي من الشوائب فو يسهل عملية إضفاء الصبغة القانونية لتلك النقود القذرة، وبالتالي جاءت الحوكمة هنا هي اعتماد مبدأ وضع حدود واضحة للمسؤوليات والمحاسبة وللإدارة العليا والديرين فإن ذلك يؤدي إلى إعادة الحسابات في كل مرة و حصر الحسابات التي تتمتع بالحصانة تفعيل الإفصاح المحاسبي وعدم التمييز بين الحسابات؛

3. من الإجراءات المحتلة لحوكمة المصارف هي فصل مهام مراقبي الحسابات عن باقي المهام، وهذا لسلامة البنك في الأجل الطويل، لأن عدم فصل مهمة هؤلاء و منحهم سواء وظائف أخرى أو سلطة أعلى منهم يعني تهديد سلامة التقارير المالية المفصح عنها؛

4. جاءت حوكمة المصارف لوضع خطة عمل واضحة المعالم، ومبادئ لا تقبل الاستثناءات وهذه المبادئ تتفق و سياسة المصرف من جهة و كذلك تتفق عموما عكس السياسات التي يريدها غاسلو الأموال، فهذا في حد ذاته يعتبر عقبة لا يمكن تجاوزها أمام من يريد القيام بعملية غسيل الأموال،

5. واحدة من أهم الأساليب التي يستخدمها غاسلوا الأموال هو الاستعانة الداخلية من داخل المصرف من موظفين و مدراء، فالإقراض لهؤلاء قد يعتبر بعبارة أخرى تهديد في حد ذاته، فالحوكمة جاءت لمنع النشطة والعلاقات والمواقف ذات الصلة بمن لهم علاقة وظيفية من داخل المصرف و حجز هذه الظاهرة من المنبع.

2.4. المقارنة ما بين حوكمة المصارف بالطريقة الكلاسيكية والالكترونية وأثرهما في احتواء ظاهرة تبييض الأموال:

أولا: فيما يخص محررو التقارير المالية: سبق وان أشرنا حول فكرة تهديد القائمين على تحرير التقارير المالية، لكن حتى وإن لم يكن هناك تهديد فليس لزاما أن يعني ذلك انه لا يوجد نية مبيتة أساسها إضفاء الصبغة القانونية النظيفة للأموال، بالعكس، فغاسلو الأموال صار لديهم يقظة أكبر من تلك المتعارف عليها، بل لا يريد أي شخص لفت الانتباه قدر الإمكان، فجاءت الحوكمة الإلكترونية للمصارف لتحسس ما يجري في الكواليس حتى وإن كانت التقارير سليمة، بل تراقب الحوكمة الالكترونية حتى علاقات العميل وأسماء الأشخاص ذو الصلة بهم ومصدر تحويل الأموال وسرعة التحويل وعددها ...الخ حتى وإن كانت التقارير ذات دلالة إيجابية، فالحوكمة الإلكترونية هنا جاءت للكشف عن تبييض الأموال كما هو ظاهر في الحوكمة التقليدية لكن وجاءت كذلك لتحسس من له اتجاهاته جديدة وميولات نحو هذه الظاهرة والانسياق معها قبل أن يحدث له تجربته الأولى؛

ثانيا: تمثل الحسابات السرية واحدة من أكثر السبل شيوعا للذين لديهم رغبة في غسيل أموالهم و جعلها تبدو ذات دلالة قانونية نظيفة، فالحوكمة الكلاسيكية جاءت للحد من ما تستطيع هذه الحسابات القيام به، لكن يبقى ان أصحاب هذا النوع من الحسابات في الغالب هم أصلا ذو حصانة قانونية ودبلوماسية وربما أكثر من ذلك، يعني سيصبح له نفوذ يسيطر به على الرقابة على مثل هذا النوع من الحسابات، لكن الحوكمة الإلكترونية لا تستدعي الكشف والإفصاح عنها، لا تحتاج أصلا أن تكون سرية أو غيرها، فهي تعمل على مستوى قاعدة البيانات للأفراد وحساباتهم حتى وإن الحساب سري، فمهما كان الحساب سري فهي ذات مبدأ عمل يسمح لها بمراقبة كل ما يتعلق بالحساب السري مهما كان صاحبه؛

ثالثا: من مبادئ الحوكمة للمصارف هي فصل مهام القائمين على الحسابات لتجنب وجود ضغوطات من سلطة أعلى منهم، لكن يبقى هذا في الغالب حبرا على ورق في كثير من الأحيان، فالحوكمة الإلكترونية لا سلطة تعلوها لكونها طريقة عمل معنوية غير بشرية ذات مبدأ عمل مركزي وليس فقط على مستوى المنشاة المالية، وأي تقرير سلبي أو إشارة أو حتى شبهة ترسل مباشرة للمسئولين التابعين للمركزي و ربما الوزارة وليس فقط على مستوى القائمين على تحرير التقارير، وهنا نفهم بان تدخل الحوكمة الإلكترونية كانت له قيمتين مضافتين في هذه النقطة، فالأولى تتمثل في إلغاء فكرة إجراء بعض الضغوطات من مسئولين ذوو رتب أعلى من الموظفين وأما النقطة الثانية تتمثل في إلغاء فكرة التواطؤ الداخلي الذي قد يحدث لما يكون أطراف من البنك ذو علاقة بهذه الظاهرة القذرة؛

رابعا: من النقاط التي جاءت بها الحوكمة التقليدية للمصارف هي وضع مبادئ وخطة عمل واضحة كخارطة طريق تخص سيرورة البنك والالتزام بها من اجل اكتشاف الموال النظيفة واستقبالها و تضييق الأموال القذرة ومنعها من الدوران وإجراء كامل الإجراءات القانونية فيم يخص أصحابها، لكن يبقى هذه الإجراءات على المستوى المحلي، فبعض البنوك تتمتع بخبرة بسيطة جدا في هذا المجال ومنحناها للخبرة قد يكون في مرحلة التقديم ومنحنى خبرة غاسلو الأموال في مرحلة النضج، وبالتالي تبني حوكمة إلكترونية وفق المبادئ والبرمجيات المتطورة المستوردة يعني العمل وفق نظام عالمي (العولمة) ذو منحنى خبرة ناضج جدا يتحسس لي إمكانية وجود نية مبيتة خاصة بتبييض الأموال؛

خامسا: من النقاط الهامة التي جاءت بها حوكمة المصارف تقليديا هي منع من هم ذو علاقة وظيفية بالبنوك من أي عمل مع البنك كالاقتراض مثلا، لكن، الحوكمة الكترونية لا مانع فيها أن يكون الموظف الذي يعمل داخل المصرف أو حتى مدرائه من ضمن قائمة الذي يريدون الاقتراض، لأن نظام عمل الحوكمة المصرفية لا يفرق بين هذا وذاك ولا سلطة تعلوه ولا يميز بين ماهية العميل بل يعمل نظام الحوكمة الإلكتروني على وضع كافة الناس ومحاسبتهم بنفس المبادئ بنفس المعايير، بل أبد من ذلك، فالموظفين ومدراء البنوك قد يكونون مراقبون أكثر الكترونيا وهذا راجع لأحد بنود ومبادئ عمل الحوكمة الإلكترونية فيما يخص ازدواجية الاقتراض من ناحية نوعية المقترض و نقطة بداية التحويل؛

خلاصة:

العالم في تطور مستمر، ودخول عالم التقنية فتح لجميع المجالات الدخول في نقاش حول ايجابيات و سلبيات هذه التقنيات الحديثة، والمصارف هي واحدة من تلك القطاعات التي مستها التقنيات الحديثة والبرمجيات الخاصة بالحاسوب بشكل كبير جدا، فالحوكمة الكلاسيكية صارت غير قادرة على احتواء جل الأخطار المحدقة بهذا القطاع فيما يخص ظاهرة تبييض الأموال، بل صار لزاما استخدام هذه التقنيات الحديثة في محاربتها مما تتميز بالسرعة والفاعلية وكذلك الشفافية العالية والموضوعية إلى حد كبير جدا.

في نهاية ورقتنا البحثية هذه وبعد دراسة الحوكمتين (التقليدية والإلكترونية) فيما يخص المصارف لمحاربة ظاهرة تبييض الأموال، يمكننا صياغة بعض النتائج كما يلي:

1. الحوكمة الإلكترونية تلغي إمكانية تهديد وابتزاز القائمين على تحرير التقارير المالية؛
2. لا يهم نوع الحساب (سري-غير سري)، فكل الحسابات في وعاء واحد يسمح للحوكمة الإلكترونية بمراقبتها؛
3. لا وجود للضغوطات من مسئولين ذو رتب أعلى على الموظف القائم على التقارير في الحوكمة الإلكترونية؛
4. مبادئ عمل الحوكمة الكترونية تتميز بالعولمة وذات خبرة عالية مما لو قورنت بالمبادئ الممكن صياغتها من قبل البنوك؛
5. تمنح إمكانية للموظفين ومدراء البنوك من الاقتراض من البنك الذي يعملون به بكل حرية وبدون قيود دون إلقاء أي نوع من الشكوك عليهم باعتبار أن كل المقترضين سواسية حسب مبادئ نظام عمل الحوكمة الإلكترونية.

المراجع والإحالات:

[1]- Paul Allan Schott, Reference Guide to Anti-Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism , The world bank, 2006, P 20.

2- عصام إبراهيم الترساوي، غسيل الأموال، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2002، ص14.

3- مصطفى طاهر، المواجهة التشريعية لظاهرة غسيل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، مطابع الشرطة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص5.

4- رنا فاروق العاجز، دور المصارف في الرقابة على عمليات غسيل الأموال " دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في قطاع غزة "، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص 15-16.

5- جنان الخوري، تبييض الأموال جريمة جزائية مصرفية وتبعية، مجلة الدفاع الوطني، العدد 85، لبنان، تموز 2013، رابط المنشور على الشبكة العنكبوتية http://bit.ly/1nimMn9، آخر زيارة للموقع في 2016/01/08 بتوقيت 21:30.

6- ناصر مراد وقرواط حسينة، ماهية ومؤشرات جريمة تبييض الأموال، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول: "مكافحة تبييض الأموال في المؤسسات المالية الجزائرية- الواقع والتحديات-"، يومي 04-05 مارس 2013، جامعة سعد دحلب، البليدة - الجزائر، ص 05-06.

7- محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، منشورات بنك الاستثمار القومي، 2007، ص

8 - Pankaj Sharma, E-Governance, APH Publishing corporation, New delhi, India, 2004, P 34.

9 - C.R.S Parabhu, E-Governance "Concepts and case studies", Eastern economy edition, Second edition, New delhi, India, 2012, P 16.

[10] - ديالا جميل محمد الرازي، الحكومة الاكترونية و معوقات تطبيقها "دراسة تطبيقية على المؤسسات الحكومية في قطاع غزة"، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الاقتصادية والادارية، المجلد العشرين، العدد الاول، جانفي 2012، ص 196.

[11]_ Zambrano and Ruhiya Kristine Seward, From Connectivity to Service Delivery: Case studies in e-governance, United Nations Development Programme, 2013, P09.

[12]- عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية و نظامها القانوني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006، ص 99-103.

13- إبراهيم عبد اللطيف الغوطي، متطلبات نجاح مشروع الحكومة الاكترونية من وجهة نظر الإدارة العليا في الوزارات الفلسطينية، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية -غزة-، أفريل 2006، ص34.

14- محمد الصيرفي، الإدارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007، ص17.

15- علاش أحمد، معوقات التحول إلى الحكومة الإلكترونية "دراسة حالة الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي " متطلبات إرساء الحكومة الالكترونية في الجزائر – دراسة تجارب بعض الدول- "، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر يومي13-14 ماي 2013،

16- منصوري الزين و سفيان نقماري، الاطار النظري للحكومة الالكترونية – بين المتطلبات ومبررات التحول-، الملتقى العلمي الدولي " متطلبات إرساء الحكومة الالكترونية في الجزائر – دراسة تجارب بعض الدول- "، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر يومي13-14 ماي 2013،

17-التقرير السنوي الإحصائي الخاص باختبارات أمن المواقع الإلكترونية الحكومية، الهيئة الوطنية لأمن الشبكة، مركز أمن المعلومات، سوريا، 2014، ص 3.

18- فارس كريم ، متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر، مذكرة ماجستير غير منشورة، 2008، ص 47.

19- إياد خالد عدوان، مدى تقبل المواطنين للتحول على الخدمات من خلال الحكومة الإلكترونية "دراسة حالة قطاع غزة"، مذكرة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية -غزة-، 2007، ص70.

20- تيليوى عابد و عاشور زينة، أفراد الأسرة الجزائرية في عصر العولمة: بين الاتصال والعزلة، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الثاني حول: "الاتصال و جودة الحياة في الأسرة"، يومي 09-10/أفريل/2013، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص 13.

21- www.alkhaleej.ae/economics/page/5a تمت زيارة الموقع بتاريخ 2016/02/30 على الساعة 01:19.

22- أمال عياري وأبوبكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية – دراسة حالة الجزائر– ، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول: "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، 06-07 ماي 2012، ص 05.

23- مناور حداد، دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول حول: "حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، أيام 15-16 تشرين الأول 2008، دمشق-سوريا، ص 13-14.

[24] - Rajesh Menon & Sanjaya Kumar, Understanding the Role of Technology in Anti-Money Laundering Compliance - A Strategic Model for Financial Institutions -, Building tommorow entreprise, January 2005, P 04-05.

[25] - Rik Boonstra, William Sullivan, and David Wilson, The Growing Threat of Money Laundering, CapGemini, 2011, P 17.

Traitement du goodwill entre les normes IFRS et le SCF: les mises à jour souhaitées

Treatment of goodwill between IFRS and CFS: Desired updates

Dr. OUARAB Ali
université de Bouira / algerie
Ali90gemail.com@gmail.com

Dr. CHIKHI Billal
université de Boumerdes / algerie
chikhibillal@yahoo.fr

Résumé:

Le goodwill, est un thème qui ne cesse de s'évoluer du fait de sa nature composée et compliquée, suscitant ainsi la polémique à chaque fois qu'il y aura des nouveautés touchant son traitement. Cet article présentera le traitement comparatif du goodwill (IFRS vs SCF), en se focalisant sur les principaux axes touchés par des modifications majeures introduites par la norme IFRS 3 révisée « regroupement d'entreprises » et les amendements de la norme IAS 27 « états financiers consolidés et individuels ». Des changements et modifications qui n'ont pas été pris en considération par le système comptable financier, c'est pourquoi cet article récapitulera les grandes modifications transformant le traitement du goodwill dans le cadre des normes IFRS, avec une correspondance avec ce que prévoit le SCF, en essayant d'aborder notamment, l'évaluation initiale, le suivi de la valeur, le profit résultant d'une acquisition à des conditions avantageuses et d'autres points importants.

Mots clés: *goodwill, IFRS 3, regroupement d'entreprises, SCF*.

Abstract:

Goodwill is a constantly evolving theme because of its complicated and complicated nature, thus arousing controversy whenever there are new developments in its treatment. This article will present the comparative treatment of goodwill (IFRS vs SCF), focusing on the main areas affected by major changes introduced by the revised IFRS 3 "business combinations" and amendments to IAS 27 "financial statements consolidated and individual ". Changes and modifications that have not been taken into account by the financial accounting system, therefore this article will summarize the major changes that are transforming the treatment of goodwill under IFRS, with a corresponding correspondence to the CFS , including initial evaluation, value tracking, profit from advantageous acquisition and other important points.

Key words: goodwill, IFRS 3, business combination, CFS

Introduction

Les entreprises ont connu ces derniers temps une montée vertigineuse des opérations de croissance externe, et l'une des conséquences de ces opérations est l'apparition des goodwills importants à l'actif des bilans consolidés. Cet etats de choses nécessite un suivi prudent de cet actif, en mars 2004, l'IASB a publié la norme IFRS 3 « regroupement d'entreprises », nouvelle norme qui a remplacé la norme IAS 22 « regroupement d'entreprises » révisée en 1998. Cette norme IFRS 3 a introduit des changements fondamentaux des règles de comptabilisation du goodwill lors du rachat d'une entreprise. Cette nouvelle publication des normes IFRS, qui entrait dans le cadre de rapprochement entre l'organisme de normalisation internationales IASB, et le normalisateur américain, FASB (Financial Accounting Standard Board), était précédée par la publication en 2001, de la norme FAS 141 « regroupement d'entreprises, et FAS 142 « le goodwill et les autres actifs incorporels ».

Pour la réglementation française le traitement du goodwill a connu de différentes phases, visant à adapter le système comptable national aux développements enregistrés au niveau international, notamment pour les groupes cotés en bourse. Quant à l'Algérie, il fallait attendre l'année 2007, pour adoption la loi 11- 07, portant le système comptable financier SCF, dit inespéré de normes comptables internationales IAS/IFRS, néanmoins la question principale posée dans la cadre de cet article est la suivante: quelles sont les principales différences entre le système comptable financier SCF, et les normes comptables internationales IAS/IFRS, en matière de traitement du goodwill?

Cet article est structuré de façon à présenter premièrement le goodwill comme un actif incorporel, puis exposer les grandes lignes de divergences entre les deux référentiels en matière de traitement de goodwill, avec une illustration à la fin.

I- Présentation du goodwill

Dans une économie complexe et mouvante qui repose de plus en plus sur l'innovation, tant technique qu'en matière d'organisation, le goodwill constitue de plus en plus l'un des éléments déterminants dans la performance des entreprises. Le goodwill est également l'un des éléments que les investisseurs suivent de près dans le cas d'une vente ou du rachat d'une entreprise.

Il est tout d'abord très important de souligner que le goodwill ne se limite pas uniquement à la dimension comptable; en effet, il représente un objet incorporel résultant d'une somme de composantes humaines, stratégiques, financières, économiques et comptables. Cependant en comptabilité, une question récurrente se pose autour de cet élément liée au fait de savoir est ce que cet élément est considéré comme un actif ou non?

1- Le goodwill en comptabilité

La littérature comptable et la recherche en matière du goodwill sont jeunes, d'ailleurs de nos jours, la difficulté d'appréhender la véritable nature du goodwill a conduit certains auteurs à parler du goodwill comptable comme un "résidu hétérogène"[1], pour mieux représenter "la mesure de notre ignorance comptable de la valeur actuelle ou future d'une entreprise par rapport aux valeurs enregistrées dans les systèmes d'information." [2]

1-1- Le goodwill en normes IAS/IFRS

En comptabilité ce résidu (goodwill) ne se reconnaisse que lors des opérations de regroupement, et les prises de participation. Appelé en comptabilité survaleur, écart d'acquisition ou goodwill, il correspond à "l'écart constaté, lors de l'entrée d'une société dans le périmètre de consolidation, entre le coût d'acquisition de ses titres et la juste valeur de ses actifs et passifs à la date d'acquisition. Cet écart s'explique par la différence entre la valeur comptable éventuellement réévaluée d'une entreprise, telle qu'elle ressort de ses capitaux propres, et sa valeur marchande."[3]

En d'autres termes, le goodwill, correspond au surprix que l'acquéreur accepte de débourser en raison d'avantages procurés par la prise de contrôle de l'entreprise liés à des actifs incorporels non identifiables et donc non comptabilisés que l'on attribue aux compétences du personnel de la cible, à son savoir faire, mais aussi aux synergies futures attendues du regroupement, de l'élimination d'un concurrent.[4]

1-2- Pour le système comptable financier

Le goodwill ou l'écart d'acquisition correspond à " l'excédent de l'écart de consolidation qui n'a pas pu être affecté à des éléments identifiables de l'actif, et qui est inscrit à un poste particulier d'actif. "[5]

2- Le goodwill: est-il un actif ?

En répondant à cette question cruciale; est ce que le goodwill constitue vraiment un actif ? Il faut tout d'abord présenter ce que représente un actif selon cadre conceptuel de l'IASB:

« Un actif est une ressource contrôlée par l'entité du fait d'événements passés et dont des avantages économiques futurs sont attendus par l'entité. "[6]

Donc deux conditions requises sont:

- Ressource doit être contrôlée par l'entité; et
- Des avantages économiques futurs sont attendus par l'entité.

De ce fait, pour qualifier le goodwill comme un actif, il faut qu'il remplisse ces deux conditions.

Analysons, maintenant la définition du goodwill, en calquant sa définition avec celle de l'actif pour voir s'il est possible de tirer des liens ou similitudes:

Dans la définition du goodwill selon les normes IFRS présentée précédemment, nous déduisons que le goodwill représente:

Des avantages économiques futurs découlant des actifs hors les actifs identifiables acquis, ces actifs non identifiables ne peuvent pas être comptabilisés séparément, par exemple, la réputation auprès des clients, une entité ne peut pas la séparée et la vendre.

Selon le cadre conceptuel de IASB toujours: " les avantages économiques futurs représentatifs d'un actif sont essentiellement la capacité d'un actif à contribuer à la génération de flux de trésorerie d'une entité d'une façon directe ou indirecte.[7]

La question centrale maintenant est la suivante: comment est ce que le goodwill générera des avantages économiques futurs ? En réalité selon Hasaan Fazal " le goodwill ne peut pas générer

des flux de trésorerie directement, mais il joue un rôle important en combinaison avec d'autres actifs de la société. Par exemple, une bonne réputation auprès des clients permettra à l'entité de vendre des produits à un prix plus élevé »[8], par conséquent générer des flux de trésorerie. Nous voyons que même si d'une manière dépendante des autres actifs, le goodwill génère des avantages économiques futurs; ce qui importe qu'il satisfait la définition des avantages économiques futurs d'une façon ou d'une autre.

Et pour la deuxième condition; le contrôle des ressources, cela veux dire qu'il permette à l'entreprise ainsi de bénéficier directement de l'actif et, de façon générale, de bloquer ou de contrôler l'accès des autres à cet avantage. Par exemple, les avantages qui découlent du goodwill, sont contrôlés par l'entreprise. En conséquence, les coûts de ce goodwill, qui sont souvent appelés "investissements", ne peuvent donner lieu à la constitution d'actifs que par l'entreprise.

Cette vision d'analyse présentée ci-dessus, n'est qu'une tentative de justifier la position des normes comptables qui considèrent le goodwill comme actif. Cependant l'étude la plus imminente à notre avis en la matière est celle de Matrone et Johnson en 1998 qui a prouvé que le goodwill est un actif, en détaillant et précisant, quelles sont les vraies composantes constitutives du goodwill, et les composantes qui en réalité ne constituent pas les composantes d'actif du goodwill même s'elles sont comprises dans sa valeur.

Après la présentation du goodwill en tant qu'actif incorporel, nous passons par la suite aux divergences de traitement constatées entre le SCF et les normes IFRS.

II- Traitement du goodwill entre le système comptable financier et les IFRS

Les différences entre le traitement du goodwill selon le système comptable financier et les normes comptable IFRS, sont vraiment remarquables, par conséquent, nous essayons de mentionner les plus importantes en ce qui suit:

1- Reconnaissance du goodwill (écart d'acquisition)

1-1- Selon les normes IFRS

L'acquéreur doit comptabiliser le goodwill à la date d'acquisition, évalué comme étant l'excédent de (a) par rapport à (b) ci-dessous:[9]

(a) Le total de:

- La contrepartie transférée, évaluée selon norme IFRS 3, qui impose généralement le recours à la juste valeur à la date d'acquisition;
- Le montant de toute participation ne donnant pas le contrôle dans l'entreprise acquise évalué selon la présente norme; et
- Dans un regroupement d'entreprises réalisé par étapes, la juste valeur à la date d'acquisition des titres de capitaux propres précédemment détenus par l'acquéreur dans l'entreprise acquise.

(b) Le solde net des montants, à la date d'acquisition, des actifs identifiables acquis et des passifs repris, évalués selon la norme IFRS 3.

1-2- Selon le système comptable financier

"L'écart d'acquisition ou goodwill, correspond à l'excédent de l'écart de consolidation qui n'a pas pu être affecté à des éléments identifiables de l'actif, et qui est inscrit à un poste particulier de l'actif. »[10]

Nous constatons ici que la reconnaissance du goodwill selon le système comptable financier ne se diffère pas vraiment de la norme IFRS 3, qui fait recours généralement à la juste valeur **de contrepartie transférée à la date d'acquisition** moins les actifs identifiables acquis et passif repris, alors que le SCF adopte la notion intermédiaire (comme le PCG) d'écart de première consolidation qui se compose de l'écart d'évaluation et d'écart d'acquisition ou le goodwill. De plus le SCF, ne parle plus de la participation ne donnant pas le contrôle.

2- Méthodes de valorisation

2-1- Selon les normes IFRS

Selon les normes IFRS, il existe deux méthodes pour la valorisation du goodwill, la méthode du goodwill partiel ou la méthode de la quote-part acquise, qui correspond à « la différence entre le prix payé (sauf si la prise de contrôle se fait par achats successifs des titres) et la quote-part de l'acquéreur dans la juste valeur des actifs nets identifiables acquis ». En contrepartie, en cas d'acquisition à moins de 100 %, l'acquéreur constate dans son bilan, 100 % du goodwill comme pour les autres actifs et passifs acquis: à la fois le goodwill de l'actionnaire majoritaire et le goodwill attaché aux titres conservés par les intérêts minoritaires, ces derniers étant ainsi évalués à leur juste valeur.[11]

2-2- Selon le système comptable financier

Le système comptable financier ne prévoit que la méthode du goodwill partiel (méthode de la quote-part acquise), une position qu'on peut déduire à partir de notion d'écart de première consolidation donnée par le SCF (l'écart d'évaluation et l'écart acquisition), de surcroit, le SCF dit inspiré des normes IAS/IFRS n'a pas été mis à jour et par conséquent, il n'a pas adopté les modifications de IFRS 3 révisée (notamment le goodwill complet).

3- Le profit résultant d'une acquisition à des conditions avantageuses

3-1- Selon les normes IFRS

Une acquisition est effectuée à des conditions avantageuses lorsque la juste valeur des actifs nets identifiables excède le total des éléments suivants: la contrepartie donnée, la participation ne donnant pas le contrôle et toute participation précédemment détenue). Si un tel excédent subsiste (après un réexamen de toutes les valeurs et procédures), l'acquéreur comptabilise le profit correspondant en résultat à la date d'acquisition.[12]

3-2- Selon le système comptable financier

Un écart d'acquisition négatif (ou goodwill négatif) est comptabilisé en produit en fonction de son origine:

- Lorsqu'il correspond à des dépenses futures attendues, il est comptabilisé en produit à la date de survenance de ces pertes ou dépenses;

- ❖ Lorsqu'il correspond à un écart entre la juste valeur des actifs non monétaires acquis et leur valeur d'acquisition, il est comptabilisé en produit sur la durée d'utilité restante de ces actifs;
- ❖ Lorsqu'il ne peut être rattaché ni à des charges futures, ni à des actifs non monétaires, il est immédiatement comptabilisé en produit.

Nous constatons que le profit résultant d'une acquisition à des conditions avantageuses (goodwill négatif) selon les IFRS comme selon le SCF est considéré comme une réalisation d'une bonne affaire, cependant, à la différence des normes IFRS, le SCF recommande de le comptabiliser en fonction de son origine (trois cas cités précédemment). Une autre différence se manifeste également qui est liée à l'inexistence d'une indication dans le SCF, pour faire une re-estimation (réexamen) des valeurs et procédures générales et l'identification probable de nouveaux actifs avant de procéder à la constatation de ce profit.

4- Le suivi de la valeur du goodwill

Le suivi de la valeur du goodwill peut s'effectuer en application de l'amortissement, ou la dépréciation:

4-1- L'amortissement

4-1-1- Selon les normes IFRS

L'amortissement du goodwill est interdit par la norme IFRS 3 « regroupement d'entreprises» adoptée en 2004, qui a abrogé la norme IAS 22 « regroupement d'entreprises», qui autorisait l'amortissement du goodwill.

4-1-2- Selon le système comptable financier

Le goodwill selon le système comptable financier est actif amortissable, la nomenclature des comptes a fait apparaitre le compte c/2807 « amortissement d'écart d'acquisition ». En effet, la question d'amortir le goodwill ou non dans le SCF est ambigüe (manque de précisions), ce qui donne la possibilité de le considérer comme tout autre actif incorporel à durée d'utilité limitée par un plafond de 20 ans, ou le faire différencié d'autres actifs incorporels et de l'amortir sur une durée d'utilité estimée par les entreprises ou probablement adopter la position de la norme IAS 22 ou même celle de règlement 99-02 appliqué en France pour les entreprises non cotées.

4-2- La dépréciation

4-2-1- Selon les normes IFRS

Selon la norme IFRS 3, l'amortissement du goodwill est interdit, il est substitué par des tests de dépréciation annuels, d'ailleurs pour les exigences de ces tests, le goodwill acquis dans un regroupement d'entreprises, doit être affecté à la date d'acquisition, à chacune des unités génératrices de trésorerie de l'acquéreur ou à chacun des groupes d'unités génératrices de trésorerie qui devraient bénéficier des synergies du regroupement d'entreprises, comme il est important de souligner que la perte de valeur comptabilisée sur le goodwill ne doit pas être reprise lors d'une période ultérieure.[13]

4-2-1- Selon le système comptable financier

Le système comptable financier prévoit la déprécation du goodwill, d'ailleurs, dans la nomenclature des comptes, en plus de compte d'amortissement du goodwill, un autre compte lié à la dépréciation apparait , il s'agit de compte 2907 « dépréciations d'écart d'acquisition », de surcroit l'article 132-16 précise en la matière "A chaque inventaire, le montant de l'écart d'acquisition positif est comparé à la valeur économique (ou valeur d'utilité) des éléments immatériels constitués par cet écart; une perte de valeur de l'écart d'acquisition est éventuellement constatée pour ramener le montant de cet écart à sa valeur économique. Cette perte de valeur est irréversible."[14]

Nous remarquons que le point commun entre les deux référentiels est l'irréversibilité de la perte de valeur constatée sur le goodwill, néanmoins à la différence du système comptable financier, la norme IFRS 3, fournit plus de détails sur le processus de dépréciation , la manière d'affectation du goodwill aux unités génératrices de trésorerie (qui est en fait très compliquée)… en outre, le système comptable financier garde toujours l'amortissement du goodwill, par contre des normes IFRS qui l'interdit.

III : Cas pratique illustratif

En raison de la difficulté voire impossible de trouver un cas pratique réel qui illustre toutes ces divergences, on a opté pour un exemple pratique élaboré (par le chercheur) d'une façon à qu'il touchera le maximum de cas que peut connaitre le goodwill.

- **Enoncé de cas pratique**

Dans le cadre d'une stratégie de croissance externe, la société "A" a acquis une participation majoritaire de 85 % du capital d'une société B, pour un montant de 700 000 DA, le bilan de A et de B sont présentés respectivement de cette façon:

Le bilan de A

Actif	Montant	Passif	Montant
Immobilisations corporelles	300 000	**Capitaux propres**	500 000
Stocks et en cours	100 000		
Banque	100 000		
Total	500 000	**Total**	500 000

Le bilan de B

Actif	Montant	Passif	Montant
Immobilisations corporelles -Construction -Machine de production	200 000 150 000 50 000	**Capitaux propres**	300 000
Stocks et en cours	60 000		
Banque	40 000		
Total	300 000	**Total**	300 000

Lors d'opération d'acquisition, la société B a réévalué ses immobilisations corporelles et elle a dégagé des plus values suivantes:

- Plus value sur la construction s'élève à 50 000 DA
- Plus value sur machine de production s'élève à 10 000 DA

En supposant que le taux d'impôt sur bénéfice est de 30 %.

Selon les normes IFRS :

Selon les IFRS le calcul du goodwill peut s'effectuer par deux méthode; la méthode du goodwill partiel ou la méthode du goodwill complet.

1- Le goodwill partiel

Le goodwill partiel s'analyse ici comme suit:

L'écart de première consolidation: 700 000 – 85 % (300 000) = 445 000

Donc l'écart d'évaluation est de: 50 000 + 10 000 = 60 000
Après l'application d'impôt différé 60 000 × (1 - 0,3) = 42 000

85 % x 60 000 × (1 - 0,3) = 35 700

Et pour l'écart d'acquisition :

L'écart d'acquisition = l'écart de première consolidation – l'écart d'évaluation

L'écart d'acquisition = 445 000 - 357 00 = 409 300

2- Le goodwill complet

En supposant que la juste valeur de B globalement est de: 900 000 DA

Juste valeur des actif net et passif repris 300 000 + (50 000 + 10 000) = 360 000

Le goowill complet : 900 000 – 360 000 = 540 000

Juste valeur de la part des intérêts acquis : 700 000

Part dans la juste valeur des actifs nets identifiables acquis 85 % (300 000 + 50 000 + 10000) = 306 000 DA

Goodwill lié aux majoritaires: 700 000 – 306 000 = 394 000

Goodwill lié aux minoritaires: 540 000- 394 000 = 146 000

Selon le SCF :

Dans le SCF la première méthode (goodwill partiel) uniquement permise

Soit donc goodwill d'une valeur de : 409 300

- **Le suivi de valeur du goodwill**

Selon les normes IFRS

L'amortissement est interdit, et des tests de dépréciation annuels devront être faits :

Donc le goodwill doit être affecté aux unités génératrices de trésorerie, supposant que les unités génératrices suivantes sont proposées:

UGT 1: 265 580

UGT 2: 143 720

	UGT 1	UGT 2
Goodwill	**265 580**	**143 720**
Construction Machine	250 000 100 000	200 000 90 000
-Dettes	- 110 000	- 145 000
= Valeur comptable	505 580	288 720
Valeur recouvrable	500 000	320 000

La dépréciation de l'UGT 1, égale à 505 580 - 500 000= 5 580. Elle sera intégralement imputée au goodwill selon la norme comptable IAS 36. Ensuite, la perte de valeur restante est imputée aux autres actifs de l'UGT, proportionnellement à la valeur comptable de chacun des actifs.

Selon le SCF

L'amortissement est appliqué sur le goodwill sans précision sur la durée comme il a été souligné précédemment. Supposant que la durée est de 10 ans

409 300 /10 = 409 30

Pour la dépréciation qui parait qu'elle est complémentaire à l'amortissement (dans le cas de SCF), il n'existe pas de modalités d'application. Dans le cas où la même démarche des normes IFRS (présentée ci-dessus) est adoptée par le SCF, la perte de valeur sur le goodwill sera différente de 5 580 du fait de la diminution de la valeur du goodwill après la constatation d'amortissement (409 30).

Le goodwill négatif

Si nous supposons que l'opération d'acquisition de 85 % a été faite pour un montant 250 000 DA

L'écart de première consolidation

250 000 - 85% (300 000) = -5 000

L'écart d'évaluation est de: 50 000 + 10 000 = 60 000
Après l'application d'impôt différé 60 000× (1 - 0,3) = 42 000

85 % x 60 000 × (1 - 0,3) = 35700

Et pour l'écart d'acquisition

L'écart d'acquisition =l'écart de première consolidation – l'écart d'évaluation

L'écart d'acquisition = -5000 - 357 00 = -39 700

Selon les normes IFRS

La norme IFRS 3, interdit l'inscription au bilan d'un écart d'acquisition négatif, et l'acquéreur devra réestimer le caractère identifiable et l'évaluation des actifs identifiables, passifs et passifs éventuels et comptabiliser tout excédent résiduel en résultat immédiatement lors de l'acquisition.

Selon le SCF

Le goodwill négatif est comptabilisé en produit en fonction de son origine.

Conclusion

Après avoir exposé les principaux axes dans le traitement de goodwill selon les normes IFRS et selon le système comptable financier, et la mise en évidence des divergences entre ces deux référentiels, nous pouvons soulever les retards constatés dans le système comptable financier s'agissant de traitement du goodwill par rapport aux normes IFRS, parmi les points qui attendent plus de précisons apparait l'ambigüité de SCF en de certain disposition (articles) liés à la reconnaissance et suivi de la valeur du goodwill restent, l'autre défaillance du SCF en matière de goodwill à un rapport avec le manque ardent d'explications et de modalités d'application… Devant cette situation retardataire du SCF, nous proposons:

- Donner plus de précisions et éclaircissements sur le traitement du goodwill dans le système comptable financier;
- Faire évoluer les règles de système comptable financier et les bien éclairer;
- Mettre un à la disposition des entreprises algériennes un guide qui leurs permettre de mieux évaluer le goodwill et suivre sa valeur;
- Développer le marché financier en Algérie pour offrir aux entreprises algériennes la possibilité d'une évaluation pertinente du goodwill;
- Adopter les principales dispositions de la norme IFRS 3 révisée ou faire converger le SCF à ces dispositions;
- Accorder plus d'intérêt a l'application et le calcul du goodwill issu des opérations de croissance externe des entreprises Algériennes.

[1] Luc Paugam , Valorisation et reporting du goodwill: enjeux théoriques et empiriques thèse de doctorat,université paris dauphone , 2011,paris ,France, p 21.
[2] Martory, B. et Verdier, F. (2000). Comment traiter le goodwill ? Pratique d'une théorie, théorie d'une pratique. Comptabilité Contrôle Audit 6: 175-193.
[3] Sylvie Marchal, Annie Sauvé, goodwill, structures de bilan et normes comptables, Revue de la stabilité financière , N°4, Banque de France, Juin 2004,p 136.
[4] Lionel TOUCHAIS , article intitulé « la problématique du goodwill Quelles évolutions Et pour quels résultats ?, la revue française de comptabilité , N° 414, Octobre 2008 ,France, p38.
[5] La république Algérienne démocratique populaire, journal officiel, N° 19 , 29 mars 2009,portant la loi 11-07 du système comptable financier . Algérie, p 15.
[6]International Accounting Standard Board , la cadre conceptuel de l'information financière , IFRS Foundation , septembre 2010, p23.
[7] Ibid, p24.
[8] Hasaan Fazal (february 2012), How Goodwill is an asset?, available online at the folloing site: http://pakaccountants.com/why-goodwill-is-an-asset/ 17.10.2016.
[9] IFRS Foundation norme IFRS 3 « regroupement d'entreprises », p5 ,.
[10] L*a république Algérienne démocratique populaire, journal officiel, N° 19 , op- cit, p15.*
[11] PricewaterhouseCoopers , De nouvelles normes IFRS pour les transactions , "Pocket Guide" rédigé par le département Consultations et Publications de PwC,mars 2008 ,p 42.
[12] IFRS Foundation ,norme IFRS 3 « regroupement d'entreprises », p5 ,
[13] IFRS Foundation,IAS 36 « dépréciation d'actif », pp 13-19
[14] Journal officiel Algérien, op cit, 2009, p 15